



إِفْرَاحُ الْمُؤْمِنِينَ
بِفَوَائِدِ الصَّبْرِ وَأَجْرِ الصَّابِرِينَ

جَمْعُ وَشَرْحُ

أ. د. سَلْمَانُ بْنُ نُصَيْرٍ الدَّائِي

أُسْتَاذُ الْفِقْهِ وَأُصُولِهِ بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِغَزَّةَ

عَمِيدُ كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ وَالْقَانُونِ بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِغَزَّةَ - سَابِقًا

الْإِصْدَارُ الْأَوَّلُ

١٤٤٧ هـ / ٢٠٢٥ م

إِفْرَاحُ الْمُؤْمِنِينَ بِفَوَائِدِ الصَّبْرِ وَأَجْرِ الصَّابِرِينَ

هـ. أ. د. سُلَيْمَانُ بْنُ نُصَيْرٍ الدَّائِي

أُسْتَاذُ الْفِقْهِ وَأُصُولِهِ

عَمِيدُ كَلِّةِ الشَّرِيعَةِ وَالْقَانُونِ بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بَغْزَةَ - سَابِقًا

الْإِصْدَارُ الْأَوَّلُ

١٤٤٧ هـ / ٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنِ اتَّبَعَ هُدَاهُ، أَمَّا بَعْدُ:
فِي ظِلِّ هَذِهِ الْحَرْبِ الضَّرُوسَةِ الَّتِي ابْتُلِيَ بِهَا قِطَاعُ غَزَّةَ وَالضَّفَّةِ، وَزُلْزِلَ النَّاسُ فِيهَا زَلْزَالًا
شَدِيدًا، وَبَلَغَتْ قُلُوبُهُمُ الْحَنَاجِرَ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَزَوَالِ الْأَمْوَالِ وَأَكْثَرِ الْعُمْرَانِ وَسَائِرِ الثَّمَرَاتِ،
وَهَلَاكِ عَشَرَاتِ الْأُلُوفِ مِنَ الْأَنْفُسِ، وَأَضْعَافِ أَضْعَافِهَا مِنَ الْإِعَاقَاتِ فِي الْأَبْدَانِ؛ فَعَجَّلْتُ لِأَهْلِي
التَّذْكِيرَ بِفَوَائِدِ الصَّبْرِ الَّتِي نَطَقَتْ بِهَا آيَاتُ الْكِتَابِ وَأَحَادِيثُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَثَارُ السَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛
رَجَاءَ مُرَاعَاةِ أَسْبَابِهَا: الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ، وَالثَّبَاتِ عَلَى الطَّاعَةِ، وَاجْتِنَابِ الْمَعْصِيَةِ، وَالْحَذَرِ مِنَ الْجَزَعِ
عِنْدَ الْمُصِيبَةِ؛ فَإِنَّهَا سَبِيلُ الْفَرَجِ، وَتَيْسِيرِ الْعُسْرِ، وَتَنْزِيلِ الرَّحْمَةِ، وَسَعَةِ الرِّزْقِ، وَزِيَادَةِ الْبَرَكَةِ،
وَحُصُولِ الْأَمْنِ وَالطَّمَأْنِينَةِ.

وَبَعْدَ عَرْضِ فَوَائِدِ الصَّبْرِ مُنْجَمَةً عَنِ مَوَاقِعِ التَّوَاصُلِ الْإِلِكْتُروني؛ رَغِبْتُ أَنْ أَقْدِمَهَا لِلْأَهْلِ
فِي فَلَسْطِينَ مُجْتَمِعَةً فِي كِتَابٍ سَمَّيْتُهُ: **(إِفْرَاحُ الْمُؤْمِنِينَ بِفَوَائِدِ الصَّبْرِ وَأَجْرُ الصَّابِرِينَ)**، وَإِنِّي أَرْجُو مِنْ
اللَّهِ قَبُولَهُ وَالنَّفْعَ بِهِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا
مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

كُتِبَ فِي غَزَّةَ - فَلَسْطِينَ

أَسْتَاذُ الْفَقْهِ وَأَصُولِهِ بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
مُسْتَفَهِمٌ

الأحد ٨ ربيع ١٤٤٧ هجرية

الموافق ٣١ أغسطس ٢٠٢٥ ميلادية

الصَّبْرُ فِي اللُّغَةِ:

الصَّبْرُ مُصَدَّرُ الْفِعْلِ (صَبَرَ) وَمَعْنَاهُ: الْحَبْسُ، يُقَالُ: صَبَرْتُ نَفْسِي عَلَى الْأَمْرِ إِذَا حَبَسْتُهَا عَلَيْهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الكهف: ٢٨]، أَي: وَاحْبِسْ نَفْسَكَ عَلَى تَحْمِلِ مَشَاقِّ التَّعْلِيمِ وَالتَّزْيِينِ وَالتَّزَكِّيَةِ، مُصَاحِبًا وَمُلازِمًا الَّذِينَ يَعْبُدُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِالْغَدَاةِ، أَي: مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ، وَبِالْعَشِيِّ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَغُرُوبِ الشَّمْسِ^(١).

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨]، أَي: وَاحْبِسْ نَفْسَكَ بِسُكُونٍ وَطُمَأْنِينَةٍ وَرِضًا وَاحْتِسَابٍ لِحُكْمِ رَبِّكَ فِيمَا قَدَّرَهُ وَقَضَاهُ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرْعِ وَحَوَادِثِ الْكَوْنِ؛ فَإِنَّكَ بِمَرَأَى مِنَّا وَحِفْظِنَا. وَسُمِّيَ الصَّوْمُ صَبْرًا؛ لِمَا فِيهِ مِنْ حَبْسِ النَّفْسِ عَنْ شَهَوَاتِهَا.

الصَّبْرُ فِي الاصْطِلَاحِ:

قَالَ الرَّائِغُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "هُوَ حَبْسُ النَّفْسِ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْلُ، أَوْ الشَّرْعُ"^(٢).
وَقَالَ ذُو النُّونِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "التَّبَاعُدُ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ، وَالسُّكُونُ عِنْدَ تَجَرُّعِ غَضَصِ الْبَلِيَّاتِ، وَإِظْهَارُ الْغِنَى مَعَ طُولِ الْفَقْرِ بِسَاحَاتِ الْمَعِيشَةِ"^(٣).

وَعَرَفَهُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: بِ"ثَبَاتِ الْقَلْبِ عَلَى الْأَحْكَامِ الْقَدَرِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ"^(٤).
وَقَالَ الْجُرْجَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "هُوَ تَرْكُ الشَّكْوَى مِنْ أَلَمِ الْبَلَوَى لِغَيْرِ اللَّهِ لَا إِلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَثْنَى عَلَى أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالصَّبْرِ؛ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا﴾ [ص: ٤٤]، مَعَ دُعَائِهِ فِي رَفْعِ الضَّرِّ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسْنِي الضَّرَّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣]، فَعَلِمْنَا أَنَّ

(١) مجد مكي/ تفسير المعين (ص ٢٩٧).

(٢) الراغب الأصفهاني/ المفردات في غريب القرآن (ص ٤٧٤).

(٣) الفيروز آبادي/ بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (٣/ ٣٧٧).

(٤) ابن القيم/ الروح (ص ٢٤١).

الْعَبْدَ إِذَا دَعَا اللَّهَ تَعَالَى بِكَشْفِ الضَّرِّ عَنْهُ لَا يَقْدَحُ فِي صَبْرِهِ" (١).

وَعَرَفَهُ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنَّهُ: "ثَبَاتُ بَاعِثِ الدِّينِ فِي مُقَابَلَةِ بَاعِثِ الشَّهْوَةِ" (٢).

فَإِنَّ تَرْكَ الْأَفْعَالِ الْمُشْتَهَاةِ عَمَلٌ يُثْمِرُهُ حَالٌ يُسَمَّى الصَّبْرَ، وَهُوَ ثَبَاتُ بَاعِثِ الدِّينِ الَّذِي هُوَ فِي مُقَابَلَةِ بَاعِثِ الشَّهْوَةِ، وَثَبَاتُ بَاعِثِ الدِّينِ حَالٌ تُثْمِرُهَا الْمَعْرِفَةُ بِعِدَاوَةِ الشَّهَوَاتِ وَمُضَادَّاتِهَا لِأَسْبَابِ السَّعَادَاتِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ (٣).

بَيَانُ حَقِيقَةِ الصَّبْرِ:

الصَّبْرُ مَقَامٌ عَالٍ وَمَنْزِلٌ رَفِيعٌ، وَمَقَامَاتُ الدِّينِ تَتَأَلَّفُ مِنْ مَعَارِفٍ وَأَحْوَالٍ وَأَعْمَالٍ، وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى بَعْضِهَا، فَالْمَعَارِفُ هُنَا هِيَ أَصُولُ الْعَقَائِدِ وَأَدِلَّةُ الْأَحْكَامِ، فَإِذَا تَحَقَّقَتْ فِي الْقَلْبِ؛ نَشَأَ عَنْهَا الْأَحْوَالُ، وَيَنْشَأُ عَنِ الْأَحْوَالِ الْأَعْمَالُ، وَقَدْ مَثَّلَ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ الْغَزَالِيُّ الْمَعَارِفَ بِالْأَشْجَارِ، وَمَثَّلَ لِلْأَحْوَالِ بِالْأَغْصَانِ، وَمَثَّلَ لِلْأَعْمَالِ بِالثَّمَرِ، وَالْأَصْلُ الْجَامِعُ لِلْمَعَارِفِ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَا يَتَأَلَّفُ مِنْهُ مِنْ أَرْكَانٍ، وَالْإِيمَانُ مُسْتَعْمَلٌ فِي أدِلَّةِ الشَّرْعِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْضَاعٍ: أَحَدُهَا: الْعَقَائِدُ، وَالثَّانِي: الْأَعْمَالُ، وَالثَّالِثُ: الْعَقَائِدُ وَالْأَعْمَالُ مَعًا.

وَالصَّبْرُ حَالٌ نَاشِئٌ عَنِ التَّصَدِيقِ بِالْأُصُولِ، وَحُسْنِ اعْتِقَادِهَا، وَالْإِيْقَانِ بِهَا، وَمَعْرِفَةِ أدِلَّةِ الْأَحْكَامِ وَمَقَاصِدِهَا، وَبِهَذَا الْعِلْمِ وَالتَّصَدِيقِ بِهِ يُكْشَفُ لِلْقَلْبِ عَنْ حَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ.. خَيْرُهَا وَشَرُّهَا، وَعَنْ مَالَاتِهَا مِنَ الْمُنَافِعِ وَالْمَضَارِّ، وَلَا يَتَأَتَّى هَذَا إِلَّا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ ﷻ، وَتَأْيِيدِهِ الْإِنْسَانَ بِمَلَكَئِن.. مَلَكٌ يَهْدِيهِ إِلَى هَذِهِ الْمَعَارِفِ وَالْعُلُومِ، وَمَلَكٌ يُقَوِّيه عَلَى امْتِثَالِ الْمُنَافِعِ وَاجْتِنَابِ الْمَضَارِّ. إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا؛ فَلْيَعْلَمْ أَنَّ الْإِنْسَانَ جُبِلَ عَلَى الشَّهْوَةِ، وَسُلِطَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ بِالْإِغْوَاءِ وَالتَّضْلِيلِ بِتَزْيِينِ تِلْكَ الشَّهَوَاتِ؛ لِيَصْرِفَهُ عَنْ رِسَالَةِ تِلْكَ الْأُصُولِ وَالْعُلُومِ، وَيُشْغِلَهُ عَنْ مُرَاعَاتِهَا فِي امْتِثَالِ الْمُنَافِعِ وَاجْتِنَابِ الْمَضَارِّ، فَيَكُونُ كُلُّ إِنْسَانٍ عَاقِلٍ مُكَلَّفٍ قَدْ اجْتَمَعَ فِيهِ بَاعِثَانِ مُتَضَادَّانِ: بَاعِثُ نَحْوِ مُرَاعَاةِ الْفَضِيلَةِ وَاجْتِنَابِ الرَّذِيلَةِ، يُقَوِّيه عَلَى ذَلِكَ مَلَكَانِ.

(١) الجرجاني/التعريفات(ص ١٣١).

(٢) الغزالي/إحياء علوم الدين(٧/٢١٦).

(٣) المرجع السابق.

وَبَاعِثْ يَدْفَعُهُ إِلَى تَرْكِ الْفَضِيلَةِ وَفِعْلِ الرَّذِيلَةِ، يُقَوِّيه عَلَى ذَلِكَ الشَّيْطَانُ. فَإِذَا قَوِيَ بَاعِثُ الْخَيْرِ عَلَى بَاعِثِ الشَّرِّ وَغَلَبَهُ؛ كَانَ هَذَا هُوَ الصَّبْرُ.

وَالْحَرْبُ بَيْنَ الْبَاعِثَيْنِ سَجَالٌ، وَسَاحَةُ الْقِتَالِ قَلْبُ الْعَبْدِ، وَمَدَدُ بَاعِثِ الْخَيْرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَمَدَدُ بَاعِثِ الشَّهْوَةِ مِنَ الشَّيَاطِينِ؛ فَكَانَ الصَّبْرُ عِبَارَةً عَنْ ثَبَاتِ بَاعِثِ الدِّينِ فِي مُقَابَلَةِ بَاعِثِ الشَّهْوَةِ^(١).

مَرَاتِبُ الصَّبْرِ:

مَرَاتِبُ الْمُؤْمِنِ مَعَ الصَّبْرِ خَمْسَةٌ: صَابِرٌ، وَمُتَصَبِّرٌ وَمُصْطَبِّرٌ، وَصَبَّارٌ، وَصَبُورٌ.

أَوَّلُهَا: الصَّابِرُ: وَهُوَ أَعَمُّ الْمَرَاتِبِ؛ لِاشْتِمَالِهِ عَلَى أَذْنَاهَا وَأَعْلَاهَا؛ فَالْمُؤْمِنُ الْمُتَصَبِّرُ أَيُّ: الَّذِي يُجَاهِدُ نَفْسَهُ عَلَى الصَّبْرِ يُسَمَّى صَابِرًا، وَالصَّبُورُ الَّذِي سَجِيَّتُهُ الصَّبْرُ، الَّذِي يَلْقَى التَّكَالِيفَ بِرِضَى وَقَبُولٍ يُسَمَّى صَابِرًا، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُمَا يُسَمَّى صَابِرًا كَذَلِكَ.

الثَّانِي: الْمُتَصَبِّرُ: وَهُوَ مَنْ يَتَكَلَّفُ الصَّبْرَ وَيُرَوِّضُ نَفْسَهُ عَلَى فِعْلِ الطَّاعَةِ، وَتَرْكِ الْمَعْصِيَةِ، وَتَجَرُّعِ النَّوَائِبِ وَالْكُرُوبِ مِنْ غَيْرِ ضَيْقٍ وَلَا ضَجَرٍ رَاجِيًا أَنْ يُعِينَهُ اللَّهُ عَلَى الصَّبْرِ؛ لِيَكُونَ مَلَكََةً لَهُ، مُؤَمَّلًا أَنْ يَصْدُقَ فِيهِ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ)^(٢).

أَيُّ: مَنْ يُجَاهِدُ نَفْسَهُ وَيَحْمِلُهَا عَلَى تَحْمُلِ مَشَقَّةِ التَّكَالِيفِ، وَالسُّكُونِ لِلْمَقْدُورِ، وَتَجَرُّعِ أَلَمِ النَّوَائِبِ وَالْكُرُوبِ، يُعِينُهُ اللَّهُ عَلَى بُلُوغِ مُرَادِهِ، فَيَمْنَحُهُ سُكُونَ النَّفْسِ، وَطُمَأْنِينَةَ الْقَلْبِ، وَيَعِصِمُهُ مِنَ الْجَزَعِ، وَيَضُمُّهُ إِلَى قَائِمَةِ الصَّابِرِينَ، وَيُثَبِّتُهُ بِجَزَائِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

يَقُولُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رحمه الله: "فَيَكُونُ صَاحِبَهُ مُعَامِلًا لَهُ بِالْبَاطِنِ فَيَقَعُ لَهُ الرَّبْحُ عَلَى قَدْرِ الصَّدَقِ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّمَا جُعِلَ الصَّبْرُ خَيْرَ الْعَطَاءِ وَجَزَاءُهُ بِلَا انْتِهَاءٍ؛ لِأَنَّهُ حَبَسَ النَّفْسَ عَنْ فِعْلِ مَا تُحِبُّهُ، وَإِزَامَهَا بِفِعْلِ مَا تَكْرَهُهُ فِي الْعَاجِلِ مِمَّا لَوْ تَرَكَهُ يَتَأَذَى بِهِ فِي الْآجِلِ"^(٣).

الثَّالِثُ: الْمُصْطَبِّرُ: وَهُوَ الْمُتَصَبِّرُ الَّذِي نَجَحَ فِي مُجَاهَدَةِ نَفْسِهِ، وَكَبَحَهَا عَنْ شَهَوَاتِهَا، وَتَطْوِيعَ

(١) انظر: الغزالي/إحياء علوم الدين (٧/٢١٤-٢١٧).

(٢) أخرجه: البخاري/صحيحه (١٤٠٠/٢) (٥٣٥).

(٣) ابن حجر/فتح الباري (١١/٣٠٤).

هَوَاهَا عَلَى مَرَاذِي رَبِّهَا، وَمَنْعَهَا عَنِ الشَّكْوَى عِنْدَ أَلَمِ الْمَصَائِبِ وَالْكَرُوبِ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ مُرَادَهُ، وَهَوَّنَ عَلَيْهِ مُصَابَهُ، وَسَكَّنَ أَرْقَهُ، وَأَذْهَبَ غَيْظَ قَلْبِهِ، وَصَرَفَ عَنْهُ الضِّيقَ وَالضَّجَرَ؛ فَكَانَ مِنَ الْمُصْطَرِّينَ.

الرَّابِعُ: الصَّبَّارُ: وَهُوَ شَدِيدُ الصَّبْرِ لَطُولِ جِهَادِهِ لِنَفْسِهِ أَمَامَ كَثْرَةِ التَّكَالِيفِ وَتَنَوُّعِهَا، وَكَثْرَةِ الْفِتَنِ وَتَصَعُّبِهَا، حَتَّى صَارَ سَاكِنَ النَّفْسِ، مُطْمَئِنِّ الْقَلْبِ عَلَى الدَّوَامِ، رَاضِيًا عَنِ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. قَدْ جَاءَ ذِكْرُ (صَبَّارٍ) فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ

لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥]. وَأَيَّامُ اللَّهِ: هِيَ نِعْمَاؤُهُ وَبَلَاؤُهُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ؛ فَنِعْمَاؤُهُ لِيُظْلِلَهُ عَلَيْهِمُ بِالْغَمَامِ وَإِنْزَالِ الْمُنِّ وَالسَّلْوَى وَفَلَقِ الْبَحْرِ، وَبَلَاؤُهُ هُمْ بِاسْتِعْبَادِ فِرْعَوْنَ هُمْ، وَتَذْيِيقِ أُنْبَائِهِمْ وَإِهْلَاكِ الْقُرُونِ قَبْلَهُمْ. اخْتَارَهُ الطَّبْرِيُّ مِنْ بَيْنِ وُجُوهِ التَّأْوِيلِ.

قَالَ أَبُو حَيَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بَحْرِهِ: "وَالْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: (إِنَّ فِي ذَلِكَ) إِلَى التَّذْكِيرِ بِ (اللَّهِ)، وَ(صَبَّارٍ) وَ(شَكُورٍ) صِفَتَا مُبَالِغَةٍ، وَهُمَا مُشِيرَتَانِ بِأَنَّ أَيَّامَ اللَّهِ الْمُرَادُ بِهَا: بَلَاؤُهُ وَنِعْمَاؤُهُ، أَيُّ: صَبَّارٌ عَلَى بَلَاءِهِ شَكُورٌ لِنِعْمَائِهِ، فَإِذَا سَمِعَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْبَلَاءِ عَلَى الْأُمَمِ أَوْ بِمَا أَفَاضَ عَلَيْهِ مِنَ النِّعَمِ تَنَبَّهَ عَلَى مَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الصَّبْرِ إِذَا أَصَابَهُ بَلَاءٌ، وَمِنَ الشُّكْرِ إِذَا أَصَابَتْهُ نِعْمَةٌ، وَخَصَّ (الصَّبَّارَ) وَ(الشَّكُورَ) لِأَنَّهُمَا اللَّذَانِ يَتَفَعَّلَانِ بِالتَّذْكِيرِ وَالتَّنْبِيهِ وَيَتَعَطَّانِ بِهِ" ^(١).

الخَامِسُ: الصَّبُورُ: وَهُوَ عَظِيمُ الصَّبْرِ الَّذِي صَبْرُهُ أَشَدُّ مِنْ صَبْرِ غَيْرِهِ فِي الطُّمَأْنِينَةِ وَالرَّضَى رُغْمَ عَظَمِ التَّكَالِيفِ وَشِدَّةِ الْمَصَابِ، قَدْ رَاضَتْ لَهُ نَفْسُهُ، وَرَضِيَتْ بِهِ بِإِنْشِرَاحٍ، وَاطْمَأَنَّتْ لِمَقْدُورِ اللَّهِ الشَّرْعِيِّ وَالْكَوْنِيِّ بِقَبُولٍ وَارْتِيَاحٍ، فَصَارَ قَادِرًا بِعَوْنِ اللَّهِ عَلَى الصَّبْرِ مَهْمَا تَصَعَّبَتِ الشَّدَائِدُ وَالْكَرُوبُ.

وَفِي هَذِهِ الْمَرَاتِبِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦-١٥٧].

وَالصَّبُورُ: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ لَمْ يَرِدْ بِهِ التَّنْزِيلُ، وَإِنَّمَا وَرَدَ فِي صَحِيحِ السُّنَنِ عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَا أَحَدٌ أَصْبَرُ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ وَيُجْعَلُ لَهُ

(١) أبو حيان/ البحر المحيط (٦/ ٤١٠).

الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ^(١).

وَالصَّبْرُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِكَمَالِ ذَاتِهِ سُبْحَانَهُ، وَيَرْجِعُ إِلَى تَأْخِيرِ الْعُقُوبَةِ الَّتِي قَدَّرَ لَهَا وَقْتًا وَحَدَّدَ لَهَا أَجَلًا، وَهَذَا الْمَعْنَى حَاضِرٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ [النحل: ٦١]، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

قَالَ الْأَقْلِيشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَالصَّبْرُ فِي وَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ وَصْفًا لِذَاتِهِ سَلْبِيًّا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ وَصْفًا ذَاتِيًّا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِعْلِيًّا.

فَأَمَّا الصِّفَةُ السَّلْبِيَّةُ: فَلِبَرَاءَتِهِ عَنِ الطَّيِّشِ وَالْعَجَلَةِ، وَلَصْبَرِهِ عَنْ دَعْوَى الْمُفْتَرِينَ، وَهَذَا أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِذْ قَالَ: (لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ مِنَ اللَّهِ).

وَأَمَّا الصِّفَةُ الثَّابِتَةُ: فَإِنَّ رُوحَ الصَّبْرِ وَتَحْقِيقَهُ هُوَ الثَّبَاتُ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الثَّابِتُ الَّذِي لَا يَحُولُ، وَالذَّائِمُ الَّذِي لَا يَزُولُ، فَإِنْ قُلْنَا: إِنَّ الصَّبْرَ بِمَعْنَى الثُّبُوتِ صَحَّ أَنَّهُ وَصْفٌ ذَاتِيٌّ.

أَمَّا الصِّفَةُ الْفِعْلِيَّةُ: فَهُوَ أَنْ يَكُونَ صَبُورٌ مِنَ الصَّيْغِ الْمُتَعَدِّدَةِ كَصُرُوبٍ وَقَطُوعٍ مِنْ ضَرْبٍ وَقَطَعٍ، فَيَكُونُ اللَّهُ تَعَالَى اتَّصَفَ بِالصَّبُورِ، لِأَنَّهُ صَبَرَ قُلُوبَ عِبَادِهِ الصَّابِرِينَ بِخَلْقِ الصَّبْرِ فِيهَا، حَتَّى لَا تَمِيلَ إِلَى دَوَاعِي الْهَوَى.

فَمَنْ عَلِمَ مَا وَجَبَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ مِنَ الْعِزَّةِ وَالْجَلَالِ وَالْعِظَمَةِ وَالْكَمَالِ وَالْكَبَرِيَاءِ وَالْجَلَالِ، وَعَلِمَ اقْتِدَارَهُ سُبْحَانَهُ عَلَى مَا يَشَاءُ، عَلِمَ أَنَّهُ الصَّبُورُ عَلَى إِذَايَةِ مَنْ آذَاهُ وَافْتَرَى عَلَيْهِ، وَعَلِمَ أَنَّ صَبْرَهُ سُبْحَانَهُ لَيْسَ حَبْسَ النَّفْسِ عَلَى مَا يَكْرَهُ، وَعَلِمَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَتَأَلَّمُ بِالْإِمْهَالِ، وَكُلُّ مَا يُؤْذِي بِهِ أَوْلِيَائِهِ فَهُوَ صَبُورٌ عَلَيْهِ وَهَذِهِ وَجُوهٌ لَا تَصِحُّ إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى^(٢).

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٨٠٤/٨/١٣٣)، النسائي/ السنن الكبرى (١١٢٦١/١٠/١٧١).

(٢) المهدي/ صيد الأفكار (٥٧٨/١)، حامد الطاهر/ الجامع لأسماء الله الحسنى (١٨٤/١).

حُكْمُ الصَّبْرِ:

يَتَرَدَّدُ حُكْمُ الصَّبْرِ عَلَى أَحْكَامِ التَّكْلِيفِ؛ فَتَارَةً يَكُونُ وَاجِبًا، وَتَارَةً يَكُونُ مَنُذُوبًا، وَتَارَةً ثَالِثَةً يَكُونُ مَحْظُورًا، وَتَارَةً يَكُونُ مَكْرُوهًا، وَتَارَةً يَكُونُ مُبَاحًا، وَإِلَيْكَ بَيَانُ ذَلِكَ، وَبِاللَّهِ بِالتَّوْفِيقِ.

أَوَّلًا: الصَّبْرُ الْوَاجِبُ:

مِثَالُهُ: صَبْرُ الْمُؤْمِنِ عَلَى فِعْلِ الْفَرَائِضِ بِمُوَافَقَةِ الشَّرْعِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، كَالصَّبْرِ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَصِيَامِ الْكَفَّارَاتِ وَالنُّذُورِ، وَمِنْهَا الصَّبْرُ عَلَى آدَاءِ الزَّكَاةِ مِنْ طَيِّبِ الْمَالِ بِقَبُولٍ وَانْشِرَاحٍ، وَمِنْهُ بَذْلُ الْمَالِ لِلْمُضْطَرِّ، وَالْمُلْهُوفِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَمِنْهُ الصَّبْرُ عَلَى آدَاءِ مَنَاسِكَ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ وَالْعُمْرَةِ، وَحَجِّ النَّذْرِ؛ بَلْ وَعَلَى حَجِّ النَّافِلَةِ؛ لِأَنَّهُ وَاجِبُ الْإِتِمَامِ، وَمِثْلُهُ الْعُمْرَةُ، وَمِنْهُ صَلَاةُ الرَّحِمِ، وَمِنْهُ جِهَادُ الْحَرَبِيِّ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَمِنْهُ الصَّبْرُ عَلَى فُرُوضِ الْكِفَايَةِ، كَالصَّبْرِ عَلَى تَجْهِيزِ الْمَيِّتِ.. تَغْسِيلًا وَتَكْفِينًا وَصَلَاةً وَقَبْرًا، وَمِنْهُ نُصْرَةُ الْمَظْلُومِ، وَحُلُّ الْكُلِّ، وَالصَّبْرُ عَلَى طَلَبِ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ حَتَّى تَحْصَلَ الْكِفَايَةُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ كَثِيرٌ؛ وَدَلِيلُهُ مِنَ الْوَحْيِ كَثِيرٌ، وَحَسْبُكَ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥].

وَمِنْ الصَّبْرِ الْوَاجِبِ: حَبْسُ النَّفْسِ عَنْ مُقَارَفَةِ الْحَرَامِ إِنْ كَانَ فِي الدِّينِ أَوْ فِي النَّفْسِ أَوْ فِي الْعِرْضِ أَوْ فِي الْمَالِ؛ وَدَلِيلُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنَبَلِّغُكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥]

وَمِنْ الصَّبْرِ الْوَاجِبِ: تَجَرُّعُ النَّوَائِبِ وَالشَّدَائِدِ وَالْكَرُوبِ الْإِضْطِرَّارِيَّةِ كَمُصِيبَةِ الْمَوْتِ، وَالْمَرَضِ، وَالْجَوَائِحِ الَّتِي تَأْتِي عَلَى الثَّمَرِ وَالْخَضِرِ وَنَحْوِهَا بِسُكُونِ نَفْسٍ، وَطُمَأْنِينَةِ قَلْبٍ، وَرَاحَةِ بَالٍ؛ وَدَلِيلُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧].

ثَانِيًا: الصَّبْرُ الْمُنْذُوبُ:

وَمِثَالُهُ: الصَّبْرُ عَلَى الْمُنْذُوبِ قَوْلًا وَفِعْلًا مَعَ الْإِدَامَةِ عَلَيْهِ، كَالسُّنَنِ الرَّوَائِبِ فِي الصَّلَوَاتِ، وَغَيْرِهَا مِنْ ذَوَاتِ السَّبَبِ كَالْعِيدَيْنِ، وَالْحُسُوفَيْنِ، وَالْأَسْتِسْقَاءِ، وَالضُّحَى، وَفِيَامِ اللَّيْلِ سِيمًا رَمَضَانَ، وَوُثْرَ الْعِشَاءِ، وَغَيْرِ ذَاتِ السَّبَبِ كَنَافِلَةِ الصَّلَاةِ فِي أَوْقَاتِ الْجَوَازِ، وَمِنْهُ بَذْلُ الْمَالِ بِسَبِيلِ

الصَّدَقَةِ وَالْهَبَةِ وَالْوَصِيَّةِ وَالْوَقْفِ، وَمِنْهُ صَوْمُ السَّعِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَعَرَفَةَ، وَشَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، وَتَاسُوعَاءَ وَعَاشُورَاءَ وَمِنْهُ، وَشَهْرُ شَعْبَانَ إِلَّا يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ، وَمِنْهُ صِيَامُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، وَثَلَاثَةِ الْاَيَّامِ الْبَيْضِ، وَالسَّتِّ مِنْ شَوَّالٍ، وَصِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمِنْهُ تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ، وَذِكْرُ اللَّهِ بِرِيَاضِ الذِّكْرِ الْمُفِيدَةِ وَالْمُطْلَقَةِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ كَثِيرٌ؛ وَدَلِيلُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعَمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ، الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٨ - ٥٩].

وَمِنْهُ الصَّبْرُ عَلَى تَرْكِ الْمَكْرُوهَاتِ، كَطُرُوقِ الْمَسَاجِدِ بِرَائِحَةٍ خَبِيثَةٍ كُثُومٍ أَوْ بَصَلٍ أَوْ كُرَاتٍ، أَوْ قَذَرٍ ثَوْبٍ أَوْ تَعَرُّقٍ بَدَنٍ، أَوْ تَنَنِ جَوْرِبٍ.

وَمِنْهُ الْقُعُودُ فِي الْمَسْجِدِ دُونَ صَلَاةٍ، وَاجْتِنَابُ الرَّفَثِ وَالصَّخَبِ فِي الصَّوْمِ وَالْحُجِّ، وَاجْتِنَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسْجِدِ، وَنَشْدِ الضَّالَّةِ، وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فِيهِ، وَنَحْوِهَا.

ثَالِثًا: الصَّبْرُ الْمَحْظُورُ:

وَمِثَالُهُ: الْإِضْرَابُ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ حَتَّى الْهَلَكَةِ، وَصَبْرُ ذِي الْخُمْصَةِ الْمُهْلِكَةِ عَنْ أَكْلِ الْمَيْتَةِ حَتَّى الْهَلَكَةِ، وَمِنْهُ صَبْرُهُ عَلَى دَفْعِ حَيَّةٍ تَقْصِدُهُ، أَوْ حَبْسِ نَفْسِهِ فِي نَارٍ يَقْدِرُ عَلَى الْخُلَاصِ مِنْهَا، وَصَبْرُهُ عَلَى تَرْكِ فَاجِرٍ يَقْصِدُ حَرِيمَهُ؛ وَدَلِيلُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مُرُهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ، وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ)^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يَقُولُ لِأَقْوَمَنِ اللَّيْلِ وَلَا صُومَ النَّهَارِ مَا عِشْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ؟) فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُه يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَنَمْ وَقُمْ وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعْشَرُ أَمْثَلِهَا وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ). قَالَ: قُلْتُ: فَإِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ.

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٧٠٤) (٨/ ١٤٣).

قَالَ: (صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ). قَالَ: قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ). قَالَ: قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ). قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْيَامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: (إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ)^(٢) وَنَفَهْتَ^(٣) لَهُ النَّفْسَ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ^(٤) وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّبَتُّلِ»، وَزَادَ زَيْدُ بْنُ أَحْرَمَ فِي حَدِيثِهِ، وَقَرَأَ قَتَادَةُ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]^(٥).

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَا اخْتَصَيْنَا»^(٦).

رَابِعًا: الصَّبْرُ الْمَكْرُوهُ:

وَمِثَالُهُ: جُرْأَتُهُ وَاعْتِيَادُهُ عَلَى أَفْعَالٍ قَبِيحَةٍ لَا تَبْلُغُ الْحُرْمَةَ سِوَاءَ فِي الْعِبَادَاتِ أَوِ الْعَادَاتِ، كَالْتَفَاتِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَالِدُّعَاءِ وَطَلَبِ الْمُسْأَلَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى دُونَ الْحَمْدِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، وَكَفِّ الشَّعْرِ وَتَشْمِيرِ الثِّيَابِ فِي الصَّلَاةِ، وَرَفْعِ الْبَصَرِ فِيهَا إِلَى السَّمَاءِ، وَمِنْهُ الصَّلَاةُ حَالَ النُّعَاسِ، وَمِنْهُ أَدَاؤُهَا فِي أَمَاكِنَ زَحَمَةِ النَّاسِ أَوْ أَمَاكِنَ الْقَذَرِ، وَمِنْهُ الْإِسْرَافُ فِي مَاءِ الْوُضُوءِ، وَالصَّخْبُ وَالْجِدَالُ فِي الْمَسْجِدِ وَفِي الصَّوْمِ وَالْحَجِّ، وَمِنْهَا تَهَاوُنُهُ فِي السُّوَالِكِ، وَالْخَلْفُ الصَّادِقُ فِي الْبَيْعِ. وَمِنْ الصَّبْرِ الْمَكْرُوهِ: تَهَاوُنُهُ فِي الْمُنْدُوبَاتِ سِوَاءَ كَانَتْ فِي الطَّهَّارَةِ، أَوِ الصَّلَوَاتِ، أَوِ الصِّيَامِ، أَوْ مُحَاسِنِ الْعَادَاتِ. وَمِنْهَا إِتْعَابُ النَّفْسِ، وَمِنْهُ تَرْكُ مُوَانَسَةِ الزَّوْجَةِ وَتَلْبِيَةِ شَهْوَتِهَا إِذَا سَأَلَتْهُ ذَلِكَ؛ وَدَلِيلُهُ:

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١٩٧٦) (٤٠/٣)، مسلم/ صحيحه (١١٥٩) (١١٢/٢).

(٢) هجمت له العين: أي: غارت ودخلت في جحرها.

(٣) نفهت له النفس: أي: كلت وضعفت.

(٤) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١٩٧٩) (٤٠/٣)، مسلم/ صحيحه (١١٥٩) (١١٥/٢).

(٥) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (١٠٨٢) (٣/٣٨٥).

(٦) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (١٠٨٣) (٣/٣٨٦).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: (مَا هَذَا الْحَبْلُ؟) قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِرِزْنَبَ فَإِذَا فَتَرْتُ تَعَلَّقْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا حُلُوهُ لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ) ^(١).

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ ثَوْبَيْهِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ مَنْ تُزَيِّنَ لَهُ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوْبَانِ فَلْيَتَزَرَّ إِذَا صَلَّى، وَلَا يَشْتَمِلْ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ اشْتِمَالَ الْيَهُودِ) ^(٢).
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لَهُذَا) ^(٣).

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا وَجَدَتْ، إِنَّمَا بُنِيَتْ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ) ^(٤).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: (مَا هَذَا؟)، فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ: (كَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ) ^(٥).
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (الصَّيَامُ جُنَّةٌ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ أَمْرٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ) ^(٦).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ).

وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ...) ^(٧).

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١١٥٠) (٢/ ٥٤)، مسلم/ صحيحه (٧٨٤) (١/ ٥٤١).

(٢) صحيح، أخرجه: الطبراني/ المعجم الأوسط (٩٣٦٨) (٩/ ١٤٥).

(٣) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٥٦٨) (١/ ٣٩٧).

(٤) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٥٦٩) (١/ ٣٩٧).

(٥) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١٩٤٦) (٣/ ٣٤).

(٦) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١٨٩٤) (٣/ ٢٤)، مسلم/ صحيحه (١١٥١) (٢/ ٨٠٦).

(٧) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٣٥٠) (٢/ ٩٨٣).

خَامِسًا: الصَّبْرُ الْمُبَاحُ:

وَهُوَ قَبُولُ الْفِعْلِ الْمُسْتَوِيِّ الطَّرْفَيْنِ، أَي: يَسْتَوِي حُكْمُ فِعْلِهِ مَعَ حُكْمِ تَرْكِهِ وَلَا غَلَبَةَ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، وَالتَّمَسُّكُ بِهِ؛ إِعْتِنَانًا لِفُسْحَةِ الْمُبَاحِ، وَإِتْحَافًا لِلنَّفْسِ بِهِ، وَمِنْهُ الصَّبْرُ عَلَى تَرْكِ الْفِعْلِ مُسْتَوِي الطَّرْفَيْنِ؛ مُجَاهِدَةً لِلنَّفْسِ عَلَى تَرْكِهِ، وَمُجَاهِدَةً فِي عَدَمِ الْإِنْشِغَالِ بِهِ.

وَمِثَالُهُ: الصَّبْرُ عَلَى الْمُشْيِ إِلَى الْعِبَادَاتِ، وَتَرْكِ الرُّكُوبِ إِلَيْهَا مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ؛ تَكْثِيرًا لِلخُطَى، وَطَمَعًا فِي عِظَمِ الْأَجْرِ، وَمِنْهُ تَرْكُ لَيْسِ الثِّيَابِ الْفَارِهِةِ، وَتَرْكُ النِّكَاحِ؛ لِغَلَبَةِ حُبِّ الْعِلْمِ عَلَى الْقَلْبِ، وَشُغْلُ الْوَقْتِ فِي طَلَبِهِ وَالتَّوَسُّعُ عَلَى الْأَهْلِ بِطَيْبِ الْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمُلْبَسِ حَالَ السَّعَةِ؛ إِكْرَامًا لِلْأَهْلِ وَالْوَلَدِ، وَإِبْدَاءً لِأَثَرِ النِّعْمَةِ الَّتِي أَعْطَانَا اللَّهُ ﷻ؛ وَدَلِيلُهُ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحُلُوءَ^(١).

وَعَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، أَنَّهُ طَبَخَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِدْرًا فِيهَا لَحْمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَاوِلْنِي ذِرَاعَهَا)، فَنَاوَلْتُهُ، قَالَ: (نَاوِلْنِي ذِرَاعَهَا)، فَنَاوَلْتُهُ، قَالَ: (نَاوِلْنِي ذِرَاعَهَا)، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَكَمْ لِلشَّاةِ مِنْ ذِرَاعٍ؟ فَقَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ سَكَتَ لَأَعْطَنْكَ أَذْرُعًا مَا دَعَوْتُ بِهِ)^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَضِعَتْ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِصْعَةٌ مِنْ تَرِيدٍ وَلَحْمٍ، فَتَنَاوَلَ الذِّرَاعَ وَكَانَتْ أَحَبَّ الشَّاةِ إِلَيْهِ^(٣).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَالَتْ: أَلَا تُطْعِمُكُمْ مِنْ هَدِيَّةِ أَهْدَتْهَا لَنَا أُمُّ عُفَيْقٍ؟ قَالَ: فَجِئْتُ بِبُضَيَيْنِ مَشْوِيَيْنِ، فَتَبَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: كَأَنَّكَ تَقْذَرُهُ؟ قَالَ: (أَجَلْ)، قَالَتْ: أَلَا أُسْقِيكُمْ مِنْ لَبَنٍ أَهْدَتْهُ لَنَا؟ فَقَالَ: بَلَى، قَالَ: فَجِئْتُ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَخَالِدٌ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: (السَّرْبَةُ لَكَ وَإِنْ شِئْتَ أَتَرْتَ بِهَا خَالِدًا) فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ سُورِكَ عَلَيَّ أَحَدًا، فَقَالَ: (مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيُقِلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ كَبْنَا فَلْيُقِلْ: اللَّهُمَّ

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٢٦٨) (٧/ ٤٤).

(٢) حسن، أخرجه: ابن أبي شيبة/ مصنفه (٦٤١) (٢/ ١٥٤).

(٣) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٩٤) (١/ ١٨٦).

بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزَى مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرَ اللَّبَنِ^(١).
وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النَّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ)^(٢).

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ، فَقَالَ: (لَا أَكُلُهُ، وَلَا أُحَرِّمُهُ)^(٣).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: (اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأَثُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّمَا أَهْنَيْتَنِي آفَاءً عَنْ صَلَاتِي) وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عِلْمِهَا، وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ فَأَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي)^(٤).

الصَّبْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ:

بَيَانُ كَوْنِ الصَّبْرِ نِصْفَ الْإِيمَانِ:

كَيْ تَتَجَلَّى هَذِهِ الْحَقِيقَةُ يَلْزَمُ أَنْ نُذَكِّرَ بِأَنَّ الْإِيمَانَ لَهُ ثَلَاثُ اسْتِعْمَالَاتٍ:
أَحَدُهَا: يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ التَّصَدِيقُ بِأُصُولِ الدِّينِ.

وَالثَّانِي: يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ الَّتِي هِيَ مُقْتَضَى أُصُولِ الدِّينِ.

وَالثَّالِثُ: يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ اجْتِمَاعُ الْأَمْرَيْنِ مَعًا: التَّصَدِيقُ بِأُصُولِ الْعَقَائِدِ وَالتَّوَحُّيدِ وَمَا تَقْتَضِيهِ مِنْ صَالِحِ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ.

وَعَلَى ضَوْءِ الْإِطْلَاقِ الثَّلَاثِ؛ أَنَّ الْإِيمَانَ يَشْمَلُ أُصُولَ الْعَقَائِدِ وَأَعْمَالَ الْقُلُوبِ وَالْجَوَارِحِ، تَتَجَلَّى الْحَقِيقَةُ الَّتِي نَحْنُ بِصَدَدِهَا (الصَّبْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ) فَإِنَّ الْإِيمَانَ لَمَّا كَانَ مُؤَلَّفًا مِنَ التَّصَدِيقِ بِأُصُولِ الدِّينِ وَالْأَعْمَالِ النَّاشِئَةِ عَنْهَا؛ فَإِنَّ التَّصَدِيقَ بِأُصُولِ هُوَ الْيَقِينُ الَّذِي يَعْنِي الْمَعَارِفَ

(١) حسن، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٩٧٨) (٣/ ٤٣٩).

(٢) حسن صحيح، أخرجه: النسائي/ سننه (٣٩٣٩) (٧/ ٦١).

(٣) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٩٤٣) (٣/ ١٥٤٢).

(٤) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣٧٣) (١/ ٨٤).

الْقَطِيعَةَ الْحَاصِلَةَ فِي قَلْبِ الْمَرْءِ بِهِدَايَةِ اللَّهِ لَهُ، وَالْآخِرُ هُوَ الصَّبْرُ الْمُرَادُ بِهِ الْعَمَلُ بِمُقْتَضَى الْيَقِينِ بِتِلْكَ الْأُصُولِ وَالْمَعَارِفِ.

وَأَزِيدُ الْأَمْرَ بَيَانًا أَنَّ الْيَقِينَ بِتِلْكَ الْأُصُولِ يَكْشِفُ لِلْمُؤْمِنِ عَنْ حَقِيقَةِ الطَّاعَةِ وَأَنْوَاعِهَا وَمَنَافِعِهَا، وَعَنْ حَقِيقَةِ الْمُعْصِيَةِ وَأَنْوَاعِهَا وَمَضَارِّهَا، وَلَا يُمْكِنُ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَقْوَى عَلَى فِعْلِ الطَّاعَةِ وَالْإِدَامَةِ عَلَيْهَا، وَلَا عَلَى تَرْكِ الْمُعْصِيَةِ وَالْإِدَامَةِ عَلَى تَرْكِهَا إِلَّا بِالصَّبْرِ الَّذِي يَعْنِي تَسْخِيرَ بَاعِثِ الدِّينِ فِي قَهْرِ بَاعِثِ الْهَوَى وَالشَّهْوَةِ وَمَصَائِدِ الشَّيْطَانِ، فَيَكُونُ الصَّبْرُ نِصْفَ الْإِيمَانِ بِهَذَا الِاعْتِبَارِ. وَثَمَّةَ اعْتِبَارٍ آخَرٍ: أَنَّ يُطْلَقَ الْإِيمَانُ عَلَى الْأَحْوَالِ الْمُثْمَرَةِ لِلْأَعْمَالِ وَالْأَعْمَالِ: مِنْهَا مَا هُوَ نَافِعٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ ضَارٌّ فِيهِمَا. وَلَا يُدْرِكُ الْعَمَلُ النَّافِعُ، وَلَا يُتْرَكُ الْعَمَلُ الضَّارُّ إِلَّا بِالصَّبْرِ الَّذِي هُوَ الْإِنْتِصَارُ لِبَاعِثِ الدِّينِ فِي امْتِثَالِ الْأَعْمَالِ النَّافِعَةِ وَاجْتِنَابِ الْأَعْمَالِ الضَّارَّةِ، وَالشُّكْرُ عَلَى امْتِثَالِ النَّافِعِ، وَالثَّبَاتُ عَلَيْهِ، وَالشُّكْرُ عَلَى اجْتِنَابِ الْعَمَلِ الضَّارِّ وَالثَّبَاتُ عَلَى تَرْكِهِ؛ لِيَتَّضِحَ بِهَذَا الْبَيَانِ أَنَّ الْإِيمَانَ مُؤَلَّفٌ مِنْ صَبْرٍ وَشُكْرٍ، وَبِهَذَا النَّظَرِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: "الْإِيمَانُ نِصْفَانِ: نِصْفُ صَبْرٍ، وَنِصْفُ شُكْرٍ"^(١).

أَسْمَاءُ الصَّبْرِ بِاعْتِبَارِ مَوْضُوعِهِ:

لِلصَّبْرِ أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ قَدْ تَعَدَّدَتْ وَتَبَايَنْتْ لِتَبَايُنِ مَوْضُوعِهَا وَتَعَدُّدِهِ، فَإِذَا كَانَ الْمَوْضُوعُ حَبْسِ النَّفْسِ عَلَى فِعْلِ الطَّاعَةِ، وَتَرْكِ الْمُعْصِيَةِ وَالْإِدَامَةِ عَلَى ذَلِكَ، وَحَبْسِهَا عَنِ الْجَزَعِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ سَوَاءٌ كَانَتْ فِي النَّفْسِ أَوْ فِي الْبَدَنِ أَوْ فِي الْعِرْضِ أَوْ فِي الْمَالِ كَانَ الْأِسْمُ صَبْرًا، وَضِدُّهُ يُسَمَّى جَزَعًا. وَإِنْ كَانَ مَوْضُوعُهُ حَبْسِ النَّفْسِ عَنْ طُغْيَانِ الْغَنَى وَكَثْرَةِ الْمَالِ وَعَظَمِ الْجَاهِ سُمِّيَ ضَبْطَ نَفْسٍ، وَضِدُّهُ الْبَطَرُ.

وَإِنْ كَانَ مَوْضُوعُهُ ثَبَاتِ النَّفْسِ عِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ وَجِهَادِهِ سُمِّيَ شَجَاعَةً، وَضِدُّهُ الْجُبْنُ. وَإِنْ كَانَ مَوْضُوعُهُ حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الْغَضَبِ وَغَيْظِ الْقَلْبِ سُمِّيَ حِلْمًا وَضِدُّهُ التَّدْمُرُ. وَإِنْ كَانَ مَوْضُوعُهُ حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ السَّخَطِ وَالضَّجَرِ لظُهُورِ نَائِبَةٍ مِنْ نَوَائِبِ الزَّمَانِ سُمِّيَ سَعَةً صَدْرٍ، وَضِدُّهُ الضَّجَرُ وَالتَّبَرُّمُ وَضِيقُ الصَّدْرِ.

(١) ابن القيم/عدة الصابرين (ص ٢٠٥).

وَإِنْ كَانَ مَوْضُوعُهُ حَبْسَ النَّفْسِ عَنْ إِفْشَاءِ السَّرِّ سُمِّيَ كِتْمَانَ السَّرِّ.
وَإِنْ كَانَ مَوْضُوعُهُ حَبْسَ النَّفْسِ عَنْ فُضُولِ الْعَيْشِ سُمِّيَ زُهْدًا وَضِدُّهُ الْحِرْصُ.
وَإِنْ كَانَ مَوْضُوعُهُ حَبْسَ النَّفْسِ عَلَى الْيَسِيرِ الْمُقْدُورِ وَمَنْعِهَا مِنَ الشَّكْوَى سُمِّيَ قَنَاعَةً، وَضِدُّهُ
الشَّرُّ. وَعَلَى ضَوْءِ هَذَا الْبَيَانِ يَظْهَرُ أَنَّ أَكْثَرَ أَخْلَاقِ الْإِيمَانِ دَاخِلٌ فِي الصَّبْرِ وَبِهِ يَتَجَلَّى مَعْنَى حَدِيثِ
عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: (الصَّبْرُ وَالسَّامِحَةُ) (١).
وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى أَقْسَامَ ذَلِكَ كُلِّهَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ
الْبَأْسِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

أَقْسَامُ الصَّبْرِ بِاعْتِبَارِ بَاعِثِهِ:

يَنْقَسِمُ الصَّبْرُ بِاعْتِبَارِ بَاعِثِهِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: صَبْرٍ بِاللَّهِ، وَصَبْرٍ لِلَّهِ، وَصَبْرٍ مَعَ اللَّهِ.
الْأَوَّلُ: الصَّبْرُ بِاللَّهِ: أَيُّ: الْاسْتِعَانَةُ بِهِ فِي الثَّبَاتِ عَلَى الطَّاعَةِ، وَاجْتِنَابِ الْمُعْصِيَةِ، وَتَجَرُّعِ
النَّوَائِبِ وَالْكُرْبَاتِ مِنْ غَيْرِ ضَيْقٍ وَلَا ضَجَرٍ وَلَا شَكْوَى، وَشُهُودِ نِعْمَتِهِ وَفَضْلِهِ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّهُ وَحْدَهُ
الْمُثَبِّتُ لِعَبْدِهِ وَالْمُصَبِّرُ لَهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [النحل: ١٢٧] فَإِنْ لَمْ
يُصَبِّرِ اللَّهُ الْعَبْدَ لَمْ يَصْبِرْ.

الثَّانِي: الصَّبْرُ لِلَّهِ: أَيُّ: أَنْ يَكُونَ بَاعِثُ الْمُؤْمِنِ فِي الثَّبَاتِ عَلَى الطَّاعَةِ، وَاجْتِنَابِ الْمُعْصِيَةِ،
وَسُكُونِ النَّفْسِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، وَمَنْعِهَا مِنَ الشَّكْوَى وَالضَّجَرِ إِذَا عَرَضَتِ الْفِتْنُ وَاسْتَدَّتْ الْكُرُوبُ،
وَسَلَامَةِ بَاعِثِهِ مِنَ الرِّيَاءِ وَإِظْهَارِ قُوَّةِ نَفْسِهِ وَاحْتِمَالِهَا لِلْأَذَى وَجَهَ اللَّهِ، وَالْبَرَاءَةِ مِنْ غَرَضِ اسْتِحْجَادِهِ
عَلَى أَلْسِنَةِ الْخَلْقِ، وَرَفْعِ ذِكْرِهِ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَغْرَاضِ الْمُنَافِيَةِ لِلْإِخْلَاصِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَتَنَازَعَ النَّاسُ أَيُّ الصَّبْرَيْنِ أَكْمَلُ؟
فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الصَّبْرُ لَهُ أَكْمَلُ، فَإِنْ مَا كَانَ لِلَّهِ أَكْمَلُ مِمَّا كَانَ بِاللَّهِ، فَإِنْ مَا كَانَ لَهُ فَهُوَ غَايَةٌ، وَمَا
كَانَ بِهِ فَهُوَ وَسِيلَةٌ، وَالْغَايَاتُ أَشْرَفُ مِنَ الْوَسَائِلِ، وَلِذَلِكَ وَجِبَ الْوَفَاءُ بِالنَّذْرِ إِذَا كَانَ تَبَرُّرًا وَتَقَرُّبًا
إِلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ نَذْرٌ لَهُ، وَلَمْ يَجِبِ الْوَفَاءُ بِهِ إِذَا خَرَجَ مَخْرَجَ النَّهْيِ؛ لِأَنَّهُ حَلْفٌ.
فَمَا كَانَ لَهُ سُبْحَانَهُ فَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالْوَهِيَّتِ، وَمَا كَانَ بِهِ فَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِرُبُوبِيَّتِهِ، وَمَا تَعَلَّقَ بِالْوَهِيَّتِ

(١) حسن، أخرجه: أحمد/مسنده (١٩٤٣٥) (٣٢/ ١٧٧).

أَشْرَفُ مِمَّا تَعَلَّقَ بِرُبُوبِيَّتِهِ، وَلِذَلِكَ كَانَ تَوْحِيدُ الْإِلَهِيَّةِ هُوَ الْمُنْجِي مِنَ الشَّرِّكَ دُونَ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ بِمُجَرَّدِهِ؛ فَإِنَّ عِبَادَ الْأَصْنَامِ كَانُوا مُقَرَّرِينَ بِأَنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَرَبُّهُ وَمَلِكُهُ، وَلَكِنْ لَمَّا لَمْ يَأْتُوا بِتَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ، وَهُوَ: إِفْرَادُهُ بِالْعِبَادَةِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَمْ يَنْفَعَهُمْ تَوْحِيدُ رُبُوبِيَّتِهِ.

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الصَّبْرُ بِاللَّهِ أَكْمَلُ، إِذْ لَا يُمَكِّنُ الصَّبْرُ لَهُ إِلَّا بِالصَّبْرِ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَصْبِرْ﴾ [النحل: ١٢٧] فَأَمَرَهُ بِالصَّبْرِ، وَالْمَأْمُورُ بِهِ هُوَ الَّذِي يُفْعَلُ لِأَجْلِهِ، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [النحل: ١٢٧]؛ فَهَذِهِ جُمْلَةٌ خَبَرِيَّةٌ غَيْرُ الْجُمْلَةِ الطَّلَبِيَّةِ الَّتِي تَقَدَّمَتُهَا، أَخْبَرَ فِيهَا أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُهُ الصَّبْرُ إِلَّا بِهِ.

وَذَلِكَ يَتَضَمَّنُ أَمْرَيْنِ: الْأَسْتِعَانَةَ، وَالْمُعِيَّةَ الْخَاصَّةَ، الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهَا بَاءُ الْمُصَاحَبَةِ، كَقَوْلِهِ: (فِي) يَسْمَعُ، وَبِي يُبْصِرُ، وَبِي يَنْطِشُ، وَبِي يَمْشِي^(١)، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَذِهِ الْبَاءِ مُجَرَّدَ الْأَسْتِعَانَةِ، فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْمُطِيعِ وَالْعَاصِي، فَإِنَّ مَا لَا يَكُونُ بِاللَّهِ لَا يَكُونُ، بَلْ هِيَ بَاءُ الْمُصَاحَبَةِ. وَالْمُعِيَّةُ الَّتِي صَرَّحَ بِمَضْمُونِهَا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣] الْمُعِيَّةُ الْحَاصِلَةُ لِعَبْدِهِ الَّذِي تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى صَارَ مُحْبُوبًا لَهُ، فِيهِ يَسْمَعُ وَبِهِ يُبْصِرُ، وَكَذَلِكَ بِهِ يَصْبِرُ، فَلَا يَتَحَرَّكُ وَلَا يَسْكُنُ وَلَا يُدْرِكُ إِلَّا وَاللَّهُ مَعَهُ، وَمَتَى كَانَ كَذَلِكَ أَمَكَّنَهُ الصَّبْرُ لَهُ وَتَحَمَّلُ الْأَثْقَالِ لِأَجْلِهِ؛ كَمَا فِي الْأَثَرِ الْإِلَهِيِّ: (بَعْنِي مَا يَتَحَمَّلُ الْمُتَحَمِّلُونَ مِنْ أَجْلِي)^(٢)، وَيَدُلُّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [النحل: ١٢٧] عَلَى أَنَّهُ مَنْ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ مَعَهُ لَمْ يُمَكِّنْهُ الصَّبْرُ، وَكَيْفَ يَصْبِرُ عَلَى الْحُكْمِ الْأَمْرِيِّ امْتِثَالًا وَتَنْفِيدًا وَتَبْلِيغًا، وَعَلَى الْحُكْمِ الْقَدَرِيِّ احْتِمَالًا لَهُ وَاضْطِلَاعًا بِهِ مَنْ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ مَعَهُ؟!

فَلَا يَطْمَعُ فِي دَرَجَةِ الصَّبْرِ الْمُحْمُودَةِ عَوَاقِبُهُ مَنْ لَمْ يَكُنْ صَبْرُهُ بِاللَّهِ، كَمَا لَا يَطْمَعُ فِي دَرَجَةِ الْمُقَرَّبِ الْمُحْبُوبِ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ وَبَطْشُهُ وَمَشْيُهُ بِاللَّهِ. وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (كُنْتُ سَمْعُهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرُهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدُهُ الَّتِي يَنْطِشُ بِهَا، وَرِجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا)^(٣).

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي/ نوادر الأصول (١/ ٣٨٢).

(٢) أخرجه: الأصبهاني/ حلية الأولياء (٤/ ٦٠).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦١٣٧) (٥/ ٢٣٨٥).

وَقَدْ فَسَّرَ الْمُرَادَ مِنْهُ رِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (فَبِي يَسْمَعُ، وَبِي يُبْصِرُ، وَبِي يَنْطِشُ، وَبِي يَمْشِي).

وَالْمُقْصُودُ: إِنَّمَا هُوَ الصَّبْرُ بِاللَّهِ، وَأَنَّ الْعَبْدَ بِحَسَبِ نَصِيهِهِ مِنَ مَعِيَّةِ اللَّهِ لَهُ يَكُونُ صَبْرُهُ، وَإِذَا كَانَ اللَّهُ مَعَهُ أَمَكَنَهُ أَنْ يَأْتِيَ مِنَ الصَّبْرِ بِمَا لَا يَأْتِي بِهِ غَيْرُهُ.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: فَازَ الصَّابِرُونَ بِعِزِّ الدَّارَيْنِ؛ لِأَنَّهُمْ نَالُوا مِنَ اللَّهِ مَعِيَّتَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣].

وَهَاهُنَا سِرٌّ بَدِيعٌ وَهُوَ: أَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ الرَّبِّ تَعَالَى أَدَخَلَتْهُ تِلْكَ الصِّفَةُ عَلَيْهِ وَأَوْصَلَتْهُ إِلَيْهِ، وَالرَّبُّ تَعَالَى هُوَ الصَّبُورُ، بَلْ لَا أَحَدَ أَصْبَرَ عَلَى أَذَى يَسْمَعُهُ مِنْهُ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى دَاوُدَ: (تَخَلَّقْ بِأَخْلَاقِي، فَإِنَّ مِنْ أَخْلَاقِي أَنِّي أَنَا الصَّبُورُ)^(١).

وَالرَّبُّ تَعَالَى يُحِبُّ أَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ، وَيُحِبُّ مُقْتَضَى صِفَاتِهِ وَظُهُورَ أَثَارِهَا فِي الْعَبْدِ، فَإِنَّهُ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، عَفُوٌّ يُحِبُّ أَهْلَ الْعَفْوِ، كَرِيمٌ يُحِبُّ أَهْلَ الْكَرَمِ، عَلِيمٌ يُحِبُّ أَهْلَ الْعِلْمِ، وَثَرٌّ يُحِبُّ الْوَثَرَ، قَوِيٌّ وَالْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، صَبُورٌ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ، مُحْسِنٌ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ، شَكُورٌ يُحِبُّ الشَّاكِرِينَ، فَإِذَا كَانَ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ الْمُتَصِفِينَ بِأَثَارِ صِفَاتِهِ فَهُوَ مَعَهُمْ بِحَسَبِ نَصِيهِهِمْ مِنْ هَذَا الْإِتِّصَافِ، فَهَذِهِ الْمَعِيَّةُ الْخَاصَّةُ عَبَّرَ عَنْهَا بِقَوْلِهِ: "كُنْتُ لَهُ سَمْعًا، وَبَصَرًا، وَيَدًا، وَمُؤَيِّدًا"^(٢).

الصَّبْرُ مَعَ اللَّهِ: وَهُوَ تَرْوِيضُ النَّفْسِ عَلَى مَرَاضِي اللَّهِ، وَتَسْخِيرُ الْأَهْوَاءِ تَبَعًا لِهُدَاةِ، فَهُوَ مُمَسِّكٌ بِأَحْكَامِ دِينِهِ صَابِرٌ نَفْسَهُ مَعَهَا، سَائِرٌ بِسَيْرِهِ، مُقِيمٌ بِإِقَامَتِهَا، مُتَوَجِّهٌ مَعَهَا أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ رِكَائِبُهَا، وَنَازِلٌ مَعَهَا حَيْثُ اسْتَقَلَّتْ مَضَارِبُهَا، قَدْ جَعَلَ نَفْسَهُ عَلَى أَوَامِرِ اللَّهِ وَحُجَابِهِ، وَهَذَا أَشَدُّ أَنْوَاعِ الصَّبْرِ وَأَشَقُّهَا وَهُوَ صَبْرُ الصَّدِيقِينَ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ مُعَلِّقًا عَلَى هَذَا: "وَزَادَ بَعْضُهُمْ قِسْمًا ثَالِثًا مِنْ أَقْسَامِ الصَّبْرِ: وَهُوَ الصَّبْرُ مَعَ اللَّهِ، وَجَعَلُوهُ أَعْلَى أَنْوَاعِ الصَّبْرِ، وَقَالُوا: هُوَ الْوَفَاءُ.

وَلَوْ سُئِلَ هَذَا عَنْ حَقِيقَةِ الصَّبْرِ مَعَ اللَّهِ لَمَا أَمَكَنَهُ أَنْ يُفَسَّرَ بِغَيْرِ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي ذَكَرْتُ،

(١) الغزالي/إحياء علوم الدين (٤ / ٦١).

(٢) ابن القيم/عدة الصابرين (ص ٨٥).

وَهُنَّ: الصَّبْرُ عَلَى أَفْضِيَّتِهِ، وَالصَّبْرُ عَلَى أَوَامِرِهِ، وَالصَّبْرُ عَنْ نَوَاهِيهِ.

فَإِنْ زَعَمَ أَنَّ الصَّبْرَ مَعَ اللَّهِ هُوَ الثَّبَاتُ عَلَى أَحْكَامِهِ يَدُورُ مَعَهَا حَيْثُ دَارَتْ، فَيَكُونُ دَائِمًا مَعَ اللَّهِ لَا مَعَ نَفْسِهِ، فَهُوَ مَعَ اللَّهِ بِالْمُحَبَّةِ وَالْمُوَافَقَةِ.

فَهَذَا الْمَعْنَى حَقٌّ، وَلَكِنْ مَدَارُهُ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى الْأَنْوَاعِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

فَإِنْ زَعَمَ أَنَّ الصَّبْرَ مَعَ اللَّهِ هُوَ الْجَامِعُ لِأَنْوَاعِ الصَّبْرِ. فَهَذَا حَقٌّ، وَلَكِنْ جَعَلَهُ قِسْمًا رَابِعًا مِنْ أَقْسَامِ الصَّبْرِ غَيْرِ مُسْتَقِيمٍ.

وَاعْلَمْ أَنَّ حَقِيقَةَ الصَّبْرِ مَعَ اللَّهِ هُوَ: ثَبَاتُ الْقَلْبِ بِالاسْتِقَامَةِ مَعَهُ، لَا يَرُوعُ عَنْهُ رَوَغَانِ الثَّعَالِبِ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، فَحَقِيقَةُ هَذَا الاسْتِقَامَةِ إِلَيْهِ وَعُكُوفُ الْقَلْبِ عَلَيْهِ.

وَزَادَ بَعْضُهُمْ قِسْمًا آخَرَ مِنْ أَقْسَامِهِ، وَسَمَّاهُ: الصَّبْرُ فِيهِ.

وَهَذَا أَيْضًا غَيْرُ خَارِجٍ عَنْ أَقْسَامِ الصَّبْرِ الْمَذْكُورَةِ، وَلَا يُعْقَلُ مِنَ الصَّبْرِ فِيهِ مَعْنَى غَيْرِ الصَّبْرِ لَهُ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ: فَعَلْتُ هَذَا فِي اللَّهِ وَلِلَّهِ، كَمَا قَالَ خُبَيْبٌ:

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وَقَالَ تَعَالَى:

﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ﴾ [الحج: ٧٨] وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحْيَا أَبَاهُ وَقَالَ لَهُ: تَمَنَّ، قَالَ: يَا رَبِّ أَنْ تُرْجِعَنِي إِلَى الدُّنْيَا حَتَّى أَقْتَلَ فِيكَ مَرَّةً ثَانِيَةً)^(١)، وَقَالَ ﷺ: (وَلَقَدْ أُوزِيتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ)^(٢).

وَهَذَا يُفْهَمُ مِنْهُ مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ ذَلِكَ فِي مَرَضَاتِهِ وَطَاعَتِهِ وَسَبِيلِهِ، وَهَذَا فِيمَا يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ بِاخْتِيَارِهِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ "تَعَلَّمْتُ فِيكَ الْعِلْمَ".

وَالثَّانِي: أَنَّهُ بِسَبَبِهِ وَفِي جِهَتِهِ حَصَلَ ذَلِكَ، وَهَذَا فِيمَا يُصِيبُهُ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ، وَغَالِبُ مَا يَأْتِي قَوْلُهُمْ: (وَذَلِكَ فِي اللَّهِ) فِي هَذَا الْمَعْنَى، فَتَأَمَّلْ قَوْلَهُ ﷺ: (وَلَقَدْ أُوزِيتُ فِي اللَّهِ)، وَقَوْلُ خُبَيْبٍ: "وَذَلِكَ فِي

(١) حسن، أخرجه: ابن ماجه/ سننه (٢٨٠٠) (٢/٩٣٦).

(٢) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢٤٧٢) (٤/٦٤٥).

ذَاتِ الْإِلَهِ"، وَقَوْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرَامٍ: "حَتَّى أُقْتَلَ فِيكَ" وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا﴾
[العنكبوت: ٦٩] فَإِنَّهُ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ الْأَذَى فِيهِ سُبْحَانَهُ^(١).

أقسام الصبر باعتبار قوته وضعفه:

إِنَّ بَاعَثَ الدِّينَ بِالْإِصَافَةِ إِلَى بَاعَثِ الْهُوَى لَهُ ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ قَوِيَّ الْإِيمَانِ، وَثِقَ الصَّلَاةِ بِالرَّحْمَنِ، يَتَحَرَّى رِضَاهُ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، وَيُجَادِرُ سَخَطَهُ مَا وَسِعَهُ، فَيَقْوَى بِرُسُوحِهِ وَنُورَ بَصِيرَتِهِ وَشِدَّةَ حِرْصِهِ عَلَى رِضَى رَبِّهِ وَقَهْرِ دَاعِي الْهُوَى وَالشَّهْوَةِ وَمُرَاغِمَةِ الشَّيْطَانِ، وَلَا يُتَوَصَّلُ إِلَى هَذِهِ الْحَالِ إِلَّا بِدَوَامِ الصَّبْرِ فِي امْتِثَالِ الطَّاعَةِ، وَاجْتِنَابِ الْمُعْصِيَةِ، وَتَجَرُّعِ الْمُصِيبَةِ بِطُمَأْنِينَةٍ دُونَ انْزِعَاجٍ، وَهَؤُلَاءِ فِي النَّاسِ قَلِيلٌ لَا جَرَمَ أَنَّهُمُ الصَّدِيقُونَ الْمُحِبُّونَ الَّذِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠] يَصْدُقُ عَلَيْهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]^(٢).

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ ضَعِيفَ الْإِيمَانِ، وَاهِنَ الصَّلَاةِ بِاللَّهِ، أَسِيرَ شَهْوَتِهِ وَهَوَاهُ، مُسْلِمًا نَفْسَهُ إِلَى جُنْدِ الشَّيْطَانِ، فَهَذَا وَأَمْثَالُهُ اشْتَرَوْا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ، قَدْ انْتَكَسَتْ قُلُوبُهُمْ، وَعَمِيَتْ بَصَائِرُهُمْ، وَاسْتَحَمَقَتْ نَفُوسُهُمْ، وَصَدَقَ فِيهِمْ حَدِيثُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، وَتَمَتَّى عَلَى اللَّهِ)^(٣).
أَيُّ: يَرْجُو الْمَعَالِي وَبُلُوغَ الْكَرَامِ وَالْعِظَائِمِ وَهُوَ غَافِلٌ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَاتِّبَاعِ رَسُولِهِ مُتَّبِعٌ لَشَهْوَةِ نَفْسِهِ وَالشَّيْطَانِ؛ ظَنًّا مِنْهُ أَنَّ الْمَعَالِيَ تُدْرِكُ بِالْمُنَى وَهَيْهَاتَ، فَهُوَ مِنْ نِخَالَةِ النَّاسِ الَّذِينَ لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بَالَهُ، وَيَبْتَلِيهِمُ بِالضَّنْكِ وَالشَّقَاءِ، كَمَا أَخْبَرَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ [طه: ١٢٤]، وَمِثْلُ هَذَا فِي النَّاسِ كَثِيرٌ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "الْحَالَةُ الثَّانِيَّةُ: أَنْ يَكُونَ الْقَهْرُ وَالْغَلْبَةُ لِدَاعِي الْهُوَى فَتَسْقُطُ مُنَازَعَةُ

(١) ابن القيم/عدة الصابرين (ص ٨٧).

(٢) الغزالي/إحياء علوم الدين (٧/ ٢٣١).

(٣) ضعيف، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٤٥٩/٤) (٦٣٨).

بَاعِثِ الدِّينَ بِالْكُلِّيَّةِ، فَيَسْتَسْلِمُ الْبَائِسُ لِلشَّيْطَانِ وَجُنْدِهِ فَيَقْوِدُونَهُ حَيْثُ شَاءُوا، وَلَهُ مَعَهُمْ حَالَتَانِ:
إِحْدَاهُمَا: أَنْ يَكُونَ مِنْ جُنْدِهِمْ وَأَتْبَاعِهِمْ، وَهَذِهِ حَالُ الْفَاجِرِ الضَّعِيفِ.
وَأَصْحَابُ هَذِهِ الْحَالِ أَنْوَاعٌ شَتَّى:

فَمِنْهُمْ: الْمُحَارِبُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، السَّاعِي فِي إِبْطَالِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، يُضِلُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ،
وَيَبْغِيهَا بِجُهْدِهِ عَوَجًا وَتَحْرِيفًا؛ لِيَصُدَّ النَّاسَ عَنْهَا.

وَمِنْهُمْ: الْمُعْرِضُ عَمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، الْمُنْهَمِكُ عَلَى شَهَوَاتِهِ وَدُنْيَاهُ فَقَطً.

وَمِنْهُمْ: الْمُنَافِقُ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْكُلُ بِالْكَفْرِ وَالْإِسْلَامِ.

وَمِنْهُمْ: الْمَاجِنُ الْمُتْلَاعِبُ الَّذِي قَطَعَ أَنْفَاسَهُ بِالْمُجُونِ وَاللَّهْوِ وَاللَّعِبِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ إِذَا وُعِظَ قَالَ: وَاشَوْقَاهُ إِلَى التَّوْبَةِ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَعَذَّرَتْ عَلَيَّ فَلَا مَطْمَعَ لِي فِيهَا.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَقُولُ: لَيْسَ اللَّهُ مُحْتَاجًا إِلَى صَلَاتِي وَصِيَامِي، وَأَنَا لَا أَنْجُو بِعَمَلِي، وَاللَّهُ غَفُورٌ
رَحِيمٌ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: تَرَكُ الْمَعَاصِيَ اسْتِهَانَةً بِعَفْوِ اللَّهِ وَمَغْفِرَتِهِ.

فَكَثُرَ مَا اسْتَطَعْتَ مِنَ الْخَطَايَا إِذَا كَانَ الْقُدُومُ عَلَى كَرِيمٍ

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَقُولُ: مَاذَا تَقَعُ طَاعَتِي فِي جَنْبِ مَا قَدْ عَمِلْتُ، وَمَا يَنْفَعُ الْغَرِيقَ خَلَاصُ إِصْبَعِهِ
وَبَاقِي بَدَنِهِ غَرِيقٌ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَقُولُ: إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ وَنَزَلَ بِسَاحَتِي ثُبْتُ وَقَبِلْتُ تَوْبَتِي.

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ الْمُغْتَرِّينَ الَّذِينَ قَدْ صَارَتْ عُقُوبَتُهُمْ فِي أَيْدِي شَهَوَاتِهِمْ، فَلَا يَسْتَعْمِلُ
أَحَدُهُمْ عَقْلَهُ إِلَّا فِي دَقَائِقِ الْحِيلِ الَّتِي بِهَا يَتَوَصَّلُ إِلَى قَضَاءِ شَهْوَتِهِ. فَعَقْلُهُ مَعَ الشَّيْطَانِ كَالْأَسِيرِ فِي
يَدِ كَافِرٍ يَسْتَعْمِلُهُ فِي رِعَايَةِ الْخَنَازِيرِ، وَعَصْرِ الْحُمْرِ، وَحَمْلِ الصَّلِيبِ؛ وَهُوَ بِقَهْرِهِ عَقْلَهُ وَتَسْلِيمِهِ إِلَى
أَعْدَائِهِ عِنْدَ اللَّهِ بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ قَهَرَ مُسْلِمًا، وَبَاعَهُ لِلْكَفَّارِ، وَسَلَّمَهُ إِلَيْهِمْ، وَجَعَلَهُ أَسِيرًا عِنْدَهُمْ^(١).

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ، فَلَا هُوَ بِالْقَوِيِّ الْقَاهِرِ لَشَهْوَتِهِ الْمُطَوَّعِ هَوَاهُ
عَلَى مَرْضَاةِ رَبِّهِ، وَلَا هُوَ بِالضَّعِيفِ الْمُقْهُورِ لَشَهْوَتِهِ الْمُتَّبِعِ لِهَوَاهُ الْمُسَارِعِ فِي رِضَا الشَّيْطَانِ، بَلْ هُوَ

(١) ابن القيم/عدة الصابرين(ص٣٩).

مُقْتَصِدٌ يَحْلُطُ عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، فَبَاعَثَ الْحَيْرَ عَلَى صِرَاعٍ دَائِمٍ مَعَ بَاعِثِ الشَّرِّ، وَالْحَرْبُ بَيْنَهُمْ سِجَالٌ، فَتَارَةً يَغْلِبُ لِثَبَاتِهِ عَلَى الْحَقِّ وَيَقْهَرُ بَاعِثَ الشَّرِّ فَيَكُونُ مِنَ الصَّابِرِينَ، وَتَارَةً يَغْلِبُ فَيَتَغَلَّبُ عَلَيْهِ بَاعِثُ الشَّرِّ فَيَكُونُ مِنَ الشَّاكِينَ السَّاحِطِينَ، وَأَمَّا عَنْ نَجَاحِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلَيْسَ بِذَلِكَ، وَيَكُونُ بِاعْتِبَارِ زِيَادَةِ عَدَدِ مَرَاتِ غَلَبَةِ بَاعِثِ الْحَيْرِ وَجُنْدِهِ، نَسَأَلَ اللَّهُ الثَّبَاتَ عَلَى الْهُدَى حَتَّى نَلْقَاهُ، وَيَصْدُقُ فِي الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ ذَكَرْنَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُاذِنُ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٣٢].

أقسام الصبر باعتبار متعلقه:

يَنْقَسِمُ الصَّبْرُ مِنْ جِهَةٍ مُتَعَلِّقَةٍ إِلَى ثَلَاثٍ:

أحدها: الصبر على ما يُحِبُّهُ وَتَنْزِعُ إِلَيْهِ نَفْسُهُ وَهَوَاهُ، كَالصَّبْرِ عَلَى الصَّحَّةِ، وَجَمَالِ الزَّوْجَةِ، وَسَلَامَةِ الْوَلَدِ، وَعِظَمِ الْجَاهِ، وَزِيَادَةِ الْمَالِ، وَعُلُوِّ الدَّكْرِ، وَكَثْرَةِ الْعَشِيرَةِ وَالْأَتْبَاعِ، وَغَيْرِهَا بِمَا يُشْتَهَى مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا وَمَلَاذِهَا، وَمَا أَحْوَجَ الْمَرْءَ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى هَذِهِ النَّعْمِ؛ فَإِذَا ضَبَطَ نَفْسَهُ عَنِ الانْشِغَالِ بِهَا وَالرُّكُونِ إِلَيْهَا وَالانْهِمَاقِ فِي مَلَاذِهَا، فَلَمْ تُلْهِهِ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ وَنُصْرَةِ شَرِيعَتِهِ، كَانَ مِنَ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ تُرْجَى لَهُمُ الْبَشَارَةُ وَالرَّحْمَةُ وَالْهُدَايَةُ فِي الدُّنْيَا، وَالْفَلَاحُ وَالْفَوْزُ بِالْمَنَازِلِ الْعَالِيَةِ فِي الْآخِرَةِ، وَإِذَا شُدَّ إِلَيْهَا وَانْشَغَلَ بِهَا وَأَلْهَتْهُ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ كَانَ مِنَ الْعَافِلِينَ الْخَاسِرِينَ؛ قَالَ تَعَالَى مُحَذِّرًا عِبَادَهُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ وَالزَّوْجَةِ وَالْوَلَدِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ، فَتَزَلَّ فَأَخَذَهُمَا فَصَعَدَ بِهِمَا الْمِنْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: (صَدَقَ اللَّهُ: ﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨] رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ)، ثُمَّ أَخَذَ فِي الْخُطْبَةِ^(١).

قَالَ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَالرَّجُلُ كُلُّ الرَّجُلِ مَنْ يَصْبِرُ عَلَى الْعَافِيَةِ، وَمَعْنَى الصَّبْرِ عَلَيْهَا: أَنْ لَا يَرْكَنَ إِلَيْهَا، وَيَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ ذَلِكَ مُسْتَوْدَعٌ عِنْدَهُ، وَعَسَى أَنْ يُسْتَرْجَعَ عَلَى الْقُرْبِ، وَأَنْ لَا يُرْسَلَ نَفْسُهُ فِي الْفَرَحِ بِهَا، وَلَا يَنْهَمِكَ فِي التَّعْنُّمِ وَاللَّذَّةِ وَاللَّهُوِ وَاللَّعِبِ، وَأَنْ يَرَعَ حُقُوقَ اللَّهِ فِي

(١) صحيح، أخرجه: أبو داود/سننه (١١٠٩) (٤٣٢)، ابن ماجه/سننه (٣٦٠٠) (٢/١١٩٠).

مَالِهِ بِالْإِنْفَاقِ، وَفِي بَدَنِهِ بِبَذْلِ الْمُعُونَةِ لِلْخَلْقِ، وَفِي لِسَانِهِ بِبَذْلِ الصَّدَقِ، وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِ، وَهَذَا الصَّبْرُ مُتَّصِلٌ بِالشُّكْرِ، فَلَا يَتِمُّ إِلَّا بِالْقِيَامِ بِحَقِّ الشُّكْرِ^(١).

الثاني: الصَّبْرُ عَلَى مَا يُكْرَهُهُ وَلَا يُؤَافِقُ هَوَاهُ: قَالَ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ وَذَلِكَ لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَرْتَبِطَ بِاخْتِيَارِ الْعَبْدِ كَالطَّاعَاتِ وَالْمَعَاصِي أَوْ لَا يَرْتَبِطُ بِاخْتِيَارِهِ كَالْمَصَائِبِ وَالنَّوَائِبِ أَوْ لَا يَرْتَبِطُ بِاخْتِيَارِهِ وَلَكِنْ لَهُ اخْتِيَارٌ فِي إِزَالَتِهِ، كَالْتَشَفِيِّ مِنَ الْمُؤْذِي بِالْإِنْتِقَامِ مِنْهُ، فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

القسم الأول: مَا يَرْتَبِطُ بِاخْتِيَارِهِ: وَهُوَ سَائِرُ أَفْعَالِهِ الَّتِي تُوصَفُ بِكَوْنِهَا طَاعَةً أَوْ مَعْصِيَةً وَهُمَا

ضَرْبَانِ

الضرب الأول: الطَّاعَةُ: وَالْعَبْدُ يَخْتِاجُ إِلَى الصَّبْرِ عَلَيْهَا، فَالصَّبْرُ عَلَى الطَّاعَةِ شَدِيدٌ؛ لِأَنَّ النَّفْسَ بِطَبْعِهَا تَنْفِرُ عَنِ الْعُبُودِيَّةِ، وَتَشْتَهِي الرُّبُوبِيَّةَ، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ مَا مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَهِيَ مُضْمِرَةٌ مَا أَظْهَرَ فِرْعَوْنُ مِنْ قَوْلِهِ: (أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى) وَلَكِنَّ فِرْعَوْنَ وَجَدَ لَهُ مَجَالًا وَقَبُولًا فَأَظْهَرَهُ، إِذِ اسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ، وَمَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ يَدَّعِي ذَلِكَ مَعَ عَبْدِهِ وَخَادِمِهِ وَأَتْبَاعِهِ وَكُلُّ مَنْ هُوَ تَحْتَ قَهْرِهِ وَطَاعَتِهِ وَإِنْ كَانَ مُتَنَعًا مِنْ إِظْهَارِهِ، فَإِنَّ اسْتِشْاطَتَهُ وَغَيْظَهُ عِنْدَ تَقْصِيرِهِمْ فِي خِدْمَتِهِ، وَاسْتِعْبَادَهُ ذَلِكَ لَيْسَ بِصُدْرٍ إِلَّا عَنْ إِضْمَارِ الْكِبَرِ، وَمُنَازَعَةِ الرُّبُوبِيَّةِ فِي رِدَاءِ الْكِبَرِيَاءِ.

فَإِذَا انْطَبَقَتِ شَاقَّةُ عَلَى النَّفْسِ مُطْلَقًا، ثُمَّ مِنَ الْعِبَادَاتِ مَا يُكْرَهُ بِسَبَبِ الْكَسَلِ كَالصَّلَاةِ، وَمِنْهَا مَا يُكْرَهُ بِسَبَبِ الْبُخْلِ كَالزَّكَاةِ، وَمِنْهَا مَا يُكْرَهُ بِسَبَبِهَا جَمِيعًا كَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ، فَالصَّبْرُ عَلَى الطَّاعَةِ صَبْرٌ عَلَى الشَّدَائِدِ.

وَيَخْتِاجُ الْمُطِيعُ إِلَى الصَّبْرِ عَلَى طَاعَتِهِ فِي ثَلَاثِ أَحْوَالٍ:

الحالة الأولى: قَبْلَ الطَّاعَةِ وَذَلِكَ فِي تَصْحِيحِ النِّيَّةِ وَالْإِخْلَاصِ وَالصَّبْرِ عَنْ شَوَائِبِ الرِّيَاءِ، وَدَوَاعِي الْآفَاتِ، وَعَقْدِ الْعَزْمِ عَلَى الْإِخْلَاصِ وَالْوَفَاءِ، وَذَلِكَ مِنَ الصَّبْرِ الشَّدِيدِ عِنْدَ مَنْ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ النِّيَّةِ وَالْإِخْلَاصِ وَآفَاتِ الرِّيَاءِ وَمَكَايِدَ النَّفْسِ، وَقَدْ نَبَّهَ النَّبِيُّ ﷺ إِذْ قَالَ ﷺ: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى)^(٢)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾

(١) الغزالي/إحياء علوم الدين(٤/ ٦٩).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه(١/٦١)، مسلم/ صحيحه(١٩٠٧/٣)، (٥١٥).

[البينة: ٥] وَلَهَذَا قَدَّمَ اللَّهُ تَعَالَى الصَّبْرَ عَلَى الْعَمَلِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [هود: ١١].

الحالة الثانية: حالة العمل كي لا يغفل عن الله في أثناء عمله، ولا يتكاسل عن تحقيق آدابه وسُنَّه، ويدوم على شرط الأدب إلى آخر العمل الأخير، فيلزم الصبر عن دواعي الفتور إلى الفراغ، وهذا أيضاً من شدايد الصبر، ولعله المراد بقوله تعالى: ﴿نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ [العنكبوت: ٥٨] الَّذِينَ صَبَرُوا، أي: صَبَرُوا إِلَى تَمَامِ الْعَمَلِ.

الحالة الثالثة: بعد الفراغ من العمل إذ يحتاج إلى الصبر عن إفشائه والتظاهر به للسُّمعة والرياء، والصبر عن النظر إليه بعين العجب، وعن كل ما يبطل عمله ويحبط أثره، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣] وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤] فَمَنْ لَا يَصْبِرُ بَعْدَ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَنِّ وَالْأَذَى فَقَدْ أَبْطَلَ عَمَلَهُ^(١).

والصبر الثاني: المعاصي فما أحوج العبد إلى الصبر عنها، وقد جمع الله تعالى أنواع المعاصي في قوله تعالى: ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠] وَقَالَ ﷺ: (المُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ هَوَاهُ) وَالْمُعَاصِي مُقْتَضَى بَاعِثِ الْهَوَى.

وأشدُّ أنواع الصبر: الصبر عن المعاصي التي صارت مألوفة بالعادة، فإن العادة طبيعةٌ خامسةٌ، فإذا انصرفت العادة إلى الشهوة تظاهر جندان من جنود الشيطان على جند الله تعالى، فلا يقوى باعث الدين على قمعها، ثم إن كان ذلك الفعل مما تيسر فعله، كان الصبر عنه أثقل على النفس، كالصبر عن معاصي اللسان من الغيبة والكذب والمراء والثناء على النفس تعريضاً ونصريحاً، وأنواع المزح المؤذي للقلوب، وضروب الكلمات التي يقصد بها الإزراء والاستحقار، وذكر الموتى والقدح فيهم وفي علومهم وسيرهم ومناصبهم، فإن ذلك في ظاهره غيبة وفي باطنه ثناء على النفس، فللنفس فيه شهوتان: إحداهما نفى الغير، والأخرى إثبات نفسه^(٢).

القسم الثاني: ما لا يرتبط هجومه باختياره وله اختيار في دفعه:

(١) الغزالي/إحياء علوم الدين(٤/ ٧٠).

(٢) المرجع السابق.

كَمَا لَوْ أُودِيَ بِفِعْلٍ أَوْ قَوْلٍ وَجُنِيَ عَلَيْهِ فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ، فَالصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى بِتَرْكِ الْإِنْتِصَارِ
يَكُونُ وَاجِبًا، وَقَدْ يَكُونُ مَدْبُوبًا تَبَعًا لِلْقَرَائِنِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَذَى وَالْمُعْتَدَى عَلَيْهِ، فَقَدْ جَاءَتْ أَدِلَّةُ
الْوَحْيِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ تُرْعِبُ بِاحْتِمَالِ الْأَذَى وَتَرْكِ الْإِنْتِصَارِ مِنْ صَاحِبِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرْ
عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [المزمل: ١٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ
وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وَقَالَ تَعَالَى:
﴿لَتَبْلُغُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا
أَذَى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ
كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبْرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأُودُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا﴾ [الأنعام: ٣٤]^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسَمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ،
فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: (يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ
أُودِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ)^(٢).

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: (يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، صَلِّ مَنْ قَطَعَكَ،
وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَاعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ)^(٣).

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا؛ فَاعْلَمْ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى احْتِمَالِ أَذَى النَّاسِ مِنْ أَعْلَى مَرَاتِبِ الصَّبْرِ لِثِقَلِهِ عَلَى النَّفْسِ.
الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ حَضَرِ الْإِخْتِيَارِ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ، كَالْمَصَائِبِ مِثْلُ مَوْتِ الْأَعْزَةِ،
وَهَلَاكِ الْأَمْوَالِ، وَزَوَالِ الصَّحَّةِ بِالْمَرَضِ، وَعَمَى الْعَيْنِ، وَفَسَادِ الْأَعْضَاءِ، وَبِاجْتِمَاعِ سَائِرِ أَنْوَاعِ
الْبَلَاءِ، فَالصَّبْرُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَعْلَى مَقَامَاتِ الصَّبْرِ، وَإِنَّمَا فَضَّلْتُ هَذِهِ الرُّتْبَةَ مَعَ أَنَّهَا مِنَ الْفَضَائِلِ عَلَى
مَا قَبْلَهَا وَهِيَ مِنَ الْفَرَائِضِ؛ لِأَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ يَقْدِرُ عَلَى الصَّبْرِ عَنِ الْمَحَارِمِ.
لَكِنَّ الصَّبْرَ عَلَى بَلَاءِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ وَالصَّادِقُونَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ شَدِيدٌ عَلَى

(١) الغزالي/إحياء علوم الدين (٤ / ٧١).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣٢٢٤) (٣ / ١٢٤٩).

(٣) حسن، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٧٤٥٢) (٢٨ / ٦٥٤).

النَّفْسِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ: (أَسْأَلُكَ مِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ عَلَيْهِ بِهِ مَصَائِبَ الدُّنْيَا) ^(١).

وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: (الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، فَيَبْتَلِي الرَّجُلَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) ^(٢).
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ أَوْ الْمُؤْمِنَةِ، فِي جَسَدِهِ، وَفِي مَالِهِ، وَفِي وَلَدِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ) ^(٣).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (إِنْ عَظَّمَ الْجَزَاءَ مَعَ عَظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنْ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ) ^(٤).

الأسبابُ المعينةُ على الصَّبرِ:

يُعَانُ الْعَبْدُ عَلَى الصَّبْرِ بِعِدَّةِ أُمُورٍ:

الأوَّلُ: تَقْوِيَةُ الدِّينِ عَلَى بَاعِثِ الشَّهْوَةِ؛ وَيَكُونُ بِمُرَاقَبَةِ اللَّهِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَالْأَمَاكِنِ وَالْأَزْمَانِ، وَحِفْظُ الْآيَاتِ الْمُعِينَةِ عَلَى اسْتِحْضَارِ الْمُرَاقَبَةِ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٣٨] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران: ٥] وَعَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يُجِلَّ رَبَّهُ أَنْ يَكُونَ أَهْوَنَ النَّاطِرِينَ إِلَيْهِ، فَإِنَّ حُضُورَ هَذَا فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ يَحْمِلُهُ عَلَى تَحْرِيِ الطَّاعَةِ وَاجْتِنَابِ الْمُعْصِيَةِ، وَإِنَّ الْإِدَامَةَ عَلَى ذَلِكَ وَالثَّبَاتَ عَلَيْهِ، هُوَ الصَّبْرُ الْمُحْمَدُ.

الثَّانِي: شُهُودُ مَحَبَّةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، فَمَنْ أَحَبَّ اللَّهُ ﷻ أَشَدَّ مِنْ حُبِّ مَنْ سِوَاهُ، يَحْمِلُهُ ذَلِكَ عَلَى تَحْرِيِ طَاعَةِ اللَّهِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهَا، وَاجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ وَالصَّبْرِ عَلَى تَرْكِهَا، وَمَنْعِ النَّفْسِ مِنَ الضَّيْقِ وَالضَّجَرِ عِنْدَ نُزُولِ الْمُصِيبَةِ، لِعِلْمِهِ أَنَّهَا تَحْيِصُ لِلْسَّيِّئَاتِ، وَتَكْثِيرُ لِلْحَسَنَاتِ، وَرَفْعُ لِلدَّرَجَاتِ.

(١) الغزالي/إحياء علوم الدين (٤/ ٧٢).

(٢) حسن صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٣٩٨) (٤/ ٦٠١)، ابن ماجه/ سننه (٤٠٢٣) (٥/ ١٥٢).

(٣) حسن، أخرجه: أحمد/مسنده (٧٨٥٩) (١٣/ ٢٤٨) وإسناده حسن.

(٤) جيد، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٣٩٦) (٤/ ٢٠٢)، ابن ماجه/سننه (٤٠٣١) (٥/ ١٥٩).

الثالث: شُهِدَ نِعْمَةُ اللَّهِ ﷻ وَفَضْلُهُ وَإِحْسَانُهُ فِي كُلِّ نِعْمَةٍ، وَالسَّلَامَةُ مِنْ كُلِّ نِقْمَةٍ، فَإِنَّ حُضُورَ هَذَا فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ يَمْنَعُهُ أَنْ يُعَامِلَ اللَّهَ بِالْإِسَاءَةِ، إِذْ لَا يُقَابِلُ الْمَعْرُوفَ بِالْإِسَاءَةِ إِلَّا لِيَأْثُمَ النَّاسُ، وَإِنَّ الْعِلْمَ بِهَذَا يَحْمِلُ صَاحِبَهُ عَلَى تَحَرِّيِ مَرَاضِي اللَّهِ بِامْتِثَالِ أَوَامِرِهِ، وَتَوْقِيِ مَسَاحِطِهِ بِاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، وَعَدَمِ مُغَاضِبَتِهِ بِالتَّسَخُّطِ عَلَى أَقْدَارِهِ.

الرابع: الْعِلْمُ بِأَنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ مَتِينٌ، عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ، شَدِيدُ الْعِقَابِ، يُمَهِّلُ الظَّالِمَ وَلَا يُهْمِلُهُ، وَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ، وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ﴾ [الفجر: ٢٥-٢٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ [إبراهيم: ٤٢] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ، يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ، وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ، سَرَابِيلُهُمْ مِنْ قَطَرَانٍ وَتَعْشَى وُجُوهُهُمُ النَّارَ، لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [إبراهيم: ٤٧-٥١]، فَإِنَّ حُضُورَ الْخَوْفِ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ يَحْمِلُهُ عَلَى فِعْلِ الطَّاعَةِ، وَاجْتِنَابِ الْمُعْصِيَةِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ.

الخامس: شُهِدَ سُؤْمُ التَّقْصِيرِ فِي الطَّاعَةِ، وَالْجُرْأَةِ عَلَى الْمُعْصِيَةِ، وَالْجَزَعِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، وَالرُّكُونِ لِلْأَخْلَاقِ الْمُهْلِكَةِ، فِي أَنَّهَا تَذْهَبُ بِالنِّعَمِ، وَتَأْتِي بِالنِّقَمِ، وَيَتَفَشَّى بِهَا الْفُسَادُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢]؛ فَإِنَّ حُضُورَ هَذَا فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ يَحْمِلُهُ عَلَى الثَّبَاتِ عَلَى الطَّاعَةِ، وَاجْتِنَابِ الْمُعْصِيَةِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ، وَمُجَاهَدَةِ النَّفْسِ عَلَى التَّحَلِّيِ بِالْأَخْلَاقِ الْمُنْجِيَةِ، وَالتَّخَلُّصِ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمُهْلِكَةِ؛ هَرَبًا مِنْ سُؤْمِ الْجَزَعِ وَإِضَاعَةِ الصَّبْرِ.

السادس: شُهِدَ حَقَارَةُ الدُّنْيَا وَدُثُوُّ الْأَجَلِ وَقُرْبُ الْمَوْتِ مِنْ كُلِّ حَيٍّ، وَالْخَوْفُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرْكُ الشَّقَاءِ، وَمُضِلَّاتِ الْفِتَنِ، وَاسْتِحْضَارُ الْأَدِلَّةِ الَّتِي تُرْشِدُ إِلَى ذَلِكَ، مِثْلُ: قَالَ تَعَالَى: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦].

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ، وَهُوَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ،

فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْتَ فِرَاشًا أَوْ ثَرًّا مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: (مَا لِي وَلِلدُّنْيَا؟ مَا مَثَلِي وَمِثْلُ الدُّنْيَا، إِلَّا كَرَائِبٍ سَارٍ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ، فَاسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا) ^(١).

وَعَنْ مُسْتَوْرِدٍ، أَخَا بَنِي فَهْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمَاذَا يَرْجِعُ) ^(٢).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ) ^(٣).

وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ" ^(٤).

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] أَيُّ: تَعَرُّ وَتَضَرُّ وَمُتَرُّ، وَقَوْلُهُ: وَمُتَرُّ، أَيُّ: تَرَحَّلُ سَرِيعًا ^(٥).

فَإِنَّ حُضُورَ هَذَا فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ يُورِثُهُ التَّيَقُّظُ، وَالْمُبَادَرَةُ إِلَى فِعْلِ الطَّاعَةِ قَبْلَ طَيِّ الصَّحِيفَةِ، وَالْحَذَرُ مِنْ فِعْلِ الْمُعْصِيَةِ، وَالرَّضَى بِالْمُقْدُورِ، وَمَنْعَ النَّفْسِ مِنَ الْجُرْعِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، وَمُجَاهَدَتِهَا عَلَى التَّبَرُّيِّ مِنَ الْأَخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ، وَالصَّبْرِ عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْمَمَاتِ، قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَيَرْتَحِلَ إِلَى ظُلْمَةِ الْقُبُورِ، وَيُكَابِدَ فِتْنَتَهَا، وَطُولَ وَحْشَتِهَا، وَشِدَّةَ ضَمَّتِهَا؛ رَجَاءً أَنْ يَفُوزَ بِأَجْرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ وَعَدُوا بِالْبَشَارَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالْأَجْرِ الَّذِي لَا يَعْلَمُ حَدَّهُ إِلَّا اللَّهُ.

السَّابِعُ: أَنْ يَتَعَرَّضَ الْمُؤْمِنُ إِلَى نَفَحَاتِ رَحْمَةِ اللَّهِ؛ لِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (افْعَلُوا الْخَيْرَ دَهْرَكُمْ، وَتَعَرَّضُوا لِنَفَحَاتِ رَحْمَةِ اللَّهِ، فَإِنَّ لِلَّهِ نَفَحَاتٍ مِنْ رَحْمَتِهِ يُصِيبُ بِهَا

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٣٧٧/٤) (٥٨٨/٤)، أحمد/مسنده (٢٧٤٤) (٤٧٣/٤) واللفظ له.

(٢) أخرجه: مسلم/صحيحه (٢٨٥٨) (١٥٦/٨).

(٣) أخرجه: البخاري/صحيحه (٦٠٥٣) (٢٣٥٨/٥).

(٤) أخرجه: البخاري/صحيحه (٦٤١٦) (٨٩/٨).

(٥) المناوي/فيض القدير (٣٠١١) (١٥٩/٣).

مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَسَلُوا اللَّهَ أَنْ يَسْتُرَ عَوْرَاتِكُمْ، وَأَنْ يُؤَمِّنَ رُوعَاتِكُمْ^(١).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَلَعَلَّهُ فِي كَثْرَةِ تَعَرُّضِهِ يُصَادِفُ سَاعَةً مِنَ السَّاعَاتِ الَّتِي لَا يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، فَمَنْ أُعْطِيَ مَنْشُورَ الدُّعَاءِ أُعْطِيَ الْإِجَابَةَ، فَإِنَّهُ لَوْ لَمْ يَرِدْ إِجَابَتُهُ لَمَا أَهْمَهُ دُعَاءُهُ، كَمَا قِيلَ:

لَوْ لَمْ تَرُدْ نَيْلَ مَا أَرْجُو وَأَطْلُبُهُ مِنْ جُودِ كَفِّكَ مَا عَوَّدَتْنِي الطَّلَبَا
وَلَا يَسْتَوْحِشُ مِنْ ظَاهِرِ الْحَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يُعَامِلُ عَبْدَهُ بِمُعَامَلَةٍ مِنْ لَيْسَ كِمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي أَفْعَالِهِ،
كَمَا لَيْسَ كِمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي صِفَاتِهِ، فَإِنَّهُ مَا حَرَمَهُ إِلَّا لِيُعْطِيَهُ، وَلَا أَمْرَ ضَهُ إِلَّا لِيُشْفِيَهُ، وَلَا أَفْقَرَهُ إِلَّا لِيُغْنِيَهُ،
وَلَا أَمَاتَهُ إِلَّا لِيُحْيِيَهُ، وَمَا أَخْرَجَ أَبَوِيهِ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا لِيُعِيدَهُمَا إِلَيْهَا عَلَى أَكْمَلِ حَالٍ، كَمَا قِيلَ: يَا آدَمُ لَا
تَجَزَّعَ مِنْ قَوْلِي لَكَ: اخْرُجْ مِنْهَا، فَلَكَ خَلْقُهَا وَسَأَعِيدُكَ إِلَيْهَا.

فَالرَّبُّ تَعَالَى يُنْعِمُ عَلَى عَبْدِهِ بِإِتِّلَائِهِ، وَيُعْطِيهِ بِجَرْمَانِهِ، وَيُصَحِّحُهُ بِسَقَمِهِ، فَلَا يَسْتَوْحِشُ
عَبْدُهُ مِنْ حَالَةٍ تَسُوؤُهُ أَصْلًا إِلَّا إِذَا كَانَتْ تُغْضِبُهُ عَلَيْهِ، وَتُبْعِدُهُ مِنْهُ"^(٢).

الثَّامِنُ: "قَطْعُ الْعَلَاتِقِ وَالْأَسْبَابِ الَّتِي تَدْعُوهُ إِلَى مُوَافَقَةِ الْهَوَى، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنْ لَا يَكُونَ
لَهُ هَوَى، بَلْ يَصْرِفُ هَوَاهُ إِلَى مَا يَنْفَعُهُ وَيَسْتَعْمِلُهُ فِي تَنْفِيزِ مُرَادِ الرَّبِّ تَعَالَى، فَإِنَّ ذَلِكَ يَدْفَعُ عَنْهُ شَرَّ
اسْتِعْمَالِهِ فِي مَعَاصِيهِ، فَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ يَسْتَعْمِلُهُ لِلَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقِيهِ شَرَّ اسْتِعْمَالِهِ لِنَفْسِهِ
وَلِلشَّيْطَانِ، وَمَا لَا يَسْتَعْمِلُهُ اللَّهُ اسْتَعْمَلَهُ لِنَفْسِهِ وَهَوَاهُ وَلَا بُدَّ.

فَالْعِلْمُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ كَانَ لِلنَّفْسِ وَالْهَوَى، وَالْعَمَلُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ كَانَ لِلرِّيَاءِ وَالنَّفَاقِ، وَالْمَالُ
إِنْ لَمْ يُنْفَقْ لِلَّهِ انْفَقَ فِي طَاعَةِ الشَّيْطَانِ وَالْهَوَى، وَالْجَاهُ إِنْ لَمْ يُسْتَعْمَلْ لِلَّهِ اسْتُعْمِلَ صَاحِبُهُ فِي هَوَاهُ
وَحُظُوذِهِ، وَالْقُوَّةُ إِنْ لَمْ يُسْتَعْمَلْ فِي أَمْرِ اللَّهِ اسْتُعْمِلَتْ فِي مَعْصِيَتِهِ.

فَمَنْ عَوَّدَ نَفْسَهُ الْعَمَلَ لِلَّهِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ أَشَقُّ مِنَ الْعَمَلِ لِغَيْرِهِ، وَمَنْ عَوَّدَ نَفْسَهُ الْعَمَلَ لِهَوَاهُ
وَحَظِّهِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ أَشَقُّ مِنَ الْإِخْلَاصِ وَالْعَمَلِ لِلَّهِ، وَهَذَا فِي جَمِيعِ أَبْوَابِ الْأَعْمَالِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَشَقُّ

(١) حسن، أخرجه: الطبراني/المعجم الكبير (٧٢٠) (١/ ٢٥٠).

(٢) ابن القيم/عدة الصابرين (ص ١٠٩).

عَلَى الْمُتَّفِقِ لِلَّهِ مِنَ الْإِنْفَاقِ لِغَيْرِهِ، وَكَذَا بِالْعَكْسِ" (١).

التاسع: "أَنْ يَعْلَمَ الْعَبْدُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ خَلَقَهُ لِبَقَاءٍ لَا فَنَاءَ لَهُ، وَلِعِزٍّ لَا ذُلَّ مَعَهُ، وَأَمْنٍ لَا خَوْفَ فِيهِ، وَغِنَاءٍ لَا فَقْرَ مَعَهُ، وَلَذَّةٍ لَا أَلَمَ مَعَهَا، وَكَمَالٍ لَا نَقْصَ فِيهِ، وَامْتَحَنَةٍ فِي هَذِهِ الدَّارِ بِالْبَقَاءِ الَّذِي يُسْرِعُ إِلَيْهِ الْفَنَاءُ، وَالْعِزِّ الَّذِي يُقَارِنُهُ الذُّلُّ وَيَعْقِبُهُ الذُّلُّ، وَالْأَمْنِ الَّذِي مَعَهُ الْخَوْفُ وَبَعْدَهُ الْخَوْفُ، وَكَذَلِكَ الْغِنَاءُ وَاللَّذَّةُ وَالْفَرَحَةُ وَالسُّرُورُ وَالنَّعِيمُ الَّذِي هُنَا مَشُوبٌ بِضِدِّهِ يَتَعَقَّبُهُ ضِدُّهُ، وَهُوَ سَرِيعُ الزَّوَالِ، فَغَلِطَ أَكْثَرُ الْخَلْقِ فِي هَذَا الْمَقَامِ إِذْ طَلَبُوا النَّعِيمَ وَالْبَقَاءَ وَالْعِزَّ وَالْمُلْكَ وَالْجَاهَ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ، فَفَاتَهُمْ فِي مَحَلِّهِ، وَأَكْثَرُهُمْ لَمْ يَظْفَرْ بِمَا طَلَبَهُ مِنْ ذَلِكَ، وَالَّذِي ظَفَرَ بِهِ إِنَّمَا هُوَ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ يَزُولُ عَنْهُ.

وَالرُّسُلُ إِنَّمَا جَاءُوا بِالدَّعْوَةِ إِلَى النَّعِيمِ الْمُقِيمِ وَالْمُلْكِ الْكَبِيرِ، فَمَنْ أَجَابَهُمْ حَصَلَ لَهُ أَلَذُّ مَا فِي الدُّنْيَا وَأَطْيَبُهُ، فَكَانَ عَيْشُهُ فِيهَا أَطْيَبَ مِنْ عَيْشِ الْمُلُوكِ فَمَنْ دُونَهُمْ، فَإِنَّ الزُّهْدَ فِي الدُّنْيَا مُلْكٌ حَاضِرٌ، وَالشَّيْطَانُ يُحْسَدُ الْمُؤْمِنَ عَلَيْهِ أَعْظَمَ حَسَدٍ، فَيَحْرِصُ كُلَّ الْحَرْصِ عَلَى أَنْ لَا يَصِلَ إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا مَلَكَ شَهْوَتَهُ وَغَضَبَهُ فَانْقَادَا مَعَهُ لِدَاعِي الدِّينِ فَهُوَ الْمُلْكُ حَقًّا؛ لِأَنَّ صَاحِبَ هَذَا الْمُلْكِ حُرٌّ، وَالْمُلْكُ الْمُتَنَادُّ لَشَهْوَتِهِ وَغَضَبِهِ عَبْدٌ شَهْوَتِهِ وَغَضَبِهِ، فَهُوَ مُسَخَّرٌ مَمْلُوكٌ فِي زِيٍّ مَالِكٍ، يَقُودُهُ زِمَامُ الشَّهْوَةِ وَالْغَضَبِ، كَمَا يَقَادُ الْبَعِيرُ.

فَالْمُغْرُورُ الْمُخْدُوعُ يَقَعُ نَظْرُهُ عَلَى الْمُلْكِ الظَّاهِرِ الَّذِي صُورَتُهُ مُلْكٌ، وَبَاطِنُهُ رِقٌّ، وَعَلَى الشَّهْوَةِ الَّتِي أَوْلَاهَا لَذَّةٌ، وَآخِرُهَا حَسْرَةٌ، وَالْبَصِيرُ الْمُوَفَّقُ يُغَيِّرُ نَظْرَهُ مِنَ الْأَوَائِلِ إِلَى الْآخِرِ، وَمِنْ الْمُبَادِي إِلَى الْعَوَاقِبِ، وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ" (٢).

العاشر: "أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ خَالِقَ كُلِّ شَيْءٍ وَمُقَدِّرُهُ زَمَانًا وَمَكَانًا، وَكَيْفًا، وَنَفْعًا وَضَرًّا، وَيَعْلَمَ أَنَّ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَأَنَّ مَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ مِنْ خَيْرٍ أَوْ نَفْعٍ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [الرعد: ١٦].

(١) ابن القيم/عدة الصابرين(ص١٠٧).

(٢) المرجع السابق(ص١١٢).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا
إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢].

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ لَابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ
لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ
الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ قَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ) ^(١).
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ) ^(٢).

وَعَلَى ضَوْءِ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ، يَبْدُو لِكُلِّ عَاقِلٍ أَنَّ مَا أَصَابَهُ مِنْ ضَرٍّ مِنْ أَيِّ جِهَةٍ، إِنْسَانٍ أَوْ جَانٍّ أَوْ
طَيْرٍ أَوْ حَيَوَانٍ أَوْ جَمَادٍ أَوْ غَيْرِهَا فَمِنْ اللَّهِ، هُوَ الَّذِي خَلَقَ سَبَبَ الضَّرِّ وَسَخَّرَهُ وَسَلَّطَهُ عَلَى عَبْدِهِ،
فَإِذَا عَقِلَ الْعَبْدُ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ سَكَنَ غَضَبُهُ عَلَى مَنْ آذَاهُ، وَصَبَرَ عَلَى مَا أَصَابَهُ، إِذْ لَا طَاقَةَ لَهُ بِدَفْعِهِ إِلَّا
بِاللَّهِ ﷻ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنعام: ١٧].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ
يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس: ١٠٧].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ رَكِبَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: (يَا غُلَامُ، إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ
اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ
قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتْ
الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ) ^(٣).

(١) صحيح، أخرجه: أبو داود/سننه (٤٧٠٠) (٤/٢٢٥)، الترمذي/سننه (٣٣١٩) (٥/٤٢٤).

(٢) أخرجه: مسلم/صحيحه (٢٦٥٣) (٤/٢٠٤٤).

(٣) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٥١٦) (٤/٦٦٧)، أحمد/مسنده (٢٦٦٩) (٤/٤٠٩).

وَمِثْلُ الْقَدَرِ الْكَوْنِيِّ الْقَدَرُ الشَّرْعِيُّ، فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي ابْتَلَى عَبْدَهُ بِأَنْوَاعِ التَّكَالِيفِ، وَأَمَرَهُ بِمُرَاعَاتِهَا، وَالصَّبْرَ عَلَى مَشَاقِّهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧].

فَإِذَا عَلِمَ الْعَبْدُ أَنَّ التَّكَالِيفَ الشَّرْعِيَّةَ مِنَ اللَّهِ وَلَيْسَتْ مِنْ عِنْدِ بَشَرٍ، وَأَنَّ اللَّهَ يُكَافِئُهُ عَلَيْهَا بِالْمُرِيدِ، شَدَّ هَذَا الْعِلْمُ إِلَى الصَّبْرِ عَلَى امْتِثَالِهَا، وَالثَّبَاتِ عَلَى دَوَامِهَا، وَاجْتَنَبَ الضَّجَرَ وَالسَّخَطَ مِنْ أَدَائِهَا.

الْحَادِي عَشَرَ: أَنْ يَعْلَمَ الْعَبْدُ أَنَّ الْمَصَائِبَ لَا تَنْزِلُ إِلَّا بِذَنْبٍ؛ فَإِذَا أَرَادَ كَشْفَهَا، فَالسَّبِيلُ إِلَى ذَلِكَ أَنْ يُقْلَعَ عَنْ ذَنْبِهِ، وَيَسْتَغْفِرَ لَهُ، وَيَتُوبَ مِنْهُ تَوْبَةً نَصُوحًا، وَيَتَّبِعَهُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ، وَإِذَا أَرَادَ مَنْعَ حُصُولِهِ فَسَبِيلُهُ أَنْ يَحْدَرَ مُقَارَفَةَ الذُّنُوبِ، وَيَجْتَهِدَ فِي رِضَا عِلَامِ الْغُيُوبِ، وَيُخَيِّسَ نَفْسَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَإِلَّا ابْتُلِيَ بِهَا وَيَكُونُ بِذَلِكَ كَالَّذِي عَذَّبَ نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عليه السلام: لَمَّا وَقَفَ يَسْتَسْقِي لِلْمُسْلِمِينَ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَنْزَلْ بَلَاءٌ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَلَمْ يُكْشَفْ إِلَّا بِتَوْبَةٍ، وَقَدْ تَوَجَّهَ الْقَوْمُ بِي إِلَيْكَ لِمَكَانِي مِنْ نَبِيِّكَ، وَهَذِهِ أَيْدِينَا إِلَيْكَ بِالذُّنُوبِ وَنَوَاصِينَا إِلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ، فَاسْقِنَا الْغَيْثَ»، قَالَ الرَّائِي: فَأَرَحَتِ السَّمَاءُ مِثْلَ الْجِبَالِ حَتَّى أَخْصَبَتِ الْأَرْضُ، وَعَاشَ النَّاسُ ^(١).

الثَّانِي عَشَرَ: أَنْ يَسْتَحْضِرَ الْعَبْدُ ثَوَابَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الصَّابِرَ فِي مَعِيَّةِ اللَّهِ الْخَاصَّةِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣]. وَأَنَّهُ فِي الْمَنَازِلِ الْعَالِيَةِ مِنَ الْجَنَّةِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾ [الفرقان: ٧٥]. وَأَنَّ أَجْرَهُ لَا حَدَّ لَهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]. وَأَنَّ اللَّهَ يُكَافِئُهُ عَلَى صَبْرِهِ بِالْمَغْفِرَةِ، وَالشَّاءِ الْحَسَنَ، وَالرَّحْمَةَ وَالْهُدَايَةَ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾.

(١) الغزالي/إحياء علوم الدين (١/ ٣٠٩).

أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٦﴾ [البقرة: ١٥٦-١٥٧].

وَأَنَّ الصَّبْرَ مَخَّاءَ الْخَطَايَا؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) ^(١).

وَيَعْلَمُ أَنَّ الْجَزَعَ لَا يَقْرُبُ فَرْجًا، وَلَا يُؤَخِّرُ حَرَجًا، بَلْ يَزِيدُ فِي الْإِثْمِ وَالْحَرَجِ، وَيُحْرِمُ الْجَزَعَ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ مَعَ السَّابِقِينَ، وَيَطُولُ مُكُتُّهُ فِي نَارِ السَّعِيرِ؛ فَعَنْ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزَعَ، فَأَخَذَ سَكِينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادِرْنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) ^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ) ^(٣).

الثَّالِثُ عَشَرَ: أَنْ يَعْلَمَ الْعَبْدُ أَنَّ الْعَفْوَ عَنِ الظَّالِمِ، وَالصَّفْحَ عَنِ الْمُسِيءِ، وَدَفَعَ خُصُومَتَهُ بِالرَّفْقِ وَاللِّينِ، يُغْفَرُ بِهِ الذَّنْبُ، وَيُضْمُّ بِهِ الْعَافِي إِلَى قَافِلَةِ الْمُحْسِنِينَ، وَيَنْقَلِبُ بِهِ الْعَدُوُّ صَدِيقًا وَالْبَغِيضُ حَبِيبًا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلْيَغْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَعَفُّوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التغابن: ١٤]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلَهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ فَقَالَ: (لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّا تُسِفُّهُمُ الْمُلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ) ^(٤).

فَإِذَا عَلِمَ الْعَبْدُ هَذِهِ الْأَجُورَ، شُدَّ إِلَى الصَّبْرِ عَلَى الْمُسِيءِ، وَالْحِلْمِ عَلَى الْجَاهِلِ، وَتَرَكَ الْإِتِّصَارَ

(١) حسن صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٣٩٩) (٤/٦٠٢).

(٢) أخرجه: البخاري/صحيحه (٣٢٧٦) (٣/١٢٧٥)، مسلم/صحيحه (١١٣) (١/١٠٧).

(٣) أخرجه: البخاري/صحيحه (١٢٩٩) (١/٤٥٩).

(٤) أخرجه: مسلم/صحيحه (٢٥٥٨) (٨/٨).

لِلنَّفْسِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ.

الرَّابِعَ عَشَرَ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الَّذِي يَنْتَصِرُ لِنَفْسِهِ مِمَّنْ ظَلَمَهُ، وَضِيعُ الرُّتْبَةِ، ضَعِيفُ الْعِزِّ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١]. أَي: مَنْ انْتَصَرَ مِنَ الظَّالِمِ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ لَا يُؤَاخِذُ عَلَى ذَلِكَ، لَكِنَّهُ لَيْسَ بِمَحْمُودٍ عَلَى انْتِصَارِهِ، وَلَا يُعَدُّ مِنْ أُولِي الْعِزِّ فِي قَهْرِ النَّفْسِ، وَبُلُوغِ الْعِزِّ، وَيُحَرِّمُ لَذَّةَ الْعَفْوِ وَأَجْرَهُ، وَلَا يَرْقَى إِلَى مَنْزِلَةِ الْإِحْسَانِ؛ لِأَنَّ عَزَائِمَ الْأُمُورِ لَا تُنَالُ إِلَّا بِالصَّبْرِ وَحُسْنِ التَّجَاوُزِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَلَا عَفَا رَجُلٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا، وَلَا تَوَاضَعَ عَبْدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ) ^(١).

وَقَالَ الْمُنْصُورُ رَحِمَهُ اللَّهُ لَوْلَدِهِ الْمُهْدِيُّ: لَذَّةُ الْعَفْوِ أَطْيَبُ مِنْ لَذَّةِ التَّشْفِي؛ وَذَلِكَ أَنَّ لَذَّةَ الْعَفْوِ يَلْحَقُهَا حَمْدُ الْعَاقِبَةِ، وَلَذَّةُ التَّشْفِي يَلْحَقُهَا ذَمُّ النَّدَمِ ^(٢).

وَعَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "أَفْضَلُ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ الْعَفْوُ" ^(٣).
وَقَالَتِ الْعَرَبُ: لَا سُودَ دَعَ الْإِنْتِقَامِ، وَسُرْعَةُ الْعُقُوبَةِ مِنْ لُؤْمِ الظَّفَرِ، لَيْسَ مِنَ الْكَرَمِ عُقُوبَةُ مَنْ لَا يَجِدُ امْتِنَاعًا مِنَ السَّطْوَةِ، التَّزَيْنُ بِالْعَفْوِ خَيْرٌ مِنَ التَّقَبُّحِ بِالْإِنْتِقَامِ ^(٤).

عَلَى أَنَّ الْمُتَنَصِّرَ لِنَفْسِهِ وَالْمُتَّقِمَ مِمَّنْ ظَلَمَهُ يَقَعُ فِي الْبَغْيِ لَا مُحَالَةً، وَإِنَّ الْبَغْيَ أَعْجَلَ الذُّنُوبِ عُقُوبَةً، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْهَاشِمِيُّ: "إِنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ جَمَعَ بَيْنَهُ عِنْدَ وَفَاتِهِ وَهُمْ يَوْمئِذٍ عَشْرَةٌ، وَأَمَرَهُمْ وَنَهَاَهُمْ، وَقَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْبَغْيَ، فَوَ اللَّهِ مَا خَلَقَ اللَّهُ ﷻ شَيْئًا أَعْجَلَ عُقُوبَةً مِنَ الْبَغْيِ، وَلَا

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٥٨٨/٨)، الترمذي/ سننه (٢٠٢٩/٤) (٣٧٦/٤).

(٢) المناوي/ فيض القدير (١٨٠/٦).

(٣) ابن مفلح/ الآداب الشرعية والمنح المرعية (٧١/١).

(٤) انظر: الوطواط/ غرر الخصائص الواضحة (ص ٥٠٣)، مجموعة من العلماء/ نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (٤٠١٥/٩).

رَأَيْتُ أَحَدًا بَقِيَ عَلَى الْبَغْيِ إِلَّا إِخْوَتُكُمْ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ" ^(١).

وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "إِنَّ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ كَانَ لَهُ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ ابْنًا، وَكَانَ يَنْهَاهُمْ عَنِ الْبَغْيِ، وَيَقُولُ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بَغَى قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا ذُلُّوا. ثُمَّ قَالَ: فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِيهِ يَظْلِمُهُ بَعْضُ قَوْمِهِ فَيَنْهَى إِخْوَانَهُ أَنْ يَنْصُرُوهُ مَخَافَةَ الْبَغْيِ" ^(٢).

الخامس عشر: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ بِالْإِنْتِقَامِ لِلنَّفْسِ، خُرُوجًا عَنِ اتِّبَاعِ هُدَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَإِنَّ هَذَا هُمَا جَرَى عَلَى كَظْمِ الْغَيْظِ، وَالْعَفْوِ عَنِ الْمُسِيءِ، وَحُسْنِ التَّجَاوُزِ عَنِ الْعَاجِزِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظُ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ، وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نِزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٩٩-٢٠٠].

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِنْبَرُ، وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ مُتَعَطِّفًا مِلْحَفَةً عَلَى مَنْكِبَيْهِ، قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِعَصَابَةٍ دَسَمَةٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ، إِلَيَّ. فَتَابُوا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ، يَقُولُونَ وَيَكْثُرُ النَّاسُ، فَمَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعَ فِيهِ أَحَدًا، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ) ^(٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفَتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ) ^(٤).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَخْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ، فَهَوَّ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: (رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) ^(٥).

فَإِنَّ عِلْمَ الْعَبْدِ بِهَذَا يَدْفَعُهُ إِلَى الصَّبْرِ، وَحَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الْإِنْتِصَارِ؛ لِيَنَالَ جَزَاءَ الصَّابِرِينَ،

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ ذم البغي (ص ٥٦).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ ذم البغي (ص ٦٩).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٩٢٧) (٢/ ١١)، أحمد/ مسنده (٢٦٢٩) (٤/ ٣٨٤).

(٤) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٢٠٧٨) (٣/ ٥٨).

(٥) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٥٣٠) (٦/ ٢٥٣٩)، مسلم/ صحيحه (١٧٩٢) (٥/ ١٧٩).

وَيَبْلُغَ كَرَامَتَهُمْ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

السَّادِسَ عَشَرَ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الضَّرَّ إِذَا أَصَابَهُ مِنْ جَرَاءِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَدْ أُوذِيَ فِي اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، فَلَمْ يَجْزْ لَهُ أَنْ يَنْتَقِمَ مِمَّنْ أَضَرَّهُ أَوْ آذَاهُ؛ لِأَنَّ عِبَادَتَهُ وَمَا نَشَأَ عَنْهَا مِنْ ابْتِلَاءٍ مُعَوَّضٍ عَنْهُ بِأَجْرِ عَظِيمٍ، وَثَوَابٍ جَزِيلٍ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْمُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذَا ذَهَبَتْ نَفْسُهُ وَمَالُهُ فِي جِهَادِهِ لَمْ تَكُنْ مَضْمُونَةً عَلَى الْقَاتِلِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اشْتَرَى مِنْهُ نَفْسَهُ وَمَالَهُ وَقَدْ أَخْبَرَ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ هُمْ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١]. فَمَنْ طَلَبَ ثَمَنَ عَمَلِهِ مِنَ النَّاسِ لَمْ يَكُنْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ ثَمَنٌ، وَمَنْ كَانَ فِي اللَّهِ تَلَفُهُ كَانَ عَلَى اللَّهِ خَلْفُهُ^(١).

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ جَرَاءِ عِبَادَةٍ فَلْيَصْبِرْ وَلَا يَنْتَصِرْ لِنَفْسِهِ مِمَّنْ ظَلَمَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَاوَضَهُ عَلَى ذَلِكَ بِالْأَجْرِ الْعَظِيمِ.

السَّابِعَ عَشَرَ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الصَّبْرَ نِصْفُ الْإِيمَانِ، فَمَنْ لَمْ يَصْبِرْ وَانْتَصَرَ لِنَفْسِهِ، وَاتَّبَعَ الشَّيْطَانَ، فَقَدْ فَاتَهُ نِصْفُ إِيمَانِهِ؛ بِاتِّبَاعِهِ لِحَظِّ نَفْسِهِ وَهَوَاهَا، وَفِي الْمُقَابِلِ: إِنَّ مَنْ يَصْبِرْ عَلَى فِعْلِ الْمَأْمُورِ وَتَرْكِ الْمُحْظُورِ وَالرِّضَا بِالْمُقْدُورِ فَقَدْ كَمَلَ إِيمَانُهُ، وَزَادَ إِحْسَانُهُ، وَعَظُمَ أَجْرُهُ، وَعَلَا قَدْرُهُ، وَإِنَّ الْعَاقِلَ إِذَا أَبْصَرَ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ نَهَضَتْ هِمَّتُهُ، وَقَوِيَتْ عَزِيمَتُهُ، وَقَوِيَ اجْتِهَادُهُ عَلَى الصَّبْرِ وَالْمُصَابَرَةِ وَالْإِحْسَابِ وَالرِّضَى^(٢).

الثَّامِنَ عَشَرَ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الصَّبْرَ سَبِيلُ النَّصْرِ وَالتَّمَكُّنِ وَالْغَلَبَةِ عَلَى الظَّالِمِينَ، فَمَنْ اتَّقَى اللَّهَ بِفِعْلِ الْمَأْمُورِ وَتَرْكِ الْمُحْظُورِ وَالرِّضَى بِالْمُقْدُورِ، وَنَصَرَ دِينَ اللَّهِ وَعِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَصَبَرَ عَلَى مَا يَلْقَى مِنَ الشَّدَائِدِ وَالْمَخَافِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُعِينُهُ وَيَنْصُرُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ، وَمَا جَعَلَ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٥-١٢٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ

(١) انظر: ابن تيمية/ قاعدة في الصبر (ص ٣١).

(٢) انظر: المرجع السابق (ص ٣٢).

كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَٰئِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَغْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾ [الأعراف: ١٣٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٤] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨]. وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّ الْعِلْمَ بِهَذَا الْجَزَاءِ يُغْرِي الْقُلُوبَ بِالصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ وَالْجَلْدِ رَجَاءَ تَحْصِيلِ هَذِهِ الْعَطَايَا وَالْمِنْحِ.

التاسع عشر: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى الْأَذَى غَيْرِ الْمُدِلِّ وَتَرْكُ الْإِنْتِقَامِ وَالتَّعَزُّزُ بِهِ، وَالثَّبَاتُ عَلَى مُجَاهَدَةِ النَّفْسِ فِي دَفْعِ الْخُصُومِ بِالرَّفْقِ وَاللِّينِ وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْجَاهِلِينَ، يَسْتَضِيهِ فِي الْمُخَاصِمِ الْإِعْتِدَارُ وَالنَّدَمُ، وَيَقْلِبُ الْعِدَاءَ وَالْخُصُومَةَ إِلَى مَحَبَّةٍ وَاتِّبَاعٍ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

العشرون: أَنْ يَعْلَمَ مِنْ اعْتَادِ الْإِنْتِقَامِ أَنَّهُ لَمْ يَنْجُ مِنَ الظُّلْمِ، لِأَنَّ النَّفْسَ لَا تَقْتَصِرُ عَلَى الْإِنْتِقَامِ مِنَ الظَّالِمِ بِقَدْرِ ظُلْمِهِ، فَإِنَّ الْعُصْبَ غَالِبًا مَا يُخْرِجُ صَاحِبَهُ عَنْ حَدِّ الْإِعْتِدَالِ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، فَيَتَحَوَّلُ عَنْ كَوْنِهِ مَظْلُومًا يَتَنَطَّرُ بِصَبْرِهِ النَّصْرَ وَالْعِزَّ إِلَى كَوْنِهِ ظَالِمًا يَتَنَطَّرُ الْمُقْتِ وَالْعُقُوبَةَ^(١).

الواحد والعشرون: أَنْ يَعْلَمَ الْمُؤْمِنُ أَنَّ لِلْمَصَائِبِ أَجَالًا مُقَدَّرَةً قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَا تَقْصُرُ بِجَزَعٍ وَلَا تَطُولُ بِصَبْرٍ، وَقَدَّرَ اللَّهُ ﷻ أَسْبَابًا بِهَا تَخِفُّ الْبَلَايَا وَالرَّزَايَا، وَبِهَا تَزُولُ مِنْهَا الْإِسْتِغْفَارُ لِلذَّنْبِ، وَالتَّوْبَةُ مِنْهُ، وَالْإِسْتِكْنَارُ مِنْ زَادِ التَّقْوَى، وَالصَّبْرُ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [يونس: ٩٨].

وَقَدَّرَ أَسْبَابًا تَشْتَدُّ بِهَا الْبَلَايَا وَتَطُولُ: مِنْهَا الْإِصْرَارُ عَلَى الذَّنْبِ، وَالِاسْتِعَالُ بِالدُّنْيَا عَنْ عَمَلِ الْآخِرَةِ، وَالْجَزَعُ عِنْدَ نَزُولِ الْبَلَاءِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا

(١) انظر: ابن تيمية/قاعدة في الصبر (ص ١٠٢).

وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿[طه: ١٢٤].

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ)^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَحْمَدَ قَالَ: (إِذَا ضَنَّ النَّاسُ بِالْذِّنَارِ وَالذَّهَبِ تَبَايَعُوا بِالْعَيْنِ، وَاتَّبَعُوا أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَتَرَكُوا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِمْ بَلَاءً، فَلَمْ يَرْفَعْهُ عَنْهُمْ حَتَّى يَرْاجِعُوا دِينَهُمْ)^(٢).
فَإِنَّ الْعِلْمَ بِهَذَا يَشُدُّ الْعَاقِلَ نَحْوَ الصَّبْرِ وَالْمُصَابَرَةِ، رَجَاءً بُلُوغِ الْجَزَاءِ، وَيُنْفِرُهُ مِنَ الْجَزَعِ هَرَبًا مِنَ الْمَقْتِ وَالْعَذَابِ.

الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ: إِنَّ الْإِبْتِلَاءَ سُنَّةٌ قَدَرِيَّةٌ كَوْنِيَّةٌ لَا تُخْطِئُ أَحَدًا صَالِحًا كَانَ أَوْ طَالِحًا، وَأَنَّ الْإِبْتِلَاءَ فِي الصَّالِحِينَ أَشَدُّ، فَإِذَا تَفَكَّرَ الْعَاقِلُ بِذَوِي الْإِبْتِلَاءِ، وَتَقَلَّبَ الْأَحْوَالِ، وَعَلِمَ أَنَّهُمْ الْأَكْثَرُونَ عَدَدًا وَالْأَسْرَعُونَ مَدَدًا، يَقْوَى مِنْ سَلْوَةِ الْأَسَى وَحُسْنِ الْعَزَا مَا يُخَفِّفُ شَجْوَهُ، وَيُقِلُّ هَلَعَهُ^(٣).
يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٤]، أَي: أَوْ كُذِّبَ لَكَ يَا مُحَمَّدٌ ﷺ أَنَّ الرُّسُلَ مِنْ قَبْلِكَ قَدْ ابْتَلَيْتُهُمْ بِأَنْوَاعِ الْبَلَايَا وَتَكْذِيبِ أَقْوَامِهِمْ هُمْ، وَإِذْيَائِهِمْ هُمْ، فَصَبَرُوا عَلَى مَا أَصَابَهُمْ حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُ اللَّهِ ﷻ، فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ، أَثَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَا سَا فِي الْقِسْمَةِ، فَأَعْطَى الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أَنَا سَا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ، فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِأَخِيرِنَّ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: (فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ

(١) صحيح، أخرجه: أبو داود/سننه (٣٤٦٢) (٣/ ٢٩١).

(٢) حسن، أخرجه: أحمد/مسنده (٤٨٢٥) (٨/ ٤٤٠).

(٣) الماوردي/أدب الدنيا والدين (ص ٢٩٣).

بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبْرٌ^(١)، فَوَاسَى نَفْسَهُ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا فِيهِ سَلُوةٌ لِلنَّفْسِ، وَقُوَّةٌ
لِلْعَزْمِ عَلَى الصَّبْرِ.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: "الصِّقُوا بِذَوِي الْعِبرِ تَسَعُّ قُلُوبُكُمْ".

الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ النِّعَمَ زَائِرَةٌ، وَأَنَّهَا لَا مَحَالَةَ زَائِلَةٌ، وَأَنَّ السُّرُورَ بِهَا إِذَا أَقْبَلَتْ
مَشُوبٌ بِالْحُزْرِ مِنْ فِرَاقِهَا إِذَا أَذْبَرَتْ، وَأَنَّهَا لَا تَفْرَحُ بِإِقْبَالِهَا فَرَحًا حَتَّى تُعْقِبَ بِفِرَاقِهَا تَرَحًّا، فَعَلَى
قَدْرِ السُّرُورِ يَكُونُ الْحُزْنُ^(٢) فَلَا يُذْهِبُ نَفْسَهُ عَلَيْهَا حَسْرَةً؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي
الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ، لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا
فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد: ٢٢-٢٣].
وَقَدْ قِيلَ فِي مَثُورِ الْحِكَمِ: الْمَفْرُوحُ بِهِ هُوَ الْمُحْزُونُ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: مَنْ بَلَغَ غَايَةَ مَا يُحِبُّ فَلْيَتَوَقَّعْ
غَايَةَ مَا يَكْرَهُ^(٣).

وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: مَنْ عَلِمَ أَنَّ كُلَّ نَائِبَةٍ إِلَى انْقِضَاءِ حَسُنَ عَزَاؤُهُ عِنْدَ نَزُولِ الْبَلَاءِ.
وَقِيلَ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَيْفَ تَرَى الدُّنْيَا؟ قَالَ: شَغَلَنِي تَوَقُّعُ بَلَائِهَا عَنْ الْفَرَحِ
بِرَحَائِهَا^(٤)، فَإِنَّ الْعِلْمَ بِهَذَا يُعِينُ الْمُؤْمِنَ عَلَى الصَّبْرِ وَالْإِحْتِسَابِ وَالتَّوَكُّلِ وَالرِّضَا.

الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ طَوَارِقَ الْإِنْسَانِ مِنْ دَلَائِلِ فَضْلِهِ، وَحِجَّتَهُ مِنْ شَوَاهِدِ نُبُلِهِ^(٥).
وَكُلَّمَا زَادَ الْمَرْءُ إِيْمَانًا زَادَ ابْتِلَاءً، يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْفَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ:
أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعُوذُ فِي نِسَاءٍ، فَإِذَا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ نَحْوَهُ، يَقَطُرُ مَاءُوهٌ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ مِنْ حَرِّ
الْحُمَى، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءً

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣١٥٠) (٣/ ١١٤٨)، مسلم/ صحيحه (١٠٦٢) (٣/ ١٠٩).

(٢) الماوردي/ أدب الدنيا والدين (ص ٢٩٣).

(٣) الماوردي/ أدب الدنيا والدين (ص ٢٩٤).

(٤) الماوردي/ أدب الدنيا والدين (ص ٢٩٤).

(٥) الماوردي/ أدب الدنيا والدين (ص ٢٩٤).

الْأَنْبِيَاءَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»^(١).

وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ:
(الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا مَثَلَ، فَيَتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ
كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتَلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرُحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ
خَطِيئَةٌ)^(٢).

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ عليه السلام، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ
الصَّبْرُ، وَمَنْ جَزَعَ، فَلَهُ الْجَزَعُ)^(٣).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ لِعَطَاءٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: هَذِهِ
الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللَّهَ لِي قَالَ: (إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ
وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ) قَالَتْ: أَصْبِرُ قَالَتْ: فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا
أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا^(٤).

فَإِذَا أَبْصَرَ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ هَانَ عَلَيْهِ الْمَصَابُ؛ لِأَنَّهَا رِسَالَةٌ تُبَشِّرُهُ بِإِصْطِفَائِهِ إِلَى مَنَازِلِ
الْفُضَلَاءِ.

الخامس والعشرون: أَنْ يَكْفَ عَنِ الشَّكْوَى؛ فَإِنَّهَا تُورِثُ الْإِثْمَ، وَلَا تَدْفَعُ الضَّرَّ، وَتَحْرِمُ
الْإِنْسَانَ الصَّبْرَ الْجَمِيلَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا﴾ [المعارج: ٥]. وَالصَّبْرُ الْجَمِيلُ هُوَ الَّذِي
لَا جَزَعَ فِيهِ، وَالصَّبْرُ الَّذِي لَا جَزَعَ فِيهِ هُوَ الَّذِي لَا يُرَى أَثَرُهُ عَلَى صَاحِبِهِ، فَلَا يَظْهَرُ فِي وَجْهِهِ كَرَاهَةٌ،
وَيَنْظُرُ إِلَى مَنْ آذَاهُ بِعَيْنِ الرِّضَا وَالشَّفَقَةِ، لَا بِعَيْنِ السَّخَطِ وَالْكَرَاهَةِ.

وَقِيلَ: الصَّبْرُ الْجَمِيلُ أَلَّا يَدْعَ شَفَقَتَهُ وَرَحْمَتَهُ عَلَيْهِمْ بِمَا يُؤْذُونَهُ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم رَحِيمًا بِالنَّاسِ
حَتَّى بَلَغَتْ شَفَقَتُهُ وَرَحْمَتُهُ وَحُزْنُهُ عَلَى كُفَّارِ قَوْمِهِ مَبْلَغًا كَادَتْ نَفْسُهُ تَهْلِكُ فِيهَا، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْ

(١) حسن، أخرجه: النسائي/سننه (٧٤٥٤) (٥٣/٧)، أحمد/مسنده (٢٧٠٧٩) (٤٥/١٠).

(٢) حسن صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٣٩٨) (٤/٢٠٣)، ابن ماجه/سننه (٤٠٢٣) (٥/١٥٢).

(٣) جيد، أخرجه: أحمد/مسنده (٢٣٦٣٣) (٣٩/٤١).

(٤) أخرجه: البخاري/صحيحه (٥٣٢٨) (٥/٢١٤٠)، مسلم/صحيحه (٢٥٧٦) (٨/١٦).

ذَلِكَ يَقُولُهُ: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ﴾ [فاطر: ٨]، وَيَقُولُهُ: ﴿فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ

عَلَى آثَارِهِمْ﴾ [الكهف: ٦]، فَإِنَّ الرُّسُلَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانُوا إِذَا أُودُوا لَمْ يَحْزَنُوا لِشَرَفِ

مَقَامِهِمْ وَعُلُوِّ مَنَازِلِهِمْ، بَلْ كَانُوا يَحْزَنُونَ عَلَى مَنْ يُؤْذِيهِمْ خَوْفًا مِنْ أَنْ يَحِلَّ بِهِمُ الْهَلَاكُ^(١).

وَعَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ أَنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ: مَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَشَكَا إِلَى النَّاسِ فَإِنَّمَا يَشْكُو رَبَّهُ.

وَحُكِّيَ أَنَّ أَعْرَابِيَّةً دَخَلَتْ مِنَ الْبَادِيَةِ فَسَمِعَتْ صُرَاخًا فِي دَارٍ فَقَالَتْ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ لَهَا: مَاتَ هُمْ

إِنْسَانٌ. فَقَالَتْ: مَا أَرَاهُمْ إِلَّا مِنْ رَبِّهِمْ يَسْتَعِيشُونَ، وَبِقَضَائِهِ يَتَبَرَّمُونَ، وَعَنْ ثَوَابِهِ يَرْغَبُونَ^(٢).

عَلَى أَنَّ فِي الْجَزَعِ وَالسَّخَطِ حِرْمَانٌ مِنْ رِضَا اللَّهِ وَتَعَرُّضٌ إِلَى سَخَطِهِ؛ فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (عِظُمُ الْجَزَاءِ مَعَ عِظُمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ

رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ)^(٣).

وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَحْذَرَ مِنَ الْيَأْسِ، وَيُؤَمِّلَ بِالْفَرَجِ، فَإِنَّ الْيَأْسَ مَذْمُومٌ، وَانْتِظَارُ الْفَرَجِ مَحْمُودٌ،

وَإِنَّ يَأْسَ الْمُتَبَلِّ يَزِيدُ بِهِ إِثْمَهُ، وَيَطُولُ عَلَيْهِ كَرْبُهُ. وَرَبَّمَا يُغْوِيهِ الشَّيْطَانُ، وَيُقْنِعُهُ بِقَتْلِ نَفْسِهِ؛ لِيَتَخَلَّصَ

مِنَ الضَّرِّ الَّذِي نَزَلَ بِهِ، فَإِنَّهُ يُبْتَلَى بِضِدِّ مَا رَجَا، وَيُؤَاخِذُ عَلَى مَا جَرَى، وَيَطُولُ مُكُتُّهُ فِي لَطَى؛ فَعَنْ

جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزَعُ، فَأَخَذَ سَكِينًا

فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادِرْنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ)^(٤).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا

فِي النَّارِ)^(٥).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَرِضَ رَجُلٌ فَصَبَحَ عَلَيْهِ، فَجَاءَ جَارُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ

لَهُ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ قَالَ: (وَمَا يُدْرِيكَ؟) قَالَ: أَنَا رَأَيْتُهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ)، قَالَ: فَارْجِعْ

(١) انظر: تفسير الماتريدي/ تأويلات أهل السنة (١٠ / ١٩٩).

(٢) الماوردي/ أدب الدنيا والدين (ص ٢٩٧).

(٣) حسن، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢٣٩٦) (٤ / ٢٠٢)، ابن ماجه/ سننه (٤٠٣١) (٢ / ١٣٣٨).

(٤) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣٢٧٦) (٣ / ١٢٧٥)، مسلم/ صحيحه (١١٣) (١ / ١٠٧).

(٥) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١٢٩٩) (١ / ٤٥٩).

فَصِيحَ عَلَيْهِ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ)** قَالَ: فَارْجِعْ فَصِيحَ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبِرْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ الْعَنُ. قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ الرَّجُلُ، فَرَأَاهُ قَدْ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمَشَقَصٍ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ. قَالَ: **(وَمَا يُدْرِيكَ؟)** قَالَ: رَأَيْتُهُ يَنْحَرُ نَفْسَهُ بِمَشَقَصٍ مَعَهُ. قَالَ: **(أَنْتَ رَأَيْتُهُ؟)** قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **(إِذَا لَا أُصَلِّي عَلَيْهِ)** ^(١).

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُسْلِمِينَ غَنَاءً عَنْهُمْ، فَقَالَ: **(مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا)**. فَتَبِعَهُ رَجُلٌ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى جُرِحَ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَقَالَ بِذُبَابَةٍ سَيْفِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، فَتَحَامَلَ عَلَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ، فِيمَا يَرَى النَّاسُ، عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ لِمِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ، فِيمَا يَرَى النَّاسُ، عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا)** ^(٢).

السَّادُسُ وَالْعِشْرُونَ: أَنْ يَعْلَمَ الْمُؤْمِنُ أَنَّ دَفْعَ الضَّرِّ، وَحُصُولَ الْفَرَجِ، وَفَضَاءَ الْحَاجَةِ، لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالصَّبْرِ وَالتَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ، فَإِذَا خَشِيَ الْمُؤْمِنُ بِأَسْ عَدُوَّهُ، فَلْيَصْبِرْ وَلْيَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ بِهِمَا الْعِصْمَةَ؛ قَالَ تَعَالَى: **(إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ)** [النحل: ٩٩]. وَقَالَ تَعَالَى: **(وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ)** [الطلاق: ٣].

وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَكِيلَهُ فِي كُلِّ حَالٍ، فَعَلَيْهِ بِالصَّبْرِ وَالتَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ فِي كُلِّ حَالٍ؛ قَالَ تَعَالَى: **(وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا)** [النساء: ٨١].

وَإِذَا نَصَبَ لَهُ الْأَعْدَاءُ جِبَالَاتِ الْمَكْرِ، فَلْيَتَشَبَّثْ بِالصَّبْرِ وَالتَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُكَافِئُهُ عَلَى ذَلِكَ بِالنَّجَاةِ وَالْخَلَافَةِ فِي الْأَرْضِ، وَلَنَا فِي نَبِيِّ اللَّهِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؛ قَالَ تَعَالَى: **(وَآتِلْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَاقَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجِئُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا**

(١) صحيح، أخرجه: أبو داود/ سننه (٣١٨٥) (٣/ ١٨٠).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦١٢٨) (٥/ ٢٣٨١).

سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجَرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَكَذَّبُوهُ فَتَجَنَّبْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ وَجَعَلْنَاهُمْ خَلَائِفَ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٧١-٧٣﴾ [يونس:

[٧٣-٧١].

دَوَاءُ اقْتِصَارِ الصَّبْرِ:

اعْلَمْ أَنَّ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، وَأَنَّ اللَّهَ كَمَا أَنْزَلَ الدَّاءَ، فَقَدْ أَنْزَلَ الدَّوَاءَ، وَهَذَا قَدَرٌ كَوْنِيَّ عَامٌّ فِي كُلِّ دَاءٍ سِوَاءٍ كَانَ فِي النَّفْسِ أَوْ الْقَلْبِ أَوْ الْبَدَنِ، وَمِنْ الْأَدْوَاءِ الْعُضَالِ الَّتِي تُصِيبُ الْقَلْبَ السَّخَطُ وَالضَّجَرُ مِنْ امْتِنَالِ تَعَالِيمِ الشَّرِيعَةِ، وَالْجُرْعُ مِنْ مَقْدُورِ الْمُصِيبَةِ، وَالرُّكُونُ إِلَى الْأَخْلَاقِ الْمُهْلِكَةِ الدَّمِيمَةِ، وَلَا يَبْرَأُ الْمَرْءُ مِنْ هَذَا الْمَرَضِ الَّذِي يُهْدِدُ مَصَالِحَ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِالصَّنَنِ وَالشَّقَاءِ، لَا يَكُونُ إِلَّا بِالصَّبْرِ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ شَقًّا صَغَبَ الْمُنَالِ لِكِنَّةٍ مُمَكِّنٍ، وَلَا يُدْرِكُ إِلَّا بِتَحْصِيلِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ الْمُتَعَلِّقَيْنِ بِهِ، إِذْ هُمَا الْأَخْلَاطُ الَّتِي تَرَكَّبَ مِنْهَا الدَّوَاءُ الدَّافِعُ لَأَمْرَاضِ الْقُلُوبِ كُلِّهَا، وَلَكِنْ يَحْتَاجُ كُلُّ مَرَضٍ إِلَى عِلْمٍ وَعَمَلٍ خَاصٍّ بِهِ، وَلَكَ أَنْ تَقُولَ كَمَا أَنَّ أَقْسَامَ الصَّبْرِ مُخْتَلِفَةٌ، فَأَقْسَامُ الْعِلَلِ الْمَانِعَةِ مِنْهُ مُخْتَلِفَةٌ كَذَلِكَ، وَإِذَا اخْتَلَفَتِ الْعِلَلُ اخْتَلَفَ الْعِلَاجُ، إِذْ مَعْنَى الْعِلَاجِ مُضَادَّةُ الْعِلَّةِ وَقَمْعُهَا، وَيَسْتَبِينُ هَذَا التَّقْدِيمُ بِالْمِثَالِ، وَرَأَيْتُ أَنْ أَجْعَلَ الْحَدِيثَ عَنْ دَوَاءِ الصَّبْرِ فِي قِسْمَيْنِ مُتَعَلِّقَيْنِ بِمَوْضُوعِهِ:

الْأَوَّلُ: دَوَاءُ الصَّبْرِ الْمُتَعَلِّقُ بِفِعْلِ الطَّاعَةِ وَتَرْكِ الْمُعْصِيَةِ وَوُقُوعِ الْمُصِيبَةِ ^(١).

الثَّانِي: دَوَاءُ الصَّبْرِ الْمُتَعَلِّقُ بِالْأَخْلَاقِ الْمُهْلِكَةِ الْقَبِيحَةِ، وَإِلَيْكَ بَيَانُ كُلِّ قِسْمٍ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ:

القِسْمُ الْأَوَّلُ:

دَوَاءُ الصَّبْرِ الْمُتَعَلِّقُ بِفِعْلِ الطَّاعَةِ وَتَرْكِ الْمُعْصِيَةِ وَوُقُوعِ الْمُصِيبَةِ:

إِذَا عَجَزَ الْمُسْلِمُ عَنِ الصَّبْرِ عَلَى الطَّاعَةِ، وَتَرَكَ الْمُعْصِيَةَ، وَعَجَزَ عَنْ مَنَعِ نَفْسِهِ عَنِ السَّخَطِ وَالضَّجَرِ عِنْدَ وُقُوعِ الْمُصِيبَةِ؛ فَعِلَاجُهُ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِمَعْجُونِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ: **أَمَّا الْعِلْمُ:** فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَعَرَّفَ عَلَى فَضْلِ الْعِبَادَةِ الَّتِي قَعَدَ عَنْهَا أَوْ كَسَلَ عَنِ الْقِيَامِ بِهَا، وَيَتَعَرَّفَ عَلَى حُكْمِهَا، وَآثَرِهَا النَّافِعِ عَلَى الْقَلْبِ وَالْبَدَنِ وَالْأَهْلِ وَالْوَلَدِ، وَالرِّزْقِ الْحَسَنِ، وَعَنْ شُومِ

(١) انظر: الغزالي / إحياء علوم الدين (٧ / ٢٥٧).

التَّهَؤُنَ فِيهَا، وَيَتَعَرَّفَ عَلَى قُبْحِ الْمُعْصِيَةِ الَّتِي ابْتُلِيَ بِهَا، وَعَنْ حُكْمِهَا، وَشُؤْمِهَا عَلَى دِينِهِ وَقَلْبِهِ وَبَدَنِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَرِزْقِهِ، وَيَتَعَرَّفَ عَلَى ذَمِّ السَّخَطِ وَالضَّعْرِ وَأَنَّهُ يَطُولُ بِهِ الْحَرْجُ وَلَا يُعْجَلُ بِهِ الْفَرْجُ، وَأَنَّ شُؤْمَهُ عَلَى مَصَالِحِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ عَظِيمٌ، وَيَتَعَرَّفَ فِي الْمُقَابِلِ عَلَى فَضْلِ سُكُونِ النَّفْسِ وَطُمَأْنِينَةِ الْقَلْبِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، وَأَثَرِهِ النَّافِعِ فِي دَفْعِ الْحَرْجِ وَتَعْجِيلِ الْفَرْجِ، وَعَلَى أَثَرِهِ فِي عِظَمِ الْأَجْرِ وَعُلُوِّ الْمُنْزَلَةِ فِي الْأَجَلَةِ.

أَمَّا الْعَمَلُ: فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُبَادِرَ إِلَى اللَّهِ بِالِاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَيُجَاهِدَ نَفْسَهُ عَلَى الثَّبَاتِ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ يُلَحَّ عَلَى اللَّهِ بِالِدُّعَاءِ فِي أَوْقَاتِ الْإِجَابَةِ وَأَحْوَالِهَا، وَيَحْرِصَ عَلَى الرُّفْقَةِ الصَّالِحَةِ، وَالتَّأْسِّيِ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فِي ثَبَاتِهِ عَلَى الْحَقِّ، وَاجْتِنَابِ الْبَاطِلِ، وَالطُّمَأْنِينَةِ لِلْقَدَرِ، وَالتَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا؛ إِضَافَةً إِلَى مُرَاعَاةِ مَا سَيَأْتِي ذِكْرُهُ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَكَيْ تَتَجَلَّى طَرِيقَةُ مَدَاوَةِ الْعَاجِزِ عَنِ الصَّبْرِ فِيمَا ذَكَرْنَا؛ أَذْكَرُ بَعْضُ الْأَمْثَلَةِ الْمُسَعِفَةِ فِي عِلَاجِ الصَّبْرِ وَتَحْقِيقِ عَافِيَتِهِ.

الْمِثَالُ الْأَوَّلُ: دَوَاءُ الْعَجْزِ عَنِ الصَّبْرِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ:

إِذَا عَجَزَ الْمُسْلِمُ عَنْ صَلَاةِ الْقِيَامِ، وَلَمْ يَقْوِ عَلَى تَرْكِ الْفِرَاشِ، وَالتَّغَلُّبِ عَلَى النُّعَاسِ، وَاسْتَثْقَلَ الطَّهَّارَةَ وَصَلَاةَ الْقِيَامِ؛ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَعَرَّفَ عَلَى أَجْرِ قِيَامِ اللَّيْلِ وَفَوَائِدِهِ، وَخَسَارَةِ الْقُعُودِ عَنْهُ.

وإِلَيْكَ بَيَانُ هَذَا بِإِيجَازٍ:

أَوَّلًا: فَضْلُ قِيَامِ اللَّيْلِ وَفَوَائِدُهُ:

أ. قِيَامُ اللَّيْلِ أَفْضَلُ الْعَمَلِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ، وَآكَدُ السُّنَنِ، وَأَخْلَصُ الطَّاعَاتِ لِلَّهِ، وَأَنْفَعُهَا فِي إِزْهِارِ الْقَلْبِ، وَأَطْرُدُهَا لِلدَّاءِ مِنَ الْجَسَدِ، وَأَسْرَعُهَا فِي بُلُوغِ الْمَعَالِي، وَهِيَ زَادُ السَّائِرِينَ إِلَى اللَّهِ فِي تَحْقِيقِ الْوِلَايَةِ، وَالنَّجَاةِ مِنَ الْفِتَنِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩].

فَالْخِطَابُ وَإِنْ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَكِنْ فِيهِ مَعْنَى إِشَارِيٍّ أَنْ كُلَّ أَحَدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا أَرَادَ رَفَعَ الذِّكْرَ، وَعُلُوَّ الْمُنْزَلَةِ؛ فَالسَّبِيلُ إِلَيْهِ قِيَامُ اللَّيْلِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ، يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي

الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿١١٣﴾ [آل عمران: ١١٣ - ١١٥].

فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ الْمُجِدَّ الَّذِي يَقُومُ لِلَّهِ بَعْدَ نَوْمَةٍ أَوَّلَ اللَّيْلِ مُرْتَلًا آيَاتِ الْكِتَابِ، رَاكِعًا سَاجِدًا؛ يَنَالُ شَرَفَ الْإِنْضِمَامِ إِلَى الصَّالِحِينَ الْمُتَّقِينَ؛ يُرَجَى لَهُ الثَّبَاتُ عَلَى الدِّينِ، وَالرَّفْعَةُ وَالسُّودْدُ فِي الدُّنْيَا، وَالْمَقَامُ الْعَالِي مِنَ الْجَنَّةِ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **(إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفَةً يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا)،** فَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **(لِمَنْ** **أَلَانَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ لِلَّهِ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامٌ) ^(١).**

هَذَا خَبَرٌ مَعْصُومٌ يُؤْذَنُ أَنَّ فِي الْجَنَّةِ بَنَاءً عَالِيًا فِي غَايَةِ مِنَ اللَّطَافَةِ، وَنِهَايَةِ مِنَ الصَّفَاءِ وَالظَّرَافَةِ ^(٢)، جُذُرُهُ شَفَافَةٌ لَا تَحْجُبُ مَا وَرَاءَهَا حُسْنًا وَجَمَالًا ^(٣)، أَعَدَّهَا اللَّهُ ﷻ لِمَنْ كَانَ عَفَّ اللِّسَانِ، جَمِيلَ الْكَلَامِ، جَوَادًا كَرِيمًا، يُقْرِئُ الصَّيْفَ، وَيَدْفَعُ اللَّهْفَةَ، وَيَطْرُدُ الْجُوعَةَ، وَيُبَلِّغُ الظَّمَاءَ لِأَهْلِ الْمُسْكِنَةِ، وَيَقُومُ لِلَّهِ رَاكِعًا سَاجِدًا، وَالنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِ نِيَامٌ، وَصَدَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَائِلُ: **(لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ هُمْ غُرَفٌ مِنْ فَوْقِهَا غُرَفٌ مَبْنِيَّةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَعَدَّ اللَّهُ لَا يَخْلِفُ اللَّهُ الْمِعَادَ) ﴿الزمر: ٢٠﴾**.

وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **(إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ) ^(٤).**

فِي الْحَدِيثِ إِغْرَاءٌ لِلْمُؤْمِنِ بِتَحَرِّيِ اللَّيْلِ لِلْقِيَامِ؛ لِأَنَّ فِيهِ سَاعَةً مُبْهِمَةً تُسْتَجَابُ فِيهَا الدَّعْوَةُ، لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى، حُرًّا أَوْ عَبْدًا، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا، وَلَا يَخْفَى أَنَّ إِبْهَامَهَا يَشُدُّ الْمُؤْمِنَ أَنْ يَتَحَرَّاهَا فِي كُلِّ أَجْزَاءِ اللَّيْلِ؛ اغْتِنَامًا لِقَبُولِ

(١) حسن لغیره، أخرجه: أحمد/مسنده (٦٦١٥) (١١٦/١٨٦).

(٢) القاري/ مرقاة المفاتيح (٩٢٩/٣).

(٣) العزیزی/ السراج المنیر (١٠٢/٢).

(٤) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٧٥٧) (١/٥٢١).

الدَّعْوَةُ، وَإِجَابَةُ الْمُسْأَلَةِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ)** بَيَانٌ لِلْكَرَمِ الْإِلَهِيِّ، وَأَنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ لَا تَخْتَصُّ بِبَعْضِ اللَّيَالِي، بَلْ كَائِنَةٌ فِي جَمِيعِهَا، وَقَدْ أَهَمَّتْ؛ لِيَنْشِطَ النَّاسُ فِي طَلَبِهَا فِي أَجْزَاءِ اللَّيْلِ كُلِّهِ، كَابْتِهَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي رَمَضَانَ، قَالَ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: حِكْمَةُ ابْتِهَامِهَا: تَوْفُّرُ الدَّوَاعِي عَلَى مُرَاقَبَتِهَا وَالْاجْتِهَادِ فِي الدُّعَاءِ فِي جَمِيعِ سَاعَاتِ اللَّيْلِ ^(١).

ب. صَلَاةُ قِيَامِ اللَّيْلِ ذَاتُ أَثَرٍ نَافِعٍ لِلْقَلْبِ؛ قَالَ تَعَالَى: **﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْناً وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾** [المزمل: ٦].

نَاشِئَةُ اللَّيْلِ هِيَ: سَاعَاتُهُ وَأَوْقَاتُهُ، وَكُلُّ سَاعَةٍ مِنْهُ تُسَمَّى نَاشِئَةً، وَهِيَ الْآثَاتُ. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ هُوَ أَشَدُّ مَوَاطَأَةً بَيْنَ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَأَجْمَعُ عَلَى التَّلَاوَةِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: **﴿هِيَ أَشَدُّ وَطْناً وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾** أَيُّ: أَجْمَعُ لِلْخَاطِرِ فِي آدَاءِ الْقِرَاءَةِ وَتَفْهَمِهَا مِنْ قِيَامِ النَّهَارِ؛ لِأَنَّهُ وَقْتُ انْتِشَارِ النَّاسِ وَلَغَطِ الْأَصْوَاتِ وَأَوْقَاتِ الْمَعَاشِ ^(٢).

وإنَّ الْخُشُوعَ جَوْهَرُ الصَّلَاةِ، وَمَنَاطُ أَجْرِهَا، فَكُلَّمَا زَادَ خُشُوعُ الْمُؤْمِنِ فِي الصَّلَاةِ؛ زَادَ أَجْرُهُ، وَلِهَذَا ذَكَرَ اللَّهُ الْخَاشِعِينَ فِي صَلَوَاتِهِمْ فِي مَعْرِضِ الْمُدْحِ وَالثَّنَاءِ؛ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: **﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾** [المؤمنون: ١-٢].

أَيُّ: فَازَ وَسَعِدَ الْمُصَدِّقُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، الَّذِينَ أَحْبَبُوا لِلَّهِ بِذُلٍّ وَانْقِيَادٍ، وَخَوْفٍ مِنَ الْعَذَابِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: عَلَّقَى اللَّهُ فَلَاحَ الْمُصَلِّينَ بِالْخُشُوعِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَخْشَعْ فَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْفَلَاحِ، وَلَوْ اعْتَدَّ لَهُ بِهَا ثَوَابًا؛ لَكَانَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ ^(٣).

ج. صَلَاةُ قِيَامِ اللَّيْلِ ذَاتُ أَثَرٍ نَافِعٍ لِلْبَدَنِ؛ فَعَنْ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **(عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ، وَتَكْفِيرٌ لِلْسَّيِّئَاتِ،**

(١) المناوي / فيض القدير (٢/ ٤٧١).

(٢) ابن كثير / تفسيره (٨/ ٢٥٢).

(٣) ابن القيم / مدارج السالكين (١/ ٥٢٢).

وَمَطَرْدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ^(١).

قَوْلُهُ: (عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ) صِيغَةُ أَمْرٍ، تُفِيدُ اسْتِحْبَابَ الْقِيَامِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ؛ فَإِنَّهُ شِعَارُ الصَّالِحِينَ وَطَرِيقَتُهُمُ الدَّائِمَةُ، وَإِنَّهُ الْعَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ فِي كَوْنِهِ قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَعَوْنًا لِلْعَبْدِ عَلَى تَرْكِ الْإِنِّمْ؛ يُعْضِدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وَتَكْفِيرًا لِلْسَّيِّئَاتِ، يُعْضِدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]، وَمَطَرْدَةٌ لِلدَّاءِ مِنَ الْجَسَدِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ طُولِ الْقِرَاءَةِ، وَالْقُرْآنُ شِفَاءٌ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً﴾ [فصلت: ٤٤].

د. صَلَاةُ قِيَامِ اللَّيْلِ نَجَاةٌ مِنَ الْفِتَنِ، وَبَوَابٌ رَحْبَةٌ لِأَنْوَاعِ الْخَيْرِ، وَلِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَدِيدَ الْحِرْصِ عَلَى إِقَاطِ أَهْلِهِ لَصَلَاةِ اللَّيْلِ وَفَرِيضَةِ الْفَجْرِ؛ فَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةُ مِنَ الْفِتَنِ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ، أُبْقِظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحَجَرِ، قُرْبٌ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ)^(٢).

مِنْ فَوَائِدِهِ: أَنَّهُ لَمَّا أَرَى النَّبِيُّ ﷺ نُزُولَ الْفِتَنِ، وَفُتِحَ خَزَائِنُ الْخَيْرِ؛ سَارَعَ يُوقِظُ أَهْلَهُ أَوْ يَأْمُرُ بِهِ؛ لِيَسْتَدْفِعَنَّ الْفِتْنَ، وَيَسْتَكْثِرَنَّ مِنَ الْخَيْرِ، وَلَا يُحْشَرْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاءَةً مِنَ الْأَجْرِ، بِصَلَاةِ قِيَامِ اللَّيْلِ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ: (أَلَا تُصَلِّيَانِ) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ؛ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَانْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْنَا شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلَّى يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: (وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا)^(٣). قَالَ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَوْ لَا مَا عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِظَمِ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي اللَّيْلِ مَا كَانَ يُزْعِجُ ابْنَتَهُ، وَابْنَ عَمِّهِ فِي وَقْتِ جَعَلَهُ اللَّهُ لِحَلْقِهِ سَكَنًا، لَكِنَّهُ اخْتَارَ هُمَا إِحْرَارَ تِلْكَ الْفَضِيلَةِ عَلَى الدَّعَةِ وَالسُّكُونِ؛

(١) حسن، أخرجه: الترمذي/سننه(٣٥٤٩)(٥٥٢/٥).

(٢) أخرجه: البخاري/صحيحه(١١٥)(٣٤/١).

(٣) أخرجه: البخاري/صحيحه(١١٢٧)(٥٠/٢).

امْتِثَالًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ [طه: ١٣٢] الآية (١).

هـ. صَلَاةُ قِيَامِ اللَّيْلِ ذَاتُ أَثَرٍ فِي بَرَكََةِ الرَّزْقِ، مَنْ أَدَامَ قِيَامَ اللَّيْلِ؛ زَادَ رِزْقُهُ، وَعَظُمَتْ بَرَكَتُهُ، فَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ، أَيْقَظَ أَهْلَهُ لِلصَّلَاةِ، يَقُولُ لَهُمْ: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، وَيَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ [طه: ١٣٢] (٢).

وَقَوْلُهُ: ﴿لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ﴾ [طه: ١٣٢] يَعْنِي: إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ أَتَاكَ الرَّزْقُ مِنْ حَيْثُ لَا تَحْتَسِبُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣].

وَعَنْ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَصَابَهُ خِصَاصَةٌ نَادَى أَهْلَهُ: (يَا أَهْلَاهُ، صَلُّوا، صَلُّوا). قَالَ ثَابِتٌ: وَكَانَتْ الْأَنْبِيَاءُ إِذَا نَزَلَ بِهِمْ أَمْرٌ فَرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ (٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمَلًا صَدْرَكَ غِنَى، وَأَسَدَّ فَقْرَكَ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَلَأْتُ صَدْرَكَ شُغْلًا وَلَمْ أَسُدِّ فَقْرَكَ) (٤).

وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا، فَرَأَى مِنْ دُنْيَاهُمْ طَرَفًا فَإِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَدَخَلَ الدَّارَ قَرَأَ: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ﴾ [طه: ١٣١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿نَحْنُ نَرْزُقُكَ﴾ [طه: ١٣٢] ثُمَّ يَقُولُ: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، رَحِمَكُمُ اللَّهُ (٥).

ثَانِيًا: سُؤْمُ الْقُعُودِ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ

لَوْ لَمْ يَكُنْ لِلْقُعُودِ عَنْ صَلَاةِ الْقِيَامِ سُؤْمٌ إِلَّا حَرْمَانُهُ أَنْ يَكُونَ ضِمْنًا قَائِمَةِ الصَّالِحِينَ؛ فَهُوَ حَسْبُهُ، فَعَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَتُّ لَيْلَةٍ فَجَاءَنِي مَلَكَانِ، فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِقْمَعَةٌ

(١) انظر: ابن بطال/ شرحه على البخاري (١١٥/٣)، ابن حجر/ فتح الباري (١١/٣).

(٢) صحيح، أخرجه: مالك/ الموطأ (٢٨٩/١) (١١٣/١).

(٣) أحمد بن حنبل/ الزهد (٤٩) (ص ١٢).

(٤) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢٤٦٦/٤) (٦٤٣)، ابن ماجه/ سننه (٤١٠٧) (٢٢٨/٥).

(٥) أخرجه: أبو داود/ الزهد (٤٢٧) (ص ٣٥٧).

مِنْ حَدِيدٍ، يُقْبَلَانِ بِي إِلَى جَهَنَّمَ، وَأَنَا بَيْنَهُمَا أَدْعُو اللَّهَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهَنَّمَ، ثُمَّ أَرَانِي لَقِينِي مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: لَنْ تُرَاعَ، نِعَمَ الرَّجُلُ أَنْتَ، لَوْ كُنْتَ تُكْثِرُ الصَّلَاةَ. فَانْطَلَقُوا بِي حَتَّى وَقَفُوا بِي عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، لَهُ قُرُونٌ كَقُرْنِ الْبِئْرِ، بَيْنَ كُلِّ قَرْنَيْنِ مَلَكٌ بِيَدِهِ مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَأَرَى فِيهَا رَجَالًا مُعْلَقِينَ بِالسَّلَاسِلِ، رُءُوسُهُمْ أَسْفَلَهُمْ، عَرَفْتُ فِيهَا رَجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ، فَانْصَرَفُوا بِي عَنْ ذَاتِ الْيَمِينِ. فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ) فَقَالَ نَافِعٌ: «فَلَمْ يَزَلْ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ»^(١)، أَيُّ: لَا يَكُونُ الْمَرْءُ صَالِحًا حَتَّى يَدُومَ عَلَى صَلَاةِ الْقِيَامِ، فَتَلَقَّهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقُوَّةٍ، فَلَمْ يَزَلْ يُكْثِرُ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ حَتَّى مَاتَ.

عَلَى أَنَّ الْقُعُودَ عَنِ الْقِيَامِ لَغَيْرِ عَذْرِ يَحْرِمُ الْقَاعِدَ مِنَ الْفَضَائِلِ الَّتِي ذَكَرْنَا.

الْمِثَالُ الثَّانِي: دَوَاءُ الْعَجْزِ عَنِ الصَّبْرِ عَلَى تَرْكِ شُرْبِ الْخَمْرِ:

إِذَا عَجَزَ الْمَرْءُ عَنِ اجْتِنَابِ الْخَمْرِ: يَلْزِمُهُ مَعْرِفَةُ فَوَائِدِ اجْتِنَابِهَا، وَضَرَرُ شُرْبِهَا، فَإِنَّ عِلْمَهُ بِذَلِكَ يُعِينُهُ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى تَرْكِهَا، وَاجْتِنَابِ شُرْبِهَا، وَإِلَيْكَ بَيَانُ ذَلِكَ:

أَوَّلًا: فَوَائِدُ اجْتِنَابِ الْخَمْرِ

فِي تَرْكِ الْخَمْرِ فَوَائِدُ، أَهْمُهَا:

- تَحْقِيقُ الْفَلَاحِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠].

وَذَلِكَ بِأَن تَقْلِحُوا وَتَفُوزُوا بِمَا فَرَضَ عَلَيْكُمْ مِنْ تَرْكِهِ أَنْفُسَكُمْ، وَتَحْلِيَّتِهَا بِذِكْرِ رَبِّكُمْ، وَمُرَاعَاةِ سَلَامَةِ أَبْدَانِكُمْ، وَالتَّوَادُّ وَالتَّآخِي فِيمَا بَيْنَكُمْ^(٢).

- يَتَحَصَّلُ عَلَى خَيْرِ الْجَنَّةِ؛ فَإِنَّ فِي الْجَنَّةِ أَنْهَارًا مِنْ خَيْرِ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مِثْلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى وَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ كَمَنْ هُوَ خَالِدٌ فِي

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٧٠٢٨) (٩/ ٤٠).

(٢) محمد رضا/ تفسير المنار (٧/ ٥٠).

النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءُهُمْ ﴿[محمد: ١٥] وَإِنْ خَرَّ الْجَنَّةَ لَا تَغْتَالِ الْعَقْلَ، وَلَا تَقْوُدُ الشَّارِبَ إِلَى مَا يُؤْتَمُّهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ، بَيِّضَاءَ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ، لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ﴾ [الصفات: ٤٥-٤٧] أَي: يَدُورُ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي مَجَالِسِهِمْ وَلَدَانُ مُحَلَّدُونَ بِكُؤُوسٍ مِنْ خَمْرٍ تَجْرِي بِهِ بَعْضُ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ ظَاهِرَةً تَرَاهَا الْعُيُونُ، الْكُؤُوسُ وَمَا فِيهَا مِنَ الْخَمْرِ بَيِّضَاءُ شَفَافَةٌ حَسَنَةُ الْمَنْظَرِ، طَيِّبَةُ الطَّعْمِ، لَذِيذَةٌ لِلشَّارِبِينَ لَا تَغْتَالُ عُقُولَهُمْ فَتَذْهَبَ بِهَا، وَلَا هُمْ بِشُرْبِهَا يَذْهَبُ وَعَيْهِمْ شَيْئًا فَشِيئًا، فَلَا أَدَى فِيهَا، وَلَا مَضَرَّةٌ عَلَى شَارِبِهَا فِي جِسْمٍ وَلَا عَقْلٍ.

ثَانِيًا: أَضْرَارُ شُرْبِ الْخَمْرِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ، إِنَّا نُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

مِنْ فَوَائِدِ الْآيَاتِ: أَنَّ الْخَمْرَ تُصَدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَتَجْعَلُ الْمُخْمُورَ دُمِيَّةً فِي يَدِ الشَّيْطَانِ، وَتَدْفَعُهُ إِلَى مُحَاصِمَةِ أَهْلِ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَهَا وَالْمَيْسِرَ مِنَ الرَّجْسِ، وَكَلِمَةُ (الرَّجْسِ) تَدُلُّ عَلَى مُنْتَهَى الْقُبْحِ وَالْحُبْثِ؛ وَلِذَا جَاءَتْ الشَّرِيعَةُ بِتَحْلِيلِ الطَّيِّبَاتِ وَتَحْرِيمِ الْخَبَائِثِ، فَكَيْفَ إِذَا عَلِمَ الْمُؤْمِنُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (الْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ) ^(١)، وَقَوْلِهِ: (الْخَمْرُ أُمُّ الْفَوَاحِشِ وَأَكْبَرُ الْكَبَائِرِ مَنْ شَرِبَهَا وَقَعَ عَلَى أُمِّهِ وَخَالَتِهِ وَعَمَّتِهِ) ^(٢).

وَقَدْ صُدِّرَتِ الْجُمْلَةُ بِ (إِنَّا) الدَّالَّةُ عَلَى الْحَضَرِ؛ لِلْمُبَالَغَةِ فِي ذَمِّهَا، كَأَنَّهُ قَالَ: لَيْسَتْ الْخَمْرُ وَلَيْسَ الْمَيْسِرُ إِلَّا رَجْسًا فَلَا خَيْرَ فِيهِمَا الْبَتَّةُ.

وَفِيهِمَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَرَنَ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ بِالْأَنْصَابِ وَالْأَزْلَامِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَعْمَالِ الْوَثْنِيَّةِ وَخُرَافَاتِ الشِّرْكِ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: (مُذْمِنُ الْخَمْرِ، كَعَابِدِ وَثْنٍ) ^(٣).

وَفِيهِمَا أَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُمَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ؛ لِمَا يَنْشَأُ عَنْهُمَا مِنَ الشُّرُورِ وَالطُّغْيَانِ، وَهَلْ يَكُونُ

(١) حسن، أخرجه: الطبراني/المعجم الأوسط (٣٦٦٧) (٤/٨١).

(٢) حسن، أخرجه: الطبراني/المعجم الكبير (١١٣٧٢) (١١/١٦٤).

(٣) حسن، أخرجه: ابن ماجه/سننه (٣٣٧٥) (٢/١١٢٠).

عَمَلُ الشَّيْطَانِ إِلَّا مُوجِبًا لِسَخَطِ الْجَبَّارِ!

وَفِيهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَهَا مَثَارًا لِلْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ، وَهُمَا شَرُّ مَفَاسِدِ الدُّنْيَا الْمُتَعَدِّيَةِ إِلَى أَنْوَاعِ مِنَ الْمَعَاصِي فِي الْأَنْفُسِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْأَمْوَالِ؛ وَلِذَا سُمِّيَتِ الْحُمْرَةُ بِأَمِّ الْخَبَائِثِ وَأُمِّ الْفَوَاحِشِ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَفِيهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَهَا صَادِقِينَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ وَهُمَا رُوحُ الدِّينِ وَعِمَادُهُ، وَزَادَ الْمُؤْمِنَ وَعَتَادُهُ.

وَمِنْ مَفَاسِدِ الْحُمْرِ: أَنَّهَا سَقَمٌ وَدَاءٌ؛ لِحَدِيثِ طَارِقِ بْنِ سُوَيْدٍ أَوْ سُوَيْدِ بْنِ طَارِقٍ رضي الله عنه، سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، فَنَهَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَنَهَاهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهَا دَوَاءٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا، وَلَكِنَّهَا دَاءٌ) ^(١).

فَإِذَا عَلِمَ الْعَبْدُ فَوَائِدَ اجْتِنَابِ الْحُمْرِ، وَمَضَارَّ شُرْبِهَا؛ وَرَثَهُ عِلْمُهُ بِذَلِكَ عَزِيمَةً عَلَى اجْتِنَابِ تَرْكِهَا؛ نَجَاءً مِنْ مَضَارِّهَا، وَتَحْصِيلًا لِفَوَائِدِ تَرْكِهَا، وَالْإِدَامَةَ عَلَى ثَمَرَةِ عِلْمِهِ هُوَ الصَّبْرُ الَّذِي تُدْرِكُ بِهِ صَلَاةُ اللَّهِ وَرَحْمَتُهُ وَفَلَاحُهُ.

الْمَثَالُ الثَّالِثُ: دَوَاءُ الْعَجْزِ عَنِ الصَّبْرِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ:

إِذَا عَجَزَ الْمُرءُ عَنِ الصَّبْرِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، فَيَدَاوِي عَجْزَهُ بِالتَّعَرُّفِ عَلَى فَضْلِ الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ وَشُؤْمِ الضَّجَرِ وَالْجَزَعِ:

أَوَّلًا: فَضْلُ الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ وَفَوَائِدُهُ

الصَّبْرُ عَلَى الْمُصِيبَةِ سَبِيلٌ إِلَى الْبَشَارَةِ مِنَ اللَّهِ، وَصَلَاةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَرَحْمَتُهُ الْخَاصَّةُ بِهِمْ، وَهِدَايَتُهُ لَهُمْ إِلَى سُبُلِ السَّلَامِ فِي الدُّنْيَا، وَالْمَنَازِلِ الْعَالِيَاتِ فِي الْآخِرَةِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

وَمِنْ فَضْلِ الصَّبْرِ: أَنَّهُ ضِيَاءٌ لِلْمُؤْمِنِ يُبَصِّرُ بِهِ سَبِيلَ الْهُدَى وَالرَّشَادِ، وَيَحْذَرُ بِهِ سُبُلَ الْغَيِّ

(١) صحيح، أخرجه: أبو داود/ سننه (٣٨٧٣) (٧/٤).

وَالضَّلَالِ؛ فَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جُزْءٍ حَدِيثِهِ: (وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ) ^(١).
وَمِنْ فَضَائِلِهِ: أَنَّهُ نِصْفُ الْإِيمَانِ؛ فَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَا
الْإِيمَانُ؟ قَالَ: (الصَّبْرُ وَالسَّاحَةُ) ^(٢).

وَمِنْ فَضَائِلِهِ: أَنَّهُ خَيْرُ عَطَاءٍ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا وَأَوْسَعُهُ؛ فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ نَاسًا مِنَ
الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: (مَا يَكُنْ
عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفَهِهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرْهُ
اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ) ^(٣).

وَمِنْ فَضَائِلِهِ: أَنَّهُ مَحَاءُ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا يَزَالُ
الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) ^(٤).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ
نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ
خَطَايَاهُ) ^(٥).

وَمِنْ فَضَائِلِهِ: أَنَّهُ عَظِيمُ الْأَجْرِ؛ فَعَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: أَيُّمُ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنَّبَ الْفِتْنِ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنَّبَ الْفِتْنِ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنَّبَ الْفِتْنِ،
وَلَمَنْ ابْتَلِيَ فَصَبَرَ فَوَاهَا) ^(٦).

ثَانِيًا: ضَرَرُ السَّخَطِ وَالضَّجَرِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

الْجَزْءُ وَالسَّخَطُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ جُرْأَةٌ فَيَحِثُّ وَذَنْبٌ كَبِيرٌ، تُؤْذِنُ بِضَعْفِ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ، وَالْجَهْلُ

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٢٣) (١/ ٢٠٣).

(٢) صحيح لغيره، أخرجه: أحمد/ مسنده (٣٢/ ١٧٧).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١٤٠٠) (٢/ ٥٣٤)، مسلم/ صحيحه (١٠٥٣) (٣/ ١٠٢).

(٤) حسن صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢٣٩٩) (٤/ ٦٠٢).

(٥) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٦٤١ و ٥٦٤٢) (٧/ ١١٤) واللفظ له، مسلم/ صحيحه (٢٥٧٢) (٨/ ١٥).

(٦) صحيح، أخرجه: أبو داود/ سننه (٤٢٦٣) (٤/ ١٠٢).

بِحَقِيقَةٍ أَنَّهُ مُحْضٌ حَقٌّ وَعَدْلٌ وَحِكْمَةٌ وَمَصْلَحَةٌ، سَوَاءٌ كَانَ بِثَوْبِ الْفَرَحِ أَوْ بِثَوْبِ الْحُزْنِ، يَدُلُّ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرْذَلْتُ أَنَّ أَعْيَبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا، وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا، فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِيَهِمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ [الكهف: ٧٩-٨٢] فَاَنْظُرْ إِلَى خَرْقِ سَفِينَةِ صَالِحَةٍ، وَقَتْلِ غُلَامٍ لَمْ يَجِرْ عَلَيْهِ قَلَمُ الْحِسَابِ بَعْدُ، فَإِنَّهُمَا بِمَنْظُورِ الْبَشَرِ شَرٌّ مُحْضٌ، وَالْحَقُّ أَنََّّهُمَا سَبَابَا خَيْرٍ وَبَرَكَتِهِ وَبِرٍّ وَرَحْمَةٍ.

وَالْجُزْعُ جُرْأَةٌ عَلَى اللَّهِ تُؤْذِنُ أَنَّ الْجَزْعَ الْمَتَسَخِّطَ يُحْطَى رَبَّهُ ﷻ أَنَّهُ ابْتِلَاءٌ بِالْمُصِيبَةِ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ دَوَاعِيهَا، وَمَا دَرَى أَنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، وَأَنَّ مَا أَصَابَ النَّاسَ مِنْ ضَرٍّ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيهِمْ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ اللَّعَنَةُ وَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود: ١١٧].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ: خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونَ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمُتُونَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مَنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْ لَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمَطَّرُوا، وَلَمْ يَنْقُصُوا عَهْدَ اللَّهِ، وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بِبَعْضِ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكَمْ أَيْمَتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ)^(١).

(١) حسن، أخرجه: ابن ماجه/ سننه (٤٠١٩) (٢/ ١٣٣٢).

وَعَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ تَحْتَ يَدِ اللَّهِ، وَفِي كَنَفِهِ، مَا لَمْ تُمَالِ قُرَاؤُهَا أَمْرَاءَهَا، وَمَا لَمْ يُزَكَّ صَاحُوهَا فُجَّارَهَا، وَمَا لَمْ يُمَنَّ خِيَارُهَا شِرَارَهَا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ رَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَدَهُ، ثُمَّ سَلَطَ عَلَيْهِمْ جَبَابِرَتَهُمْ، فَسَامُوهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ، وَضَرَبَهُمْ بِالْفَاقَةِ وَالْفَقْرِ، وَمَلَأَ قُلُوبَهُمْ رُعبًا) ^(١).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَرَجُلٍ مَعَهُ، فَقَالَ لَهَا الرَّجُلُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، حَدِّثِينَا عَنِ الزَّلْزَلَةِ، فَقَالَتْ: "إِذَا اسْتَبَاحُوا الزَّنَا، وَشَرِبُوا الْحَمْرَ، وَضَرَبُوا بِالْمُعَانِي، وَغَارَ اللَّهُ ﷻ فِي سَمَائِهِ فَقَالَ لِلْأَرْضِ: تَزَلْزِلِي بِهِمْ. فَإِنْ تَابُوا وَنَزَعُوا، وَإِلَّا هَدَمَهَا عَلَيْهِمْ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَعَذَابُ هُمْ؟ قَالَتْ: بَلْ مَوْعِظَةٌ وَرَحْمَةٌ وَبَرَكَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَنَكَالٌ وَعَذَابٌ وَسَخَطٌ عَلَى الْكَافِرِينَ". قَالَ أَنَسٌ: مَا سَمِعْتُ حَدِيثًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَا أَشَدُّ فَرَحًا مِنِّي بِهَذَا الْحَدِيثِ ^(٢).

وَلِذَا كَانَتْ عُقُوبَةُ الْجَزَعِ السَّاحِطِ شَدِيدَةً؛ يُحْرَمُ بِهَا الْجَنَّةُ، وَيَطُولُ مُكُوثُهُ بِهَا فِي النَّارِ؛ فَعَنْ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَانَ فَيَمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزَعٌ، فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادِرْنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) ^(٣).

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَعْظَمِ الْمُسْلِمِينَ غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ، فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا) فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، حَتَّى جُرِحَ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَجَعَلَ ذُبَابَةٌ سَيْفِهِ بَيْنَ نَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مُسْرِعًا، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: (وَمَا ذَاكَ) قَالَ: قُلْتُ لِفُلَانٍ: "مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِ" وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِنَا غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا جُرِحَ اسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ النَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ

(١) مرسل، أخرجه: ابن المبارك/ الزهد (ص ٢٨٢).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ العقوبات (ص ٢٩).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣٢٧٦) (٣/ ١٢٧٥)، مسلم/ صحيحه (١١٣) (١/ ١٠٧).

الْجَنَّةِ، وَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ: هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الَّذِي قُلْتَ لَهُ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِلَى النَّارِ)، قَالَ: فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ، فَبَيَّنَّا لَهُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) ثُمَّ أَمَرَ بِأَلَّا فَنَادَى بِالنَّاسِ: (إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ)^(٢).

وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الَّذِي يَخْتُنُ نَفْسَهُ يَخْتُنُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ)^(٣).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَرِضَ رَجُلٌ فَصِيحَ عَلَيْهِ، فَجَاءَ جَارُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ قَالَ: (وَمَا يُدْرِيكَ؟) قَالَ: أَنَا رَأَيْتُهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ)، قَالَ: فَرَجَعَ فَصِيحَ عَلَيْهِ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ) قَالَ: فَرَجَعَ فَصِيحَ عَلَيْهِ، فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبِرْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ. قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ الرَّجُلُ، فَرَأَاهُ قَدْ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمَشَقَصٍ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ. قَالَ: (وَمَا يُدْرِيكَ؟) قَالَ: رَأَيْتُهُ يَنْحَرُ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ، مَعَهُ. قَالَ: (أَنْتَ رَأَيْتُهُ؟) قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: (إِذَا لَا أُصَلِّي عَلَيْهِ)^(٤).

إِذَا عَلِمَ الْمُؤْمِنُ أَجَرَ الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ أَنَّهُ ضِيَاءٌ، وَصَلَاةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ وَهِدَايَةٌ، وَأَوْسَعُ الْعَطَاءِ، وَأَدْوَمُ لِلْأَجْرِ، وَأَنَّهُ مُحَاءٌ لِلذَّنْبِ، وَبِهِ تُنَالُ مَعِيَّةُ اللَّهِ. وَإِذَا عَلِمَ شُؤْمَ الْجَزَعِ وَشَرَّهُ، وَأَنَّهُ

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٦٠٧) (٨/ ١٢٤).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣٠٦٢) (٤/ ٧٢)، مسلم/ صحيحه (١١١) (١/ ٧٣).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١٣٦٥) (٢/ ٩٦).

(٤) صحيح، أخرجه: أبو داود/ سننه (٣١٨٥) (٣/ ٢٠٦).

اعْتَرَا ضَ عَلَى الْقَدَرِ، وَإِدَامَةُ اللَّبْلَاءِ، وَسَبِيلٌ إِلَى سَخَطِ اللَّهِ، وَعَذَابِ نَارِهِ، وَالْحَرَمَانِ مِنْ جَنَّتِهِ؛ دَفَعَهُ
عِلْمُهُ بِهَذَا إِلَى مُجَاهَدَةِ النَّفْسِ عَلَى الصَّبْرِ وَالْإِحْتِسَابِ، وَاجْتِنَابِ السَّخَطِ وَالضَّجَرِ.

أَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي:

صَبْرٌ يَتَعَلَّقُ بِالْأَخْلَاقِ الْمُهْلِكَةِ الْقَبِيحَةِ:

إِذَا عَجَزَ الْمُسْلِمُ عَنِ الْخَلَاصِ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْمُهْلِكَةِ، وَافْتَقَرَ إِلَى الصَّبْرِ عَلَى امْتِنَالِ أَسْبَابِ
دَفْعِهَا، وَالتَّحَلِّي بِضِدِّهَا مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمُنْجِيَةِ؛ فَعِلَاجُهُ بِطَرِيقَيْنِ: الْعِلْمُ، وَالْعَمَلُ.

أَمَّا الْعِلْمُ: أَنْ يَتَعَرَّفَ عَلَى قُبْحِ الْخُلُقِ الَّذِي ابْتُلِيَ بِهِ، وَحُكْمِهِ فِي الشَّرْعِ، وَمَخَاطِرِهِ عَلَى مَصَالِحِهِ
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَيَتَعَرَّفَ عَلَى أَسْبَابِ دَفْعِهِ، وَفَضْلِ مَا يُقَابِلُهُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ الْفَاضِلَةِ،
وَسُبُلِ تَحْقِيقِهَا، وَأَثَرِهَا النَّافِعِ عَلَى مَصَالِحِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَأَمَّا الْعَمَلُ: أَنْ يُجَاهِدَ نَفْسَهُ عَلَى مُخَالَفَةِ مَا ابْتُلِيَ بِهِ مِنْ خُلُقٍ سَيِّئٍ، وَدَفْعِهِ عَنْ نَفْسِهِ بِالتَّدَرُّجِ،
وَيَسْتَعِينَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ بِالْإِخْلَاصِ وَالِدُّعَاءِ وَالصَّدَقَةِ، وَصُحْبَةِ الصَّالِحِينَ، وَإِكْرَامِ مَنْ آذَاهُ،
وَالِاعْتِدَارِ لَهُ.

وَكَيْ تَتَجَلَّى طَرِيقَةُ الْمُدَاوَاةِ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْقَبِيحَةِ، وَالصَّبْرِ عَلَى أَسْبَابِ دَفْعِهَا، وَالتَّحَلِّي بِالصَّبْرِ
عَلَى تَحْصِيلِ ضِدِّهَا مِنَ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ؛ نَذْكُرُ أَمْثِلَةً أَرْبَعَةً، وَاللَّهُ أَسْأَلُ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ.

الْمَثَالُ الْأَوَّلُ: دَوَاءُ افْتِقَارِ الصَّبْرِ عِنْدَ الْحَسَدِ

إِذَا عَجَزَ الْمُؤْمِنُ عَنِ الصَّبْرِ عَلَى قَلِيلٍ مَا عِنْدَهُ مِنَ النِّعْمَةِ، وَشَغَلَ قَلْبُهُ بِمَا عِنْدَ النَّاسِ، وَامْتَدَّتْ
عَيْنَاهُ إِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ النِّعَمِ، وَبَاتَ يَجِدُ فِي صَدْرِهِ أَسَى عَلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ أَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى نِعْمَةً؛
بَيْتًا وَاسِعًا، أَوْ مَرْكَبًا هَنِئًا، أَوْ مَالًا وَفِيرًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، وَصَارَ يَتَمَنَّى زَوَالَهَا عَنْ أَخِيهِ وَانْتِقَالَهَا إِلَى
نَفْسِهِ، فَقَدْ وَقَعَ فِي الْحَسَدِ، وَهُوَ مِنَ الْأَدْوَاءِ الْمُهْلِكَةِ الَّتِي تُعَرِّضُهُ إِلَى فَسَادِ دِينِهِ، وَغَضَبِ رَبِّهِ،
وَعَذَابِ النَّارِ؛ فَعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ
وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ تَخْلُقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَخْلُقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ
حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَلِكَ لَكُمْ؟ أَفَسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ) ^(١).

(١) حسن، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٥١٠/٤) (٦٦٤)، أحمد/مسنده (١٤٣٠) (٤٣/٣).

وَعَنْ صَمْرَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَحَاسَدُوا)^(١).
وَعَنْ الْأَصْمَعِيِّ رحمه الله قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ ﻻ يَقُولُ: الْحَاسِدُ عَدُوٌّ نِعَمَتِي، مُتَسَخِّطٌ لِقَضَائِي، غَيْرُ رَاضٍ بِقِسْمَتِي الَّتِي قَسَمْتُ بَيْنَ عِبَادِي"^(٢).

فَإِذَا ابْتُلِيَ الْمَرْءُ بِمِثْلِ هَذَا عِيَاذًا بِاللَّهِ؛ فَسَبِيلُ الْخُرُوجِ مِنْهُ: الصَّبْرُ عَلَى حَالِ الْقَلَّةِ، وَالرِّضَا بِمَا أُعْطِيَ، وَالتَّبَصُّرُ أَنَّ أَمْرَاضَ الْقُلُوبِ لَا تُدَاوَى إِلَّا بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.
أَمَّا الْعِلْمُ:

أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْحَسَدَ ضَرَرٌ عَلَيْهِ فِي الدِّينِ وَالْدُنْيَا، وَيَبَيِّنُ ذَلِكَ بِأُمُورٍ:
الْأَوَّلُ: أَنَّ الْحَسَدَ اغْتِرَاضٌ عَلَى قَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ، وَتَخْطِئَةُ اللَّهِ فِي قِسْمِهِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وَقَدْحٌ فِي عَدْلِهِ الَّذِي أَقَامَهُ فِي مُلْكِهِ بِخَفِيِّ حِكْمَتِهِ، وَمَتَى كَانَ هَذَا فَهُوَ جِنَايَةٌ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَدْحٌ فِي الْإِيمَانِ، وَنَاهِيكَ بِهِمَا جِنَايَةٌ عَلَى الدِّينِ^(٣).

قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ رحمه الله: "مَنْ مَذَّامَ الْحَسَدِ إِسْخَاطُ اللَّهِ تَعَالَى فِي مُعَارَضَتِهِ، وَاجْتِنَاءُ الْأَوْزَارِ فِي مُخَالَفَتِهِ، إِذْ لَيْسَ يَرَى قَضَاءَ اللَّهِ عَدْلًا، وَلَا لِنِعَمِهِ مِنَ النَّاسِ أَهْلًا"^(٤).

الثَّانِي: أَنَّ الْحَاسِدَ قَدْ غَشَّ أَحَالَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَرَكَ نَصِيحَتَهُ، وَفَارَقَ طَرِيقَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَأَنْبِيَائِهِ فِي حُبِّ الْخَيْرِ لِعِبَادِهِ، وَشَارَكَ إِبْلِيسَ وَجُنْدَهُ مِنْ أَصْنَافِ الْكَافِرِينَ فِي مَحَبَّتِهِمْ لِلْمُؤْمِنِينَ الْبَلَايَا وَزَوَالَ النِّعَمِ، وَهَذِهِ خَبَائِثٌ فِي الْقَلْبِ تَأْكُلُ حَسَنَاتِ الْقَلْبِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ، وَتَمَحُّوهَا كَمَا يَمْحُو اللَّيْلُ النَّهَارَ^(٥)، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ)^(٦).

(١) حسن، أخرجه: الطبراني/المعجم الكبير (٨١٥٧) (٨/ ٣٠٩).

(٢) أخرجه: البيهقي/شعب الإيمان (٦٢١٣) (٩/ ٢٨).

(٣) انظر: الغزالي/إحياء علوم الدين (٥/ ٧٠١).

(٤) الماوردي/أدب الدنيا والدين (ص ٢٧٤).

(٥) انظر: الغزالي/الإحياء (٥/ ٧٠٢).

(٦) ضعيف، أخرجه: أبو داود/سننه (٤٩٠٣) (٤/ ٢٧٦)، ابن ماجه/سننه (٤٢١٠) (٢/ ١٤٠٨).

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَزِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "الْحَاسِدُ مُغْتَاظٌ عَلَى مَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ، بَخِيلٌ بِمَا لَا يَمْلِكُهُ، طَالِبٌ مَا لَا يَجِدُهُ"^(١).

الثَّالِثُ: أَنَّ الْحَسَدَ ضَرَّرَ عَلَى الْحَاسِدِ فِي الدُّنْيَا كَوْنُهُ يَتَأَلَّمُ بِحَسَدِهِ، وَلَا يَزَالُ فِي كَمَدٍ وَغَمٍّ سِيمًا أَنَّ اللَّهَ لَا يُطِيعُهُ عَلَى فَسَادِ طَوِيلَتِهِ بِإِزَالَةِ النِّعَمِ الَّتِي قَدَّرَهَا لِعِبَادِهِ، فَلَا يَزَالُ الْحَاسِدُ يَتَعَذَّبُ بِكُلِّ نِعْمَةٍ يَرَاهَا، وَيَتَأَلَّمُ بِكُلِّ بَلِيَّةٍ تُكْشِفُ عَنِ الْمُحْسُودِينَ، فَيَبْقَى بِذَلِكَ مَغْمُومًا مُحْرُومًا، مُتَشَعِّبَ الْقَلْبِ، ضَيِّقَ الصَّدْرِ، قَدْ نَزَلَ بِهِ مَا يَشْتَهِيهِ الْأَعْدَاءُ لَهُ وَمَا يَشْتَهِيهِ هُوَ لِأَعْدَائِهِ، فَقَدْ كَانَ يُرِيدُ الْمِحْنَةَ لِعَدُوِّهِ، فَتَنَجَّزَتْ فِي الْحَالِ مُحِنتُهُ، وَبَقِيَ صَاحِبُ النِّعْمَةِ عَلَى نِعْمَتِهِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِلْحَسَدِ عُقُوبَةٌ إِلَّا هَذَا، لَكَانَتْ كَافِيَةً أَنْ يَكْفِيَ الْعَاقِلُ عَنْهُ، فَكَيْفَ وَهُوَ يَعْلَمُ بِمَا فِي الْحَسَدِ مِنَ الْعَذَابِ الشَّدِيدِ فِي الْآخِرَةِ^(٢).

وَرَحِمَ اللَّهُ مَنْ قَالَ: "مِنْ مَذَامِّ الْحَسَدِ: حَسَرَاتُ الْقَلْبِ وَسَقَمَاتُ الْجَسَدِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ لِحَسْرَتِهِ انْتِهَاءً، وَلَا يُؤْمَلُ لِسَقَمِهِ شِفَاءً، وَلَا يَبْلُغُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ نَجَاءً"^(٣).

الرَّابِعُ: أَنَّ الْحَسَدَ لَا ضَرَرَ بِهِ عَلَى الْمُحْسُودِ فِي دِينِهِ وَلَا دُنْيَاهُ؛ لِأَنَّ النِّعْمَةَ لَا تَزُولُ عَنْهُ بِالْحَسَدِ، إِذْ مَا قَدَّرَهُ اللَّهُ كَائِنْ لَا مَدْفَعَ لَهُ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَدُومَ النِّعْمَةُ إِلَى الْأَجَلِ الَّذِي قَدَّرَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ، لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمُقَدَّارٍ، وَلِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ^(٤).

وَيُرَوَّى أَنَّ نَبِيًّا قَدْ شَكَا مِنْ امْرَأَةٍ ظَالِمَةٍ مُسْتَوَلِيَةٍ عَلَى الْخَلْقِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَرٍّ مِنْ قُدَامِهَا حَتَّى تَنْقُضِيَ أَيَّامَهَا، أَيْ: مَا قَدَّرَنَاهُ فِي الْأَزَلِ لَا سَبِيلَ إِلَى تَغْيِيرِهِ، فَاصْبِرْ حَتَّى تَنْقُضِيَ الْمُدَّةَ الَّتِي سَبَقَ الْقَضَاءُ بِدَوَامِ إِقْبَالِهَا فِيهَا. وَلَمَّا لَمْ تَزَلِ النِّعْمَةُ بِالْحَسَدِ لَمْ يَكُنْ عَلَى الْمُحْسُودِ ضَرَرٌ فِي الدُّنْيَا، وَلَا يَكُونُ عَلَيْهِ إِثْمٌ فِي الْآخِرَةِ^(٥).

الخَامِسُ: إِنَّ النِّعْمَةَ لَوْ كَانَتْ تَزُولُ عَنْ صَاحِبِهَا بِالْحَسَدِ، لَكَانَ بَلَاءٌ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ الْحَاسِدُ، لِأَنَّهُ لَا

(١) الماوردي/أدب الدنيا والدين (ص ٢٧٤).

(٢) انظر: الغزالي/إحياء علوم الدين (٥/٧٠٣).

(٣) الماوردي/أدب الدنيا والدين (ص ٥١١).

(٤) انظر: الغزالي/إحياء علوم الدين (٥/٧٠٤).

(٥) الغزالي/إحياء علوم الدين (٥/٧٠٥).

يَخْلُو عَنْ عَدُوٍّ يَحْسُدُهُ، تَزُولُ بِحَسَدِهِ نِعْمَتُهُ، بَلْ وَلَمْ يَبْقَ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ نِعْمَةٌ، وَلَا عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَا نِعْمَةُ الْإِيمَانِ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْكُفَّارَ يَحْسُدُونَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْإِيمَانِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩] ^(١).

السَّادِسُ: أَنْ يَعْلَمَ الْحَاسِدُ أَنَّ الْمُحْسُودَ يَنْتَفِعُ بِحَسَدِهِ إِيَّاهُ فِي الدِّينِ وَالْدُّنْيَا:

أَمَّا مَنْفَعَتُهُ فِي الدِّينِ: فَهُوَ أَنَّهُ مَظْلُومٌ مِنْ جِهَةِ الْحَاسِدِ، لَا سِيَّيَا إِذَا أَخْرَجَهُ الْحَسَدُ إِلَى الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ بِغِيَّةِ الْمُحْسُودِ وَالْقَدْحِ فِيهِ، وَهَتَكَ سِتْرَهُ، وَذَكَرَ مَسَاوِيهِ، فَهَذِهِ هَدَايَا يُهْدِيهَا الْحَاسِدُ إِلَيْهِ، لِأَنَّهُ يُهْدِي إِلَيْهِ حَسَنَاتِهِ، فَيَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُفْلِسًا مِنَ الْحَسَنَاتِ.

وَأَمَّا مَنْفَعَتُهُ فِي الدُّنْيَا: فَإِنَّ أَهَمَّ أَغْرَاضِ الْخَلْقِ مُسَاءَةَ الْأَعْدَاءِ، وَغَمُّهُمْ، وَشَقَاوَتُهُمْ، وَلَا عَذَابَ أَشَدَّ مِمَّا أَنْتَ فِيهِ مِنْ بَلَاءِ الْحَسَدِ وَالْمَلِئَةِ، فَيَكُونُ الْحَاسِدُ حَقَّقَ فِي نَفْسِهِ أَمَانِي أَعْدَائِهِ مِنْ غَمِّهِ وَحَسْرَتِهِ، وَجَعَلَ أَعْدَائِهِ يَشْتَهُونَ طَوْلَ عُمُرِهِ وَبُعْدَ مَوْتِهِ؛ لِيَطُولَ أَلَمُهُ وَعَذَابُهُ، فَإِذَا تَأَمَّلَ الْحَاسِدُ هَذَا عَرَفَ أَنَّهُ عَدُوٌّ نَفْسِهِ وَصَدِيقُ عَدُوِّهِ ^(٢).

السَّابِعُ: عَلَى الْحَاسِدِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ بِحَسَدِهِ أَخَاهُ قَدْ أَدْخَلَ السُّرُورَ عَلَى إِبْلِيسَ لِمَا رَأَى فِيهِ مِنْ جَهَالَةٍ وَحِرْمَانٍ مِنْ نِعْمَةِ الْعِلْمِ وَالْوَرَعِ فَضْلًا عَمَّا هُوَ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ وَغَضَبِ اللَّهِ ^(٣).

وَأَمَّا الْعَمَلُ؛ فَيَبَيَّنُهُ بِأَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يُرَاقِبَ الْحَاسِدُ نَفْسَهُ، فَإِذَا وَجَدَ مِنْهَا شَهْوَةَ الْحَسَدِ، وَنَزْوَعَهَا إِلَيْهِ، اسْتَدْفَعَهَا عَنْهَا بِمَدْحِ الْمُحْسُودِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ.

وَأِنْ حَمَلَهُ الْحَسَدُ عَلَى التَّكَبُّرِ عَلَى الْمُحْسُودِ، أَلْزَمَ نَفْسَهُ التَّوَاضُّعَ لَهُ، وَالْإِعْتِذَارَ إِلَيْهِ، وَإِنْ بَعَثَهُ الْحَسَدُ عَلَى كَفِّ الْإِنْعَامِ عَلَى الْمُحْسُودِ أَلْزَمَ نَفْسَهُ الزِّيَادَةَ فِي الْإِنْعَامِ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَى الْمُحْسُودُ ذَلِكَ مِنَ الْحَاسِدِ أَحَبَّهُ وَأَبْدَأَ لَهُ مَا يُرْضِيهِ، فَتَطِيبُ بِذَلِكَ نَفْسَ الْحَاسِدِ، وَيَفْرَحُ قَلْبُهُ، وَتَتَوَلَّدُ مِنْ ذَلِكَ

(١) انظر: الغزالي/إحياء علوم الدين (٧٠٥/٥).

(٢) انظر: المرجع السابق (٧٠٦/٥).

(٣) انظر: المرجع السابق.

المُوافَقَةُ الَّتِي تَقْطَعُ مَادَّةَ الْحَسَدِ بِإِذْنِ اللَّهِ ^(١).

الثَّانِي: أَنْ يَسْتَدْفِعَ الْحَاسِدُ الْحَسَدَ، وَيَتَوَقَّى أَثَرَهُ، بِعِلْمِهِ أَنَّ نِكَايَتَهُ الَّتِي يَجِدُ فِي نَفْسِهِ هِيَ مِنَ الْمُحْسُودِ أَبَعَدُ، وَلَا بُدَّ عِنْدَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ بِعَزْمٍ وَحَزْمٍ فِي دَفْعِ مَا كَدَّهُ وَأَكْمَدَهُ؛ لِيَكُونَ أَطْيَبَ نَفْسًا وَأَهْنَأَ عَيْشًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٢).

الْمَثَالُ الثَّانِي: دَوَاءُ افْتِقَارِ الصَّبْرِ عِنْدَ هَيْجَانِ الْغَضَبِ:

يُعَالِجُ الْغَضَبُ عِنْدَ هَيْجَانِهِ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ:
أَمَّا الْعِلْمُ فَيَكُونُ بِسِتَّةِ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَتَفَكَّرَ الْمُؤْمِنُ بِنُصُوصِ الْوَحْيِ الْمُؤَذِّنَةِ بِكُظْمِ الْغَيْظِ وَالْعَفْوِ وَالْحِلْمِ وَاحْتِمَالِ الْأَذَى مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [البقرة: ٢٣٧].

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التغابن: ١٤].
وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي جُزْءٍ حَدِيثِهِ: (وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمْضِيَهُ أَمْضَاهُ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رَجَاءَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) ^(٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَخْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَذْمَوْهُ، فَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: (رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) ^(٤).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا:

(١) المرجع السابق (٥ / ٧٠١ - ٧١٠).

(٢) انظر: الماوردي / أدب الدين والدنيا (ص ٥٠٩).

(٣) حسن، أخرجه: الطبراني / المعجم الكبير (١٣٦٤٦) (١٢ / ٤٥٣).

(٤) أخرجه: البخاري / صحيحه (٦٥٣٠) (٦ / ٢٥٣٩)، مسلم / صحيحه (١٧٩٢) (٥ / ١٧٩).

السَّامَ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهَمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ)^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا)^(٢).

الثاني: أَنْ يُخَوِّفَ نَفْسَهُ بِعِقَابِ اللَّهِ يَقُولُ لَهَا قُدْرَةُ اللَّهِ عَلَيَّ أَعْظَمُ مِنْ قُدْرَتِي عَلَيْهِ، فَلَوْ أَمْضَيْتُ غَضَبِي عَلَى أَخِي الْمُسْلِمِ أَخْشَى أَنْ يُمِضِيَ اللَّهُ غَضَبَهُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلِيَتَّعِظَ بِحَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ: «كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ. فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: (اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ). قَالَ: فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي، فَقَالَ: (اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ). قَالَ: فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا»^(٣).

الثالث: أَنْ يُحَذِّرَ نَفْسَهُ عَاقِبَةَ الْعِدَاوَةِ وَالْإِنْتِقَامِ، فَإِنَّ الْغَضَبَ عَوَاقِبُهُ خَوْفٌ؛ فَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي. قَالَ: (لَا تَغْضَبْ). قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: "فَفَكَّرْتُ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا قَالَ، فَإِذَا الْغَضَبُ يَجْمَعُ الشَّرَّ كُلَّهُ"^(٤).

وَعَنْ ذِي الْقُرَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَدْ نُقِلَ عَنْهُ: أَنَّهُ لَقِيَ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ: عَلَّمَنِي عِلْمًا أَزْدِدُ بِهِ إِيْمَانًا وَيَقِينًا، قَالَ: لَا تَغْضَبْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ أَقْدَرُ مَا يَكُونُ عَلَى ابْنِ آدَمَ حِينَ يَغْضَبُ، فَرَدَّ الْغَضَبَ بِالْكُظْمِ، وَسَكَّنَهُ بِالتَّوَدَّةِ، وَإِيَّاكَ وَالْعَجَلَةَ، فَإِنَّكَ إِذَا عَجَلْتَ أَخْطَأْتَ حَظَّكَ، وَكُنْ سَهْلًا لِيَنَّا لِلْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَلَا تَكُنْ جَبَّارًا عَنِيدًا»^(٥).

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٦٧٨) (٥/ ٢٢٤٢)، مسلم/ صحيحه (٢١٦٥) (٤/ ٧).

(٢) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٥٨٨) (٨/ ٢١).

(٣) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٦٥٩) (٣/ ١٢٨٠).

(٤) صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (٢٣١٧١) (٣٨/ ٢٣٦).

(٥) الغزالي/ إحياء علوم الدين (٣/ ١٦٥).

وَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمِ: يَا دَاوُدُ، إِيَّاكَ وَشِدَّةُ الْغَضَبِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْغَضَبِ مُفْسِدَةٌ لِفُؤَادِ الْحَكِيمِ»^(١).

وَقَالَ مُجَاهِدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: "قَالَ إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ: إِنْ أَعْجَزَنِي بَنُو آدَمَ فَلَنْ يُعْجِزُونِي فِي ثَلَاثٍ: إِذَا سَكِرَ أَحَدُهُمْ أَخَذْنَا بِخِزَامَتِهِ فَقُذِنَاهُ حَيْثُ شِئْنَا وَعَمِلَ لَنَا بِمَا أَحْبَبْنَا، وَإِذَا غَضِبَ قَالَ بِمَا لَا يَعْلَمُ وَعَمِلَ بِمَا يَنْدَمُ، وَنُبَحِّلُهُ بِمَا فِي يَدَيْهِ وَنُؤْمِنِيهِ بِمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ"^(٢).

الرَّابِعُ: أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي قُبْحِ صُورَتِهِ عِنْدَ الْغَضَبِ بِأَنْ يَتَذَكَّرَ صُورَةَ غَيْرِهِ فِي حَالَةِ الْغَضَبِ، وَيَتَفَكَّرَ فِي قُبْحِ الْغَضَبِ فِي نَفْسِهِ، وَمُشَابَهَةِ صَاحِبِهِ لِلْكَلْبِ الضَّارِي وَالسَّبُعِ الْعَادِي، وَمُشَابَهَةِ الْحَلِيمِ الْهَادِي التَّارِكِ لِلْغَضَبِ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْحُكَمَاءِ وَيُخَيِّرُ نَفْسَهُ بَيْنَ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِالْكِلَابِ وَالسَّبَاعِ وَأَرَادِلِ النَّاسِ، وَبَيْنَ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِالْعُلَمَاءِ وَالْأَنْبِيَاءِ فِي عَادَتِهِمْ؛ لِتَمِيلَ نَفْسُهُ إِلَى حُبِّ الْإِقْدَاءِ بِهَؤُلَاءِ إِنْ كَانَ قَدْ بَقِيَ مَعَهُ مُسْكَةٌ مِنْ عَقْلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَإِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ تَتَوَقَّدُ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ، وَانْتِفَاحِ أَوْدَاجِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَجْلِسْ)^(٣) أَوْ قَالَ: (فَلْيَلِصُقْ بِالْأَرْضِ)^(٤).

الخَامِسُ: أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي السَّبَبِ الَّذِي يَدْعُوهُ إِلَى الْإِنْتِقَامِ وَيَمْنَعُهُ مِنْ كَظْمِ الْغَيْظِ، وَلَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ لَهُ سَبَبٌ مِثْلُ قَوْلِ الشَّيْطَانِ لَهُ: إِنَّ هَذَا يُحْمَلُ مِنْكَ عَلَى الْعَجْزِ، وَصِغَرِ النَّفْسِ، وَالذَّلَّةِ وَالْمُهَانَةِ، وَتَصِيرُ حَقِيرًا فِي أَعْيُنِ النَّاسِ، فَيَقُولُ لِنَفْسِهِ مَا أَعْجَبَكَ تَأْنِفِينَ مِنَ الْإِحْتِمَالِ الْآنَ، وَلَا تَأْنِفِينَ مِنْ خِزْيِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالْإِفْتِصَاحِ إِذَا أَخَذَ هَذَا بِيَدِكَ وَانْتَقَمَ مِنْكَ أَمَامَ الْعَالَمِينَ، وَتَحْذَرِينَ مِنْ أَنْ تَصْغُرِيَ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ وَلَا تَحْذَرِينَ مِنْ أَنْ تَصْغُرِيَ عِنْدَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ، فَمَهْمَا كَظَمَ الْغَيْظَ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكْظِمَهُ لِلَّهِ وَذَلِكَ يُعَظِّمُهُ عِنْدَ اللَّهِ^(٥).

(١) الخرائطي/مساوي الأخلاق(٣١٨)(ص ١٥١).

(٢) الغزالي/إحياء علوم الدين(٣/١٦٦).

(٣) ضعيف، أخرجه: أحمد/مسنده(١١٥٨٧)(١٨/١٣٢).

(٤) ضعيف، أخرجه: الترمذي/سننه(٢١٩١)(٤/٤٨٤).

(٥) الغزالي/إحياء علوم الدين(٣/١٧٣).

السادس: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ غَضَبَهُ إِنَّمَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ جَرَى عَلَى وَفْقِ مُرَادِهِ لَا عَلَى وَفْقِ مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى، فَكَيْفَ يَكُونُ مُرَادُ نَفْسِهِ أَوْلَى مِنْ مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِذَا اسْتَحْضَرَ هَذَا كَفَّ عَنْ غَضَبِهِ تَعْظِيمًا لِلَّهِ ﷻ؛ وَلِتَذَكَّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [نوح: ١٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١٣]^(١).

السابع: أَنْ يَتَذَكَّرَ أَنَّ الْقُلُوبَ تَنْحَرِفُ عَنِ الْحَاسِدِ، وَتَحْذَرُ الْقُرْبَ مِنْهُ، فَيَتَّعِدُ الْخُلُقَ عَنْهُ، فَيَبْقَى وَحِيدًا فَرِيدًا، فَإِنَّ ذَلِكَ جَدِيرٌ بِأَنْ يَصْرِفَ الْغَضَبَ عَنْهُ^(٢).

الثامن: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الرَّحْمَةَ بِالْجُهَالِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي يُوَافِقُ رِقَّةً. وَقَدْ قِيلَ فِي مَثَوْرِ الْحَكَمِ: مِنْ أَوْكَدِ الْحِلْمِ رَحْمَةُ الْجُهَالِ.

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ﷺ لِرَجُلٍ أَسْمَعُهُ كَلَامًا: يَا هَذَا لَا تُغْرِقَنَّ فِي سَبِّنا، وَدَعْ لِلصُّلَحِ مَوْضِعًا، فَإِنَّا لَا نُكَافِي مَنْ عَصَى اللَّهَ فِينَا بِأَكْثَرِ مِنْ أَنْ نُطِيعَ اللَّهَ ﷻ فِيهِ.

وَشَتَمَ رَجُلٌ الشَّعْبِيَّ فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ كَمَا قُلْتَ فَغَفَرَ اللَّهُ لِي، وَإِنْ لَمْ أَكُنْ كَمَا قُلْتَ فَغَفَرَ اللَّهُ لَكَ. وَاعْتَاطَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى خَادِمٍ لَهَا ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى نَفْسِهَا فَقَالَتْ: لِلَّهِ دُرُّ التَّقْوَى مَا تَرَكَتْ لِيذِي غَيْظٍ شِفَاءً.

وَقَسَمَ مُعَاوِيَةُ ﷺ قِطَافًا فَأَعْطَى شَيْخًا مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ قِطِيفَةً فَلَمْ تُعْجِبْهُ، فَحَلَفَ أَنْ يَضْرِبَ بِهَا رَأْسَ مُعَاوِيَةَ. فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: أَوْفِ بِبَذْرِكَ وَلِيَرُفُقِ الشَّيْخُ بِالشَّيْخِ^(٣).

التاسع: مِنْ أَسْبَابِهِ الْقُدْرَةُ عَلَى الْإِنْتِصَارِ وَذَلِكَ مِنْ سَعَةِ الصِّدْرِ وَحُسْنِ الثَّقَةِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا قَدَرْتَ عَلَى عَدُوِّكَ فَاجْعَلِ الْعَفْوَ شُكْرًا لِلْقُدْرَةِ عَلَيْهِ». وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: لَيْسَ مِنَ الْكَرَمِ عُقُوبَةُ مَنْ لَا يَجِدُ امْتِنَاعًا مِنَ السَّطْوَةِ.

(١) الماوردي/أدب الدنيا والدين (ص ٢٥٠).

(٢) المرجع السابق (ص ٢٥٢).

(٣) المرجع السابق.

وَقَالَ بَعْضُ الْبُلَغَاءِ: أَحْسَنُ الْمَكَارِمِ عَفْوُ الْمُقْتَدِرِ، وَجُودُ الْمُفْتَقِرِ^(١).

الْعَاشِرُ: مِنْ أَسْبَابِهِ: التَّرَفُّعُ عَنِ السَّبَابِ وَذَلِكَ مِنْ شَرَفِ النَّفْسِ وَعُلُوِّ الْهَمَّةِ. كَمَا قَالَتْ الْحُكَمَاءُ: شَرَفُ النَّفْسِ أَنْ تَحْمِلَ الْمَكَارِهِ كَمَا تَحْمِلُ الْمَكَارِمَ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى يَحْيَى عَلَيْهِ السَّلَامَ سَيِّدًا لِحِلْمِهِ.

وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ:

لَا يَبْلُغُ الْمُجْدَ أَقْوَامٌ وَإِنْ كَرُمُوا حَتَّى يَذِلُّوا وَإِنْ عَزُّوا لِأَقْوَامٍ
وَيَسْتُمُوا فَتَى الْأَلْوَانِ مُسْفِرَةً لَا صَفْحَ ذُلٍّ وَلَكِنْ صَفْحَ أَحْلَامٍ^(٢).

الْحَادِي عَشَرَ: مِنْ أَسْبَابِهِ: الْإِسْتِهَانَةُ بِالْمُسِيءِ وَذَلِكَ عَنْ ضَرْبٍ مِنَ الْكِبَرِ وَالْإِعْجَابِ، وَقَدْ حُكِيَ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ لَمَّا وَلِيَ الْعِرَاقَ جَلَسَ يَوْمًا لِعَطَاءِ الْجُنْدِ وَأَمَرَ مُنَادِيَهُ فَنَادَى أَيْنَ عَمْرُو بْنُ جُرْمُوزٍ، وَهُوَ الَّذِي قَتَلَ أَبَاهُ الزُّبَيْرَ، فَقِيلَ لَهُ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ إِنَّهُ قَدْ تَبَاعَدَ فِي الْأَرْضِ. فَقَالَ: أَوْيَظُنُّ الْجَاهِلُ أَنِّي أُقِيدُهُ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ؟ فَلْيَظْهَرْ أَمِنًا لِيَأْخُذَ عَطَاءَهُ مُوَفَّرًا. فَعَدَّ النَّاسُ ذَلِكَ مِنْ مُسْتَحْسَنِ الْكِبَرِ.

وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِ الرُّعَمَاءِ فِي شِعْرِهِ:

أَوْكَلَّمَا طَنَّ الذُّبَابُ طَرَدْتُهُ إِنَّ الذُّبَابَ إِذَا عَلَيَّ كَرِيمٌ
وَأَكْثَرَ رَجُلٌ مِنْ سَبِّ الْأَخْنَفِ وَهُوَ لَا يُجِيبُهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا مَنَعَهُ مِنْ جَوَابِي إِلَّا هَوَانِي عَلَيْهِ.

وَأَسْمَعَ رَجُلٌ ابْنَ هُبَيْرَةَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: إِيَّاكَ أَعْنِي. فَقَالَ لَهُ: وَعَنْكَ أَعْرِضْ^(٣).

الثَّانِي عَشَرَ: مِنْ أَسْبَابِهِ: الْإِسْتِحْيَاءُ مِنْ جَزَاءِ الْجَوَابِ. وَهَذَا يَكُونُ مِنْ صِيَانَةِ النَّفْسِ وَكَمَالِ الْمُرُوءَةِ. وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: احْتِمَالُ السَّفِيهِ خَيْرٌ مِنَ التَّحَلِّي بِصُورَتِهِ، وَالْإِغْضَاءُ عَنِ الْجَاهِلِ خَيْرٌ مِنْ مُشَاكَلَتِهِ. وَقَالَ بَعْضُ الْأُدَبَاءِ: مَا أَفْحَشَ حَلِيمٌ وَلَا أَوْحَشَ كَرِيمٌ.
وَقَالَ لَقِيطُ بْنُ زُرَّارَةَ:

(١) المرجع السابق (ص ٢٥٣).

(٢) الماوردي/أدب الدنيا والدين (ص ٢٥٣).

(٣) المرجع السابق (ص ٢٥٤).

وَقُلْ لِّبَنِي سَعْدٍ فَمَا لِي وَمَا لَكُمْ
أَغْرَكُمُ أَيَّيَّ بِأَحْسَنِ شِيْمَةٍ
وَأِنْ تَكُ قَدْ فَاحَشْتَنِي فَقَهْرْتَنِي
تُرْقُونَ مِنِّي مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَعْتِقُوا

الثَّالِثَ عَشَرَ: مِنْ أَسْبَابِهِ: التَّفَضُّلُ عَلَى السَّبَابِ. فَهَذَا يَكُونُ مِنَ الْكَرَمِ وَحُبِّ التَّأَلُّفِ، كَمَا قِيلَ
لِلْإِسْكَندَرِ: إِنَّ فَلَانًا وَفُلَانًا يُنْقِصَانِكَ وَيُثْلِبَانِكَ فَلَوْ عَاقَبْتَهُمَا. فَقَالَ: هُمَا بَعْدَ الْعُقُوبَةِ أَعْذَرُ فِي تَقْصِي
وَتَلْبِي. فَكَانَ هَذَا تَفَضُّلاً مِنْهُ وَتَأَلُّفاً.

وَقَدْ حُكِيَ عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا عَادَانِي أَحَدٌ قَطُّ إِلَّا أَخَذْتُ فِي أَمْرِهِ بِأَحْدَى ثَلَاثِ
خِصَالٍ: إِنْ كَانَ أَعْلَى مِنِّي عَرَفْتُ لَهُ قَدْرَهُ، وَإِنْ كَانَ دُونِي رَفَعْتُ قَدْرِي عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ نَظِيرِي
تَفَضَّلْتُ عَلَيْهِ. فَأَخَذَهُ الْخَلِيلُ، فَنَظَّمَهُ شِعْرًا فَقَالَ:

سَأَلِزِمُ نَفْسِي الصَّفْحَ عَنْ كُلِّ مُذْنِبٍ
فَمَا النَّاسُ إِلَّا وَاحِدٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ
فَأَمَّا الَّذِي فَوْقِي فَأَعْرِفُ قَدْرَهُ
وَأَمَّا الَّذِي دُونِي فَأَحْلُمُ دَائِبًا
وَأَمَّا الَّذِي مِثْلِي فَإِنْ زَلَّ أَوْ هَفَا
تَفَضَّلْتُ إِنَّ الْفَضْلَ بِالْفَخْرِ حَاكِمٌ^(٢)

الرَّابِعَ عَشَرَ: مِنْ أَسْبَابِهِ: اسْتِنْكَافُ السَّبَابِ وَقَطْعُهُ. وَهَذَا يَكُونُ مِنَ الْحَزْمِ، كَمَا حُكِيَ أَنَّ رَجُلًا
قَالَ لِضَرَارِ بْنِ الْقَعْقَاعِ: وَاللَّهِ لَوْ قُلْتُ وَاحِدَةً لَسَمِعْتَ عَشْرًا. فَقَالَ لَهُ ضَرَارٌ: وَاللَّهِ لَوْ قُلْتُ عَشْرًا لَمْ
تَسْمَعْ وَاحِدَةً.

وَحُكِيَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَالَ لِعَامِرِ بْنِ مُرَّةَ الزُّهْرِيِّ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ؟ قَالَ:
مَنْ ظَنَّ أَنَّهُ أَعْقَلُ النَّاسِ. قَالَ: صَدَقْتَ، فَمَنْ أَعْقَلُ النَّاسِ؟ قَالَ مَنْ لَمْ يَتَجَاوَزِ الصَّمْتَ فِي عُقُوبَةِ
الْجَهَّالِ. وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: مَا أَدْرَكْتُ أُمِّي فَأَبْرَهَا، وَلَكِنْ لَا أَسْبُ أَحَدًا فَيَسُبُّهَا. وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ:
فِي إِعْرَاضِكَ صَوْنٌ أَعْرَاضِكَ.

وَقَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ:

(١) المرجع السابق.

(٢) الماوردي/أدب الدنيا والدين(ص ٢٥٥).

وَفِي الْحِلْمِ رَدْعٌ لِّلْسَفِيهِ عَنِ الْأَذَى
فَتَنْدَمَ إِذْ لَا تَنْفَعُكَ نَدَامَةٌ
وَقَالَ آخَرُ:

قُلْ مَا بَدَا لَكَ مِنْ زُورٍ وَمِنْ كَذِبٍ
حِلْمِي أَصَمُّ وَأُذُنِي غَيْرُ صَمَاءٍ^(١).
الخَامِسَ عَشَرَ: مِنْ أَسْبَابِهِ: الْخَوْفُ مِنَ الْعُقُوبَةِ عَلَى الْجَوَابِ. وَهَذَا يَكُونُ مِنْ ضَعْفِ النَّفْسِ
وَرَبِّمَا أَوْجِبَهُ الرَّأْيُ وَاقْتِضَاهُ الْحَزْمُ. وَقَدْ قِيلَ فِي مَثْوَرِ الْحِكْمِ: الْحِلْمُ حِجَابُ الْآفَاتِ. وَقَالَ الشَّاعِرُ:
أُرْفُقْ إِذَا خِفْتَ مِنْ ذِي هَفْوَةٍ خَرَقًا
لَيْسَ الْحَلِيمُ كَمَنْ فِي أَمْرِهِ خَرَقٌ^(٢).
السَّادِسَ عَشَرَ: مِنْ أَسْبَابِهِ: الرَّعَايَةُ لِيَدِ سَالِفَةٍ، وَحُرْمَةُ لَازِمَةٍ. وَهَذَا يَكُونُ مِنَ الْوَفَاءِ وَحُسْنِ
الْعَهْدِ، وَقَدْ قِيلَ فِي مَثْوَرِ الْحِكْمِ: أَكْرَمُ الشَّيْمِ أَرْعَاهَا لِلذَّمِّ.
وَقَالَ الشَّاعِرُ:

إِنَّ الْوَفَاءَ عَلَى الْكَرِيمِ فَرِيضَةٌ
وَاللُّؤْمُ مَقْرُونٌ بِذِي الْإِخْلَافِ
وَتَرَى الْكَرِيمَ لِمَنْ يُعَاشِرُ مُنْصِفًا
وَتَرَى اللَّيِّمَ مُجَانِبَ الْإِنْصَافِ^(٣).
وَأَمَّا الْعَمَلُ؛ فَبَيَانُهُ بِأَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَتَحَوَّلَ الْغَضَبَانُ عَنِ الْحَالِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا، فَإِنْ كَانَ جَالِسًا اضْطَجَعَ وَاسْتَعَاذَ بِاللَّهِ
مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَتَوَضَّأَ، فَإِنْ أَتَى بِهِذِهِ الْأَدَابِ ذَهَبَ غَضَبُهُ، فَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: اسْتَبَّ
رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ صَاحِبَهُ مُغَضَّبًا قَدْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: (إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)، فَقَالُوا
لِلرَّجُلِ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ^(٤).

وَعَنْ أَبِي دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا: (إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ

(١) الماوردي/أدب الدنيا والدين (ص ٢٥٥).

(٢) الماوردي/أدب الدنيا والدين (ص ٢٥٥).

(٣) المرجع السابق.

(٤) أخرجه: البخاري/صحيحه (٦١١٥) (٨/ ٢٨).

ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيُضْطَجِعْ^(١).

وَعَنْ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ)^(٢).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (عَلِّمُوا، وَيَسِّرُوا، وَلَا تُعَسِّرُوا، وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ)^(٣).

الثَّانِي: أَنْ يَذْكُرَ اللَّهُ ﻋَﻠَﻴْكَ: فَيَدْعُوهُ ذَلِكَ إِلَى الْخَوْفِ مِنْهُ، وَيَبْعَثُهُ الْخَوْفُ مِنْهُ عَلَى الطَّاعَةِ لَهُ، فَيَرْجِعُ إِلَى أَدْبِهِ وَيَأْخُذُ بِنَدْبِهِ. فَعِنْدَ ذَلِكَ يَزُولُ الْغَضَبُ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤]. قَالَ عِكْرِمَةُ: يَعْنِي إِذَا غَضِبْتَ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نِزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿يَنْزَغَنَّكَ﴾ أَي: يُغْضِبَنَّكَ الشَّيْطَانُ؛ لِيُدْفَعَكَ عَلَى فِعْلِ مَعْصِيَةٍ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦] يَعْنِي أَنَّهُ سَمِيعٌ بِجَهْلِ مَنْ جَهِلَ، عَلِيمٌ بِمَا يَذْهَبُ عَنْكَ الْغَضَبُ.

وَذَكَرَ أَنَّ فِي التَّوْرَةِ مَكْتُوبًا يَا ابْنَ آدَمَ أَذْكُرْنِي حِينَ تَغْضَبُ أَذْكُرْكَ حِينَ أَغْضَبُ، فَلَا أَحَقُّكَ فَيَمْنُ أَحَقُّ.

وَحُكِّي أَنْ بَعْضَ مُلُوكِ الْفُرْسِ كَتَبَ كِتَابًا وَدَفَعَهُ إِلَى وَزِيرٍ لَهُ وَقَالَ: إِذَا غَضِبْتُ فَنَاوِلْنِيهِ. وَكَانَ فِيهِ: مَا لَكَ وَالْغَضَبُ إِنَّمَا أَنْتَ بَشَرٌ، أَرْحَمُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمُكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ.

وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: مَنْ ذَكَرَ قُدْرَةَ اللَّهِ لَمْ يَسْتَعْمِلْ قُدْرَتَهُ فِي ظُلْمِ عِبَادِ اللَّهِ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ مُحَارِبٍ لِهَارُونَ الرَّشِيدِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَنْتَ بَيْنَ يَدَيْهِ أَذِلُّ مَنِّي بَيْنَ يَدَيْكَ، وَبِالَّذِي هُوَ أَقْدَرُ عَلَى عِقَابِكَ مِنْكَ عَلَى عِقَابِي لَمَّا عَفَوْتَ عَنِّي. فَعَفَا عَنْهُ

(١) صحيح، أخرجه: أبو داود/ سننه (٤٧٨٢) (٤/ ٢٤٩)، أحمد/ مسنده (٢١٣٤٨) (٣٥/ ٢٧٨).

(٢) ضعيف، أخرجه: أبو داود/ سننه (٤٧٨٤) (٤/ ٢٤٩)، أحمد/ مسنده (١٧٩٨٥) (٢٩/ ٥٠٥).

(٣) حسن لغيره، أخرجه: أحمد/ مسنده (٢١٣٦) (٤/ ٣٩).

لَمَّا ذَكَرَهُ قُدْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى ^(١).

الْمَثَلُ الثَّالِثُ: دَوَاءُ افْتِقَارِ الصَّبْرِ عِنْدَ هَيْجَانِ شَهْوَةِ الْبَطْنِ:

إِنَّ الْجُوعَ إِذَا اشْتَدَّتْ ضَرَاوَتُهُ عَلَى الْجَائِعِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَحِلُّ أَكْلُهُ؛ فَدَوَاؤُهُ فِي الصَّبْرِ، وَيُعَانُ عَلَيْهِ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

أَمَّا الْعِلْمُ: فَبَيَانُهُ بِأُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَعْلَمَ أَجْرَ الْجُوعِ.

عَنْ مَكْحُولٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: "أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ بَعْدَ الْفَرَائِضِ: الْجُوعُ وَالظَّمَأُ" ^(٢).

وَعَنْ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "بَلَّغَنِي أَنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ لِأَوْلِيَائِهِ فِي الْقِيَامَةِ: يَا أَوْلِيَائِي، طَلَمَّا لِحِظْتَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَقَدْ غَارَتْ أَعْيُنُكُمْ، وَقَلِصَتْ شِفَاهُكُمْ عَنِ الْأَشْرِيَةِ، وَخَمِصَتْ بُطُونُكُمْ، فَتَعَاطُوا الْكَأْسَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، وَكُلُوا الْيَوْمَ ﴿وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾" [الحاقة: ٢٤] ^(٣).

وَعَنْ قُتَيْبِ الْعَابِدِ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: «عَصُوا اللَّهَ بِلَذِيذِ الطَّعَامِ فِي الْعَاقِبَةِ؛ فَنَخَّصَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ مَا تَقَدَّمَ مِنْ شَهْوَتِهِ عِنْدَهُمْ فِي الْعَاجِلَةِ، طُوبَى لِلْمُجُوعِينَ لِلَّهِ رَجَاءُ ثَوَابِهِ، أُولَئِكَ غَدًا عِنْدَهُ مِنْ أَكْرَمِ أَوْلِيَائِهِ» ^(٤).

وَعَنْ أَبِي صَفْوَانَ الْعَابِدِ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: "كَانَ يُقَالُ: وَرَثَ الْجُوعُ أَهْلَهُ النَّظَرَ بِنُورِ اللَّهِ إِلَى مَعَالِي الْعِزِّ فِي خَلْقِهِ"، وَكَانَ يُقَالُ: «مَصَادِرُ الْعِزِّ فِي الْإِسْتِغْنَاءِ، وَالتَّوَكُّلِ كِفَايَةً، وَالتَّفْوِيزُ رَاحَةً، وَالْعِبَادَةُ يَبْعَثُهَا عَلَى النَّظَرَةِ، وَمَا فَقَدَ الرَّجُلُ شَيْئًا أَقَلَّ ضَرَرًا عَلَيْهِ مِنْ أَكَلَةٍ يَدْعُهَا لِلَّهِ، بَلْ عَاقِبَتُهَا لِلْمُتَّقِينَ جَمِيلَةٌ» ^(٥).

(١) الماوردي/أدب الدنيا والدين (ص ٢٥٨).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الجوع (ص ١٠٣).

(٣) المرجع السابق (ص ٥٢).

(٤) المرجع السابق (ص ٨٨).

(٥) المرجع السابق (ص ٧٧).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَقْلُ طُعْمُهُمْ، فَتَسْتَنِيرُ بَيُوتُهُمْ) ^(١).

الثاني: أَنْ يَعْلَمَ أَثَرُهُ عَلَى صَفَاءِ الذَّهْنِ وَنُورِ الْبَصِيرَةِ.
عَنْ خَالِدِ بْنِ عَمْرِو الْأُمَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ خُلَيْدَ بْنَ دَعْلَجٍ، يَذْكُرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: "مَنْ قَلَّ طُعْمُهُ فِيهِمْ وَأَفْهَمَ، وَصَفَا وَرَقَّ، وَإِنَّ كَثْرَةَ الطَّعَامِ لَيَثْقُلُ صَاحِبَهُ عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا يُرِيدُ" ^(٢).
وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْخَوَارِئِ، قَالَ: قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِذَا أَرَدْتَ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ فَلَا تَأْكُلْ حَتَّى تَقْضِيَهَا، فَإِنَّ الْأَكْلَ يُغَيِّرُ الْعَقْلَ» ^(٣).
وَعَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَنْعَمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "كَانَ يُقَالُ: مَا تَجَوَّعَ عَبْدٌ إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ مَكَانَ جُوعِهِ حِكْمَةً وَوَرَعًا، وَكَانَ يُقَالُ: الْجُوعُ شِعَارُ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ" ^(٤).
وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: "كَانَ يُقَالُ: لَا تَسْكُنُ الْحِكْمَةُ مِعْدَةً مَلَأَى" ^(٥).

الثالث: أَنْ يَعْلَمَ أَثَرُهُ عَلَى الْعِبَادَةِ.
عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالْبِطْنَةَ مِنَ الطَّعَامِ؛ فَإِنَّهَا مُكْسِلَةٌ عَنِ الصَّلَاةِ، مُفْسِدَةٌ لِلْجَسَدِ، مُورِثَةٌ لِلْسَّقَمِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُبْغِضُ الْخَبَرَ السَّمِينَ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ فِي قُوَّتِكُمْ، فَإِنَّهُ أَدْنَى مِنَ الْإِصْلَاحِ، وَأَبْعَدُ مِنَ السَّرَفِ، وَأَقْوَى عَلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، وَإِنَّهُ لَنْ يَهْلِكَ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْثِرَ شَهْوَتَهُ عَلَى دِينِهِ» ^(٦).

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "أَوَّلُ مَا يَعْمَلُ فِيهِ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ بَطْنَهُ؛ فَإِنْ اسْتَقَامَ لَهُ بَطْنُهُ

(١) أخرجه: الطبراني/المعجم الأوسط (٥١٦٥) (٥/ ٢٢٨).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الجوع (ص ٥٧).

(٣) المرجع السابق (ص ٧٤).

(٤) المرجع السابق (ص ٧٦).

(٥) المرجع السابق (ص ٧٨).

(٦) المرجع السابق (ص ٧٢).

اسْتَقَامَ لَهُ دِينُهُ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَقِمْ لَهُ بَطْنُهُ لَمْ يَسْتَقِمْ لَهُ دِينُهُ" ^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَكِينٍ الْفَارِسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَاحِبُ لِي، وَكَانَ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ، قَالَ: «زِدْتُ لَيْلَةً فِي فِطْرِي بَعْضَ الزِّيَادَةِ، فَثَقُلْتُ عَنِ الصَّلَاةِ، فَأَرَيْتُ فِي مَنَامِي نَوَائِحَ تُنَحِّنَ عَلَيَّ»، فَقُلْتُ: «تُنَحِّنَ عَلَيَّ وَأَنَا حَيٌّ؟» فَقُلْتُ لِي: بَلْ أَنْتَ مِنَ الْأَمْوَاتِ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ كَثْرَةَ الطَّعَامِ تُوهِنُ الْأَبْدَانَ، وَتُمَيِّتُ الْقُلُوبَ الْيَقْظَانَ، وَتَتْرُكُ الْمُرءَ كَالْوَسَّانِ؟ قُلْتُ: «فَمَا الْمُخْرَجُ لِي، وَمَا الْحِيلَةُ؟» قُلْتُ: قُلْتُ: تَدْعُ الطَّعَامَ وَأَنْتَ تَشْتَهِيهِ، فَهُوَ أَرْوَحُ لِبَدَنِكَ عِنْدَ سَلَامَتِهِ، وَأَشَدُّ لَشَهْوَتِكَ لِلطَّعَامِ عِنْدَ مُعَاوَدَتِهِ قَالَ: «فَوَاللَّهِ مَا شَبِعْتُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَمَا وَجَدْتُ الْخَيْرَ إِلَّا فِي الْبُلْغِ» ^(٢).

الرَّابِعُ: أَنْ يَعْلَمَ أَثَرُهُ عَلَى النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا، فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ، فَقَالَ: (نَعَالَ، هِيَ صَفِيَّةٌ). وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: (هَذِهِ صَفِيَّةٌ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ بِمَجْرَى الدَّمِ) ^(٣).

وَعَنْ قَيْسِ بْنِ رَافِعٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: "وَيْلٌ لِمَنْ كَانَ دِينُهُ دُنْيَاهُ، وَهَمُّهُ بَطْنُهُ" ^(٤).

وَعَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ

قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى﴾ [الحجرات: ٣]، قَالَ: أَذْهَبَ بِالشَّهَوَاتِ مِنْهَا" ^(٥).

وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَوَّاسِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "حَتَمَكَ فِي شَبَعِكَ، وَحَظُّكَ فِي جُوعِكَ إِذَا أَنْتَ شَبِعْتَ...

فَنِمْتَ اسْتَمَكَنَّ مِنْكَ الْعَدُوُّ فَجَثَمَ عَلَيْكَ، وَإِذَا أَنْتَ تَجَوَّعْتَ كُنْتَ لِلْعَدُوِّ بِمَرَصِدٍ" ^(٦).

الْحَامِسُ: أَنْ يَعْلَمَ خَطَرَ الشَّبَعِ عَلَى الْقَلْبِ وَالْبَدَنِ.

(١) المرجع السابق (ص ٧٨).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الجوع (ص ٩٣).

(٣) أخرجه: البخاري/صحيحه (١٩٣٤) (٢/ ٧١٧).

(٤) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الجوع (ص ٤٤).

(٥) المرجع السابق (ص ٩٨).

(٦) المرجع السابق (ص ٥٤).

فَعَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ ۞، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، حَسَبُ الرَّجُلِ أَكَلَاتُ مَا أَقْمَنَ صُلْبُهُ، إِمَّا آيَتِ ابْنِ آدَمَ، فَنُتِلَّ طَعَامٌ، وَنُتِلَّ شَرَابٌ، وَنُتِلَّ نَفْسٌ) ^(١).

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِنَّ أَوَّلَ بَلَاءٍ حَدَثَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ قَضَاءِ نَبِيِّهَا ﷺ: الشَّبَعُ، فَإِنَّ الْقَوْمَ لَمَّا شَبِعَتْ بُطُونُهُمْ؛ سَمِنَتْ أَبْدَانُهُمْ، فَتَصَعَّبَتْ قُلُوبُهُمْ، وَجَمَحَتْ شَهَوَاتُهُمْ» ^(٢).

وَعَنْ عَلِيٍّ ۞ قَالَ: «أَهْلَكَ ابْنُ آدَمَ الْأَجُوفَانِ: الْبَطْنُ وَالْفَرْجُ» ^(٣).

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْمَلَائِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْبِطْنَةَ، فَإِنَّهَا تُقْسِي الْقَلْبَ» ^(٤).

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الشَّبَعُ يُقْسِي الْقَلْبَ وَيُفَرِّقُ الْبَدَنَ» ^(٥).

وَعَنْ قُتَيْبِ الْعَابِدِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: مَا قَلَّ طُعْمُ امْرِئٍ قَطُّ إِلَّا رَقَّ قَلْبُهُ، وَنَدِيتْ عَيْنَاهُ» ^(٦).

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: «طَيِّبُ الْمَكَاسِبِ ذِكَاؤٌ لِلْأَبْدَانِ، فَرَحِمَ اللَّهُ مَنْ أَكَلَ طَيِّبًا، وَأَطْعَمَ طَيِّبًا» ^(٧).

وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ زَائِدَةَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَصِحَّ جِسْمُكَ، وَيَقِلَّ نَوْمُكَ، فَأَقِلَّ مِنَ الْأَكْلِ» ^(٨).

وَعَنْ خَلْفِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ عُقْلَاءِ الْهِنْدِ: «كَثْرَةُ الطَّعَامِ تُوهِنُ

(١) المرجع السابق (ص ٢٤).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الجوع (ص ٤٣).

(٣) المرجع السابق (ص ٦٦).

(٤) المرجع السابق (ص ٧٣).

(٥) المرجع السابق (ص ٧٨).

(٦) المرجع السابق (ص ٨٩).

(٧) المرجع السابق (ص ٨٩).

(٨) المرجع السابق (ص ١٠٠).

الْبَدَنَ" (١).

وَعَنْ عَبَادِ بْنِ عَبَّادٍ الرَّمْلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: "كَانَ يُقَالُ: كَثْرَةُ الطَّعَامِ تُزِيلُ بَيَانَ الْفَهْمِ، وَتُورِثُ الْقَسْوَةَ وَالنَّوْمَ" (٢).

وَعَنْ أَبِي الْأَشْهَبِ رَحِمَهُ اللَّهُ صَاحِبِ الْحَسَنِ بِعَبَّادَانَ يَقُولُ: "أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا دَاوُدُ، حَدِّثْ وَأَنْذِرْ أَصْحَابَكَ أَكْلَ الشَّهَوَاتِ؛ فَإِنَّ الْقُلُوبَ الْمُعَلَّقَةَ بِشَهَوَاتِ الدُّنْيَا عَنِّي مَحْجُوبَةٌ" (٣).

السَّادِسُ: أَنْ يَعْلَمَ خَطَرَ الْجُوعِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: أُكْرِهَ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الطَّعَامِ لِأَكْلِهِ، فَقَالَ: حَسْبِي حَسْبِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا، أَطْوَهُمْ جُوعًا فِي الْآخِرَةِ، يَا سَلْمَانُ، إِنَّمَا الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ) (٤).

وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ تَجَشَّأَ فِي مَجْلِسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: (أَقْصِرْ مِنْ جُشَائِكَ، فَإِنَّ أَطْوَلَ النَّاسِ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا)، قَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ: فَمَا شَبِعْتُ مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً (٥).

وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقَرِّدُ أَخْفَافَ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَدَخَلَ وَقَدْ أَصَابَهُ الشَّرْقُ، فَقَالَ: "هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟" فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: تَحْتَ السَّرِيرِ. فَتَنَاولَ فَنَاعًا فِيهِ تَمْرًا، فَأَكَلَ، ثُمَّ شَرِبَ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ مَسَحَ بَطْنَهُ وَقَالَ: "وَيْحَ لِمَنْ أَدْخَلَهُ بَطْنُهُ النَّارَ" (٦).

عَلَى أَنَّ فِي الْجُوعِ اسْتِبْقَاءً لِلطَّيِّبَاتِ فِي الْجَنَّاتِ؛ فَعَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَبِي

(١) المرجع السابق (ص ١٠٢).

(٢) المرجع السابق (ص ١٠٢).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الجوع (ص ١٠٣).

(٤) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٩٥٦) (٢١٠)، الطبراني/ المعجم الكبير (٦١٨٣) (٢٦٨/٦) واللفظ له.

(٥) أخرجه: الحاكم/ المستدرک (٧٨٦٤) (٣٤٦/٤)، ابن أبي الدنيا/الجوع (ص ٢٧) واللفظ له.

(٦) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الجوع (ص ٤٥).

مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ وَفُودًا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَكَانَ لِعُمَرَ ثَلَاثُ خُبَرَاتٍ، يَأْكُلُهُنَّ يَوْمًا بِلَبَنٍ وَسَمْنٍ، وَيَوْمًا بِلَحْمٍ غَرِيضٍ، وَيَوْمًا بِزَيْتٍ، فَجَعَلَ الْقَوْمَ يَأْكُلُونَ وَيُعَذَّرُونَ، فَقَالَ عُمَرُ: "إِنِّي لَأَرَى تَعْذِيرَكُمْ وَإِنِّي لَأَعْلَمُكُمْ بِالْعَيْشِ، وَلَوْ شِئْتُ لَجَعَلْتُ كَرَائِرَ، وَأُسْنِمَةً، وَصِلَاءً، وَصِنَابًا، وَصَلَاتِقَ، وَلَكِنِّي أَسْتَبْقِي حَسَنَاتِي، إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ ذَكَرَ قَوْمًا، فَقَالَ: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا﴾ [الأحقاف: ٢٠]"^(١).

وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْخَوَّاصِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "أَشَقَى النَّاسِ مَنْ دَخَلَ النَّارَ لِغَيْرِهِ، إِنَّمَا بَطْنُكَ كَلْبُكَ، فَاخْسَأْ عَنْكَ بِلُقْمَةٍ"^(٢).

وَعَنْ قُتَيْبِ الْعَلَابِدِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: "عَصُوا اللَّهَ بِلَذِيذِ الطَّعَامِ فِي الْعَاقِبَةِ، فَغَضَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ مَا تَقَدَّمَ مِنْ شَهْوَتِهِ عِنْدَهُمْ فِي الْعَاجِلَةِ، طُوبَى لِلْمُجَوِّعِينَ لِلَّهِ رَجَاءَ ثَوَابِهِ، أُولَئِكَ غَدًا عِنْدَهُ مِنْ أَكْرَمِ أَوْلِيَائِهِ"^(٣).

وَعَنْ زِيَادِ النُّمَيْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: "بَلَّغْنَا أَنَّهُ يُدْعَى رَجُلٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُومُ مِنْ بَيْنِ تِلْكَ الصُّفُوفِ، فَيَعْلُو نُورُهُ حَتَّى يُقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي قَدْ عَلَا نُورُهُ؟ فَيَنَادِي مُنَادٍ: هَذَا رَجُلٌ جَوَّعَ نَفْسَهُ وَظَمَّاهَا لِلَّهِ فِي دَارِ الدُّنْيَا"^(٤).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، قَالَ: "مَكْتُوبٌ فِي السَّفَرِ الْأَوَّلِ: طُوبَى لِمَنْ جَوَّعَ نَفْسَهُ لِيَوْمِ الشَّبَعِ الْأَكْبَرِ، طُوبَى لِمَنْ ظَمَّأَ نَفْسَهُ لِيَوْمِ الرَّيِّ الْأَكْبَرِ"^(٥).
وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَابُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَكَانَ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ، قَالَ: «بَلَّغْنَا أَنَّ الظَّمَاءَ الْجِيَاعَ خُطْبَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّينَ»^(٦).

(١) المرجع السابق (ص ٥٠).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الجوع (ص ٦٣).

(٣) المرجع السابق (ص ٨٨).

(٤) المرجع السابق (ص ٩٠).

(٥) المرجع السابق (ص ٩٠).

(٦) المرجع السابق (ص ٩٠).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّهُ قَالَ: وَفَدَ إِلَيَّ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، فَزَلْنَا بِرَاهِبٍ، فَأَتَيْنَا بِطَعَامٍ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ وَأَمْسَكْتُ، قَالَ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: «إِنِّي صَائِمٌ»، قَالَ: أَفَلَا أَشْكُمُكَ عَلَى صِيَامِكَ شَكِيمَةً قُلْتُ: «بَلَى»، قَالَ: فَإِنَّهُ تَوَضَّعَ مَائِدَةً فِي الْجَنَّةِ، فَأَوَّلُ مَنْ يَأْكُلُ مِنْهَا الصَّائِمُونَ^(١).

وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَبْدِ الصَّمَدِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَدْ حَدَّثَ حَدِيثًا حَسَنًا قَالَ: «يُوضَعُ لِلصُّوَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَائِدَةٌ، يَأْكُلُونَ عَلَيْهَا وَالنَّاسُ فِي الْحِسَابِ، فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، نَحْنُ نَحَاسِبُ وَهَؤُلَاءِ يَأْكُلُونَ؟» قَالَ: «لَا يَنْهَمُ طَالَمَا صَامُوا وَأَفْطَرْتُمْ، وَقَامُوا وَنِمْتُمْ»^(٢).

السَّابِعُ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْجُوعَ مِنْ شِيمِ الصَّالِحِينَ.
عَنْ مَسْرُوقٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَدَعَتُ لِي بِطَعَامٍ فَقَالَتْ: «كُلْ، فَلَقَلَّ مَا أَشْبَعُ مِنَ الطَّعَامِ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَبْكِي لَبَكَيْتُ»، قَالَ: قُلْتُ: وَمِمَّ ذَاكَ؟ قَالَتْ: «أَذْكُرُ الْحَالَ الَّتِي فَارَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدُّنْيَا، مَا شَبِعَ فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ»^(٣).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ خُبْزٍ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ»^(٤).

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمَيْنِ حَتَّى مَاتَ»^(٥).
وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا شَبِعَ أَلْ مُحَمَّدٍ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ بُرٍّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا حَتَّى قَبِضَ»^(٦).

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ يَمُرُّ بِنَا هَلَالٌ وَهَلَالٌ مَا يُوقَدُ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ رَسُولِ اللَّهِ

(١) المرجع السابق (ص ٩٦).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الجوع (ص ٩٩).

(٣) المرجع السابق (ص ٢٨).

(٤) المرجع السابق (ص ٢٩).

(٥) المرجع السابق (ص ٣٠).

(٦) المرجع السابق (ص ٣٠).

ﷺ نَارٌ»، قَالَ: قُلْتُ لِحَالَتِي: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعِيشُونَ؟ قَالَتْ: «عَلَى الْأَسْوَدَيْنِ: الْمَاءِ وَالْتَّمَرِ»^(١).
وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ وَذَكَرَ مَا أَصَابَ النَّاسَ مِنَ الدُّنْيَا: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظْلُ
الْيَوْمَ يَلْتَوِي، مَا عِنْدَهُ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ مِنَ الدَّقَلِ»^(٢).

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَكَانَ يَخْضُرُ طَعَامَ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ لَهُ كُلَّ يَوْمٍ إِحْدَى عَشْرَةَ
لُقْمَةً، أَنَّى شَاءَهَا مِنَ الْعَدِ»^(٣).

وَعَنْ نَافِعٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَجْمَعُ أَهْلَهُ عَلَى جَفَنَةٍ كُلِّ لَيْلَةٍ، فَرَبَّمَا جَاءَ سَائِلٌ، فَيَأْخُذُ
ابْنُ عُمَرَ نَصِيبَهُ مِنَ الثَّرِيدِ فَيَدْفَعُهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ يَرْجِعُ وَقَدْ أَكَلَ مَا فِي الْجَفَنَةِ، فَإِنْ كُنْتُ أَكَلْتُ مِنْهَا شَيْئًا
فَقَدْ أَكَلَ مِنْهَا ابْنُ عُمَرَ، ثُمَّ يُصْبِحُ صَائِمًا»^(٤).

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا شَبِعْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ»^(٥).
وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «إِنْ كَانَ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَأْتِي عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ
لَا يَجِدُ شَيْئًا يَأْكُلُهُ، فَيَأْخُذُ الْجِلْدَةَ فَيَشْوِيهَا فَيَأْكُلُهَا، فَإِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا أَخَذَ حَجَرًا فَشَدَّ بِهِ صُلْبَهُ»^(٦).
وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّ حَصَاةَ تُجْرِئُنِي مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
أَمْصُهَا»^(٧).

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «إِنَّمَا بَطْنُ أَحَدِكُمْ كَلْبٌ، أَلْقِ إِلَى ذَا الْكَلْبِ كِسْرَةً وَرَأْسَ
جَوَافَةٍ يَسْكُتُ عَنْكَ، وَلَا تَجْعَلُوا بُطُونَكُمْ جُرْبًا لِلشَّيْطَانِ يُوعِي فِيهَا إِبْلِيسُ مَا شَاءَ»^(٨).

(١) المرجع السابق (ص ٣٣).

(٢) المرجع السابق (ص ٣٠).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الجوع (ص ٤٧).

(٤) المرجع السابق (ص ٥٧).

(٥) المرجع السابق (ص ٦١).

(٦) المرجع السابق (ص ٦٢).

(٧) المرجع السابق (ص ٦٣).

(٨) المرجع السابق (ص ٦٤).

وَأَمَّا الْعَمَلُ فَيُذَرُّ بِمُرَاعَاةِ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ:

الْأَوَّلُ: تَقْلِيلُ الطَّعَامِ: وَسَبِيلُهُ الرِّيَاضَةُ فِي تَقْلِيلِ الطَّعَامِ بِالتَّدَرُّجِ، فَمَنْ اعْتَادَ الْأَكْلَ الْكَثِيرَ وَانْتَقَلَ دَفْعَةً وَاحِدَةً إِلَى الْقَلِيلِ لَمْ يَحْتَمِلْهُ مَزَاجُهُ وَضَعْفَ، وَعَظُمَتْ مَشَقَّتُهُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَدَرَّجَ إِلَيْهِ قَلِيلًا قَلِيلًا، وَذَلِكَ بِأَنْ يُنْقِصَ قَلِيلًا قَلِيلًا مِنْ طَعَامِهِ الْمُعْتَادِ، فَإِنْ كَانَ يَأْكُلُ رَغِيفَيْنِ مَثَلًا وَأَرَادَ أَنْ يَرُدَّ نَفْسَهُ إِلَى رَغِيفٍ وَاحِدٍ فَيُنْقِصُ كُلَّ يَوْمٍ رُبْعَ سُبُعٍ رَغِيفٍ وَهُوَ أَنْ يُنْقِصَ جُزْءًا مِنْ ثَمَانِيَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا أَوْ جُزْءًا مِنْ ثَلَاثِينَ جُزْءًا، فَيَرْجِعُ إِلَى رَغِيفٍ فِي شَهْرٍ وَلَا يَسْتَصِرُّ بِهِ وَلَا يَطْهَرُ أَثَرُهُ، فَإِنْ شَاءَ فَعَلَ فِي ذَلِكَ بِالْوَزْنِ وَإِنْ شَاءَ بِالمُشَاهَدَةِ فَيَتَرُكُ كُلَّ يَوْمٍ مَقْدَارَ لُقْمَةٍ وَيُنْقِصُهُ عَمَّا أَكَلَهُ بِالْأَمْسِ^(١).

الثَّانِي: مُرَاعَاةُ وَقْتِ الْأَكْلِ وَمَقْدَارُ تَأْخِيرِهِ، فَلَا يَأْكُلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ أَوْ مَرَّتَيْنِ؛ فَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: دُعِيَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ إِلَى وَلِيمَةٍ فَرَأَى صُفْرَةً وَحُمْرَةً فَقَالَ: "أَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَغَدَّا لَمْ يَتَعَشَّ وَإِذَا تَعَشَّى لَمْ يَتَغَدَّ"^(٢).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَكُلُ فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ

اتَّخَذْتَ الدُّنْيَا بَطْنَكَ، أَكْثَرَ مِنْ أَكَلَةٍ كُلَّ يَوْمٍ سَرَفٌ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)^(٣).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنَ السَّرَفِ أَنْ تَأْكُلَ كُلَّ مَا اسْتَهَيْتَ)^(٤). وَإِذَا أَكَلَ لَا يَشْبَعُ؛ لِحَدِيثِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَِعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتٍ يُقْمَنُ صُلْبُهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتُلْتُ لِبَطْنِهِ وَتُلْتُ لِشَرَابِهِ وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ)^(٥).

وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (نَحْنُ قَوْمٌ لَا نَأْكُلُ حَتَّى نَجُوعَ، وَإِذَا أَكَلْنَا لَا نَشْبَعُ وَيَأْكُلُ مِمَّا تَيْسَّرَ لَهُ وَلَا يُبَالِغُ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، وَلَا يَدُومُ عَلَى أَكْلِ اللَّحْمِ وَالْفَوَاحِيهِ وَالْحُلُوى وَإِنْ

(١) الغزالي/إحياء علوم الدين (٣/ ٨٩).

(٢) أخرجه: الطبراني/مسند الشاميين (٦٥٠/ ١) (٣٧٤).

(٣) أخرجه: البيهقي/شعب الإيمان (٥٢٧٧/ ٧) (٤٥٨).

(٤) ضعيف جداً، أخرجه: ابن ماجه/سننه (٣٣٥٢/ ٤) (٤٥٠).

(٥) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٣٨٠/ ٤) (٥٩٠)، النسائي/السنن الكبرى (٦٧٣٩/ ٦) (٢٦٩).

تَسَّرَ لَهُ ذَلِكَ، وَيُجَاهِدُ نَفْسَهُ أَنْ يُبَاعِدَ بَيْنَ مَرَّاتِ أَكْلِ اللَّحْمِ وَالْحُلْوَى).

الثالث: الحِرْصُ عَلَى رُفْقَةِ الْمُقْلِينَ مِنَ الْمُطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ؛ لِيَأْخُذَ مِنْ صِفَاتِهِمْ فَإِنَّ الصُّحْبَةَ الصَّالِحَةَ مُعِينَةٌ عَلَى الطَّاعَةِ وَقَوِيمٌ الْعَادَةِ وَجَمِيلُ الْخُلُقِ، وَقَدْ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صُحْبَةِ الصَّالِحِينَ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُجَالِسُ) ^(١).
وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا تَصْحَبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا) ^(٢).

الْمَثَالُ الرَّابِعُ: دَوَاءُ افْتِقَارِ الصَّيْرِ عِنْدَ الْبُخْلِ:

عَلَّاجُ دَفْعِ الْبُخْلِ وَالشُّحِّ، وَمُجَاهِدَةُ النَّفْسِ عَلَى بَذْلِ الْمَالِ ابْتِغَاءً وَجْهِ اللَّهِ؛ يَحْصُلُ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ:
أَمَّا الْعِلْمُ؛ فَيَبَيِّنُهُ بِأُمُورٍ:

الأول: أَنْ يَعْلَمَ أَمَانَةَ الْمَالِ، وَأَنَّهُ أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لِحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَزُولُ قَدَمَا ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ) ^(٣).
الثاني: أَنْ يَعْلَمَ فَضْلَ الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِالزَّكَاةِ أَوِ الصَّدَقَةِ أَوِ الْهَبَةِ أَوِ الْوَصِيَّةِ أَوِ الْوَقْفِ أَوْ قَرَى الصَّيْفِ أَوْ إِعَاثَةِ الْمُلْهُوفِ وَالْمُضْطَرِّ؛ فَإِنَّ فَضَائِلَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١].

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. قَالَ: (لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ،

(١) جيد، أخرجه: أحمد/مسنده (٨٤١٧) (١٤ / ١٤٢).

(٢) حسن، أخرجه: أبو داود/سننه (٤٨٣٢) (٤ / ٢٥٩)، الترمذي/سننه (٢٣٩٥) (٤ / ٦٠٠).

(٣) حسن، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٤١٦) (٤ / ٦١٢).

وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ) ثُمَّ قَالَ: (أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْحَطِيئَةَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ) ثُمَّ قَرَأَ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧] ^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ، وَلَا عَفَا رَجُلٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا، وَلَا تَوَاضَعَ عَبْدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ) ^(٢).

الثَّالِثُ: أَنْ يَعْلَمَ فَضْلَ التَّوَسُّطِ فِي الْإِنْفَاقِ، وَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

الرَّابِعُ: أَنْ يَعْلَمَ ذَمَّ الْبُخْلِ وَأَنَّهُ أَدْوَى الْأَدْوَاءِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَخْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ ذِي رَحِمٍ يَأْتِي رَحِمَهُ، فَيَسْأَلُهُ فَضْلًا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ فَيَبْخُلُ عَلَيْهِ إِلَّا أُخْرِجَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ جَهَنَّمَ حَيَّةٌ يَقَالُ لَهَا شُجَاعُ يَتَلَمَّظُ فَيَطْوِقُ بِهِ) ^(٣).
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ رَجُلٍ لَهُ مَالٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّ مَالِهِ، إِلَّا جَعَلَ لَهُ طَوْقًا فِي عُنُقِهِ شُجَاعًا أَقْرَعَ فَهُوَ يَقْدُمُهُ وَهُوَ يَتْبَعُهُ) ثُمَّ قَرَأَ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: ﴿وَلَا يَخْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠] ^(٤).

وَمِنْ نَفِيسِ الْقَوْلِ فِي هَذَا الشَّأْنِ قَوْلُ حُجَّةِ الْإِسْلَامِ الْغَزَالِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَيُعَالِجُ الْبَخِيلَ قَلْبُهُ بِكَثْرَةِ التَّأَمُّلِ فِي الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي ذَمِّ الْبُخْلِ وَمَدْحِ السَّخَاءِ، وَمَا تَوَعَّدَ اللَّهُ بِهِ عَلَى الْبُخْلِ مِنْ

(١) صحيح بمجموع طرقه، أخرجه: النسائي/السنن الكبرى (١١٣٣٠) (١٠ / ٢١٤)، أحمد/مسنده (٢٢٠١٦) (٣٦ / ٣٤٤).

(٢) أخرجه: مسلم/صحيحه (٢٥٨٨) (٨ / ٢١)، الترمذي/سننه (٢٠٢٩) (٤ / ٣٧٦).

(٣) أخرجه: الطبراني/المعجم الكبير (٢٣٤٣) (٢ / ٣٢٢).

(٤) صحيح، أخرجه: النسائي/السنن الكبرى (٢٢٣٣) (٣ / ٨)، وأصله في الصحيحين.

الْعَقَابِ الْعَظِيمِ، وَمِنَ الْأَدْوِيَةِ النَّافِعَةِ كَثْرَةُ التَّامُّلِ فِي أَحْوَالِ الْبُخْلَاءِ، وَنُفْرَةُ الطَّبْعِ عَنْهُمْ، وَاسْتِقْبَاحُهُمْ لَهُ، فَإِنَّهُ مَا مِنْ بَخِيلٍ إِلَّا وَيَسْتَقْبِحُ الْبُخْلَ مِنْ غَيْرِهِ، وَيَسْتَقْبِلُ كُلَّ بَخِيلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَيَعْلَمُ أَنَّهُ مُسْتَقْبَلٌ وَمُسْتَقْدَرٌ فِي قُلُوبِ النَّاسِ مِثْلُ سَائِرِ الْبُخْلَاءِ فِي قَلْبِهِ، وَيُعَالِجُ أَيْضًا قَلْبَهُ بِأَنْ يَتَفَكَّرَ فِي مَقَاصِدِ الْمَالِ وَأَنَّهُ لِمَاذَا خُلِقَ، وَلَا يَحْفَظُ مِنَ الْمَالِ إِلَّا بِقَدْرِ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ، وَالْبَاقِي يَدَّخِرُهُ لِنَفْسِهِ فِي الْآخِرَةِ بِأَنْ يَحْصُلَ لَهُ ثَوَابٌ بِذَلِكَ، فَهَذِهِ الْأَدْوِيَةُ مِنْ جِهَةِ الْمَعْرِفَةِ وَالْعِلْمِ، فَإِذَا عَرَفَ بِنُورِ الْبَصِيرَةِ أَنَّ الْبَذْلَ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْإِمْسَاكِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، هَاجَتْ رَغْبَتُهُ فِي الْبَذْلِ إِنْ كَانَ عَاقِلًا، فَإِنْ تَحَرَّكَ الشَّهْوَةُ فَيَنْبَغِي أَنْ يُجِيبَ الْخَاطِرَ الْأَوَّلَ وَلَا يَتَوَقَّفَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَعِدُهُ الْفَقْرَ وَيُخَوِّفُهُ وَيَصُدُّهُ عَنْهُ".

وَأَمَّا الْعَمَلُ؛ فَبَيَانُهُ بِخَمْسَةِ أُمُورٍ:

الأوّل: أَنْ يَعْرِفَ مَقْصُودَ الْمَالِ، وَالْحِكْمَةَ مِنْ وُجُودِهِ، وَلَا يَحْفَظَ مِنْهُ إِلَّا قَدْرَ الْحَاجَةِ، وَلَا يُعْطِيهِ مِنْ هِمَّتِهِ فَوْقَ مَا يَسْتَحِقُّهُ.

الثاني: أَنْ يُرَاعِيَ جِهَةَ دَخْلِ الْمَالِ، فَيَجْتَنِبَ الْحَرَامَ الْمُحْضَ وَمَا غَلَبَ فِيهِ الْحَرَامُ، وَيَجْتَنِبَ الْجِهَاتِ الْمَكْرُوهَةَ الْقَادِحَةَ فِي الْمُرُوءَةِ، كَالْهَدَايَا الَّتِي فِيهَا شَوَائِبُ الرِّشْوَةِ، وَكَالسُّؤَالِ الَّذِي فِيهِ الذَّلَّةُ وَهَتْكَ الْمُرُوءَةِ وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهُ.

الثالث: أَنْ يُرَاعِيَ الْمُقْدَارَ الَّذِي يَكْتَسِبُهُ، فَلَا يَسْتَكْثِرُ مِنْهُ، وَلَا يَسْتَقِلُّ، بَلِ الْقَدْرُ الْوَاجِبُ وَمَعْيَارُهُ الْحَاجَةُ، وَالْحَاجَةُ مَلْبَسٌ وَمَسْكَنٌ وَمَطْعَمٌ.

وَمَا دَامَ مَائِلًا إِلَى جَانِبِ الْقِلَّةِ وَمُتَقَرِّبًا مِنْ حَدِّ الضَّرُورَةِ كَانَ مُحِقًّا، وَيَجِيءُ مِنْ جُمْلَةِ الْمُحِقِّينَ، وَإِنْ جَاوَزَ ذَلِكَ وَقَعَ فِي هَاوِيَةٍ لَا آخِرَ لِعُمُقِهَا.

الرابع: أَنْ يُرَاعِيَ جِهَةَ الْمُخْرَجِ، وَيَقْتَصِدَ فِي الْإِنْفَاقِ غَيْرَ مُبَدِّرٍ وَلَا مُقَتِّرٍ كَمَا ذَكَرْنَاهُ فَيَضَعُ مَا اكْتَسَبَهُ مِنْ حِلِّهِ فِي حَقِّهِ، وَلَا يَضَعُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ، فَإِنَّ الْإِثْمَ فِي الْأَخْذِ مِنْ غَيْرِ حَقِّهِ، وَالْوَضْعُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ سَوَاءٌ.

الخامس: أَنْ يُصْلِحَ نِيَّتَهُ فِي الْأَخْذِ وَالْتَرْكِ وَالْإِنْفَاقِ وَالْإِمْسَاكِ، فَيَأْخُذُ مَا يَأْخُذُ، لِيَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَيَتْرَكَ مَا يَتْرَكَ زُهْدًا فِيهِ وَاسْتِحْقَارًا لَهُ، إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ وُجُودُ الْمَالِ، وَلِذَلِكَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَخَذَ جَمِيعَ مَا فِي الْأَرْضِ، وَأَرَادَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى، فَهُوَ زَاهِدٌ، وَلَوْ أَنَّهُ تَرَكَ الْجَمِيعَ وَلَمْ يَرِدْ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى فَلَيْسَ بِزَاهِدٍ، فَلْتَكُنْ جَمِيعَ حَرَكَاتِكَ وَسَكَاتِكَ لِلَّهِ مَقْصُورَةً عَلَى

عِبَادَةٌ أَوْ مَا يُعِينُ عَلَى الْعِبَادَةِ، فَإِنَّ أَبْعَدَ الْحَرَكَاتِ عَنِ الْعِبَادَةِ الْأَكْلُ وَقَضَاءُ الْحَاجَةِ، وَهُمَا مُعِينَانِ عَلَى الْعِبَادَةِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ قَصْدَكَ بِهِمَا صَارَ ذَلِكَ عِبَادَةً فِي حَقِّكَ، وَكَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ نِيَّتَكَ فِي كُلِّ مَا يَحْفَظُكَ مِنْ قَمِيصٍ وَإِزَارٍ وَفِرَاشٍ وَآنِيَةٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ مِمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الدِّينِ، وَمَا فَضَّلَ مِنَ الْحَاجَةِ يَنْبَغِي أَنْ يَقْصِدَ بِهِ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَلَا يَمْنَعُهُ مِنْهُ عِنْدَ حَاجَتِهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ الَّذِي أَخَذَ مِنْ حَيَّةِ الْمَالِ جَوْهَرَهَا وَتَرَيَاقَهَا وَاتَّقَى سُمَّهَا، فَلَا تَضُرُّهُ كَثْرَةُ الْمَالِ، وَلَكِنْ لَا يَتَأَتَّى ذَلِكَ إِلَّا لِمَنْ رَسَخَ فِي الدِّينِ قَدَمُهُ وَعَظُمَ فِيهِ عِلْمُهُ^(١).

وَاللَّهُ نَسْأَلُ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى.

(١) انظر: الغزالي/إحياء علوم الدين (٦/ ٢١٤-٢١٩).

فَضَائِلُ الصَّبْرِ

لِلصَّبْرِ فَضَائِلُ كَثِيرَةٌ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَذَكَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سُنَّتِهِ، وَجَرَى كَثِيرٌ مِنْهَا عَلَى أَلْسِنَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَاتَّبَاعِهِمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَقَدْ اسْتَقْرَأْتُ جُمْلَةً مِنْ تَلَكُمُ الْفَضَائِلِ وَحَرَصْتُ عَلَى عَرْضِهَا رَجَاءَ النَّفْعِ بِهَا وَالتَّخْفِيفِ مِنْ أَحْزَانِ أَهْلِي فِي فَلَسْطِينَ الْحَزِينَةِ، وَاللَّهُ أَسْأَلُ الْإِخْلَاصَ وَالْقَبُولَ.

١. الصَّبْرُ سَبِيلٌ إِلَى مَعِيَةِ اللَّهِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ، وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٥-٤٦].

أَيُّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَّقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَعَمِلُوا بِشَرْعِهِ، إِذَا لَقِيتُمْ جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ قَدْ اسْتَعَدُّوا لِقَاتِكُمْ، فَاثْبُتُوا وَلَا تَنْهَزُمُوا عَنْهُمْ.

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ أَيُّ: وَاكْثُرُوا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ فِي أَثْنَاءِ الْقِتَالِ فِي قُلُوبِكُمْ بِذِكْرِ قُدْرَتِهِ وَوَعْدِهِ بِنَصْرِ رُسُلِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَنَصْرِ كُلِّ مَنْ يَتَّبِعُ سُنَّتَهُمْ بِنَصْرِ دِينِهِ وَإِقَامَةِ سُنَّتِهِ، وَبِأَنَّ النَّصْرَ بِيَدِهِ وَمِنْ عِنْدِهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاكْثُرُوا مِنْ ذِكْرِهِ بِاللِّسْتِثْمِ بِالتَّكْبِيرِ وَنَحْوِهِ وَبِالدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ إِلَيْهِ مَعَ الْيَقِينِ بِأَنَّهُ لَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أَيُّ: إِنَّ الثَّبَاتَ وَذِكْرَ اللَّهِ هُمَا وَسِيلَتَانِ مِنْ وَسَائِلِ الْفَوْزِ وَيُعِدَّانِ لِلْفَلَاحِ فِي الْقِتَالِ فِي الدُّنْيَا، وَفِي نَيْلِ الثَّوَابِ فِي الْآخِرَةِ.

وَفِي ذَلِكَ إِيْبَاءٌ إِلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ أَلَّا يَفْتَرَّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ أَكْثَرَ مَا يَكُونُ، هَمًّا، وَأَشْغَلَ مَا يَكُونُ قَلْبًا، وَأَنْ تَكُونَ نَفْسُهُ مُجْتَمِعَةً لِذَلِكَ وَإِنْ كَانَتْ مُتَوَزِّعَةً عَنْ غَيْرِهِ.

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أَيُّ: وَأَطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ مِنَ الْأَسْبَابِ الْمُوجِبَةِ لِلْفَلَاحِ فِي الْقِتَالِ وَفِي غَيْرِهِ، وَأَطِيعُوا رَسُولَهُ كَذَلِكَ، فَهُوَ الْمُبَيِّنُ لِكَلَامِ رَبِّهِ، وَالْمُنْفِذُ لَهُ بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَالْحُكْمِ، وَهُوَ الْقَائِدُ الْأَعْظَمُ فِي الْقِتَالِ، فَطَاعَتُهُ هِيَ جَمَاعُ النَّظَامِ، وَالنَّظَامُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الظَّفَرِ، وَهُوَ الْمُشَارِكُ لَكُمْ فِي الرَّأْيِ وَالتَّدْبِيرِ وَالِاسْتِشَارَةِ فِي الْأُمُورِ.

﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ أَي: وَلَا يَكُنْ مِنْكُمْ تَنَازُعٌ وَاخْتِلَافٌ، فَإِنَّ ذَلِكَ مَدْعَاةٌ لِلْفَشْلِ وَالْخَبِيَّةِ وَذَهَابِ الْقُوَّةِ، فَيَتَغَلَّبُ عَلَيْكُمْ الْعَدُوُّ.

وَأَصْلُ الرِّيحِ الْهَوَاءُ الْمُتَحَرِّكُ ثُمَّ اسْتُعِيرَتْ لِلْقُوَّةِ وَالْغَلَبَةِ، لِأَنَّهُ لَا يُوْجَدُ فِي الْأَجْسَامِ مَا هُوَ أَقْوَى مِنْهَا، فَهِيَ تُهْبِجُ الْبَحَارَ وَتَقْتُلِعُ الْأَشْجَارَ وَتَهْدِمُ الدُّورَ وَالْقِلَاعَ، وَمِنْ ثَمَّ يُقَالُ هَبَّتْ رِيَا حُ فُلَانٍ إِذَا جَرَى أَمْرُهُ عَلَى مَا يُرِيدُ كَمَا يُقَالُ: رَكَدَتْ رِيَا حُهُ إِذَا ضَعُفَ أَمْرُهُ وَوَلَّتْ دَوْلَتُهُ.

﴿وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ أَي: وَاصْبِرُوا عَلَى الشَّدَائِدِ وَعَلَى مَا تَلَاقُونَهُ مِنْ بَأْسِ الْعَدُوِّ وَاسْتِعْدَادِهِ وَكَثْرَةِ عَدَدِهِ، فَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ يُمِدُّهُمْ بِمُعُونَتِهِ وَتَأْيِيدِهِ، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ مُعِينًا لَهُ فَلَا يَغْلِبُهُ غَالِبٌ^(١).

٢. الصَّبْرُ وَالتَّقْوَى كِفَايَةٌ مِنَ الضَّرِّ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرِبْكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [آل عمران: ١٢٠].

فِي الْآيَةِ عِبْرَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ فِي مُعَامَلَةِ الْأَعْدَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالصَّبْرِ عَلَى عَدَاوَةِ أَوْلِيَّائِكَ الْمُبْغِضِينَ الْكَافِرِينَ، وَاتَّقَاءِ شَرِّهِمْ، وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ بِمُقَابَلَةِ الشَّرِّ بِمِثْلِهِ، إِذْ مِنْ دَابِ الْقُرْآنِ أَلَّا يَأْمُرَ إِلَّا بِالْحَبَّةِ وَالْخَيْرِ، وَدَفَعَ السَّيِّئَةَ بِالْحَسَنَةِ كَمَا قَالَ: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤]. فَإِنْ تَعَدَّرَ تَحْوِيلُ الْعَدُوِّ إِلَى مُحِبٍّ، بِدَفْعِ سَيِّئَاتِهِ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهَا - جَازَ دَفْعُ السَّيِّئَةِ بِمِثْلِهَا مِنْ غَيْرِ بَغْيٍ، كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ بَنِي النَّضِيرِ، فَإِنَّهُ حَالَفَهُمْ وَوَادَّهُمْ، فَنَكثُوا الْعَهْدَ وَخَانُوا، وَأَعَانُوا عَلَيْهِ عَدُوَّهُ مِنْ قُرَيْشٍ وَسَائِرِ الْعَرَبِ، وَحَاوَلُوا قَتْلَهُ، فَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ وَسِيلَةٌ لِعِلَاجِهِمْ إِلَّا قِتَالُهُمْ وَإِجْلَاؤُهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ. وَ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ أَي: إِنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِعَمَلِ الْفَرِيقَيْنِ، وَ مُحِيطٌ بِأَسْبَابِ مَا يَصْدُرُ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا، وَمُقَدِّمَاتِهِ، وَنَتَائِجِهِ وَغَايَاتِهِ، فَهُوَ الَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَى إِرْشَادِهِ، فِي مُعَامَلَةِ أَحَدِهِمَا لِلْآخَرِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَعْرِفَ أَحَدُهُمَا مِنْ نَفْسِهِ مَا يَعْمَلُهُ ذَلِكَ الْمُحِيطُ بِعَمَلِهِ، وَعَمَلٍ مَنْ يُنَاقِضُهُ، وَيُنَاصِبُهُ الْعَدَاوَةَ، فَهِدَايَةُ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ خَيْرٌ وَسِيلَةٌ لِلْوُصُولِ إِلَى

(١) المراغي / تفسيره (٩ / ١٠).

أَغْرَضِهِمْ وَمَارِ بِهِمْ^(١).

٣. الصَّبْرُ وَالتَّقْوَى سَبَبٌ فِي إِمْدَادِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْمَلَائِكَةِ الْمُسَوِّمِينَ

قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٥].

بَلَى يَكْفِيكُمْ هَذَا الْمُدَدُ. وَبِشَارَةِ أُخْرَى لَكُمْ: إِنْ تَصْبِرُوا عَلَى لِقَاءِ الْعَدُوِّ وَتَتَّقُوا اللَّهَ بِفِعْلِ مَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَاجْتَنَابِ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ، وَيَأْتِ كُفَّارُ «مَكَّةَ» عَلَى الْفُورِ مُسْرِعِينَ لِقِتَالِكُمْ، يَطْنُونَ أَنَّهُمْ يَسْتَأْصِلُونَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ يُمِدُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ أَي: قَدْ أَعْلَمُوا أَنفُسَهُمْ وَخِيُوهُمْ بِعَلَامَاتٍ وَاضِحَاتٍ^(٢).

٤. اللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبُّيُونَ كَثِيرٌ فَلَمَّا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦].

أَي: إِنْ كَثُرَ مِنَ النَّبِيِّينَ الَّذِينَ خَلَوْا قَدْ قَاتَلَ مَعَهُمْ كَثِيرٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِمْ، وَاعْتَقَدَ أَنَّهُمْ هُدَاةٌ وَمُعَلِّمُونَ، لَا أَرْبَابَ مَعْبُودُونَ، فَلَمَّا وَهَنُوا لَمَّا أَصَابَ بَعْضُهُمْ مِنْ جُرْحٍ أَوْ قَتْلٍ حَتَّى وَلَوْ كَانَ الْمُقْتُولُ هُوَ نَبِيَّهُمْ نَفْسُهُ؛ لِأَنَّهُمْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا فِي سَبِيلِ نَبِيِّهِمْ، عَلِمًا مِنْهُمْ بِأَنَّ النَّبِيَّ مَا هُوَ إِلَّا مُبَلِّغٌ عَنْ رَبِّهِ وَهَادٍ لِأُمَّتِهِ ﴿وَمَا تُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ وَمَا ضَعُفُوا عَنْ جِهَادٍ عَدُوَّهُمْ، وَلَا اسْتَكَانُوا وَلَا خَضَعُوا لَهُ، وَلَا وَلَّوْا الْأَذْبَارَ، بَلْ ثَبَتُوا بَعْدَ قَتْلِ نَبِيِّهِمْ كَمَا ثَبَتُوا مَعَهُ فِي حَالِ الْحَيَاةِ، إِذْ هُمْ عَلَى يَقِينٍ مِنْ رَبِّهِمْ فِي أَنَّ الْجِهَادَ فِي السَّبِيلِ الَّتِي يَرْضَاهَا مِنْ تَقْرِيرِ الْعَدْلِ فِي الْأَرْضِ وَحِمَايَةِ الْحَقِّ وَمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ وَيَلْزَمُهُ. وَالْخُلَاصَةُ: عَلَيْكُمْ أَنْ تَعْتَبِرُوا بِحَالِ أَوْلِيَاكُمُ الرَّبِّيِّينَ وَتَصْبِرُوا كَمَا صَبَرُوا، فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ وَاحِدٌ، وَسُنَّتُهُ فِي خَلْقِهِ وَاحِدَةٌ، وَمَنْ ثَمَّ طَلَبَ إِلَيْكُمْ أَنْ تَعْرِفُوا عَاقِبَةَ مَنْ سَبَقَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ، وَتَقْتَدُوا بِعَمَلِ الصَّادِقِينَ الصَّابِرِينَ مِنْهُمْ، وَتَقُولُوا مِثْلَ قَوْلِ أَوْلِيَاكُمُ الرَّبِّيِّينَ^(٣).

(١) المراغي/ تفسيره (٤/ ٤٨).

(٢) مجموعة من العلماء/ التفسير الميسر (١/ ٦٦).

(٣) المراغي/ تفسيره (٤/ ٩٢).

٥. الصَّبْرُ طَرِيقُ الْفَلَاحِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل

عمران: ٢٠٠].

أَيُّ: يَأْمَنُ صَدَقْتُمْ بِاللَّهِ وَبَارَكَانِ الْإِيمَانِ بِهِ اصْبِرُوا عَلَى شِدَائِدِ الدُّنْيَا وَالْآمِهَاتِ مِنْ مَرَضٍ وَفَقْرٍ وَخَوْفٍ، وَصَابِرُوا: أَيُّ تَحَمَّلُوا الْمَكَارَةَ الَّتِي تَلْحَقُكُمْ مِنْ سِوَاكُمْ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ احْتِمَالُ الْأَذَى مِنَ الْأَهْلِ وَالْجِيرَانِ وَتَرْكُ الْإِنْتِقَامِ مِمَّنْ يُسِيءُ إِلَيْكُمْ كَمَا قَالَ: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ وَإِثَارُ غَيْرِكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ كَمَا قَالَ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ وَالْعَفْوُ عَمَّنْ ظَلَمَكُمْ كَمَا قَالَ: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ وَدَفْعُ شُبِّهِ الْمُبْطِلِينَ وَحَلُّ شُكُوكِهِمْ وَالْإِجَابَةُ عَنْ شُبِّهِمْ، وَقَوْلُهُ وَرَابِطُوا: أَيُّ ارْبَطُوا خَيْلَكُمْ فِي الثُّغُورِ كَمَا يَرْبِطُ الْعَدُوُّ خَيْلَهُ اسْتِعْدَادًا لِلْقِتَالِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ وَيَدْخُلُ فِي هَذَا كُلُّ مَا وَلَدَهُ الْعِلْمُ فِي هَذَا الْعَصْرِ مِنْ وَسَائِلِ الدَّفَاعِ مِنْ طَائِرَاتٍ وَقَازِفَاتٍ لِلْقَنَابِلِ وَدَبَابَاتٍ وَمَدَافِعَ رَشَاشَةٍ وَبَنَادِقَ وَأَسَاطِيلَ بَحْرِيَّةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا صَارَ ضَرُورِيًّا مِنْ آلَاتِ الْحُرُوبِ الْحَدِيثَةِ، وَصَارَ مَنْ فَقَدَهَا يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ أَعْزَلَ مِنَ السَّلَاحِ وَإِنْ كَانَ مُدَجَّجًا بِهِ، وَيَلْزَمُ هَذَا أَنْ يَكُونُوا عَالِمِينَ بِفُنُونِ الْحَرْبِ وَالْخُطَطِ الْعَسْكَرِيَّةِ بَارِعِينَ فِي الْعُلُومِ الطَّبِيعِيَّةِ وَالرِّيَاضِيَّةِ، فَكُلُّ ذَلِكَ وَاجِبٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي هَذَا الْعَصْرِ، لِأَنَّ الاسْتِعْدَادَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِهِ. وَلَقَدْ أَكْثَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مِنْ ذِكْرِ التَّقْوَى وَيُرَادُ بِهَا الْوَقَايَةُ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ وَغَضَبِهِ، وَلَا يَكُونُ هَذَا إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ وَمَعْرِفَةِ مَا يُرْضِيهِ وَمَا يُسْخِطُهُ، وَلَا يَعْرِفُ هَذَا إِلَّا مَنْ فَهِمَ كِتَابَ اللَّهِ، وَعَرَفَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ، وَسِيرَةَ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ. وَمَنْ فَعَلَ كُلَّ مَا تَقَدَّمَ فَصَبَرَ وَصَابَرَ وَرَابَطَ لِحِمَايَةِ الْحَقِّ وَأَهْلِهِ وَنَشَرَ دَعْوَتَهُ وَاتَّقَى رَبَّهُ فِي سَائِرِ شُؤْنِهِ، فَقَدْ أَفْلَحَ وَفَازَ بِالسَّعَادَةِ عِنْدَ رَبِّهِ ^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَلَمَّا حَفِظْتُهُ حَوَّثْتُ: (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَجَعَلَ رِزْقُهُ كَفَافًا، فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ) ^(٢). وَفِي رِوَايَةٍ: (وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ).

(١) المراغي/ تفسيره (٤/ ١٧١).

(٢) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٠٥٤) (٣/ ١٠٢)، الترمذي/ سننه (٢٣٤٨) (٤/ ٥٧٥).

في الحديث فوائد:

الأولى: قوله: (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ): أَي فَازَ وَظَفَرَ بِمَطْلُوبِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ (مَنْ أَسْلَمَ) وَجْهَهُ لِلَّهِ، وَانْقَادَ لِأَحْكَامِ شَرِيعَتِهِ، وَأَمِنَ مِنَ الشَّرِّ الْأَكْبَرِ الَّذِي يَنْقُضُ الْإِسْلَامَ وَلَا يَغْفِرُهُ الرَّحْمَنُ. وَقِيلَ: الْفَلَاحُ هُوَ: الْحُصُولُ عَلَى الْمَطْلُوبِ، وَالنَّجَاةُ مِنَ الْمُرْهُوبِ. وَقِيلَ: " الْفَلَاحُ " اسْمٌ جَامِعٌ لِحُصُولِ كُلِّ مَطْلُوبٍ مَحْبُوبٍ.

الثانية: قوله: (وَجُعِلَ رِزْقُهُ كِفَافًا) أَي: وَقُدِّرَ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ مَا يُغْنِيهِ عَنِ السُّؤَالِ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْكَفَافُ مَا يَكْفِي عَنِ الْحَاجَاتِ، وَيُدْفَعُ الصَّرُورَاتِ وَالْفَاقَاتِ، وَلَا يَلْحَقُ بِأَهْلِ التَّرَفُّهَاتِ ^(١).

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْكَفَافُ حَالَةٌ مُتَوَسِّطَةٌ بَيْنَ الْغِنَا وَالْفَقْرِ. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا)، وَهُوَ حَالَةٌ سَلِيمَةٌ مِنْ آفَاتِ الْغِنَا الْمُطْغِيِ وَآفَاتِ الْفَقْرِ الْمُدْقِعِ، الَّتِي كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَكَانَتْ أَفْضَلَ مِنْهُمَا، ثُمَّ إِنَّ صَاحِبَ الْكَفَافِ حَالَتُهُ حَالَةُ الْفَقْرِ، إِذْ لَا يَتَرَفَّهُ فِي طَيِّبَاتِ الدُّنْيَا وَلَا فِي زَهْرَتِهَا، فَكَانَتْ حَالَتُهُ إِلَى الْفَقْرِ أَقْرَبَ، فَقَدْ حَصَلَ لَهُ مَا حَصَلَ لِلْفُقَرَاءِ مِنَ الثَّوَابِ عَلَى الصَّبْرِ، وَكُفِيَ مَرَارَتَهُ وَمَأْثَمَهُ، وَعَلَى هَذَا فَأَهْلُ الْكَفَافِ هُمْ أَهْلُ الْعَفَافِ، كَأَفَاهُمُ اللَّهُ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِ مِائَةٍ عَامٍ؛ لِأَنَّهُمْ وَسَطُهُمْ، وَالْوَسْطُ الْعَدْلُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ أَي: عَدْلًا خَيْرًا، وَلَيْسُوا مِنَ الْأَغْنِيَاءِ ^(٢).

الثالثة: قوله: (فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ) أَي: ثَبَتَ عَلَى الْخُضُوعِ لِلَّهِ، وَالِاسْتِسْلَامِ لِقَضَائِهِ، وَالِانْقِيَادِ لِحُكْمِهِ، وَمَنَعَ النَّفْسَ مِنْ عِصْيَانِهِ، وَأَعْطَى التَّوَسُّطَ مِنَ الرِّزْقِ فَلَمْ يَجْنَحْ إِلَى الْمُسْأَلَةِ اسْتِكْثَارًا، وَلَمْ يَشْغَلْ قَلْبُهُ بِمَا فَوْقَ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ الرِّزْقِ طُغْيَانًا، وَحَبَسَ نَفْسَهُ مُدَّةَ حَيَاتِهِ عَلَى ذَلِكَ.

الرابعة: قوله: (وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ) أَي: جَعَلَهُ شَاكِرًا لِمَا أَعْطَاهُ رَاضِيًا بِكُلِّ مَا قَدَّرَهُ وَقَضَاهُ. وَقَالُوا فِي الْقَنَاعَةِ: الرِّضَا بِالْكَفَافِ وَتَرْكُ الشَّرِّ إِلَى الْإِزْدِيَادِ.

(وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ) مِنَ الْكَفَافِ فَلَمْ يَطْلُبِ الزِّيَادَةَ، وَصَاحِبُ هَذِهِ الْحَالَةِ يُعَدُّ مِنَ الْفُقَرَاءِ؛ لِأَنَّهُ

(١) الهري/ الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢/ ١٩٣).

(٢) الفيومي/ فتح القريب المجيب على الترهيب والترهيب (١٢/ ٦٧١).

لَا يَتَرَفَّهُ فِي طَيِّبَاتِ الدُّنْيَا بَلْ يُجَاهِدُ نَفْسَهُ عَلَى الصَّبْرِ عَنْ طَلَبِ الزِّيَادَةِ عَلَى الْكَفَافِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى الْقَلْبِ، فَكَمْ مِنْ صَاحِبِ ثَرَوَةٍ وَقَلْبُهُ فَقِيرٌ مُتَحَسِّرٌ، وَكَمْ مِنْ فَقِيرٍ ذَاتِ الْيَدِ، وَقَلْبُهُ غَنِيٌّ رَاضٍ، قَانِعٌ بِرِزْقِ اللَّهِ. فَالْحَازِمُ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا لَمْ يَجْمَعْ عَلَى نَفْسِهِ بَيْنَ ضَيْقِهَا وَفَقْرِهَا، وَبَيْنَ فَقْرِ الْقَلْبِ وَحَسْرَتِهِ وَحُزْنِهِ، بَلْ كَمَا يَسْعَى لِتَحْصِيلِ الرِّزْقِ، فَلْيَسْعَ لِرَاحَةِ الْقَلْبِ، وَسُكُونِهِ وَطُمَأْنِينَتِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

وَقَدْ ذَكَرَ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْإِحْيَاءِ هَذَا الْحَدِيثَ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ ثُمَّ عَقَّبَهُ بِقَوْلِهِ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (يَا مَعْشَرَ الْفُقَرَاءِ أَعْطُوا اللَّهَ الرِّضَا مِنْ قُلُوبِكُمْ تَظْفَرُوا بِثَوَابِ فَقْرِكُمْ وَإِلَّا فَلَا)^(٢)، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ صَفَوَتِي مِنْ خَلْقِي؟ فَيَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: مَنْ هُمْ يَا رَبَّنَا؟ فَيَقُولُ: فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْقَانِعُونَ بِعَطَائِي، أَيْنَ الرَّاضُونَ بِقَدْرِي، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَدْخُلُونَهَا فَيَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ وَالنَّاسُ فِي الْحِسَابِ يَتَرَدَّدُونَ)^(٣). ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا فِي الْقَانِعِ الرَّاضِي، ثُمَّ قَالَ: وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْقَنَاعَةَ مُضَادَّةٌ لِلطَّمَعِ، وَقَدْ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: إِنَّ الطَّمَعَ فَقْرٌ، وَالْيَأْسَ غِنَى، وَإِنَّهُ مَنْ يَيْئَسَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ وَقَنَعَ بِمَا فِي يَدِهِ، اسْتَعْنَى عَنْهُمْ. وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: مَا مِنْ يَوْمٍ إِلَّا وَمَلِكٌ يُنَادِي مَنْ تَحْتَ الْعَرْشِ يَا ابْنَ آدَمَ قَلِيلٌ يَكْفِيكَ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ يُطْغِيكَ. وَقِيلَ لِبَعْضِ الْحُكَمَاءِ: مَا الْغِنَا؟ قَالَ: قَلَّةُ تَمَنِّيكَ وَرِضَاكَ بِمَا يَكْفِيكَ. وَقِيلَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ آدَمَ مِنْ أَهْلِ النِّعَمِ بِخُرَاسَانَ فَبَيْنَمَا هُوَ مُشْرِفٌ مِنْ قَصْرِ لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ فِي فِنَاءِ الْقَصْرِ وَبِيَدِهِ رَغِيفٌ يَأْكُلُهُ، فَلَمَّا أَكَلَهُ نَامَ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ لِبَعْضِ غُلَمَائِهِ: إِذَا قَامَ مِنْ نَوْمِهِ جِئْتَنِي بِهِ، فَلَمَّا قَامَ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَيُّهَا الرَّجُلُ أَكَلْتَ الرَّغِيفَ وَأَنْتَ جَائِعٌ. قَالَ نَعَمْ. قَالَ فَشَبِعْتَ. قَالَ نَعَمْ. قَالَ ثُمَّ نِمْتَ طَيِّبًا. قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ فِي نَفْسِهِ: فَمَا أَصْنَعُ أَنَا بِالدُّنْيَا وَالنَّفْسِ تَقْنَعُ بِهَذَا الْقَدْرِ. وَمَرَّ رَجُلٌ بِعَامِرِ بْنِ قَيْسٍ وَهُوَ يَأْكُلُ بَقْلًا بِمِلْحٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَرْضَيْتَ مِنَ الدُّنْيَا هَذَا. فَقَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَنْ رَضِيَ بِدُونِ هَذَا؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: مَنْ رَضِيَ بِالدُّنْيَا عَوَضًا عَنِ الْآخِرَةِ. وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ يُخْرِجُ خُبْزًا يَابِسًا

(١) الصنعاني/ التنوير شرح الجامع الصغير (٥٣ / ٨).

(٢) ضعيف جداً، زهر الفردوس (٣٠٦١) (٨ / ٣٣).

(٣) قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس. قال ابن السبكي: (٦ / ٣٦٨) لم أجد له إسناداً.

فِيْبُلُهُ بِالمَاءِ وَيَأْكُلُهُ بِالْمِلْحِ وَيَقُولُ: مَنْ رَضِيَ مِنَ الدُّنْيَا بِهَذَا لَمْ يَخْتَجْ إِلَى أَحَدٍ. قَالَ: وَيُرَوَّى فِي بَعْضِ كُتُبِ اللَّهِ الْمُنزَلَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا كُلُّهَا لَكَ لَمْ يَكُنْ مِنْهَا إِلَّا الْقُوْتُ، فَإِذَا أَنَا أَعْطَيْتُكَ مِنْهَا الْقُوْتَ وَجَعَلْتُ حَسَابَهَا عَلَى غَيْرِكَ فَأَنَا إِلَيْكَ مُحْسِنٌ، وَقِيلَ فِي الْقِنَاعَةِ:

أَضْرَعُ إِلَى اللَّهِ لَا تَضْرَعُ إِلَى النَّاسِ وَاقْنَعْ بِيَأْسٍ فَإِنَّ الْعِزَّ فِي الْيَأْسِ
وَاسْتَغْنِ عَنِ كُلِّ ذِي قُرْبَى وَذِي إِنَّ الْغِنَى مِنَ اسْتَغْنَى عَنِ النَّاسِ
لَكَانَ أَكْثَرُ مِنَ الْمُعْتَادِ وَإِسْرَافًا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَكُنْ بِتِلْكَ الْمُنزَلَةِ مِنَ التَّوَكُّلِ وَذَوْقِ الطَّاعَةِ، وَلِذَلِكَ يَخْتَلِفُونَ النَّاسُ فِي كَثَرَةِ الْعِيَالِ وَقِلَّتِهِ فَقُوْتُ كُلِّ أَحَدٍ يَتَعَلَّقُ بِقَدْرِ عِيَالِهِ، اهـ والله أعلم^(١).

٦. الصَّبْرُ بَرِيدُ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنَ أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَكَيْفُوسٌ كَفُورٌ، وَلَيْنَ أَذَقْنَاهُ نِعْمَاءَ بَعْدَ ضَرَاءٍ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ، إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُم مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [هود: ٩-١١].

قَوْلُهُ: ﴿وَلَيْنَ أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَكَيْفُوسٌ كَفُورٌ﴾ أَيُّ: وَلَيْنَ أَعْطَيْنَا الْإِنْسَانَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ النِّعَمِ كَرَحَاءِ عَيْشٍ، وَبَسْطَةِ رِزْقٍ، وَصِحَّةٍ وَأَمْنٍ وَوَلَدٍ بَارٍّ، رَحْمَةً مُبْتَدَأَةً مِنَّا أَذَقْنَاهُ لَذَاتِهَا فَكَانَ شَدِيدَ الْإِغْتِبَاطِ بِهَا، ثُمَّ سَلَبْنَا ذَلِكَ بِمَا يَحْدُثُ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي قَدَّرَهَا اللَّهُ فِي الْخَلْقَةِ كَالْمَرَضِ وَالْمَوْتِ وَالْعُسْرِ، إِنَّهُ لَيَظُلُّ فِي هَذِهِ الْحَالِ شَدِيدَ الْيَأْسِ مِنَ الرَّحْمَةِ، قَاطِعًا لِلرَّجَاءِ مِنْ عَوْدِ تِلْكَ النِّعْمَةِ، كَثِيرَ الْكُفْرَانِ لِغَيْرِهَا مِنَ النِّعَمِ الَّتِي لَا يَزَالُ يَتَمَتَّعُ بِهَا فَضْلًا عَمَّا سَلَفَ مِنْهَا. وَالْخُلَاصَةُ: إِنَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَ الْيَأْسِ بِعَوْدَةِ مَا نَزَعَ مِنْهُ وَالْكَفْرِ بِمَا بَقِيَ لَهُ، لِحُزْمَانِهِ مِنْ فَضِيلَتِي الصَّبْرِ وَالشُّكْرِ.

وقَوْلُهُ: ﴿وَلَيْنَ أَذَقْنَاهُ نِعْمَاءَ بَعْدَ ضَرَاءٍ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ﴾ أَيُّ: وَلَيْنَ كَشَفْنَا عَنْهُ الضَّرَاءَ الَّتِي أَصَابَتْهُ وَحَلَّ مَحَلَّهَا نِعْمَاءً، كَشَفًا مِنْ مَرَضٍ، وَزِيَادَةً قُوَّةً، وَخُرُوجًا مِنْ عُسْرِ إِلَى يُسْرٍ، وَنَجَاةً مِنْ خَوْفٍ وَذُلٍّ، لَيَقُولَنَّ: ذَهَبَ مَا كَانَ يَسُوءُنِي مِنَ الْمَصَائِبِ وَالضَّرَاءِ وَلَنْ

(١) الفيومي / فتح القريب المجيب على الترهيب والترهيب (١٢ / ٦٧١).

يَعُودَ، وَمَا هِيَ إِلَّا سَحَابَةٌ صَيْفٌ قَدْ تَقَشَّعَتْ، وَعَلَى أَنْ أَنْسَاهَا وَأَتَمَّتْ بِنِكَ اللَّذَاتِ، وَإِنَّهُ حَيْثُ لَشَدِيدُ الْفَرَحِ بِمَا يُهَيِّجُهُ الْبَطَرُ بِنِكَ النِّعْمَةِ، وَإِنَّهُ لِيُعَالِي فِي الْفَخْرِ وَالتَّعَالِي عَلَى النَّاسِ وَالْاِخْتِقَارِ لِمَنْ دُونَهُ فِيهَا.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ أَي: إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا عَلَى مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الضَّرَاءِ إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَاحْتِسَابًا لِلْأَجْرِ عِنْدَهُ، وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ حِينَمَا يَكْشِفُهَا وَيُبَدِّلُ النِّعْمَاءَ بِهَا، وَيَشْكُرُهُ بِاسْتِعْمَالِهَا فِيمَا يُرْضِيهِ مِنْ عَمَلِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ لِعِبَادِهِ، أُولَئِكَ هُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ تَحْوُ مَا عَلِقَ بَأَنْفُسِهِمْ مِنْ ذَنْبٍ أَوْ تَقْصِيرٍ، وَأَجْرٌ كَبِيرٌ فِي الْآخِرَةِ عَلَى مَا وَفَّقُوا لِعَمَلِهِ مِنْ بَرٍّ وَخَيْرٍ كَثِيرٍ^(١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ، وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ٤-٥].

أَي: إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ - أَيُّهَا النَّبِيُّ - مِنْ وَرَاءِ حُجُرَاتِكَ بِصَوْتٍ مُرْتَفِعٍ، أَكْثَرُهُمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْعَقْلِ مَا يَحْمِلُهُمْ عَلَى حُسْنِ الْأَدَبِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَوْقِيرِهِ. وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرَهُمْ بِتَوْقِيرِكَ، وَاللَّهُ غَفُورٌ لِمَا صَدَرَ عَنْهُمْ جَهْلًا مِنْهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْإِخْلَالِ بِالْأَدَابِ، رَحِيمٌ بِهِمْ حَيْثُ لَمْ يُعَاجِلْهُمْ بِالْعُقُوبَةِ^(٢).

٧. الصَّبْرُ مَعَ التَّقْوَى بَرِيدُ الْعَاقِبَةِ الْحَسَنَةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [هود: ٤٩].

أَي: فَاصْبِرْ عَلَى الْقِيَامِ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَتَبْلِيغِ رِسَالَتِهِ، وَمَا تَلَقَى مِنْ قَوْمِكَ مِنْ أَدَى كَمَا صَبَرَ نُوحٌ عَلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ سُنَّةَ اللَّهِ فِي رُسُلِهِ وَأَقْوَامِهِمْ أَنْ تَكُونَ الْعَاقِبَةُ بِالْفَوْزِ وَالنَّجَاةِ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ الْمَعَاصِيَ وَيَعْمَلُونَ الطَّاعَاتِ، فَانْتُمْ الْفَائِزُونَ الْمُفْلِحُونَ، وَالْمُصْرُونَ عَلَى عَدَاوَتِكُمْ هُمُ الْخَاسِرُونَ

(١) المراغي / تفسيره (١٢ / ٨).

(٢) نخبة من أساتذة التفسير / التفسير الميسر (١ / ٥١٥).

الْهَالِكُونَ^(١).

٨. الصَّبْرُ عَلَى الطَّاعَةِ مِنْ صِفَاتِ الْمُحْسِنِينَ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ، وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [هود: ١١٤-١١٥].

قَوْلُهُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ﴾ أَي: أَدِّهَا عَلَى الْوَجْهِ الْقَوِيمِ وَأَدِّمْهَا فِي طَرَفِي النَّهَارِ مِنْ كُلِّ يَوْمٍ، وَفِي زُلْفَى مِنَ اللَّيْلِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ أَي: إِنَّ الْأَعْمَالَ الْحَسَنَةَ تُكَفِّرُ السَّيِّئَاتِ وَتُذْهِبُ الْمُؤَاخَذَةَ عَنْهَا، لِمَا فِيهَا مِنْ تَرْكِيبَةِ النَّفْسِ وَإِصْلَاحِهَا، فَتَمْحُو مِنْهَا تَأْثِيرَ الْأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ فِي النَّفْسِ وَإِفْسَادَهَا لَهَا، وَالْمُرَادُ بِالْحَسَنَاتِ مَا يَعْمُ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ جَمِيعًا حَتَّى مَا كَانَ مِنْهَا تَرْكًا لِسَيِّئَةٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾.

وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: (وَأَتْبَعَ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا)^(٢) وَالْمُرَادُ بِالسَّيِّئَاتِ الصَّغَائِرُ؛ لِأَنَّ الْكَبَائِرَ لَا يُكَفِّرُهَا إِلَّا التَّوْبَةُ بِدَلِيلِ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ: (الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مَا اجْتَنِبْتَ الْكَبَائِرَ)^(٣).

وَقَوْلُهُ: ﴿ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ أَي: إِنَّ فِيمَا ذَكَرَ مِنَ الْوَصَايَا السَّابِقَةِ مِنَ الْاسْتِقَامَةِ وَالنَّهْيِ عَنِ الطُّغْيَانِ وَالرُّكُونِ إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ الْأَوْقَاتِ، لَعِبْرَةٌ لِلْمُتَعَطِّينَ الَّذِينَ يَرِاقِبُونَ اللَّهَ وَلَا يَسْوُونَ، وَخَصَّهْمُ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَنْتَفِعُونَ بِهَا.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ أَي: وَوَطَّنْ نَفْسَكَ عَلَى احْتِمَالِ الْمُشَقَّةِ فِي سَبِيلِ مَا أَمَرْتَ بِهِ، وَمَا نُهَيْتَ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْوَصَايَا وَفِي غَيْرِهَا، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا بَلْ يُؤَفِّيهِ ثَوَابَ عَمَلِهِ مِنْ غَيْرِ بَخْسٍ لَهُ^(٤).

(١) المراغي / تفسيره (٤٣ / ١٢).

(٢) حسن، أخرجه: الترمذي / سننه (١٩٨٧) (٣٥٥ / ٤).

(٣) أخرجه: مسلم / صحيحه (٢٣٣) (١٤٤ / ١).

(٤) المراغي / تفسيره (٩٤ / ١٢).

٩. الصَّبْرُ مَعَ أَعْمَالِ الْبِرِّ طَرِيقٌ إِلَى الْجَنَّةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ هُمُ عُقْبَى الدَّارِ، جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعَمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٢-٢٤].

قَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ﴾ الصَّبْرُ: حَبْسُ النَّفْسِ عَنْ نَيْلِ مَا تُحِبُّ، أَيُّ وَالَّذِينَ صَبَرُوا عَلَى مَا تَكْرَهُهُ النَّفْسُ وَيَتَّقِلُ عَلَيْهَا مِنْ فِعْلِ الطَّاعَاتِ وَتَرْكِ الشَّهَوَاتِ، طَلَبًا لِرِضَا رَبِّهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى جَانِبِ الْخَلْقِ رِيَاءً وَسُمْعَةً، وَلَا إِلَى جَانِبِ أَنْفُسِهِمْ زِينَةً وَعُجْبًا.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ أَيُّ: أَدْوَاهَا عَلَى مَا رَسَمَهُ الدِّينُ مِنْ خُشُوعِ الْقَلْبِ وَاجْتِنَابِ الرِّيَاءِ وَالْخُشْيَةِ لِلَّهِ، مَعَ تَمَامِ أَرْكَانِهَا وَهَيْئَاتِهَا احْتِسَابًا لِرُوحِهَا.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ أَيُّ: وَأَنفَقُوا بَعْضَ مَا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ، وَعَلَانِيَةً بِحَيْثُ يَرَاهُمُ النَّاسُ، سَوَاءً كَانَ الْإِنْفَاقُ وَاجِبًا كَالْإِنْفَاقِ عَلَى الزَّوْجَةِ وَالْوَلَدِ وَالْأَقَارِبِ الْفُقَرَاءِ، أَمْ مَذْذُوبًا كَالْإِنْفَاقِ عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَحَاوِجِ مِنَ الْأَجَانِبِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾ أَيُّ: وَيَدْفَعُونَ الشَّرَّ بِالْخَيْرِ وَيُجَاوِزُونَ الْإِسَاءَةَ بِالْإِحْسَانِ فَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيُّ يَدْفَعُونَ بِالْحَسَنِ مِنَ الْكَلَامِ مَا يَرِدُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءٍ غَيْرِهِمْ.

وَقَوْلُهُ: ﴿أُولَئِكَ هُمُ عُقْبَى الدَّارِ﴾ أَيُّ: أُولَئِكَ الَّذِينَ وَصَفْنَاهُمْ بِتِلْكَ الْمُحَاسِنِ وَالْكَمَالَاتِ الَّتِي بَلَغَتِ الْغَايَةَ فِي الشَّرَفِ وَالْكَمَالِ - هُمُ الَّذِينَ هُمُ الْعُقْبَى الْحَسَنَةُ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ.

ثُمَّ بَيَّنَّ هَذِهِ الْعُقْبَى، فَقَالَ: ﴿جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ أَيُّ: تِلْكَ الْعُقْبَى هِيَ جَنَّاتُ إِقَامَةٍ، يُخَلَّدُونَ فِيهَا لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا أَبَدًا.

ثُمَّ ذَكَرَ مَا يَكُونُ فِيهَا مِنَ الْأَنْسِ بِاجْتِمَاعِ الْأَهْلِ وَالْمُحِبِّينَ الصَّالِحِينَ فَقَالَ: ﴿وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ أَيُّ وَيَجْمَعُ فِيهَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَحْبَابِهِمْ مِنَ الْأَبَاءِ وَالْأَزْوَاجِ وَالْأَبْنَاءِ مِمَّنْ عَمِلَ صَالِحًا لِيَتَقَرَّبَ بِهِمْ أَعْيُنُهُمْ، وَيَزْدَادُوا سُورًا بِرُؤْيَيْهِمْ، حَتَّى لَقَدْ وَرَدَ أَنَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ أَحْوَاهُمْ فِي

الدُّنْيَا فَيَشْكُرُونَ اللَّهَ عَلَى الْخَلَّاصِ مِنْهَا.

وَفِي الْآيَةِ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لَا تُجْدَى الْأَنْسَابُ إِذَا لَمْ يُسْعِفْهَا الْعَمَلُ الصَّالِحُ، فَلَأَبَاءُ وَالْأَزْوَاجُ وَالذَّرِّيَّةُ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا بِعَمَلِهِمْ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ الْكَرِيمُ: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ قَالَ لِفَاطِمَةَ: (يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، سَلِّينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) ^(١).

ثُمَّ ذَكَرَ مَا لَهُمْ مِنَ الْكَرَامَةِ فِيهَا بِتَسْلِيمِ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾ أَي: وَتَدْخُلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا لِلتَّسْلِيمِ عَلَيْهِمْ، وَالتَّهْنِئَةِ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، وَالْإِقَامَةِ فِي دَارِ السَّلَامِ، فِي جِوَارِ الصَّدِيقِينَ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ الْكَرَامِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ أَي قَائِلِينَ لَهُمْ: أَمَّا عَنْكُمْ مِنَ الْمَكَارِهِ وَالْمَخَافِيفِ الَّتِي تَحِيقُ بِغَيْرِكُمْ، بِمَا احْتَمَلْتُمْ مِنْ مَشَاقِّ الصَّبْرِ وَمَتَاعِبِهِ وَالْأَلَامِ الَّتِي لَا فَيْتُمُوهَا فِي دَارِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، ﴿فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ أَي: فَنِعْمَ عَاقِبَةُ الدُّنْيَا الْجَنَّةُ.

أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبُورَ الشُّهَدَاءِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ حَوْلٍ فَيَقُولُ: (سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ)، وَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ «أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» ^(٢) ^(٣).

١٠. الاسْتِعَانَةُ بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ بِرَيْدِ الْإِعَانَةِ وَالثَّبَاتِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣].

قَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ أَي: اسْتَعِينُوا عَلَى إِقَامَةِ دِينِكُمْ وَالِدَفَاعِ عَنْهُ، وَعَلَى سَائِرِ مَا يَشُقُّ عَلَيْكُمْ مِنْ مَصَائِبِ الْحَيَاةِ، بِالصَّبْرِ وَتَوَطُّيْنِ النَّفْسِ عَلَى اخْتِمَالِ الْمَكَارِهِ، وَبِالصَّلَاةِ الَّتِي تَكْبُرُ بِهَا الثِّقَةُ بِاللَّهِ عَزَّ اسْمُهُ، وَتَصْغُرُ بِمُنَاجَاتِهِ فِيهَا كُلُّ الْمَشَاقِّ.

(١) صحيح، أخرجه: البزار / مسنده (٧٦٧٦) (١٤/١٤٨).

(٢) أخرجه: الطبري / تفسيره (٢٠٣٤٥) (١٦/٤٢٦).

(٣) المراغي / تفسيره (١٣/٩٤).

وإنَّما خَصَّ الصَّبْرَ وَالصَّلَاةَ بِالذِّكْرِ، لِأَنَّ الصَّبْرَ أَشَدُّ الْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ عَلَى الْبَدَنِ، وَالصَّلَاةُ أَشَدُّ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ عَلَيْهِ، إِذْ فِيهَا خُضُوعٌ وَاسْتِسْلَامٌ لِلَّهِ، وَتَوَجُّهُ بِالْقَلْبِ إِلَيْهِ، وَاسْتِشْعَارٌ لِعَظَمَةِ الْخَالِقِ، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ «اشْتَدَّ عَلَيْهِ» فَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ ^(١) وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ أَي: إِنَّ اللَّهَ نَاصِرُهُمْ وَمُجِيبُ دَعْوَتِهِمْ، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ نَاصِرَهُ فَلَا غَالِبَ لَهُ، أَمَّا الْجَانِغُ فَقَلْبُهُ لَاهٍ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَالْقَلْبُ اللَّاهِي مُتَمَلِّئٌ بِهَمُومِ الدُّنْيَا وَاكْتِدَارِهَا، وَإِنْ حَازَ الدُّنْيَا بِحَذَافِيرِهَا.

وَقَدْ جَرَتْ سُنَّةُ اللَّهِ أَنَّ الْأَعْمَالَ الْعَظِيمَةَ لَا تَنْجَحُ إِلَّا بِالثَّبَاتِ وَالِدَّابِ عَلَيْهَا، وَمَدَارُ ذَلِكَ كُلِّهِ الصَّبْرُ، فَمَنْ صَبَرَ فَهُوَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَهُ، فَيَسْهُلُ لَهُ الْعَسِيرُ مِنْ أَمْرِهِ، وَيَجْعَلُ لَهُ فَرْجًا مِنْ ضِيقِهِ، وَمَنْ لَمْ يَصْبِرْ فَلَيْسَ اللَّهُ مَعَهُ، لِأَنَّهُ تَنَكَّبَ عَنْ سُنَّتِهِ، فَلَنْ يَبْلُغَ قَصْدَهُ وَغَايَتَهُ ^(٢).

عَنْ مِسْمَعِ بْنِ عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ: «مَنْ نَوَى الصَّبْرَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ صَبَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا وَقَوَّاهَا، وَمَنْ عَزَمَ عَلَى الصَّبْرِ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ وَعَصَمَهُ عَنْهَا». قَالَ: وَقَالَ لِي: يَا سَيَّارُ، «أَتُرَاكَ تَصْبِرُ لِمَحَبَّتِهِ عَنْ هَوَاكَ فَيُخَيِّبُ صَبْرُكَ؟ لَقَدْ أَسَاءَ بِسَيِّدِهِ الظَّنَّ مَنْ ظَنَّ بِهِ هَذَا وَشَبَّهَهُ» قَالَ: ثُمَّ بَكَى عَبْدُ الْوَاحِدِ حَتَّى خَفْتُ أَنْ يُغْشَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «بِأَبِي أَنْتَ يَا مِسْمَعُ، نِعْمَةٌ رَائِحَةٌ وَغَادِيَةٌ عَلَى أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ، فَكَيْفَ يَبْأَسُ مِنْ رَحْمَتِهِ أَهْلُ مَحَبَّتِهِ؟» ^(٣).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: قَوْلُهُ: (مَنْ نَوَى الصَّبْرَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ صَبَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا وَقَوَّاهَا) النَّيَّةُ قَصْدُ الشَّيْءِ مُقْتَرِنًا بِفِعْلِهِ، وَالْمُعْنَى مَنْ قَصَدَ حَبْسَ النَّفْسِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَجَاهَدَهَا عَلَى الثَّبَاتِ عَلَى ذَلِكَ، أَعَانَهُ اللَّهُ وَقَوَّاهُ، وَبَلَّغَهُ مُرَادَهُ، وَحَقَّقَ لَهُ مُنَاهُ، وَضَمَّهُ إِلَى أَوْلِيَائِهِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ يُجْزَوْنَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

الثَّانِيَّةُ: قَوْلُهُ: (وَمَنْ عَزَمَ عَلَى الصَّبْرِ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ وَعَصَمَهُ عَنْهَا) أَي: وَمَنْ عَزَمَ بِقَلْبِهِ عَلَى حَبْسِ النَّفْسِ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ اجْتِنَابًا لِعُصْبِهِ وَابْتِغَاءً لِرِضَاهُ وَفَقَهُ اللَّهُ وَأَعَانَهُ

(١) حسن، أخرجه: أبو داود/ سننه (١٣١٩) (٥٠٧/١).

(٢) المراغي/ تفسيره (٢٣ / ٢).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٤٦) (ص ١٠٤).

وَتَبَّهْتُ عَلَى ذَلِكَ وَعَصَمَهُ عَمَّا يُسْخِطُهُ وَمَنَحَهُ رِضَاهُ.

الثالثة: قَوْلُهُ: (أَتُرَاكَ تَصْبِرُ لِمَحَبَّتِهِ عَنْ هَوَاكَ فَيَخِيبُ صَبْرُكَ؟ لَقَدْ أَسَاءَ بِسَيِّدِهِ الظَّنُّ مَنْ ظَنَّ بِهِ هَذَا وَشَبَّهَهُ) فِيهِ ثَنَاءٌ عَلَى اللَّهِ أَنَّهُ عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِهِ بِهِ فَلَا يُخَيِّبُ مَنْ رَجَاهُ، وَلَا يُرَدُّ مَنْ دَعَاهُ، وَلَا يُؤَخَّرُ عَفْوُهُ عَمَّنْ أَنَابَ إِلَيْهِ وَلَا يُؤَخَّرُ عَمَّنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَتِهِ أَنْ يُرْشِدَهُ إِلَى سَبِيلِ هُدَاهُ، وَلَا يَمْنَعُ مَنْ أَحْسَنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ مَعِيَّتَهُ إِلَى حِينِ لِقَاةِ، وَلَا يُخَيِّبُ مَنْ طَوَّعَ هَوَاهُ لِمَحَبَّةِ مَوْلَاهُ أَنْ يُعْطِيَهُ جَزَاءَ الصَّابِرِينَ، وَيُؤْمِنَ عَلَيْهِ بِصَلَاتِهِ وَرَحْمَتِهِ، فَلْيَحْذَرِ الْمُؤْمِنُ مِنْ إِسَاءَةِ الظَّنِّ بِاللَّهِ الَّذِي أَقْسَمَ بِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ أَنَّ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ عَلَى الْحُسْنَى أَنْ يُؤَفَّقَهُ إِلَى الْهُدَايَةِ وَيُرْفِقَهُ إِلَى الْإِحْسَانِ، وَيَجْعَلَهُ فِي حِصْنِهِ وَحِرْزِهِ وَمَعِيَّتِهِ حَتَّى يَلْقَاهُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩].

الرابعة: قَوْلُهُ: (يَا أَبَايَ أَنْتَ يَا مَسْمُوعُ، نِعْمَةُ رَائِحَةٍ وَغَادِيَةٌ عَلَى أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ، فَكَيْفَ يَبْأَسُ مِنْ رَحْمَتِهِ أَهْلُ مَحَبَّتِهِ) فِيهِ ثَنَاءٌ عَلَى اللَّهِ وَسَعَةً رَحْمَتِهِ بِكُلِّ ذَاتٍ كَبِدَ رَطْبَةٍ، وَبِالْعُصَاةِ مِنْ عِبَادِهِ، فَلَا يُؤَخَّرُ عَنْهُمْ نِعْمَةُ ظَاهِرَةٍ وَبَاطِنَةٍ، وَلَقَدْ رَدَّ دَعْوَةَ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَصَرَ الرِّزْقِ عَلَى مَنْ آمَنَ دُونَ مَنْ كَفَرَ، قَالَ تَعَالَى خَبَرًا عَنْ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ١٢٦]. فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ سُنَّتُهُ فَيَمُنْ عَصَاهُ فَكَيْفَ يَبْأَسُ مِنْ رَحْمَتِهِ أَهْلُ مَحَبَّتِهِ الَّذِينَ اصْطَفَاهُمْ لِنَفْسِهِ، وَسَخَّرَ قُلُوبَهُمْ وَجَوَارِحَهُمْ لِمَعِيَّتِهِ، وَأَقْسَمَ بِذَاتِهِ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مَا يُحِبُّونَ، وَيَأْمِنُهُمْ مَنْ يَخْذَرُونَ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ) ^(١).

(١) أخرجه: البخاري / صحيحه (٦١٣٧) (٥ / ٢٣٨٤).

١١. الصَّبْرُ بَرِيدُ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْهُدَايَةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

أَيُّ: وَاللَّهُ لَنَمَتَحِنَكُم بِبَعْضِ ضُرُوبِ الْخَوْفِ مِنَ الْأَعْدَاءِ وَبَعْضِ الْمَصَائِبِ الْمُعْتَادَةِ فِي الْمَعَاشِ، كَالْجُوعِ وَنَقْصِ الثَّمَارِ، إِذْ كَانَ أَحَدُهُمْ يُؤْمِنُ فَيُفْصَلُ مِنْ أَهْلِهِ وَعَشِيرَتِهِ وَيَخْرُجُ صِفْرَ الْيَدَيْنِ، حَتَّى لَقَدْ بَلَغَ مِنْ جُوعِهِمْ أَنْ كَانُوا يَتَبَلَّغُونَ بِثَمَرَاتِ يَسِيرَاتٍ، وَلَا سِيَّمَا فِي غَزَوَاتِ الْأَحْزَابِ وَتَبُوكَ، وَبِنَقْصِ الْأَنْفُسِ بِالْقَتْلِ وَالْمَوْتِ مِنْ اجْتِوَاءِ الْمَدِينَةِ، فَقَدْ كَانَتْ حِينَ الْهَجَرَةِ بَلَدَ وَبَاءَ وَحُمَى ثُمَّ حَسَنَ مُنَاحَهَا.

وَفِي الْآيَةِ إِبَاءٌ إِلَى أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَقْتَضِي سَعَةَ الرِّزْقِ وَبَسْطَ النُّفُودِ وَانْتِفَاءَ الْخَوَافِ، بَلْ كُلُّ ذَلِكَ يَجْرِي بِحَسَبِ السُّنَنِ الَّتِي سَنَّا اللَّهُ لِحَلْفِهِ، فَتَقَعُ الْمَصَائِبُ مَتَى وَجِدَتْ أَسْبَابُهَا، وَكَامِلُ الْإِيمَانِ يَتَأَدَّبُ بِمُقَاوَمَةِ الشَّدَائِدِ، وَيَتَهَذَّبُ بِوُقُوعِ الْكَوَارِثِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ أَيُّ: وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ هَذِهِ الْمَقَالَةُ الْمُعَبَّرَةُ عَنِ الْإِيمَانِ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ - بِالظَّفَرِ بِحُسْنِ الْعَاقِبَةِ فِي أُمُورِهِمْ كُلِّهَا بِحَسَبِ مَا وَضِعَ مِنَ السُّنَنِ فِي الْكَوْنِ. وَالصَّبْرُ لَا يُنَافِي مَا يَحْدُثُ مِنَ الْحُزْنِ حِينَ حُلُولِ الْمُصِيبَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الرَّقَّةِ وَالرَّحْمَةِ الطَّبِيعِيَّتَيْنِ فِي الْإِنْسَانِ، وَقَدْ جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَكَى عِنْدَ مَا حَضَرَ وَلَدُهُ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْتَ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ مَهَيْتَنَا عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: (إِنَّهَا الرَّحْمَةُ)، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ الْعَيْنَ لَتَدْمَعُ، وَإِنَّ الْقَلْبَ لَيَجْزَعُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ)^(١).

وَقَوْلُهُ: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ أَيُّ أُولَئِكَ الصَّابِرُونَ هُمُ مِنْ رَبِّهِمْ مَغْفِرَةٌ وَمَدْحٌ عَلَى مَا فَعَلُوا، وَرَحْمَةٌ يَجِدُونَ أَثَرَهَا فِي بَرْدِ الْقُلُوبِ عِنْدَ نَزُولِ الْمُصِيبَةِ. وَهَذِهِ الرَّحْمَةُ يَحْسُدُ عَلَيْهَا الْكَافِرُونَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّ الْكَافِرَ الَّذِي حُرِمَ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ، إِذَا نَزَلَتْ بِهِ الْمُصِيبَةُ تَضَيَّقُ بِهِ

(١) أخرجه: البخاري / صحيحه (١٣٠٣) (٨٣/٢).

الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، حَتَّى لَقَدْ يَقْضَى عَلَى نَفْسِهِ يَدَهُ إِذَا لَمْ يَجِدْ وَسِيلَةً لِلْخَلَاصِ مِمَّا حَلَّ بِهِ ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ إِلَى الْحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَمِنْ ثَمَّ اسْتَسْلَمُوا لِلْقَضَاءِ، فَلَمْ يَسْتَحْوَذِ الْجَزَعُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَفَارَّوْا بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالرَّاحَةِ فِيهَا، وَسَعَادَةِ الْآخِرَةِ بِتَرْكِ النَّفْسِ، وَتَحْلِيهَا بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَصَالِحِ الْأَعْمَالِ^(١).

١٢. الاستِعَانَةُ بِاللَّهِ مَعَ الصَّبْرِ سَبِيلُ النَّصْرِ وَالتَّمَكُّنِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨].

أَيُّ: قَالَ لَهُمْ يَا قَوْمُ: اطْلُبُوا مَعُونَةَ اللَّهِ وَتَأَيَّدَهُ عَلَى رَفْعِ ذَلِكَ الْوَعِيدِ عَنْكُمْ، وَاصْبِرُوا وَلَا تَحْزَنُوا، فَإِنَّ الْأَرْضَ (فِلَسْطِينَ) الَّتِي وَعَدَكُمْوَهَا رَبُّكُمْ هِيَ لِلَّهِ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لَا لِفِرْعَوْنَ، فَهِيَ عَلَى مُقْتَضَى سُنَنِهِ دَوْلٌ وَأَيَّامٌ، وَالْعَاقِبَةُ الْحُسْنَى لِمَنْ يَتَّقُونَ اللَّهَ وَيُرَاعُونَ سُنَنَهُ فِي أَسْبَابِ إِرْثِ الْأَرْضِ بِاتِّحَادِ الْكَلِمَةِ وَالِاعْتِصَامِ بِالْحَقِّ وَإِقَامَةِ الْعَدْلِ وَالصَّبْرِ عَلَى الشَّدَائِدِ وَالِاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ لَدَى الْمَكَارِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هَدَتْ إِلَيْهِ التَّجَارِبُ وَذَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّرَائِعُ^(٢).

١٣. الصَّبْرُ الْجَمِيلُ سَبِيلُ الْفَرَجِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [يوسف: ٨٣].

قَوْلُهُ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ أَيُّ: فَحَالِي عَلَى مَا نَالَنِي مِنْ فَقْدِ يُوسُفَ وَأَخِيهِ -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ- صَبْرٌ جَمِيلٌ لَا جَزَعَ فِيهِ وَلَا شِكَايَةَ لِأَحَدٍ، بَلْ أَشْكُو إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ وَأَعْلَقُ رَجَائِي بِهِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا﴾ أَيُّ: أَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يُرْجِعَ إِلَيَّ يُوسُفَ وَبَنِيَامِينَ وَالْأَخَ الثَّلَاثَ الْبَاقِي بِمَصْرَ، وَقَدْ كَانَ لَدَيْهِ إِهْلَامٌ بِأَنْ يُوسُفَ لَمْ يَمُتْ وَإِنْ غَابَ عَنْهُ خَبْرُهُ.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ أَيُّ إِنَّهُ الْعَلِيمُ بِوَحْدَتِي وَفَقْدِهِمْ وَالْحُزْنِ عَلَيْهِمْ، وَلَهُ فِينَا حِكْمَةٌ بِالْغَةِ، وَهُوَ الْحَكِيمُ فِي أَفْعَالِهِ فَيَبْتَلِي وَيَرْفَعُ الْبَلَاءَ عَلَى مُقْتَضَى سُنَنِهِ وَحِكْمَتِهِ فِي تَدْبِيرِ خَلْقِهِ، وَقَدْ

(١) المراغي/ تفسيره (٢/ ٢٤).

(٢) المرجع السابق (٩/ ٣٨).

جَرَتْ سُنَّتُهُ أَنَّ الشَّدَّةَ إِذَا تَنَاهَتْ جَعَلَ وَرَاءَهَا فَرَجًا، وَالْمُصِيبَةُ إِذَا عَظُمَتْ جَعَلَ بَعْدَهَا الْمُخْلَصَ مِنْهَا كَمَا قَالَ: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾^(١).

وَعَنِ الْحَسَنِ عليه السلام، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَدْخِلْ نَفْسَكَ فِي هُمُومِ الدُّنْيَا، وَاخْرُجْ مِنْهَا بِالصَّبْرِ)^(٢).
فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ أَمْرٌ بِمُخَالَطَةِ النَّاسِ وَالرَّفْقِ بِهِمْ، وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ وَالتَّجَاوُزِ عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَالنُّصْحِ لَهُمْ، وَإِعَانَةِ ضَعِيفِهِمْ، وَإِعَاثَةِ مَلْهُوفِهِمْ، وَنُصْرَةِ مَظْلُومِهِمْ، وَتَحَمُّلِ هُمُومِهِمْ.
الثانية: وَاحِسٌ نَفْسَكَ عَلَى الْهَدْيِ، وَلَا تَكْسُلْ عَنِ الْإِدَامَةِ عَلَيْهِ، وَلَا تَجْزَعْ مِنْ أَثْقَالِهِ، وَلَا تَنْتَظِرْ جَزَاءً مِنَ النَّاسِ حَتَّى تَلْقَى اللَّهَ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ.

وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ رضي الله عنه احْتَجَبَ فِي بَيْتِهِ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ، فَسَأَلَتْهُ، أَوْ قَالَ: فَسَأَلَ عَنْ أَمْرِ النَّاسِ، فَقَالَ: "عَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَجْمَعَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَاصْبِرْ حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ، وَيُسْتَرَاخَ مِنْ فَاجِرٍ"^(٣).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ فَضْلُ عُثْمَانَ رضي الله عنه حَيْثُ احْتَجَبَ فِي بَيْتِهِ عَنِ النَّاسِ فِي الْفِتْنَةِ مُمَسَّكًا بِهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (كَسِّرُوا قِسِيَكُمْ، وَقَطِّعُوا أَوْتَارَكُمْ "يَعْنِي فِي الْفِتْنَةِ" وَالزَّمُوا أَجْوَابَ الْبُيُوتِ، وَكُونُوا فِيهَا كَالْخَيْرِ مِنْ ابْنِي آدَمَ)^(٤)، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى رَحْمَةِ عُثْمَانَ، وَحِرْصِهِ عَلَى سَلَامَةِ النَّاسِ وَعَدَمِ اسْتِشْرَافِهِمْ لِلْفِتْنَةِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَتَكُونُ فِتْنٌ كَرِيَّاحِ الصَّيْفِ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، مَنْ اسْتَشْرَفَ لَهَا اسْتَشْرَفَتْهُ)^(٥).

(١) نخبة من أساتذة التفسير / التفسير الميسر (١/ ٢٤٥).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (٧٠) (ص ٥٧).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٠) (ص ٢٥).

(٤) صحيح لغيره، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٩٦٦٣) (٣٢/ ٤٣٣).

(٥) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٨٩١) (٤/ ٢٢١٦)، ابن حبان/ صحيحه (٥٩٥٩) (١٣/ ٢٩١)، واللفظ له.

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا سَتَكُونُ فِتْنٌ: أَلَا تَمَّ تَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا. أَلَا، فَإِذَا نَزَلْتَ أَوْ وَقَعْتَ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ) قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: (يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لَيَنْجُجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النِّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟) قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَيْنِ، أَوْ إِحْدَى الْفِئَتَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: (يَبُوءُ بِإِيْمِهِ وَإِيْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ) ^(١).

قَالَ النَّوَوِيُّ رحمه الله: قَوْلُهُ ﷺ: (الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ...إِلَى آخِرِهِ) فَمَعْنَاهُ بَيَانٌ عَظِيمٌ خَطَرُهَا وَالْحَثُّ عَلَى تَجَنُّبِهَا وَالْهَرَبِ مِنْهَا وَمِنَ التَّثَبُّتِ فِي شَيْءٍ وَأَنَّ شَرَّهَا وَفِتْنَتَهَا يَكُونُ عَلَى حَسَبِ التَّعَلُّقِ بِهَا ^(٢).

الثَّانِيَةُ: فِيهِ وَجُوبُ لُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَبَبْدِ الْفُرْقَةِ، فَإِنَّ الْجَمَاعَةَ حَبْلُ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣] قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: حَبْلُ اللَّهِ هُوَ الْجَمَاعَةُ، وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَكُونُ دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صِفْهُمْ لَنَا. قَالَ: (هُمْ قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، يَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا). قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: (فَالْزَمِ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ)، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِمَامًا؟ قَالَ: (فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصُ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ كَذَلِكَ) ^(٣).

الثَّالِثَةُ: فِيهِ وَجُوبُ حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الْفِتْنَةِ، وَاجْتِنَابِ الْخَوْصِ فِيهَا، وَلُزُومِ الدَّوَامِ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى تَزُولَ، فَيَسْتَرِيحُ الْبَرُّ مِنَ الْمُكَابَدَةِ وَالْقَلَقِ، وَيُسْتَرَاخُ مِنَ الْفَاجِرِ بِهَلَاكِهِ، أَوْ سَجْنِهِ، أَوْ فِرَارِهِ. وَأَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: بَلَغَنَا عَنْ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ أَنَّهُ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ يُفْضِيَ بِالصَّابِرِ الْبَلَاءُ إِلَى

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٨٨٧) (٢٢١٢/٤).

(٢) النووي/ شرحه على مسلم (٩/١٨).

(٣) صحيح، أخرجه: ابن ماجه/ سننه (٣٩٧٩) (١٣١٧/٢).

الرَّخَاءِ، وَبِالْفَاجِرِ الرَّخَاءُ إِلَى الْبَلَاءِ»^(١).

١٤. الصَّبْرُ عَلَى التَّكَالُيفِ مِنْ عَزَائِمِ الْأُمُورِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧].

قَوْلُهُ: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ أَيُّ: أَدِّهَا كَامِلَةً عَلَى النَّحْوِ الْمُرْضِيِّ، لِمَا فِيهَا مِنْ رِضَا الرَّبِّ بِالْإِقْبَالِ عَلَيْهِ وَالْإِحْبَاتِ لَهُ، وَلِمَا فِيهَا مِنَ النَّهْيِ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَإِذَا تَمَّ ذَلِكَ صَفَتِ النَّفْسُ وَأَنَابَتْ إِلَى بَارِئِهَا فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: (اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ)^(٢).

وَبَعْدَ أَنْ أَمَرَهُ بِتَكْمِيلِ نَفْسِهِ تَوْفِيَةً لِحَقِّ اللَّهِ عَلَيْهِ عَطَفَ عَلَى ذَلِكَ تَكْمِيلَهُ لِغَيْرِهِ، فَقَالَ: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَيُّ: وَأْمُرْ غَيْرَكَ بِتَهْدِيدِ نَفْسِهِ قَدْرَ اسْتِطَاعَتِكَ، تَرْكِهَ لَهَا، وَسَعْيًا إِلَى الْفَلَاحِ، كَمَا قَالَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا. وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ أَيُّ: وَأَنَّهُ النَّاسَ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ وَمَحَارِمِهِ الَّتِي تُوبِقُ مِنْ اكْتِسَابِهَا، وَتُلْقِي بِهِ فِي عَذَابِ السَّعِيرِ، فِي جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ﴾ مِنْ أَدَى النَّاسِ فِي ذَاتِ اللَّهِ إِذَا أَنْتَ أَمَرْتَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ نَهَيْتَهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَقَدْ بَدَأَ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ بِالصَّلَاةِ، وَخَتَمَهَا بِالصَّبْرِ، لِأَنَّهَا عِمَادَا الاسْتِعَانَةِ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ كَمَا قَالَ: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾.

ثُمَّ ذَكَرَ عِلَّةَ ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ﴾ أَيُّ: إِنَّ ذَلِكَ الَّذِي أَوْصِيكَ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ مُحْتَمَةً عَلَى عِبَادِهِ لَا مَحِيصَ مِنْهَا، لِمَا لَهَا مِنْ جَزِيلِ الْفَوَائِدِ، وَعَظِيمِ الْمَنَافِعِ، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ تَجَارُبُ الْحَيَاةِ، وَأَرْشَدَتْ إِلَيْهِ نُصُوصُ الدِّينِ^(٣).

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (٧٤) (ص ٥٨).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٠) (٢٧/١)، مسلم/ صحيحه (٩) (٣٩/١).

(٣) المراغي/ تفسيره (٢١/ ٨٤).

١٥. الصَّبْرُ عَلَى الْمُصِيبَةِ مَعَ التَّقْوَى مِنْ عَزَائِمِ الْأُمُورِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦].

قَوْلُهُ: ﴿لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ بَعْدَ أَنْ سَلَّى سُبْحَانَهُ نَبِيَّهُ ﷺ بِمَا سَبَقَ أَنْفَاءً زَادَ فِي تَسْلِيَتِهِ بِهِذِهِ الْآيَةِ، وَأَبَانَ لَهُ أَنَّهُ كَمَا لَقِيَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْكُفَّارِ أَذًى يَوْمَ أَحَدٍ فَسَيَلْقَوْنَ مِنْهُمْ أَذًى كَثِيرًا بِقَدْرِ مَا يَسْتَطِيعُونَ مِنَ الْإِيذَاءِ فِي النَّفْسِ أَوْ فِي الْمَالِ، وَالْمَقْصِدُ مِنْ هَذَا الْإِخْبَارِ أَنْ يُوطَّنُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى الصَّبْرِ وَتَرْكِ الْجَزَعِ حَتَّى لَا يَشُقَّ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ عِنْدَ نُزُولِهِ بِهِمْ.

وَالْإِتِّلَاءُ فِي الْأَمْوَالِ يَكُونُ بِالْبَذْلِ فِي جَمِيعِ وُجُوهِ الْبِرِّ الَّتِي تَرْفَعُ شَأْنَ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَتَدْفَعُ عَنْهَا أَعْدَاءَهَا وَتَرُدُّ عَنْهَا الْمَكَارِهِ، وَتَدْفَعُ عَنْهَا غَوَائِلَ الْأَمْرَاضِ وَالْأَوْبَةِ، وَالْإِتِّلَاءُ فِي الْأَنْفُسِ يَكُونُ بِبَذْلِهَا فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَبِمَوْتِ مَنْ تُحِبُّ مِنَ الْأَهْلِ وَالْأَصْدِقَاءِ، أَوْ بِالْمُدَافَعَةِ عَنِ الْحَقِّ، وَفَائِدَةُ الْإِتِّلَاءِ تَمَيِّزُ الْحَبِيثِ مِنَ الطَّيِّبِ، وَفَائِدَةُ الْإِخْبَارِ بِهِ أَنْ نَعْرِفَ السُّنَنَ الْإِلَهِيَّةَ وَنُهَيِّئَ أَنْفُسَنَا لِمَقَاوِمَتِهَا، فَإِنَّ مَنْ تَقَعَّ بِهِ الْمُصِيبَةُ فَجَاءَةً عَلَى غَيْرِ انْتِظَارٍ يَعْظُمُ عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَيُحِيطُ بِهِ الْغَمُّ حَتَّى لَيَقْتُلَهُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، لَكِنَّهُ إِذَا اسْتَعَدَّ لَهَا اضْطَلَعَ بِهَا وَقَوِيَ عَلَى حَمْلِهَا.

وَكَذَلِكَ مَنْ تَحَدَّثَ لَهُ النَّعْمَةُ عَلَى غَيْرِ تَوَقُّعٍ لَهَا، فَإِنَّهَا تُحَدِّثُ لَهُ دَهْشَةً وَتَهَيِّجُ فِي الْأَعْصَابِ، وَرَبَّمَا أَصِيبَ بِشَلَلٍ أَوْ اضْطِرَابٍ عَقْلِيٍّ أَوْ مَوْتٍ فُجَائِيٍّ، وَالْحَوَادِثُ الْمُشَاهِدَةُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ^(١).

١٦. الصَّبْرُ طَرِيقُ النَّصْرِ وَالتَّمَكُّنِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

قَوْلُهُ: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا﴾

(١) المراغي/ تفسيره (٤/ ١٥٣).

أَي: وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ فِي مِصْرَ بِقَتْلِ الْأَنْبَاءِ وَاسْتِحْيَاءِ النِّسَاءِ وَأَخَذِ الْجُزْيَةِ وَاسْتِعْمَلَهُمْ فِي الْأَعْمَالِ الشَّاقَّةِ، الْأَرْضَ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا بِالْخُصْبِ وَالْخَيْرِ الْكَثِيرِ، مَشَارِقَهَا مِنْ حُدُودِ الشَّامِ، وَمَغَارِبَهَا مِنْ حُدُودِ مِصْرَ تَحْقِيقًا لِمَا وَعَدْنَا بِهِ: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ. وَنُكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَتَّ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا﴾ أَي: وَنَفَذْتَ كَلِمَةَ اللَّهِ، وَمَصَّتْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ تَامَّةً كَامِلَةً، بِسَبَبِ صَبْرِهِمْ عَلَى الشَّدَائِدِ الَّتِي كَابَدُوهَا مِنْ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ، وَقَدْ كَانَ وَعْدُ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ مَقْرُونًا بِأَمْرِهِمْ بِالصَّبْرِ وَالِاسْتِقَامَةِ، كَمَا أَمَرَهُمْ نَبِيُّهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُبَلِّغًا عَنْ رَبِّهِ ﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا﴾ وَمَنْ قَابَلَ الْبَلَاءَ بِالْجُرْعِ وَكَلَّهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَمَنْ قَابَلَهُ بِالصَّبْرِ ضَمِنَ اللَّهُ لَهُ الْفَرَجَ، وَقَدْ تَمَّ وَعْدُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ بِذَلِكَ، ثُمَّ سَلَبَهُمْ تِلْكَ الْأَرْضَ بِظُلْمِهِمْ لَأَنْفُسِهِمْ وَلِلنَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ مُقْتَضَى الْوَعْدِ أَنْ يَعُودُوا إِلَيْهَا مَرَّةً أُخْرَى ^(١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ، الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٥-٦٦].

قَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ أَي: حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ وَرَعَّبَهُمْ فِيهِ لِدَفْعِ عُدُوَانِ الْكُفَّارِ مِنْ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَأَهْلِيهَا عَلَى كَلِمَةِ الْبَاطِلِ وَالظُّلْمِ وَأَنْصَارِهِمَا، إِذْ ذَاكَ مِنْ ضَرُورَاتِ الْاجْتِمَاعِ الْبَشَرِيِّ وَسُنَّةِ التَّنَازُعِ فِي الْحَيَاةِ وَالسِّيَادَةِ. وَالْخُلَاصَةُ: حُثُّهُمْ عَلَى مَا يَقِيهِمْ أَنْ يَكُونُوا حَرَضًا أَوْ يَكُونُوا مِنَ الْهَالِكِينَ بِعُدُوَانِ الْكَافِرِينَ عَلَيْهِمْ وَظُلْمِهِمْ إِيَّاهُمْ إِذَا رَأَوْهُمْ ضِعْفَاءَ مُسْتَسْلِمِينَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ، وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أَي: إِنْ يُوجَدُ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا بِتَأْثِيرِ إِيْمَانِهِمْ وَصَبْرِهِمْ وَفَقْهِهِمْ مِائَتَيْنِ مِنَ الْكَافِرِينَ الَّذِينَ جُرِّدُوا مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ الثَّلَاثِ، وَهَذَا عِدَّةٌ مِنْهُ تَعَالَى وَبِشَارَةً بِأَنَّ الْجَمَاعَةَ مِنَ

(١) المراغي / تفسيره (٩ / ٤٨).

الْمُؤْمِنِينَ إِنْ صَبَرُوا غَلَبُوا عَشْرَةَ أَمْثَلِهِمْ مِنَ الْكَافِرِينَ بِعَوْنِ اللَّهِ وَتَأْيِيدِهِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ أَي: أَنْتُمْ تَغْلِبُونَهُمْ وَهُمْ بِهِذِهِ النَّسَبَةِ بِسَبَبِ أَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ مَا تَفْقَهُونَ مِنْ حِكْمَةِ الْحَرْبِ وَمَا يُرَادُ بِهَا مِنْ مَرْضَاةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِقَامَةِ سُنَنِهِ الْعَادِلَةِ وَإِصْلَاحِ حَالِ عِبَادِهِ بِالْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ وَالْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ، وَمِنْ وَجُوبِ مُرَاعَاةِ أَحْكَامِهِ وَسُنَنِهِ بِإِعْدَادِ كُلِّ مَا يُسْتَطَاعُ مِنْ قُوَّةٍ، وَمِنْ كَوْنِ غَايَةِ الْقِتَالِ عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ النَّصْرَ وَالْغَنِيمَةَ الدُّنْيَوِيَّةَ، أَوْ الشَّهَادَةَ وَالسَّعَادَةَ الْآخِرَوِيَّةَ^(١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿.... وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرِبْكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [آل عمران: ١٢٠].

قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرِبْكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ أَي: وَإِنْ تَصَبَرُوا عَلَى مَشَاقِّ التَّكَالِيفِ فَتَمَثَّلُوا الْأَوَامِرَ، وَتَتَّقُوا كُلَّ مَا مُهِتَمٌ عَنْهُ وَخُطِرَ عَلَيْكُمْ - وَمِنْ ذَلِكَ اتِّخَاذُ الْكَافِرِينَ بَطَانَةً - فَلَا يَضْرِبْكُمْ كَيْدُهُمْ، لِأَنَّكُمْ قَدْ وَفَّيْتُمْ لِلَّهِ بِعَهْدِ الْعُودِيَّةِ، فَهُوَ يَفِي لَكُمْ بِحَقِّ الرُّبُوبِيَّةِ، وَيَحْفَظُكُمْ مِنَ الْآفَاتِ وَالْمُخَافَاتِ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾. قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَكْتِبَ مَنْ يَحْسُدُكَ فَاجْتَهِدْ فِي اكْتِسَابِ الْفَضَائِلِ.

﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ أَي: إِنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِعَمَلِ الْفَرِيقَيْنِ، وَ مُحِيطٌ بِأَسْبَابِ مَا يَصْدُرُ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا، وَمَقْدَمَاتِهِ، وَنَتَائِجِهِ وَغَايَاتِهِ، فَهُوَ الَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَى إِرْشَادِهِ، فِي مُعَامَلَةِ أَحَدِهِمَا لِلْآخَرِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَعْرِفَ أَحَدُهُمَا مِنْ نَفْسِهِ مَا يَعْمَلُهُ ذَلِكَ الْمُحِيطُ بِعَمَلِهِ، وَعَمَلٍ مَنْ يُنَاهِضُهُ، وَيُنَاصِبُهُ الْعَدَاوَةَ، فَهَدَايَةُ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ خَيْرٌ وَسِيلَةٌ لِلْوُصُولِ إِلَى أَغْرَاضِهِمْ وَمَأْرِبِهِمْ^(٢).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَتَبْلُغَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦].

«لَتُخْتَبِرَنَّ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - فِي أَمْوَالِكُمْ بِإِخْرَاجِ النَّفَقَاتِ الْوَاجِبَةِ وَالْمُسْتَحَبَّةِ، وَبِالْجَوَائِحِ الَّتِي تُصِيبُهَا، وَفِي أَنْفُسِكُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْكُمْ مِنَ الطَّاعَاتِ، وَمَا يَحِلُّ بِكُمْ مِنْ جِرَاحٍ أَوْ قَتْلِ وَفَقْدٍ لِلْأَحْبَابِ،

(١) المراغي / تفسيره (٣٠/١٠).

(٢) المرجع السابق (٤٨/٤).

وَذَلِكَ حَتَّى يَتَمَيَّزَ الْمُؤْمِنُ الصَّادِقُ مِنْ غَيْرِهِ. وَلِتَسْمَعَنَّ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ مَا يُؤْذِي
أَسْمَاعَكُمْ مِنْ أَفْظَاظِ الشَّرْكِ وَالطَّعْنِ فِي دِينِكُمْ. وَإِنْ تَصَبَّرُوا - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ، وَتَتَّقُوا
اللَّهَ بِلُزُومِ طَاعَتِهِ وَاجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يُعْزَمُ عَلَيْهَا، وَيُنَافَسُ فِيهَا^(١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿بَلَى إِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ
الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ، وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ
الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٥-١٢٦].

قَوْلُهُ: ﴿بَلَى إِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ
الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ أَي: بَلَى يَكْفِيكُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ وَعَدَهُمْ بِالزِّيَادَةِ بِشَرِّطِ الصَّبْرِ وَالتَّقْوَى حَتَّى هُمْ
عَلَيْهَا وَتَقْوِيَةً لِقُلُوبِهِمْ.

أَي: إِنْ تَصَبَّرُوا عَلَى لِقَاءِ الْعَدُوِّ وَمُنَاصَحَتِهِمْ، وَتَتَّقُوا مَعْصِيَةَ اللَّهِ، وَخَالَفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ، وَبِحِجَّتِكُمْ
الْمُشْرِكُونَ مِنْ سَاعَتِهِمْ هَذِهِ - يُمْدِدْكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، لِيُعَجِّلَ نَصْرَكُمْ، وَيُسَهِّلَ فَتْحَكُمْ.
وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ﴾ قَالَ الزَّجَّاجُ: وَمَا جَعَلَ اللَّهُ ذِكْرَ الْمَدْدِ
إِلَّا بُشْرَى ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ الْعَزِيزُ هُوَ الْقَوِيُّ الَّذِي لَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ شَيْءٌ،
وَالْحَكِيمُ هُوَ الَّذِي يُدَبِّرُ الْأُمُورَ عَلَى خَيْرِ السُّنَنِ وَأَقْوَمِ الْوَسَائِلِ، فَيَهْدِي لِأَسْبَابِ النَّصْرِ الظَّاهِرَةِ
وَالْبَاطِنَةِ مَنْ يَشَاءُ، وَيَضُرُّهُمَا عَمَّنْ يَشَاءُ^(٢).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: (يَا غُلَامُ - أَوْ يَا
غُلِيمُ - أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ؟) فَقُلْتُ: بَلَى. فَقَالَ: (احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ
تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ، يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ، وَإِذَا سَأَلْتَ، فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ،
فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ
اللَّهُ عَلَيْكَ، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَاعْلَمْ
أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكَرَّرَ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ

(١) نخبة من أساتذة التفسير / التفسير الميسر (١/ ٧٤).

(٢) المراعي / تفسيره (٤/ ٥٦).

يُسْرًا^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: قوله: (وَأَعْلَمَ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكَرَّرَ خَيْرًا كَثِيرًا) يَعْنِي: أَنَّ مَا أَصَابَ الْعَبْدَ مِنَ الْمَصَائِبِ الْمُؤَلِّةِ الْمُكْتُوبَةِ عَلَيْهِ إِذَا صَبَرَ عَلَيْهَا، كَانَ لَهُ فِي الصَّبْرِ خَيْرٌ كَثِيرٌ. وَفِي رِوَايَةِ عُمَرَ مَوْلَى غُفْرَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ زِيَادَةٌ أُخْرَى قَبْلَ هَذَا الْكَلَامِ، وَهِيَ: (فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ بِالرِّضَا فِي الْيَقِينِ، فَافْعَلْ، وَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ، فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكَرَّرَ خَيْرًا كَثِيرًا)^(٢).

وَمَعْنَى هَذَا: أَنَّ حُصُولَ الْيَقِينِ لِلْقَلْبِ بِالْقَضَاءِ السَّابِقِ وَالتَّقْدِيرِ الْمَاضِي يُعِينُ الْعَبْدَ عَلَى أَنْ تَرْضَى نَفْسُهُ بِمَا أَصَابَهُ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَعْمَلَ فِي الْيَقِينِ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ عَلَى الرِّضَا بِالْمُقْدُورِ، فَلْيَفْعَلْ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الرِّضَا، فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْمَكْرُوهِ خَيْرًا كَثِيرًا. فَهَاتَانِ دَرَجَتَانِ لِلْمُؤْمِنِ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ فِي الْمَصَائِبِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَرْضَى بِذَلِكَ، وَهِيَ دَرَجَةٌ عَالِيَةٌ رَفِيعَةٌ جِدًّا، قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١].

قَالَ عَلَقَمَةُ: هِيَ الْمُصِيبَةُ تُصِيبُ الرَّجُلَ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَيَسْلَمُ لَهَا وَيَرْضَى. وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: (عِظْمُ الْجَزَاءِ مَعَ عِظْمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ)^(٣). وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: (أَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ)^(٤).

وَمِمَّا يَدْعُو الْمُؤْمِنُ إِلَى الرِّضَا بِالْقَضَاءِ تَحْقِيقُ إِيمَانِهِ بِمَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢٥١٦/٤) (٦٦٧)، أحمد/ مسنده (٢٨٠٣) (١٩/٥) واللفظ له.

(٢) قوام السنة/ الحجة في بيان المحجة (٤٨/٢).

(٣) حسن، أخرجه: ابن ماجه/ سننه (٤٠٣١) (٢/١٣٣٨).

(٤) صحيح، أخرجه: النسائي/ السنن الكبرى (١٢٢٩) (٨١/٢).

صَرَاءُ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ^(١).

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه: "إِنَّ اللَّهَ إِذَا قَضَى قَضَاءً أَحَبَّ أَنْ يُرْضَى بِهِ"^(٢).

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: "إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِقِسْطِهِ وَحِلْمِهِ جَعَلَ الرَّوْحَ وَالْفَرَحَ فِي الْيَقِينِ وَالرِّضَا، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحَزْنَ فِي الشَّكِّ وَالسُّخْطِ"^(٣).

فَالرَّاضِي لَا يَتَمَنَّى غَيْرَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةٍ وَرَخَاءٍ كَذَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِمَا.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمه الله: أَصْبَحْتُ وَمَالِي سُرُورٌ إِلَّا فِي مَوَاضِعِ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ.

فَمَنْ وَصَلَ إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ، كَانَ عَيْشُهُ كُلُّهُ فِي نَعِيمٍ وَسُرُورٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧].

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ: هِيَ الرِّضَا وَالْقَنَاعَةُ. وَقَالَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ: الرِّضَا بَابُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ وَجَنَّةُ الدُّنْيَا وَمُسْتَرَاخُ الْعَابِدِينَ.

وَأَهْلُ الرِّضَا تَارَةً يُلَاحِظُونَ حِكْمَةَ الْمُتَبَتَّلِي وَخَيْرَتَهُ لِعَبْدِهِ فِي الْبَلَاءِ، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُتَّهَمٍ فِي قَضَائِهِ، وَتَارَةً يُلَاحِظُونَ ثَوَابَ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ، فَيُسِّسُهُمْ أَلَمُ الْمُقْضِيِّ بِهِ، وَتَارَةً يُلَاحِظُونَ عَظَمَةَ الْمُتَبَتَّلِي وَجَلَالَهُ وَكَمَالَهُ، فَيَسْتَغْرِقُونَ فِي مُشَاهَدَةِ ذَلِكَ، حَتَّى لَا يَشْعُرُونَ بِالْأَلَمِ، وَهَذَا يَصِلُ إِلَيْهِ خَوَاصُّ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ وَالْمُحَبَّةِ، حَتَّى رُبَّمَا تَلَذُّدُوا بِمَا أَصَابَهُمْ لِمَلَا حَظَّتْهُمْ صُدُورُهُ عَنْ حَبِيبِهِمْ، كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ: أَوْجَدَهُمْ فِي عَذَابِهِ عُدُوبَةً.

وَسُئِلَ بَعْضُ التَّابِعِينَ عَنْ حَالِهِ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ: أَحَبُّهُ إِلَيَّ أَحَبُّهُ إِلَيَّ.

وَسُئِلَ السَّرِيُّ رحمه الله: هَلْ يَجِدُ الْمُحِبُّ أَلَمَ الْبَلَاءِ؟ فَقَالَ: لَا.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

عَذَابُهُ	فِيكَ	عَذَبُ	وَبُعْدُهُ	فِيكَ	قُرْبُ
وَأَنْتَ	عِنْدِي	كُرُوحِي	بَلْ	أَنْتَ	مِنْهَا
					أَحَبُّ

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٩٩٩) (٤/ ٢٢٩٥).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الرضا عن الله بقضائه (٤٧) (١/ ٧٥).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الرضا عن الله بقضائه (٩٤) (ص ١١١).

حَسْبِيَ مِنَ الْحُبِّ أَنِّي لَمَّا تُحِبُّ أَحِبُّ
 وَالدَّرَجَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْ يَصْبِرَ عَلَى الْبَلَاءِ، وَهَذِهِ لِمَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ، فَالرِّضَا فَضْلٌ مَنْدُوبٌ
 إِلَيْهِ، مُسْتَحَبٌّ، وَالصَّبْرُ وَاجِبٌ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَتْمًا، وَفِي الصَّبْرِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِهِ، وَوَعَدَ عَلَيْهِ
 جَزِيلَ الْأَجْرِ. قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].
 وَقَالَ: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ
 صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥ - ١٥٧].

قَالَ الْحَسَنُ: الرِّضَا عَزِيزٌ، وَلَكِنَّ الصَّبْرَ مُعَوَّلٌ الْمُؤْمِنِ.
 وَالْفَرْقُ بَيْنَ الرِّضَا وَالصَّبْرِ: أَنَّ الصَّبْرَ كَفُّ النَّفْسِ وَحَبْسُهَا عَنِ التَّسَخُّطِ مَعَ وُجُودِ الْأَلَمِ، وَتَمَيُّ
 زَوَالِ ذَلِكَ، وَكَفُّ الْجَوَارِحِ عَنِ الْعَمَلِ بِمُقْتَضَى الْجَزَعِ، وَالرِّضَا: انْشِرَاحُ الصَّدْرِ وَسَعَتُهُ بِالْقَضَاءِ،
 وَتَرْكُ تَمَيُّ زَوَالِ ذَلِكَ الْمُؤْلَمِ، وَإِنْ وَجَدَ الْإِحْسَاسُ بِالْأَلَمِ، لَكِنَّ الرِّضَا يُخَفِّفُهُ لِمَا يُبَاشِرُ الْقَلْبَ مِنْ
 رُوحِ الْيَقِينِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَإِذَا قَوِيَ الرِّضَا، فَقَدْ يُزِيلُ الْإِحْسَاسَ بِالْأَلَمِ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا سَبَقَ ^(١).

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (وَأَنَّ النَّصْرَ) مِنَ اللَّهِ ﷻ لِلْعَبْدِ عَلَى جَمِيعِ أَعْدَاءِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ إِنَّمَا يُوجَدُ (مَعَ الصَّبْرِ)
 عَلَى طَاعَتِهِ وَعَنْ مَعْصِيَتِهِ، فَهُوَ سَبَبٌ لِلنَّصْرِ ^(٢).

وَهَذَا مُوَافِقٌ لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةُ كَثِيرَةٍ
 بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا
 مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦]، وَقَوْلِهِ
 تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ صَبَرْتُمْ هُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦].

وَمِنْ خَيْرِيَّتِهِ هُمْ كَوْنُهُ سَبَبًا لِنَصْرِهِمْ عَلَى أَعْدَائِهِمْ وَنَفْسِهِمْ، وَمِنْ ثَمَّ كَانَ الْعَالِبُ عَلَى مَنْ انْتَصَرَ
 لِنَفْسِهِ عَدَمُ النَّصْرِ وَالظَّفَرِ، وَعَلَى مَنْ صَبَرَ وَرَضِيَ بِعِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَحُكْمِهِ تَعَجُّلُهَا لَهُ كَمَا هُوَ الْمُعْهُودُ
 مِنْ مَزِيدِ كَرَمِهِ وَإِحْسَانِهِ ^(٣).

(١) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (١/ ٤٨٥-٤٨٨).

(٢) ابن حجر الهيتمي/ الفتح المبين بشرح الأربعين (ص ٣٧٩).

(٣) المرجع السابق.

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَشْيَاحٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ: "بِمَ قَاتَلْتُمُ النَّاسَ؟" قَالُوا: "بِالصَّبْرِ، لَمْ نَلَقَ قَوْمًا إِلَّا صَبَرْنَا هُمْ كَمَا صَبَرُوا لَنَا".

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: كُلُّنَا يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَالْمَ الْجِرَاحَ، وَلَكِنْ نَتَفَاضِلُ بِالصَّبْرِ.

وَقَالَ الْبَطَّالُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "الشَّجَاعَةُ صَبْرٌ سَاعَةً".

وَهَذَا فِي جِهَادِ الْعَدُوِّ الظَّاهِرِ، وَهُوَ جِهَادُ الْكُفَّارِ، وَكَذَلِكَ جِهَادُ الْعَدُوِّ الْبَاطِنِ، هُوَ جِهَادُ النَّفْسِ

وَالْهَوَى، فَإِنَّ جِهَادَهُمَا مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ) ^(١).

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ عَدُوُّكَ الَّذِي إِذَا قَتَلَكَ أَذْخَلَكَ

الْجَنَّةَ، وَإِذَا قَتَلْتَهُ كَانَ لَكَ نُورًا، أَعَدَى عَدُوُّكَ لَكَ نَفْسُكَ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْكَ) ^(٢).

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمَنْ سَأَلَهُ عَنِ الْجِهَادِ: ابْدَأْ بِنَفْسِكَ، فَجَاهِدْهَا، وَابْدَأْ بِنَفْسِكَ، فَاغْزِهَا.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوَّلُ مَا تُنْكِرُونَ مِنْ جِهَادِكُمْ أَنْفُسَكُمْ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَلْقَمَةَ لِقَوْمٍ جَاءُوا مِنَ الْغَزْوِ: قَدْ جِئْتُمْ مِنَ الْجِهَادِ الْأَصْغَرِ، فَمَا فَعَلْتُمْ فِي الْجِهَادِ الْأَكْبَرِ؟ قَالُوا: وَمَا الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ؟ قَالَ: جِهَادُ الْقَلْبِ.

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي وَصِيَّتِهِ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ اسْتَخْلَفَهُ: إِنَّ أَوَّلَ مَا أَحْذَرُكَ نَفْسُكَ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْكَ.

فَهَذَا الْجِهَادُ يَحْتَاجُ أَيْضًا إِلَى صَبْرٍ، فَمَنْ صَبَرَ عَلَى مُجَاهَدَةِ نَفْسِهِ وَهَوَاهُ وَشَيْطَانِهِ، غَلِبَهُ وَحَصَلَ لَهُ النَّصْرُ وَالظَّفَرُ، وَمَلَكَ نَفْسَهُ، فَصَارَ عَزِيزًا مَلِكًا، وَمَنْ جَزَعَ وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَى مُجَاهَدَةِ ذَلِكَ، غُلِبَ وَقُهِرَ وَأُسِرَ، وَصَارَ عَبْدًا ذَلِيلًا أَسِيرًا فِي يَدَيْ شَيْطَانِهِ وَهَوَاهُ، كَمَا قِيلَ:

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَغْلِبْ هَوَاهُ أَقَامَهُ بِمَنْزِلَةٍ فِيهَا الْعَزِيزُ ذَلِيلٌ

قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ صَبَرَ، فَمَا أَقَلَّ مَا يَصْبِرُ، وَمَنْ جَزَعَ فَمَا أَقَلَّ مَا يَتَمَتَّعُ.

فَقَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ) يَشْمَلُ النَّصْرَ فِي الْجِهَادَيْنِ: جِهَادِ الْعَدُوِّ الظَّاهِرِ، وَجِهَادِ الْعَدُوِّ

(١) صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (٢٣٩٥١) (٣٧٥/٣٩).

(٢) أخرجه: الخرائطي / اعتلال القلوب (٣٢) (٢٦/١).

الْبَاطِنِ، فَمَنْ صَبَرَ فِيهِمَا، نُصِرَ وَظَفِرَ بَعْدُوهُ، وَمَنْ لَمْ يَصْبِرْ فِيهِمَا وَجَزَعَ، قُهِرَ وَصَارَ أَسِيرًا لِعَدُوِّهِ أَوْ قَتِيلًا لَهُ^(١).

الثالثة: قوله: (وَأَنَّ الْفَرْجَ) وَهُوَ الْخُرُوجُ مِنَ الْغَمِّ؛ فَإِنَّهُ يَحْصُلُ سَرِيعًا (مَعَ الْكَرْبِ) أَي: مَعَ الْغَمِّ الَّذِي يَأْخُذُ النَّفْسَ فَلَا دَوَامَ لِلْكَرْبِ عَلَى مَا تَحْكِيهِ السُّنَّةُ الشَّرْعِيَّةُ، وَتُبْدِيهِ السُّنَّةُ الْقَدَرِيَّةُ الْكُونِيَّةُ، وَحِينَئِذٍ يَحْسُنُ لِمَنْ نَزَلَ بِهِ كَرْبٌ أَنْ يَكُونَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، رَاجِيًا سُرْعَةَ الْفَرْجِ مِمَّا نَزَلَ بِهِ، حَسَنَ الظَّنِّ بِمَوْلَاهُ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ؛ فَإِنَّهُ ﷺ أَرْحَمُ بِهِ مِنْ كُلِّ رَاحِمٍ حَتَّى مِنْ أُمِّهِ وَأَبِيهِ؛ إِذْ هُوَ ﷺ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، وَأَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ^(٢).

وَهَذَا يَشْهَدُ لَهُ قَوْلُهُ ﷺ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنْزِلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ﴾ [الشورى: ٢٨].

وَعَنْ أَبِي رَزِينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَحَّكَ رَبُّنَا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ، وَقُرْبِ غَيْرِهِ)^(٣). وَفِي رِوَايَةٍ: (عَلِمَ اللَّهُ يَوْمَ الْغَيْثِ أَنَّهُ لَيُسْرِفُ عَلَيْكُمْ أَزْلِينَ قَنَاطِينَ، فَيَظْلُ يَضْحَكُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ غَيْرَكُمْ إِلَى قُرْبٍ)^(٤).

وَالْمَعْنَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ يَعْجَبُ مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ عِنْدَ احْتِبَاسِ الْقَطْرِ عَنْهُمْ وَقُنُوطِهِمْ وَيَأْسِهِمْ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَقَدْ اقْتَرَبَ وَقْتُ فَرَجِهِ وَرَحْمَتِهِ لِعِبَادِهِ، بِإِنْزَالِ الْغَيْثِ عَلَيْهِمْ، وَتَغْيِيرِهِ لِحَالِهِمْ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَصَابَ بِهِ مِنْ يَسَاءٍ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ، وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ لُمْلِسِينَ﴾ [الروم: ٤٨ - ٤٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا﴾ [يوسف: ١١٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤]، وَقَالَ حَاكِيًا عَنْ يَعْقُوبَ أَنَّهُ قَالَ لِسَيِّدِهِ: ﴿يَا

(١) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (١/ ٤٨٩ - ٤٩٠).

(٢) ابن حجر المهيتمي/ الفتح المبين بشرح الأربعين (ص ٣٧٩)، القاري/ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨/ ٣٣٢٥).

(٣) ضعيف، أخرجه: ابن ماجه/ سننه (١٨١/ ١/ ٦٤).

(٤) ضعيف، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٦٢٠٦/ ٣٦/ ١٢١).

بَنِي إِذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَيَاسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ﴿يوسف: ٨٧﴾، ثُمَّ قَصَّ قِصَّةَ اجْتِمَاعِهِمْ عَقِبَ ذَلِكَ.

وَكَمْ قَصَّ سُبْحَانَهُ مِنْ قِصَصٍ تَفْرِيجُ كُرْبَاتِ أَنْبِيَائِهِ عِنْدَ تَنَاهِي الْكَرْبِ كِإِنْجَاءِ نُوحٍ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ، وَإِنْجَاءِ إِبْرَاهِيمَ مِنَ النَّارِ، وَفِدَائِهِ لَوْلَدِهِ الَّذِي أُمِرَ بِذَبْحِهِ، وَإِنْجَاءِ مُوسَى وَقَوْمِهِ مِنَ الْيَمِّ، وَإِغْرَاقِ عَدُوِّهِمْ، وَقِصَّةِ أَيُّوبَ وَيُونُسَ، وَقِصَصِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَعَ أَعْدَائِهِ، وَإِنْجَائِهِ مِنْهُمْ، كَقِصَّتِهِ فِي الْغَارِ، وَيَوْمَ بَدْرٍ، وَيَوْمَ أُحُدٍ، وَيَوْمَ الْأَحْزَابِ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ^(١).

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا)** هُوَ مُتَتَرِّعٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: **﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾** [الطلاق: ٧]، وَقَوْلِهِ ﷺ: **﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا، إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾** [الشرح: ٥ - ٦].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِحِجَالِهِ جُحْرٌ فَقَالَ: **(لَوْ جَاءَ الْعُسْرُ فَدَخَلَ هَذَا الْجُحْرَ لَجَاءَ الْيُسْرُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَأَخْرَجَهُ)** قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: **﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾** [الشرح: ٦] ^(٢).

قَالَ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ وَقَعَتِ الْآيَةُ فِي الْقُرْآنِ مُكَرَّرَةً لِيُعْلَمَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ عُسْرٌ إِلَّا مَعَهُ يُسْرَانِ، وَهَذَا مُبْنِيٌّ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمَشْهُورَةِ أَنَّ النِّكَرَةَ الْمُعَادَةَ غَيْرُ الْأُولَى، وَالْمُعْرِفَةُ الْمُعَادَةَ عَيْنُ الْأُولَى ^(٣).

وَعَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: **﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾** [الشرح: ٦] قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا مَسْرُورًا فَرِحًا وَهُوَ يَضْحَكُ وَهُوَ يَقُولُ: **(لَنْ يَغْلِبَ عُسْرُ يُسْرَيْنِ) ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾** [الشرح: ٦] ^(٤).

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَتَى أَبُو عُبَيْدَةَ الشَّامَ حَضَرَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَأَصَابَهُمْ جَهْدٌ شَدِيدٌ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: سَلَامٌ، أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ تَكُنْ شِدَّةً إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَعْدَهَا مَخْرَجًا وَلَنْ يَغْلِبَ عُسْرُ يُسْرَيْنِ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا**

(١) ابن رجب / جامع العلوم والحكم (١ / ٤٩٠).

(٢) ضعيف، أخرجه: الحاكم / المستدرک على الصحيحين (٣٠١٠) (٢ / ٢٨٠).

(٣) القاري / مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨ / ٣٣٢٥).

(٤) مرسل ضعيف، أخرجه: الحاكم / المستدرک على الصحيحين (٣٩٥٠) (٢ / ٥٧٥).

اللَّهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

وَفِيهِ وَمَا قَبْلَهُ حَتْ عَلَى الصَّبْرِ عِنْدَ نُزُولِ الْكَرْبِ، وَالطَّمَأْنِينَةِ بِالنَّصْرِ وَالْفَرْجِ، فَالْفَرْجُ سَبَبُ النَّصْرِ: ﴿وَلَمَّا صَبَرْتُمْ هُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦].

وَمِنْ جُمْلَةِ الْخَيْرِ: النَّصْرُ، فَمَنْ صَبَرَ انْتَصَرَ، وَمَنْ انْتَصَرَ حَارَ الظَّفَرُ، وَالْكَرْبُ غَيْرُ دَائِمٍ، وَعُقْبَاهُ الْفَرْجُ، فَيُحْسِنُ الْعَبْدُ ظَنَّهُ بِمَوْلَاهُ فَيُصْلِحُ عَاقِبَتَهُ وَدُنْيَاهُ، فَالْإِنْسَانُ مُعَرَّضٌ لِلْمَصَائِبِ - لَا سِيَّاهُ أَهْلُ الْخَيْرِ - قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥].

فَمَنْ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ وَرَضِيَ بِالْقَضَاءِ، وَانْتَظَرَ مَا وَعَدَ مِنْ جَزِيلِ الْعَطَاءِ بِقَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧]، فَنِعْمَةُ الْفِعْلَةِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ضِدِّهَا؛ فَالصَّادِقُ وَعَدَ بِالنَّصْرِ وَالْفَرْجِ وَيَأْتِيهِ مَعَ الرِّضَا وَالصَّبْرِ وَالِاحْتِسَابِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].^(٢)

١٧. الصَّبْرُ مَعَ التَّقْوَى مِنْ صِفَاتِ الْإِحْسَانِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقْ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٠].
إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ، وَيَصْبِرْ عَلَى الْمَحَنِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَذْهَبُ ثَوَابَ إِحْسَانِهِ، وَإِنَّمَا يَجْزِيهِ أَحْسَنَ الْجَزَاءِ^(٣).

١٨. الصَّبْرُ عَلَى التَّكْلِيفِ طَرِيقُ السَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ، وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٣-٣٥].

أَيُّ: لَا أَحَدٌ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ وَحَدَهُ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ: إِنَّنِي مِنَ

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة/ مصنفه (١٩٤٨٦) (٤/ ٢٢٢).

(٢) ابن الملقن/ المعين على تفهم الأربعين (ص ٢٥٦).

(٣) نخبة من أساتذة التفسير/ التفسير الميسر (١/ ٢٤٦).

المُسْلِمِينَ الْمُتَقَاتِينَ لِأَمْرِ اللَّهِ وَشَرِّهِ. وَفِي الْآيَةِ حَثٌّ عَلَى الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَبَيَانُ فَضْلِ الْعُلَمَاءِ الدَّاعِينَ إِلَيْهِ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَفَقَّ مَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَلَا تَسْتَوِي حَسَنَةُ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ، وَاسْتَقَامُوا عَلَى شَرِّهِ، وَأَحْسَنُوا إِلَى خَلْقِهِ، وَسَيِّئَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِهِ وَخَالَفُوا أَمْرَهُ، وَأَسَاؤُوا إِلَى خَلْقِهِ. اذْفَعْ - أَيُّهَا الرَّسُولُ - بَعْفُوكَ وَحِلْمَكَ وَإِحْسَانَكَ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ، وَقَابِلْ إِسَاءَتَهُ لَكَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ، فَبَذَلِكَ يَصِيرُ الْمُسِيءُ إِلَيْكَ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ قَرِيبٌ لَكَ شَفِيقٌ عَلَيْكَ. وَمَا يُوفَّقُ لَهُ هَذِهِ الْخُصْلَةُ الْحَمِيدَةُ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا عَلَى الْمَكَارِهِ وَالْأَذَى، وَحَمَلُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَمَا يُوفَّقُ لَهَا إِلَّا ذُو نَصِيبٍ وَافِرٍ مِنَ السَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(١).

١٩. الصَّبْرُ طَرِيقُ الْجَنَّةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ [الإنسان: ١٢].

أَيُّ: وَجَزَاهُمْ بِصَبْرِهِمْ عَلَى الْإِثَارِ وَمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ مِنَ الْجُوعِ وَالْعُرْيِ بُسْتَانًا فِيهِ مَأْكُولٌ هَنِيءٌ، وَحَرِيرًا مِنْهُ مَلْبَسٌ يَهَيِّئُ^(٢).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ لِعَطَاءٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: هَذِهِ الْمُرَأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللَّهَ لِي قَالَ: (إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ) قَالَتْ: أَصْبِرُ قَالَتْ: فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا^(٣).

فِي الْحَدِيثِ قَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى الْمَرَضِ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ.

الثانية: فِيهِ فَضْلُ الْمُرَأَةِ صَاحِبَةِ الْإِبْتِلَاءِ وَاسْمُهَا سَعِيدَةُ بِالتَّصْغِيرِ، وَهِيَ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ مِنَ الْأَحْبَاشِ وَكَانَتْ مَاشِطَةً خَدِيجَةً وَكَانَتْ تَتَعَاهَدُ النَّبِيَّ ﷺ بِالزِّيَارَةِ، وَقِيلَ هِيَ أُمُّ زُفَرٍ.

الثالثة: قَوْلُهَا: (إِنِّي أَصْرَعُ) وَالصَّرْعُ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: آفَةٌ فِي الدِّمَاءِ يَصْحَبُهُ تَشْنُّجٌ فِي الْأَعْضَاءِ،

(١) نخبة من أساندة التفسير / التفسير الميسر (١/ ٤٨٠).

(٢) المراغي / تفسيره (٢٩/ ١٦٦).

(٣) أخرجه: البخاري / صحيحه (٥٣٢٨) (٥/ ٢١٤٠)، مسلم / صحيحه (٢٥٧٦) (٨/ ١٦) واللفظ له.

وَالثَّانِي: صَرَعٌ مِنَ الْجَنِّ، وَلَا يَقَعُ إِلَّا مِنَ النَّفْسِ الْحَيَّةِ مِنْهُمْ، إِمَّا لِاسْتِحْسَانِ بَعْضِ الصُّوَرِ الْإِنْسِيَّةِ، وَإِمَّا لِإِيْقَاعِ الْأَذِيَّةِ بِهِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي يُثْبِتُهُ الْأَطْبَاءُ وَيَذْكُرُونَ عِلَاجَهُ، وَالثَّانِي: يَجْحَدُهُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ، وَيُسْتَدْفَعُ بِالرُّقِيَّةِ الصَّالِحَةِ مِنَ الْقُرْآنِ وَمَأْثُورِ السُّنَّةِ.

الرَّابِعَةُ: أَفَادَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّهُ يُؤْخَذُ مِنَ الطَّرِيقِ الَّتِي أوردتها أَنَّ الَّذِي كَانَ بِأُمِّ زُفَرٍ كَانَ مِنْ صَرَعِ الْجَنِّ لَا مِنْ صَرَعِ الْخَلَطِ، يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ طَاوُسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتِي بِالْمَجَانِينِ فَيَضْرِبُ صَدْرَ أَحَدِهِمْ فَيَبْرَأُ، فَأَيُّ بِمَجْنُونَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ زُفَرٍ، وَكَانَ يُثْنِي عَلَيْهَا خَيْرًا، وَقَالَ إِنْ يَتَّبِعَهَا فِي الدُّنْيَا فَهِيَ فِي الْآخِرَةِ خَيْرٌ) ^(١).

الخَامِسَةُ: وَفِيهِ جَوَازُ إِظْهَارِ شَكْوَى الْمَرِيضِ لِلطَّبِيبِ، وَأَمَّا لَا تَتَنَافَى مَعَ الصَّبْرِ الْجَمِيلِ.

السادسة: وَفِيهِ: أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى الْمَرَضِ خَيْرٌ مِنَ السَّعْيِ فِي دَفْعِهِ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "إِنْ الْأَخَذَ بِالشَّدَّةِ أَفْضَلُ مِنَ الْأَخْذِ بِالرُّخْصَةِ لِمَنْ عَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ الطَّاقَةَ، وَلَمْ يَضْعُفْ عَنِ التَّزَامِ الشَّدَّةِ" ^(٢).

السَّابِعَةُ: وَفِيهِ: دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ تَرْكِ التَّدَاوِي.

الثَّامِنَةُ: وَفِيهِ: أَنَّ عِلَاجَ الْأَمْرَاضِ كُلِّهَا بِالِدُّعَاءِ وَالِالْتِمَاجِ إِلَى اللَّهِ أَنْجَعُ وَأَنْفَعُ مِنَ الْعِلَاجِ بِالْعَقَاقِيرِ، وَأَنَّ تَأْثِيرَ ذَلِكَ وَانْفِعَالِ الْبَدَنِ عَنْهُ أَعْظَمُ مِنْ تَأْثِيرِ الْأَدْوِيَّةِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا يَنْجَعُ بِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا مِنْ جِهَةِ الْعَلِيلِ وَهُوَ صِدْقُ الْقَصْدِ. وَالْآخَرُ: مِنْ جِهَةِ الْمُدَاوِي وَهُوَ تَوَجُّهُهُ وَقُوَّةُ قَلْبِهِ بِالتَّقْوَى وَالتَّوَكُّلِ ^(٣).

٢٠. الصَّبْرُ طَرِيقُ الْمَيْمَنَةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ، فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ، فَكُ رَقَبَةً، أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ، يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ، أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ، ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ [البلد: ١٠-٢٠].

(١) ابن حجر/فتح الباري (٢٥/١٣).

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

قَوْلُهُ: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ أَي: وَأَوْدَعْنَا فِي فِطْرَةِ الْإِنْسَانِ التَّمْيِيزَ بَيْنَ الْحَيْرِ وَالشَّرِّ، وَجَعَلْنَا لَهُ مِنَ الْعَقْلِ وَالْفِكْرِ مَا يَكُونُ مُذَكِّرًا وَمُنْبِّهًا، وَنَصَبْنَا لَهُ الدَّلَائِلَ عَلَى حُسْنِ الْحَيْرِ وَأَرْشَدْنَاهُ إِلَى مَا فِي الشَّرِّ مِنْ هَنَوَاتٍ وَعُيُوبٍ، ثُمَّ أَفْذَرْنَاهُ عَلَى أَنْ يَسْلُكَ أَيَّ الطَّرِيقَيْنِ شَاءَ، بَعْدَ أَنْ آتَيْنَاهُ قُوَّةَ التَّمْيِيزِ، وَالْقُدْرَةَ عَلَى الْاِخْتِيَارِ وَالتَّرْجِيحِ، لِيَسْلُكَ الطَّرِيقَ الَّذِي أَرَادَ مِنْهُمَا.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ أَي: فَهَلَّا جَاهَدَ النَّفْسَ وَالشَّيْطَانَ وَعَمِلَ أَعْمَالَ الْبِرِّ، وَقَدْ ضَرَبَ اللَّهُ الْعَقَبَةَ مَثَلًا لِهَذَا الْجِهَادِ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يُرِيدُ أَنْ يَرْقَى مِنْ عَالَمِ الْحَسِّ عَالَمِ الْأَشْبَاحِ إِلَى عَالَمِ الْأَنْوَارِ وَالْأَرْوَاحِ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ ذَلِكَ عَقَبَاتٌ مِنْ وَرَائِهَا عَقَبَاتٌ، وَسَبِيلُ الْوُصُولِ إِلَى غَايَتِهِ هَذِهِ هِيَ فِعْلُ الْحَيْرَاتِ.

ثُمَّ فَحَمَ شَأْنَ الْعَقَبَةِ وَعَظَّمَ أَمْرَهَا، فَقَالَ: ﴿وَمَا أَذْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ﴾ أَي: وَأَيُّ شَيْءٍ أَعْلَمَكَ مَا اقْتِحَامَ الْعَقَبَةِ؟

ثُمَّ أَرْشَدَ إِلَى أَنَّ اقْتِحَامَهَا يَكُونُ بِفِعْلِ صُنُوفٍ مِنَ الْحَيْرِ مِنْهَا: ﴿فَكَ رَقَبَةً﴾ أَي: عِتْقُ الرَّقَبَةِ أَوْ الْإِعَانَةُ عَلَيْهَا، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ التَّرْغِيبُ فِي الْعِتْقِ وَالْحَثُّ عَلَيْهِ.

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: عَلَّمَنِي عَمَلًا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: (لَئِنْ كُنْتُ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ لَقَدْ أَعْرَضْتَ الْمُسْأَلَةَ، أَعْتِقِ النَّسْمَةَ، وَفَكَ الرَّقَبَةَ) قَالَ: أَوْ لَيْسَا وَاحِدًا؟ قَالَ: (لَا، عِتْقُ النَّسْمَةِ أَنْ تَنْفِرَ بَعْتَقَهَا، وَفَكَ الرَّقَبَةَ أَنْ تُعِينَ فِي ثَمَنِهَا، وَالْمِنْحَةُ الْوَكُوفُ، وَالْفَيْءُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الظَّالِمِ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ فَاطْعِمِ الْجَائِعَ، وَاسْقِ الظَّمْآنَ، وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ فَكُفَّ لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ)^(١).

وَالْكَلَامُ بِتَقْدِيرٍ مُضَافٍ: أَيُّ وَمَا أَذْرَاكَ مَا اقْتِحَامَ الْعَقَبَةِ، فَكَ رَقَبَةً، لِأَنَّ فَكَ الرَّقَبَةَ لَيْسَ هُوَ الْعَقَبَةُ نَفْسُهَا، وَإِنَّمَا هُوَ اقْتِحَامُهَا؛ لِأَنَّهُ سَبَبٌ مُوصِلٌ إِلَى مَجَاوَزَةِ الْعَقَبَةِ وَالْوُصُولِ إِلَى عَالَمِ الْأَنْوَارِ.

﴿أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ. يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾ أَي: أَوْ إِطْعَامُ يَتِيمٍ مِنْ أَقَارِبِهِ فِي أَيَّامِ الْجُوعِ وَالْعُوزِ.

﴿أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ أَي: أَوْ إِطْعَامُ الْمَسْكِينِ الَّذِي لَا وَسِيلَةَ لَهُ إِلَى كَسْبِ الْمَالِ لِضَعْفِهِ وَعَجْزِهِ.

(١) صحيح، أخرجه: البيهقي / السنن الصغير (٣٤١٠) (٤ / ٢٠٠).

﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾ أَي: ثُمَّ كَانَ مَعَ اقْتِحَامِهِ الْعَقَبَةَ مِنْ صَادِقِي الْإِيمَانِ الَّذِينَ يَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذَى وَمَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الْمَكَارِهِ فِي سَبِيلِ الدِّفَاعِ عَنِ الْحَقِّ، وَيَرْحَمُونَ عِبَادَ اللَّهِ وَيُؤَاثِمُونَهُمْ وَيُسَاعِدُونَهُمْ حِينَ الْبَأْسَاءِ.

﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ أَي: أُولَئِكَ الَّذِينَ اقْتَحَمُوا الْعَقَبَةَ فَفَكُّوا الرِّقَابَ، وَأَطْعَمُوا الْمَسَاكِينَ، وَوَأَسَا ذَوِي الْقُرْبَى فِي يَوْمِ الْمُسْغَبَةِ هُمْ السُّعْدَاءُ الْمُتَمَتِّعُونَ بِجَنَّاتِ النَّعِيمِ، وَهُمْ الَّذِينَ عَنَاهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ. فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ. وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ. وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ. وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ. وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ. وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾^(١).

٢١. الصَّبْرُ طَرِيقُ الرِّيحِ وَالنَّجَاةُ مِنَ الْخُسَارَاةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْعَصْرِ، إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ، إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ١-٣].

قَوْلُهُ: ﴿وَالْعَصْرِ﴾ أَقْسَمَ رَبُّنَا سُبْحَانَهُ بِالذَّهْرِ لِمَا فِيهِ مِنْ أَحْدَاثٍ وَعَرٍ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى قُدْرَتِهِ وَبَالِغِ حِكْمَتِهِ وَوَاسِعِ عِلْمِهِ، انْظُرْ إِلَى مَا فِيهِ مِنْ تَعَاقُبِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ كَمَا قَالَ: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾ وَإِلَى مَا فِيهِ مِنْ سَرَاءٍ وَضَرَاءٍ، وَصِحَّةٍ وَسَقَمٍ، وَغِنًى وَفَقْرٍ، وَرَاحَةٍ وَتَعَبٍ، وَحُزْنٍ وَفَرَحٍ، إِلَى نَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَسْتَرِشِدُ بِهِ حَصِيفُ الرَّأْيِ إِلَى أَنَّ لِلْكَوْنِ خَالِقًا وَمُدَبِّرًا، وَهُوَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُوجَّهَ إِلَيْهِ بِالْعِبَادَةِ وَيُدْعَى لِكَشْفِ الضُّرِّ وَجَلْبِ الْخَيْرِ - إِلَى أَنَّ الْكُفَّارَ كَانُوا يُضَيِّفُونَ أَحْدَاثَ السُّوءِ إِلَى الدَّهْرِ، فَيَقُولُونَ هَذِهِ نَائِبَةٌ مِنْ نَوَائِبِ الدَّهْرِ، وَهَذَا زَمَانُ بَلَاءٍ، فَأَرَشَدَهُمْ سُبْحَانَهُ إِلَى أَنَّ الدَّهْرَ خَلَقَ مِنْ خَلْقِهِ، وَأَنَّهُ ظَرَفٌ تَقَعُ فِيهِ الْحَوَادِثُ خَيْرُهَا وَشَرُّهَا، فَإِنْ وَقَعَتْ لِلْمَرْءِ مُصِيبَةٌ فِيمَا كَسَبَتْ يَدَاهُ، وَلَيْسَ لِلدَّهْرِ فِيهَا مِنْ سَبَبٍ.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ أَي: إِنَّ هَذَا الْجِنْسَ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ - لَخَاسِرٌ فِي أَعْمَالِهِ ضَرْبًا مِنَ الْخُسْرَانِ إِلَّا مَنْ اسْتَشْنَاهُمُ اللَّهُ، فَأَعْمَالُ الْإِنْسَانِ هِيَ مَصْدَرُ شَقَائِهِ، لَا الزَّمَانُ وَلَا الْمَكَانُ، وَهِيَ الَّتِي تُوقِعُهُ فِي الْهَلَاكِ، فَذَنْبُ الْمَرْءِ فِي حَقِّ بَارِيهِ، وَمَنْ يَمُنْ عَلَيْهِ بِنِعَمِهِ الْجَلِيلَةِ، وَآلَائِهِ الْجَسِيمَةِ، جَرِيمَةٌ لَا تُعَدُّ لَهَا جَرِيمَةٌ أُخْرَى.

(١) المراغي / تفسيره (١٦٠ / ٣٠).

وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فَأَعْتَدُوا اعْتِقَادًا صَحِيحًا أَنَّ لِلْعَالَمِ كُلِّهِ إِهْلًا خَالِقًا قَادِرًا يَرْضَى عَنِ الْمُطِيعِ، وَيَغْضَبُ عَلَى الْعَاصِي، وَأَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ الْفَضِيلَةِ وَالرَّذِيلَةِ، فَدَفَعَهُمْ ذَلِكَ إِلَى عَمَلِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ - وَجَمَاعُ ذَلِكَ نَفْعُ الْمُرءِ نَفْسُهُ وَنَفْعُهُ لِلنَّاسِ أَجْمَعِينَ. وَخُلَاصَةُ أَمْرِهِمْ: أَنَّهُمْ بَاعُوا الْفَانِي الْخَسِيسَ، وَاشْتَرَوْا الْبَاقِي النَّفِيسَ، وَاسْتَبَدَّلُوا الْبَاقِيَّاتِ الصَّالِحَاتِ بِالْغَادِيَّاتِ الرَّائِحَاتِ، فَيَا هَا مِنْ صَفَقَةٍ مَا أَرْبَحَهَا، وَمَنْقَبَةٍ جَامِعَةٍ لِلْخَيْرِ مَا أَوْضَحَهَا. وَقَوْلُهُ: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ أَي: وَأَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالْأَمْرِ الثَّابِتِ الَّذِي لَا سَبِيلَ إِلَى انْكَارِهِ، وَلَا زَوَالَ فِي الدَّارَيْنِ لِمَحَاسِنِ آثَارِهِ، وَهُوَ الْخَيْرُ كُلُّهُ مِنْ إِيْمَانٍ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاتِّبَاعٍ لِكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ فِي كُلِّ عَقْدٍ وَعَمَلٍ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ أَي: وَأَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالصَّبْرِ عَنِ الْمَعَاصِي الَّتِي تَشْتَأِقُ إِلَيْهَا النَّفْسُ بِحُكْمِ الْجِبِلَّةِ الْبَشَرِيَّةِ، وَعَلَى الطَّاعَاتِ الَّتِي يَشْقُ عَلَيْهَا أَدَاؤُهَا، وَعَلَى مَا يَنْتَبِيهِ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عِبَادَهُ مِنَ الْمَصَائِبِ وَيَتَلَقَّاهَا بِالرِّضَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، فَلَا بُدَّ لِلنَّجَاةِ مِنَ الْخُسْرَانِ أَنْ يَعْرِفَ النَّاسُ الْحَقَّ وَيُلْزِمُوهُ أَنْفُسَهُمْ وَيُمْكِّنُوهُ مِنْ قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ يَحْمِلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَلَى سُلُوكِ طَرِيقِهِ، وَأَنْ يُبْعِدُوا بِأَنْفُسِهِمْ وَبِعَيْرِهِمْ عَنِ الْأَوْهَامِ وَالْخَيَالَاتِ الَّتِي لَا قَرَارَ لِلنَّفُوسِ عَلَيْهَا، وَلَا دَلِيلَ يَهْدِي إِلَيْهَا^(١).

٢٢. الصَّبْرُ طَرِيقُ الْأَجْرِ الْعَظِيمِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

أَي: «إِنَّ الْمُتَقَاتِلِينَ لِأَوَامِرِ اللَّهِ وَالْمُنْقَادَاتِ، وَالْمُصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالْمُطِيعِينَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُطِيعَاتِ، وَالصَّادِقِينَ فِي أَقْوَالِهِمْ وَالصَّادِقَاتِ، وَالصَّابِرِينَ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَعَلَى الطَّاعَاتِ وَعَلَى الْمَكَارِهِ وَالصَّابِرَاتِ، وَالْخَائِفِينَ مِنَ اللَّهِ وَالْخَائِفَاتِ، وَالْمُتَصَدِّقِينَ بِالْفَرَضِ وَالنَّفْلِ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ، وَالصَّائِمِينَ فِي الْفَرَضِ وَالنَّفْلِ وَالصَّائِمَاتِ، وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ عَنِ الزَّنى وَمُقَدِّمَاتِهِ، وَعَنْ كَشْفِ

(١) المراغي / تفسيره (٣٠ / ٢٣٤).

الْعُورَاتِ وَالْحَافِظَاتِ، وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا بِقُلُوبِهِمْ وَأَلْسِنَتِهِمْ وَالذَّاكِرَاتِ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُنَّ مَغْفِرَةً لِدُنُوبِهِمْ وَثَوَابًا عَظِيمًا، وَهُوَ الْجَنَّةُ^(١).

قَالَ الْمُرَاغِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بَيَانِ أَلْفَاظِ الْآيَةِ: أَنَّ إِسْلَامَ الظَّاهِرِ بِالْإِنْقِيَادِ لِأَحْكَامِ الدِّينِ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.

وَإِسْلَامُ الْبَاطِنِ بِالتَّصَدِيقِ التَّامِّ وَالْإِذْعَانِ لِمَا فَرَضَ الدِّينُ مِنَ الْأَحْكَامِ وَهَذَا هُوَ الْإِيمَانُ. وَالْقُنُوتُ وَهُوَ دَوَامُ الْعَمَلِ فِي هُدُوءٍ وَطُمَأْنِينَةٍ كَمَا قَالَ: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾ وقال: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾. فَإِلَّا إِسْلَامٌ وَالْإِنْقِيَادُ مَرْتَبَةٌ تَعْقُبُهَا مَرْتَبَةُ الْإِذْعَانِ وَالتَّصَدِيقِ وَيَنْشَأُ عَنْ مَجْمُوعِهِمَا الْقُنُوتُ وَالْحُشُوعُ.

وَالصَّدْقُ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ، وَهُوَ عَلَامَةُ الْإِيمَانِ كَمَا أَنَّ الْكَذِبَ أَمَارَةُ النِّفَاقِ، فَمَنْ صَدَقَ نَجَا، وَفِي الْحَدِيثِ: (عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ؛ فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ)^(٢).

وَالصَّبْرُ عَلَى الْمَكَارِهِ وَتَحَمُّلِ الْمَشَاقِّ فِي آدَاءِ الْعِبَادَاتِ وَتَرْكِ الشَّهَوَاتِ. وَالْحُشُوعُ وَالتَّوَاضُّعُ لِلَّهِ تَعَالَى بِالْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ ابْتِغَاءَ ثَوَابِهِ وَخَوْفًا مِنْ عِقَابِهِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ (اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ)^(٣).

وَالتَّصَدَّقُ بِالْمَالِ وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْمُحَاوِجِ الَّذِينَ لَا كَسْبَ لَهُمْ وَلَا كَاسِبَ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ (سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ.... وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ سِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ)^(٤).

(١) نخبة من أساندة التفسير / التفسير الميسر (١/ ٤٢٢).

(٢) أخرجه: البخاري / صحيحه (٦٠٩٤) (٨/ ٢٥)، مسلم / صحيحه (٢٦٠٧) (٤/ ٢٠١٢).

(٣) أخرجه البخاري / صحيحه (٥٠) (١/ ٢٧).

(٤) أخرجه: البخاري / صحيحه (١٣٥٧) (٢/ ٥١٧).

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: (وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْحَطِيبَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ) ^(١).

وَالصَّوْمُ فَإِنَّهُ نِعْمَ الْعَوْنُ عَلَى كَسْرِ الشَّهْوَةِ كَمَا رَوَى ابْنُ مَاجَهٍ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: (لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ

الْجَسَدِ الصَّوْمُ) ^(٢).

أَيُّ: إِنَّهُ يَرْكِّبُهُ وَيُطَهِّرُهُ مِنَ الْأَخْلَاطِ الرَّدِيئَةِ طَبْعًا وَشَرْعًا، وَجَاءَ عَنْهُ ﷺ: (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ

وَجَاءٌ) ^(٣).

وَحِفْظُ الْفُرُوجِ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالْآثَامِ كَمَا جَاءَ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ، فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ

الْعَادُونَ﴾.

وَذَكَرَ اللَّهُ ذِكْرًا كَثِيرًا بِاللِّسَانَةِ وَالْقُلُوبِ، رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا يُكْتَبُ الرَّجُلُ مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا حَتَّى يَذْكُرَ اللَّهَ تَعَالَى قَائِمًا وَقَاعِدًا وَمُضْطَجِعًا.

وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ وَأَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيَا، أَوْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا، كُتِبَا فِي الذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ) ^(٤).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ فَقَالَ:

(سِيرُوا هَذَا جُمْدَانُ سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ) قَالُوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا

وَالذَّاكِرَاتُ) ^(٥).

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ: أَيُّ الْجِهَادِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟

قَالَ: (أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذِكْرًا) قَالَ: فَأَيُّ الصَّائِمِينَ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: (أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي / سننه (٦١٤) (٢/ ٥١٣).

(٢) ضعيف، أخرجه: ابن ماجه / سننه (١٧٤٥) (١/ ٥٥٥).

(٣) أخرجه: البخاري / صحيحه (٥٠٦٦) (٧/ ٣).

(٤) صحيح، أخرجه: أبو داود / سننه (١٣٠٩) (٢/ ٣٣).

(٥) أخرجه: مسلم / صحيحه (٢٦٧٦) (٨/ ٦٣).

ذِكْرًا) ثُمَّ ذَكَرَ لَنَا الصَّلَاةَ، وَالزَّكَاةَ، وَالْحَجَّ، وَالصَّدَقَةَ كُلَّ ذَلِكَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذِكْرًا) فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: يَا أَبَا حَفْصٍ، ذَهَبَ الذَّاكِرُونَ بِكُلِّ خَيْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَجَلٌ) ^(١).

هُؤُلَاءِ الَّذِينَ جَمَعُوا هَذِهِ الْأَوْصَافَ يَمْحُو عَنْهُمْ ذُنُوبَهُمْ وَيُؤْتِيهِمُ الْأَجْرَ الْعَظِيمَ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ^(٢).

٢٣. الْإِيمَانُ هُوَ الصَّبْرُ وَالسَّامَحَةُ

عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: (حُرٌّ وَعَبْدٌ)، قُلْتُ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: (طِيبُ الْكَلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ). قُلْتُ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: (الصَّبْرُ وَالسَّامَحَةُ) ^(٣).

في الحديث فوائد:

الأولى: قَوْلُهُ: (مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟) أَيُّ: مَنْ يُؤَافِقُكَ عَلَى مَا أَتَيْتَ بِهِ مِنَ الدِّينِ؟ وَلَعَلَّهُ يَقْصِدُ مِنْ سُؤَالِهِ هَلْ أَطَاعَكَ أَحَدٌ عَلَى هَذَا الدِّينِ الَّذِي تَدْعُو إِلَيْهِ أَوْ هَلْ قَبِلَهُ مِنْكَ أَحَدٌ.

الثانية: قَوْلُهُ: (حُرٌّ وَعَبْدٌ) لَعَلَّهُ يَقْصِدُ بِالْحُرِّ أَبَا بَكْرٍ وَخَدِيجَةَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَبِالْعَبْدِ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فَهُمْ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِدَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَيُحْتَمَلُ صَرْفُهُ إِلَى الْعُمُومِ أَنَّ هَذَا الدِّينَ سَيَقْبَلُهُ الْأَحْرَارُ وَالْعَبِيدُ.

الثالثة: قَوْلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ: (طِيبُ الْكَلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ) أَيُّ: هُوَ الْإِسْتِسْلَامُ وَالْإِنْقِيَادُ لِلَّهِ بِتَطَوُّعِ الْجَوَارِحِ وَالنَّعَمِ فِي مَرْضَاتِهِ، فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا طَيِّبًا: ذِكْرًا وَتِلَاوَةً، وَوَعظًا، وَأَمْرًا بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيًا عَنِ مُنْكَرٍ، وَمَا يَصْلُحُ مِنَ الْمُبَاحِ، وَتَسْخِيرِ مَا يَفْضَلُ مِنَ النِّعَمَةِ فِي مُحْتَاجِهَا، وَأَشْهَرُهَا إِطْعَامُ الْجَائِعِ وَسَقْيُ الظَّمْآنِ، وَكِسْوَةُ الْعَارِيِّ، وَحَمْلُ الْكَلِّ، وَإِغَاثَةُ الْمُلْهُوفِ.

الرابعة: قَوْلُهُ عَنِ الْإِيمَانِ: (الصَّبْرُ وَالسَّامَحَةُ) دَلِيلٌ عَلَى أَهَمِّيَّتِهِمَا وَزِيَادَةِ فَضْلِهِمَا عَلَى غَيْرِهِمَا مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ، فَإِنَّ الصَّبْرَ نِصْفُ الْإِيمَانِ، وَهُوَ حَبْسُ النَّفْسِ عَنِ الْمُعْصِيَةِ، وَثَبَاتُهَا وَدَوَامُهَا عَلَى الطَّاعَةِ، وَعَدَمُ الْجَزَعِ مِنَ الْمُصِيبَةِ، وَالسَّامَحَةُ: أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ هَيِّنًا لِنَبَأِ يَتَقَبَّلُ مَا يَجْرِي بِهِ الْقَدَرُ بِالرِّضَا وَالتَّسْلِيمِ، وَيُحَاوِلُ أَنْ يَجِدَ

(١) ضعيف، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٥٦١٤) (٢٤/ ٣٨٠).

(٢) المراغي/ تفسيره (٩/ ٢٢).

(٣) حسن، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٩٤٣٥) (٣٢/ ١٧٧).

لِكُلِّ مَا يَجْرِي بِهِ ذَلِكَ حِكْمَةٌ مُرْصِيَّةٌ وَإِنْ كَانَ مُحَالَفًا لِهَوَاهُ، وَيُرَاقَبَ دَائِمًا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩]، وَهُوَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ يَسْتَقْبِلُ كُلَّ مَا يَأْتِيهِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِغَايَةِ الرِّضَا، وَيَلَاحِظُ جَوَانِبَ الْخَيْرِ فِي كُلِّ مَا تَجْرِي بِهِ الْمَقَادِيرُ، وَهُوَ لِذَلِكَ يَتَرَقَّبُ الْمُسْتَقْبَلَ بِتَقَاوُلٍ وَأَمَلٍ كَمَا يَسْتَقْبِلُ الْوَاقِعَ بِإِنْشِرَاحٍ لِمَا يُحِبُّ وَإِعْضَاءٍ عَمَّا يَكْرَهُ، وَبِذَلِكَ يُسَعِدُ نَفْسَهُ وَيُرِيحُ قَلْبَهُ، وَهَذَا مِنْ كَمَالِ الْعَقْلِ، لِأَنَّ الْعَاقِلَ هُوَ الشَّخْصُ الْوَاقِعِيُّ أَيْ الَّذِي يُسَعِدُ نَفْسَهُ وَقَلْبَهُ بِالْوَاقِعِ الَّذِي لَا يَمْلِكُ دَفْعَهُ أَوْ رَفْعَهُ، وَيُعَامِلُ النَّاسَ بِالتَّسَامُحِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ أَنْ يُطَوِّعَ النَّاسَ جَمِيعًا لِمَا يُرِيدُ، لِأَنَّهُمْ مِثْلُهُ ذَوِي طَبَائِعٍ مُتَبَايِنَةٍ وَإِرَادَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ.

مِنْ ظَوَاهِرِ سَمَاحَةِ النَّفْسِ:

لِسَمَاحَةِ النَّفْسِ مَظَاهِرُ عَدِيدَةٌ أَشَارَ إِلَى أَهَمِّهَا أَهْلُ الْفَضْلِ، مِنْهَا:

أَوَّلًا: طَلَاقَةُ الْوَجْهِ وَاسْتِقْبَالُ النَّاسِ بِالْبِشْرِ.

ثَانِيًا: مُبَادَرَةُ النَّاسِ بِالتَّحِيَّةِ وَالسَّلَامِ وَالْمُصَافَحَةِ وَحُسْنِ الْمُحَادَثَةِ؛ لِأَنَّ مَنْ كَانَ سَمِحَ النَّفْسِ بَادِرًا إِلَى ذَلِكَ.

ثَالِثًا: حُسْنُ الْمُصَاحَبَةِ وَالْمُعَاشَرَةِ وَالتَّغَاضِي عَنْ الْهَفَوَاتِ، لِأَنَّ مَنْ كَانَ سَمِحَ النَّفْسِ كَانَ حَسَنَ الْمُصَاحَبَةِ لِإِخْوَانِهِ وَلَا أَهْلِهِ وَلَا وَلَدِهِ وَلِخْدَمِهِ وَلِكُلِّ مَنْ يُجَالِطُهُ أَوْ يَرَعَاهُ^(١).

٢٤. الصَّبْرُ عَلَى الْإِتِّلَاءِ طَرِيقُ الْجَنَّةِ

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا ضَرَبَ الْبَصَرَ أَنَّى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَنِي قَالَ: (إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ). قَالَ: فَادْعُهُ، قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضْوءَهُ وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لِي، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْنِي فِي)^(٢).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ جَوَازُ طَلَبِ الدُّعَاءِ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ حَالَ كَوْنِ السَّائِلِ عَالِمًا أَنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ الضَّارُّ النَّافِعُ،

(١) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (٦/ ٢٢٨٨).

(٢) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٣٥٧٨) (٥/ ٥٦٩).

الْقَابِضُ الْبَاسِطُ، الْخَافِضُ الرَّافِعُ، الْمُعْزِ الْمُذِلُّ، الشَّافِي الطَّيِّبُ، الْمُحْيِي الْمُمِيتُ.

الثَّانِيَةُ: وَفِيهِ أَنَّ الصَّبَرَ عَلَى ابْتِلَاءِ الْمَرَضِ خَيْرٌ مِنَ السَّعْيِ فِي دَفْعِهِ، يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ: (عُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيُّانَ يَمْرُونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ أُمْتِي هَذِهِ؟ قِيلَ: بَلْ هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، قِيلَ: انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلَأُ الْأَفْقَ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ، فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأَفْقَ، قِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ)، ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يَبَيِّنْ لَهُمْ، فَأَفَاضَ الْقَوْمُ، وَقَالُوا: نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ، فَنَحْنُ هُمْ، أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنَّا وَلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ، فَقَالَ: (هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَنْتَطِرُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحَصِّنٍ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (نَعَمْ) فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ: (سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ) ^(١).

الثَّالِثَةُ: وَفِيهِ أَنَّ الصَّبَرَ عَلَى الْمَرَضِ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ، وَفِيهِ مَشْرُوعِيَّةُ صَلَاةِ الْحَاجَةِ، وَأَنَّهَا مِنَ الشُّنَنِ النَّوَافِلِ، وَدَلِيلُهَا مِنَ السُّنَنِ حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يُعَافِيَنِي، فَقَالَ: (إِنْ شِئْتَ أَخَرْتُ لَكَ وَهُوَ خَيْرٌ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ)، فَقَالَ: ادْعُهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ وَيُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: (اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي قَدْ تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لِي، اللَّهُمَّ! شَفِّعْهُ لِي) ^(٢).

الرَّابِعَةُ: وَفِيهِ التَّخْرِيطُ عَلَى إِتْقَانِ الْوُضُوءِ وَيَجْرِي حُكْمُ الْإِثْقَانِ عَلَى كُلِّ الْأَعْمَالِ مِنَ الْعِبَادَاتِ وَالْعَادَاتِ؛ يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتِمَّنَهُ) ^(٣).

الخَامِسَةُ: وَفِيهِ جَوَازُ التَّوَسُّلِ بِالنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الْمَمَاتِ، وَالرَّاجِحُ الصَّرْفُ عَنْهُ إِلَى التَّوَسُّلِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلَا، وَالصَّالِحِ مِنَ الْعَمَلِ.

السَّادِسَةُ: وَفِيهِ: عَظِيمُ حُرْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ اللَّهِ، فَمَا أَنْ صَدَقَ الرَّجُلُ فِي تَوَجُّهِهِ إِلَى اللَّهِ بِنَبِيِّهِ ﷺ اسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهُ وَرَدَّ إِلَيْهِ بَصَرَهُ.

(١) أخرجه: البخاري / صحيحه (٥٣٧٨) (٥ / ٢١٥٨)، مسلم / صحيحه (٢١٨) (١ / ١٩٨).

(٢) صحيح، أخرجه: ابن ماجه / سننه (٣٥٧٨) (٥ / ٥٦٩).

(٣) ضعيف، أخرجه: الطبراني / المعجم الأوسط (٨٩٧) (٢ / ١١٤٤).

٢٥. الصَّبْرُ عَلَى لَأَوَاءِ الْمَدِينَةِ تُنَالُ بِهِ الشَّفَاعَةُ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ مَوْلَاهُ لَهُ أَتَتْهُ فَقَالَتْ: اشْتَدَّ عَلَيَّ الزَّمَانُ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى الْعِرَاقِ. قَالَ: فَهَلَّا إِلَى الشَّامِ أَرْضِ الْمَنْشَرِ اضْبِرِّي لَكَاعٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ صَبَرَ عَلَى شِدَّتِهَا وَلَأَوَائِهَا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ)^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه جَوَازُ الْخُرُوجِ مِنْ بَلَدِ الشَّدَّةِ وَالْفَاقَةِ إِلَى بَلَدِ السَّعَةِ وَالْعَافِيَةِ، وَفِيهِ فَضْلُ الشَّامِ عَلَى الْعِرَاقِ، يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (سَيَكُونُ جُنْدٌ بِالشَّامِ، وَجُنْدٌ بِالْيَمَنِ)، فَقَالَ رَجُلٌ: فَخِرَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَلَيْكَ بِالشَّامِ، عَلَيْكَ بِالشَّامِ - ثَلَاثًا، عَلَيْكَ بِالشَّامِ - فَمَنْ أَبَى فَلْيَلْحَقْ بِيَمَنِهِ، وَلْيَسْقِ مِنْ عُذْرِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ)^(٢).

الثانية: قَوْلُهُ: (اضْبِرِّي لَكَاعٍ) أَيُّ: جَاهِدِي نَفْسَكَ عَلَى الْبَقَاءِ فِي الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ رُغْمَ شِدَّةِ الْفَاقَةِ وَضِيقِ الْعَيْشِ، (وَلَكَاعٍ) لَهَا مَعَانٍ كَثِيرَةٌ مِنْهَا: اللَّيْثُ وَالْعَبْدُ وَالصَّغِيرُ وَالْغَيْبِيُّ، وَغَالِبًا مَا تُسْتَعْمَلُ بِغَرَضِ الْكَفِّ عَنْ فِعْلٍ مَا بِأَسْلُوبِ الْمُلَاطَفَةِ وَالنَّصِيحَةِ.

الثالثة: وَفِيهِ أَنَّ الْمَدِينَةَ النَّبَوِيَّةَ خَيْرٌ مِنَ الشَّامِ وَإِنْ قَلَّتْ نِعْمَتُهَا وَاشْتَدَّتْ فَاقَتُهَا وَزَادَ بَلَاءُهَا؛ فَمَنْ صَبَرَ عَلَى ذَلِكَ وَكَانَ طَائِعًا صَالِحًا حَتَّى مَاتَ فِيهَا، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ فِيهَا عَاصِيًا كَانَ لَهُ شَفِيعًا، وَثَمَّةٌ تَأْوِيلُ آخِرُ أَنَّهُ شَهِيدٌ لِمَنْ مَاتَ فِي الْمَدِينَةِ حَالَ حَيَاتِهِ وَشَفِيعٌ لِمَنْ مَاتَ فِيهَا بَعْدَ مَمَاتِهِ وَكَلاَ الْوَجْهَيْنِ مَبْنِيٌّ عَلَى اعْتِبَارِ (أَوْ) فِي الْحَدِيثِ لِلتَّقْسِيمِ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَهَذِهِ خُصُوصِيَّةٌ زَائِدَةٌ عَلَى الشَّفَاعَةِ لِلْمُذْنِبِينَ، أَوْ لِلْعَالَمِينَ فِي الْقِيَامَةِ، وَعَلَى شَهَادَتِهِ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَمِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ فِي شُهَدَاءِ أَحَدٍ أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ فَيَكُونُ لِتَخْصِيصِهِمْ بِهَذَا كُلِّهِ مَزِيَّةٌ وَزِيَادَةٌ مَنْزِلَةٍ وَحَظُوءَةٍ، قَالَ: وَقَدْ تَكُونُ (أَوْ) فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَى: الْوَاوِ فَيَكُونُ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ شَفِيعًا وَشَهِيدًا"^(٣).

الرابعة: وَفِي الْحَدِيثِ إِغْرَاءٌ وَتَحْرِيطٌ لِلْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُكْنَى الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ؛ لِمَنَاقِبِهَا الْكَثِيرَةِ، وَلِأَنَّ الْمَيِّتَ

(١) صحيح، أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٣٧٤) (٢/ ١٠٠٣)، الترمذي/ سننه (٣٩١٨) (٥/ ٧١٩) واللفظ له.

(٢) صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (٢٠٣٥٥) (٣٣/ ٤٦٦).

(٣) انظر: عياض/ إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤/ ٤٨٣)، النووي/ شرحه على مسلم (٩/ ١٣٧).

فِيهَا رَابِعٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

٢٦. مَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، قَالَ: (مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ، فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٌ، وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ) ^(١).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ جَوَازُ الْمَسْأَلَةِ لِذِي الْفَاقَةِ، وَفِيهِ جَوَازُ إِعْطَاءِ السَّائِلِ مَرَّتَيْنِ، وَالْإِعْتِدَارُ لَهُ بِلَيْنٍ وَرَفْقٍ عِنْدَ الْعَجْزِ عَنْ تَفْرِيجِ كُرْبَتِهِ.

الثانية: فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جُودِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِي السُّنَّةِ أَنَّهُ أَجُودُ فِي الْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ، وَمَا يَكُونُ عِنْدَهُ مِنْ خَيْرٍ مَهْمَا كَثُرَ، فَلَنْ يَسْتَأْثِرَ بِهِ لِنَفْسِهِ، وَلَنْ يُؤَخِّرَهُ عَنْ أَصْحَابِهِ.

الثالثة: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ يُجَاهِدُ نَفْسَهُ عَلَى تَرْكِ مَسْأَلَةِ النَّاسِ وَالصَّبْرِ عَلَى مَا يَأْتِيهِ مِنْ رِزْقِ اللَّهِ يُكَافِئُهُ اللَّهُ عَلَى اسْتِغْفَافِهِ بِصَيَانَةِ وَجْهِهِ وَدَفْعِ فَاقَتِهِ، بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ بِرِزْقٍ آجِلٍ أَوْ يُبَارِكُ لَهُ فِي الْقَلِيلِ وَيُغْنِيهِ عَنِ السُّؤَالِ.

الرابعة: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ يَسْتَغْنِي بِاللَّهِ وَبِمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ يَرْزُقُهُ اللَّهُ غِنًى فِي نَفْسِهِ أَوْ يَسْطُرُ لَهُ مِنْ أَنْوَاعِ الرِّزْقِ وَأَلْوَانِ الْخَيْرِ مَا يَسْتَغْنِي بِهِ عَنِ النَّاسِ.

الخامسة: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ يُجَاهِدُ نَفْسَهُ عَلَى امْتِنَالِ التَّكَالِيفِ وَعَلَى سُكُونِهَا عِنْدَ النَّوَائِبِ وَمَنْعِهَا مِنَ الضِّيقِ وَالضَّجَرِ وَالْجَزَعِ يُعِنُّهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى تَحْقِيقِ ذَلِكَ وَيُوفِّقُهُ إِلَيْهِ؛ لِيُظْفَرَ بِمَطْلُوبِهِ فِي الدُّنْيَا وَبِالْآخِرَةِ الْجَارِي الَّذِي لَا يَعْلَمُ مُتْنَاهَا إِلَّا اللَّهُ فِي الْآخِرَةِ.

السادسة: وَفِيهِ أَنَّهُ مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ عَطَاءً هُوَ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ أَثَرًا، وَأَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الصَّبْرِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ مَقَامَ الصَّبْرِ أَعْلَى الْمَقَامَاتِ؛ لِأَنَّهُ جَامِعٌ لِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَالصِّفَاتِ وَالْحَالَاتِ.

السابعة: وَفِيهِ الْحُصُّ عَلَى الْإِسْتِغْنَاءِ عَنِ النَّاسِ، وَالتَّعَفُّفِ عَنْ سُؤَالِهِمْ بِالصَّبْرِ، وَالتَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ،

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٤٧٠) (٨/ ٩٩)، مسلم/ صحيحه (١٠٥٣) (٣/ ١٠٢) واللفظ له.

وَانْتَظَرِ الْفَرَجَ وَالسَّعَةَ مِنْهُ سُبْحَانَهُ، وَأَنَّ الصَّبْرَ أَفْضَلُ مَا يُعْطَاهُ الْمُسْلِمُ.

٢٧. الصَّبْرُ عِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ مُكَفِّرٌ لِلْخَطَايَا

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ هُمْ: (أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ). فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ). ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَتُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدِّينَ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه أَنَّ الْجِهَادَ مَعَ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ أَعْمَالِ الْقَلْبِ وَالْقَالِبِ، وَلَا يُشْكَلُ بِمَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنْ أَنَّ الصَّلَاةَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِاخْتِلَافِ الْحَيْثِيَّتَيْنِ، فَالصَّلَاةُ أَفْضَلُ لِمُدَاوَمَتِهَا، وَالْجِهَادُ أَفْضَلُ لِمَشَقَّتِهِ، لَا سِيَّمَا الْجِهَادُ يَسْتَلْزِمُ الصَّلَاةَ، وَإِلَّا فَلَا فَضِيلَةَ لَهُ.

الثانية: وفيه أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا جَاهَدَ عَدُوَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقُتِلَ وَلَوْ حَالَ فِرَارِهِ لَتَحَرَّفَ أَوْ تَحَيَّرَ، لَا حَالَ الْجُبْنِ وَالْخَوَرِ، وَكَانَ جِهَادُهُ ائْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ نُصْرَةً لِدِينِهِ، أَوْ حِفَاظَةً لِمَصَالِحِ عِبَادِهِ، وَلَمْ يَكُنْ رِيَاءً وَلَا حِمِيَّةً وَلَا شَجَاعَةً، كَانَ ذَلِكَ كَفَّارَةً لِدُنْبِهِ.

الثالثة: وفيه خَطَرُ الدِّينِ وَأَنَّهُ يَمْنَعُ الشَّهِيدَ مِنْ بُلُوغِ مُرَادِهِ مِنْ مَحْوِ الذَّنْبِ وَرَفْعِ الذِّكْرِ وَعُلُوِّ الْمُنْزَلَةِ فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ جَوَزَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَكُونَ الِاسْتِثْنَاءُ فِي الْحَدِيثِ (إِلَّا الدِّينَ) اسْتِثْنَاءً مُتَّصِلًا، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: إِلَّا الدِّينَ الَّذِي لَا يَنْوِي الْمَدِينُ أَدَاءَهُ، وَقَالَ التَّوْرِبُشْتِيُّ رحمه الله: "أَرَادَ بِالْإِيمَانِ هَهُنَا مَا يَتَعَلَّقُ بِدَمَتِهِ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ، إِذْ لَيْسَ الدَّائِنُ أَحَقَّ بِالْوَعِيدِ وَالْمُطَالَبَةِ مِنْهُ مِنَ الْجَانِي وَالْعَاصِبِ وَالْحَائِنِ وَالسَّارِقِ" ^(٢).

وَقَالَ النَّوَوِيُّ رحمه الله: "فِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى جَمِيعِ حُقُوقِ الْأَدَمِيِّينَ، وَأَنَّ الْجِهَادَ وَالشَّهَادَةَ وَغَيْرَهُمَا مِنْ أَعْمَالِ

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٨٨٥) (٦/ ٣٧).

(٢) التوربشتي/الميسر في شرح مصابيح السنة (٣/ ٨٧٦).

الْبِرِّ لَا يُكَفِّرُ حُقُوقَ الْأَدَمِيِّينَ، وَإِنَّمَا يُكَفِّرُ حُقُوقَ اللَّهِ" ^(١)، قَالَ صَاحِبُ الْمِرْقَاةِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "إِلَّا شَهِيدَ الْبَحْرِ، فَإِنَّهُ يَغْفِرُ لَهُ الذُّنُوبَ كُلَّهَا وَالِدَيْنِ" ^(٢).

٢٨. الصَّبْرُ فِي بَلَدِ الْوَبَاءِ فِيهِ أَجْرُ الشَّهَادَةِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ، فَأَخْبَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ: (كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ، فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ؛ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ) ^(٣).

في الحديث فوائد:

الأولى: قَوْلُهَا: (سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ) الطَّاعُونَ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ هُوَ: الْوَبَاءُ الَّذِي يَقُودُ إِلَى مَوْتٍ عَامٍّ، وَقَدْ أَفَادُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الطَّاعُونَ بِوَزْنٍ فَاعُولٍ مِنَ الطَّعْنِ، عَدَلُوا بِهِ عَنْ أَصْلِهِ وَوَضَعُوهُ دَالًا عَلَى الْمَوْتِ الْعَامِّ كَالْوَبَاءِ، وَقَالَ الْحَلِيلُ: الطَّاعُونُ الْوَبَاءُ، وَقَالَ صَاحِبُ النَّهَائَةِ: الطَّاعُونُ الْمَرَضُ الْعَامُّ الَّذِي يَفْسُدُ لَهُ الْهَوَاءُ، وَتَفْسُدُ بِهِ الْأَمْرِجَةُ وَالْأَبْدَانُ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ: الطَّاعُونُ الْوَجَعُ الْغَالِبُ الَّذِي يُطْفِئُ الرُّوحَ كَالذَّبْحَةِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِغُمُومِ مُصَابِهِ وَسُرْعَةِ قَتْلِهِ، وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي: هُوَ مَرَضٌ يَعُمُّ الْكَثِيرَ مِنَ النَّاسِ فِي جِهَةٍ مِنَ الْجِهَاتِ بِخِلَافِ الْمُعْتَادِ مِنْ أَمْرَاضِ النَّاسِ، وَيَكُونُ مَرَضُهُمْ وَاحِدًا بِخِلَافِ بَقِيَّةِ الْأَوْقَاتِ، وَقَالَ الدَّوْدِيُّ: الطَّاعُونُ حَبَّةٌ تَخْرُجُ مِنَ الْأَرْقَاعِ، وَفِي كُلِّ طَيٍّ مِنَ الْجَسَدِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ الْوَبَاءُ.

وَقَالَ آخَرُونَ: الْوَبَاءُ عُمُومُ الْأَمْرَاضِ، سُمِّيَتْ طَاعُونًا؛ لِشَبَهِهَا بِهَا فِي الْهَلَاكِ، وَأَنَّ مَنْ أَطْلَقَ عَلَى كُلِّ وَبَاءٍ طَاعُونًا فَبَطَرِيقِ الْمُجَازِ ^(٤).

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ) خَبَرٌ عَنِ الطَّاعُونَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُهُ عَذَابًا لِلْكَفَّارِ وَالْعُصَاةِ، سَيِّمًا إِذَا كَثُرَ فِيهِمُ الْحَبْثُ، وَانْتَشَرَتْ فِيهِمُ الْفَوَاحِشُ، وَغَلَبَتْ عَلَيْهِمُ الْأَهْوَاءُ وَالشَّهَوَاتُ.

(١) النووي/ شرحه على مسلم (٢٩/١٣).

(٢) القاري/ مرقاة المفاتيح (٤٦٦/٦).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٤٠٢) (٥/ ٢١٦٥).

(٤) انظر: ابن حجر/ فتح الباري (١٨٠/ ١٠).

الثالثة: قوله: (فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ) وَ(لِلْمُؤْمِنِينَ) لَفْظٌ عَامٌّ يَشْمَلُ الْمُؤْمِنَ الْفَاسِقَ مُرْتَكِبَ الْكِبِيرَةِ، وَالْمُؤْمِنَ كَامِلَ الْإِيمَانِ، فَهُوَ رَحْمَةٌ وَشَهَادَةٌ لِعُمُومِهِمْ، فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ يَكُونُ عُقُوبَةٌ لِلْعَصَاةِ وَشَهَادَةٌ لَهُمْ؟

الجواب: أَنَّ الشَّهَادَةَ مَنَازِلُ وَدَرَجاتٌ، وَلَيْسَتْ شَهَادَةُ الْمُؤْمِنِ النَّاقِصِ الْجَرِيِّ عَلَى الْمُعْصِيَةِ كَشَهَادَةِ الْمُؤْمِنِ الْكَامِلِ بِطَاعَتِهِ، فَإِذَا مَاتَ الْفَاسِقُ بِالطَّاعُونَ أَنْزَلَهُ اللَّهُ أَدْنَى مَنَازِلِ الشُّهَدَاءِ، وَإِذَا مَاتَ بِهِ الْمُؤْمِنُ الْكَامِلُ أَنْزَلَهُ اللَّهُ أَعْلَى مَنَازِلِ الشُّهَدَاءِ.

الرابعة: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ وَقَعَ الطَّاعُونَ فِي بَلَدِهِ، فَلَمْ يَفِرَّ إِلَى بَلَدِ الْعَافِيَةِ، وَبَقِيَ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، رَاضِيًا بِقَدَرِ اللَّهِ، مُوقِنًا بِقَلْبِهِ أَنَّهُ لَمْ يُصِبْهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، وَأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئْهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبْهُ، وَأَنَّ النَّاسَ لَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَمْنَعُوهُ مِنْ ضَرِّ قَدَرِ اللَّهِ عَلَيْهِ لَنْ يَمْنَعُوهُ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوهُ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْدِرْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَنْ يَضُرُّوهُ.

الخامسة: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ تَحَقَّقَ فِيهِ الشَّرْطُ الْمَذْكُورُ كَافَاهُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِأَجْرِ الشَّهِيدِ، وَأَنْزَلَهُ مَنْزِلَتَهُ.

السادسة: وَفِيهِ دَلَالَةٌ بِالْمُفْهُومِ أَنَّ مَنْ لَمْ يُحَقِّقِ الشَّرْطَ الَّذِي ذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ، فَكَانَ ضَاحِجًا، سَخِطًا، مُتَنَدِّمًا عَلَى الْإِقَامَةِ، ظَانًّا أَنَّهُ لَوْ خَرَجَ مِنْ بَلَدِهِ لَمَا أَصِيبَ بِالطَّاعُونَ، لَا يَكُونُ شَهِيدًا، فَضْلًا عَمَّنْ يَمُوتُ بغيرِهِ.

السابعة: اسْتِفَادَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ مَنْ اتَّصَفَ بِكَوْنِهِ شَهِيدًا أَعْلَى دَرَجَةٍ مِمَّنْ وَعَدَ أَنْ يُعْطَى مِثْلَ أَجْرِ الشَّهِيدِ.

وَيَرُدُّهُ: مَا جَاءَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِسَنَدٍ حَسَنِ عَنِ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ مَرْفُوعًا: (تُخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ فِي الَّذِينَ مَاتُوا بِالطَّاعُونَ، فَيَقُولُ الشُّهَدَاءُ: قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا، وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مُتْنَا، فَيَقُولُ رَبُّنَا تَعَالَى: انْظُرُوا إِلَى جِرَاحِهِمْ، فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَ الْمُقْتُولِينَ، فَأَيُّهُمْ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ، فَإِذَا جِرَاحُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَهُمْ^(١)).

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ مَرْفُوعًا: (تَأْتِي الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ بِالطَّاعُونَ، فَتَقُولُ أَصْحَابُ الطَّاعُونَ: نَحْنُ شُهَدَاءُ، فَيَقَالُ: انْظُرُوا، فَإِنْ كَانَتْ جِرَاحُهُمْ كَجِرَاحِ الشُّهَدَاءِ تَسِيلُ دَمًا كَرِيحِ الْمِسْكِ، فَهُمْ

(١) حسن لغيره، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٧١٥٩) (٣٩١/٢٨).

شُهَدَاءُ، فَيَجِدُونَهُمْ كَذَلِكَ^(١) .

٢٩. الصَّبْرُ عَلَى الْعَمَى جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِهِ فَصَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ) يُرِيدُ: عَيْنَيْهِ^(٢) .

وَعَنْهُ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتِي عَبْدِي فِي الدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ جَزَاءٌ عِنْدِي إِلَّا الْجَنَّةُ)^(٣) .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ)^(٤) .

في الأحاديث فوائد:

الأولى: فيها فضل الصَّبْرِ عَلَى الْعَمَى وَاحْتِسَابِهِ عِنْدَ اللَّهِ، فَإِنَّ جَزَاءَهُ الْجَنَّةَ، وَقَدْ اِلْتِمَسَ مُعْتَبِرٌ فِي الْجَزَاءِ، فَإِنَّ مَنْ سَخِطَ عَلَى الْعَمَى وَجَزَعَ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ حُرِمَ كَمَالُ الْأَجْرِ.

الثانية: قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رحمه الله: "إِنَّ الصَّبْرَ عَلَى الْبَلَاءِ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ، وَنِعْمَةُ الْبَصَرِ عَلَى الْعَبْدِ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ أَجْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَعَوَّضَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْجَنَّةَ أَفْضَلُ مِنْ نِعْمَتِهَا فِي الدُّنْيَا؛ لِنَفَازِ مُدَّةِ الْإِلْتِمَازِ بِالْبَصَرِ فِي الدُّنْيَا وَبَقَاءِ مُدَّةِ الْإِلْتِمَازِ بِهِ فِي الْجَنَّةِ. فَمَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِذَهَابِ بَصَرِهِ فِي الدُّنْيَا، فَلَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِهِ لِسُخْطٍ مِنْهُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ تَعَالَى الْإِحْسَانَ إِلَيْهِ إِمَّا بِدَفْعِ مَكْرُوهِ عَنْهُ يَكُونُ سَبَبُهُ نَظَرُ عَيْنَيْهِ لَا صَبْرَ لَهُ عَلَى عِقَابِهِ فِي الْآخِرَةِ، أَوْ لِيُكَفِّرَ عَنْهُ ذُنُوبًا سَلَفَتْ لَا يُكَفِّرُهَا عَنْهُ إِلَّا بِأَخْذِ أَعْظَمِ جَوَارِحِهِ فِي الدُّنْيَا، لِيَلْقَى رَبَّهُ طَاهِرًا مِنْ ذُنُوبِهِ، أَوْ لِيَبْلُغَ بِهِ مِنَ الْأَجْرِ إِلَى دَرَجَةٍ لَمْ يَكُنْ يَبْلُغُهَا بِعَمَلِهِ. وَكَذَلِكَ جَمِيعُ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ، فَقَدْ أَخْبَرَ عَلَيْهِ

(١) حسن، أخرجه: النسائي/السنن الكبرى (٧٤٨٧/٧)، الطبراني/المعجم الكبير (٢٩٢) (١٧/١١٨)، واللفظ

له.

(٢) القسطلاني/إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٥/٦٠).

(٣) أخرجه: البخاري/صحيحه (٥٣٢٩) (٥/٢١٤٠).

(٤) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٤٠٠) (٤/٦٠٢).

(٥) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٤٠١) (٤/٦٠٣).

السَّلَامُ أَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا مَثْلَ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ" (١).

٣٠. الصَّبْرُ عَلَى مَوْتِ الْوَلَدِ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ إِذَا ذَهَبَ بِصَفِيهِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ وَقَالَ مَا أَمْرٌ بِهِ بِنَوَابِ دُونَ الْجَنَّةِ) (٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِالْمُؤْمِنِ أَنَّهُ يَمْتَنِعُهُ بِنِعْمَةِ الْوَلَدِ وَيُوقِّعُهُ إِلَى الشُّكْرِ؛ لِيُثَبِّتَهُ عَلَى ذَلِكَ وَيُثَبِّتَ لَهُ بِمَوْتِ وَلَدِهِ وَيُعِينَهُ عَلَى الصَّبْرِ؛ لِيُثَبِّتَهُ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ بِذَلِكَ عَلَى خَيْرٍ فِي سَرَائِهِ وَصَرَائِهِ.

الثانية: وَفِيهِ إِذَا أَمَاتَ اللَّهُ وَلَدَ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ أَوْ غَيْرَهُ مِمَّنْ يُحِبُّهُمْ وَيَصْنُفُوهُمْ وَدُهُ كَالْأَبِ وَالْأُمِّ وَالْأَخِ وَالْأُخْتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِ وَمَنَعَ نَفْسَهُ مِنَ الضَّيْقِ وَالْجُرْعِ، وَاحْتَسَبَ أَجْرَ صَبْرِهِ عِنْدَ رَبِّهِ.

الثالثة: وَفِيهِ أَنَّ مِنْ تَمَامِ شَرْطِ الْجَزَاءِ أَنْ يَأْتِيَ الصَّبْرُ بِمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ نَذْبًا وَاسْتِحْبَابًا (إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ اخْلُفْ لِي فِي مُصِيبَتِي وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا).

الرابعة: لَا يَرْضَى اللَّهُ لِمَنْ أَتَى بِالشَّرْطِ مِنَ الثَّوَابِ وَالْأَجْرِ بِأَقْلَ مِنْ دُخُولِهِ الْجَنَّةَ مَعَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ أَوْ مِنْ غَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ أَوْ بَعْدَ عَذَابٍ يَسِيرٍ، لَوْلَا عِبَادَةُ الصَّبْرِ لَأَسْتَحَقَّ عَذَابًا فَوْقَهُ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: قَبِضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبِضْتُمْ ثَمَرَةَ فَوَادِهِ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ:

حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ) (٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا

قَبِضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ اخْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ) (٤).

في الحديثين فوائد:

(١) ابن بطال/ شرح صحيح البخاري (٣٧٧/٩).

(٢) حسن، أخرجه: النسائي/ سننه (١٨٧١) (٤/ ٢٣).

(٣) حسن، أخرجه: الترمذي/ سننه (١٠٢١) (٣/ ٣٣٢).

(٤) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٤٢٤) (٨/ ٩٠).

الأولى: الحديثان خبرٌ في فضل الصبر على مصيبة الموت في الولد، وذكر الولد؛ لأنَّ موته أثقل على قلب الوالدين من غيره، فقوبل عليه بيت في الجنة؛ ودل ذلك على أنَّ المصيبة كُلِّها كانت أعظم، ووقعها على القلب أشدَّ، وتلقاها المبتلى المؤمن بالصبر والاحتساب كان أجرها عند الله أعظم. وعليه فإذا عظم في قلب المؤمن حبُّ الوالدين على حبِّ الولد؛ لتمييزهما في البرِّ والحنان والصَّلاح عن الولد كثير العُتوق، أو كان التَّمييز في أخٍ أو أختٍ أو صديقٍ أو زوجةٍ فصبر المؤمن على ذلك، لا يبعدُ عندي أن يُعطى من الجزاء مثل ما يُعطى الصَّابر على ولده، يؤيِّده حديث أبي هريرة رضي الله عنه: **(إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّةً)** فَإِنَّ الصَّفِيَّ يَشْمُلُ الْوَلَدَ وَكُلَّ مَنْ يُصَافِيهِ وَيُجَالِصُهُ الْحُبُّ وَالْوَلَاءُ.

الثانية: في سؤال الله تعالى ملائكته المُوكِّلين بشأن الموت عن حال من ابتلي بولده وهو أعلم بهم منهم دليل على فضل الصبر على موت الولد، وفيه إغراء للمؤمنين بالصبر إذا ابتلوا بذلك.

الثالثة: وفيها أنَّ شرط الجزاء بيت في الجنة هو الصبر وهو من عمل القلب، والاسترجاع اعتقادًا وإقرارًا بلسانه بأنَّ الإنسان وما يملك هو لله خلقًا ومُلكًا وتصرُّفًا، وأنَّ ماله ومَرَجَعُهُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

الرابعة: وفيها أنَّ الجزاء عند الله من جنس العمل، فلما حمد المؤمن المبتلى ربَّه على ما أصابه كافاه الله على ذلك بيت في الجنة سَمَاهُ "بَيْتَ الْحَمْدِ"، وفيه فضلُ الحمد على الصَّراء، ولعلَّه أعظم أجرًا عند الله من الحمد على السَّراء.

الخامسة: قوله من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: **(مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ)** قَيْدُ الْإِيمَانِ مُعْتَبَرٌ فِي الْحُكْمِ، فَلَوْ صَبَرَ الْكَافِرُ عَلَى صَفِيَّةٍ يُحَمَّدُ عَلَى صَبْرِهِ فِي الدُّنْيَا، وَلَا أَجْرَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ الصَّبْرَ عِبَادَةٌ، وَلَا تَصِحُّ إِلَّا بِالْإِيمَانِ.

٣١. الصَّبْرُ ضِيَاءُ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايَعُ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا) ^(١).

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٢٣) (١/ ١٤٠).

في الحديث فوائد:

الأولى: قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "هَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ، أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ الْإِسْلَامِ، قَدْ اشْتَمَلَ عَلَى مُهِمَّاتٍ

مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ" ^(١).

الثانية: قَوْلُهُ: (الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ) (الطُّهُورُ) بِالضَّمِّ وَهُوَ الْأَصْحُ وَالْأَظْهَرُ، أَوْ بِالْفَتْحِ. قَالَ الشَّيْخُ

مُحِبِّي الدِّينِ النَّوَوِيُّ وَجْهُهُ أَهْلُ اللُّغَةِ: عَلَى أَنَّ الطُّهُورَ وَالْوُضُوءَ يُضَمَّانِ إِذَا أُريدَ بِهِمَا الْمُصْدَرُ، وَيُفْتَحَانِ إِذَا أُريدَ بِهِمَا مَا يَتَطَهَّرُ بِهِ ^(٢).

وَالطُّهُورُ هَاهُنَا يُرَادُ بِهِ التَّطَهُّرُ، وَالشَّطْرُ: النِّصْفُ ^(٣).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: اخْتَلَفَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: (الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ) عَلَى أَقْوَالٍ:

الأول: قِيلَ إِنَّ مَعْنَاهُ: أَنَّ الْأَجْرَ فِيهِ يَنْتَهِي تَضْعِيفُهُ إِلَى نِصْفِ أَجْرِ الْإِيمَانِ.

الثاني: أَنَّ الْإِيمَانَ يُجِبُّ مَا قَبْلَهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَكَذَلِكَ الْوُضُوءُ؛ لِأَنَّ الْوُضُوءَ لَا يَصِحُّ إِلَّا مَعَ الْإِيمَانِ،

فَصَارَ لِتَوْقُفِهِ عَلَى الْإِيمَانِ فِي مَعْنَى الشَّطْرِ.

الثالث: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِيمَانِ هُنَا الصَّلَاةُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة:

١٤٣]، وَالطَّهَارَةُ شَرْطٌ فِي صِحَّةِ الصَّلَاةِ فَصَارَتْ كَالشَّطْرِ، وَلَيْسَ يَلْزَمُ فِي الشَّطْرِ أَنْ يَكُونَ نِصْفًا حَقِيقِيًّا،

وَهَذَا الْقَوْلُ أَقْرَبُ الْأَقْوَالِ.

الرابع: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: أَنَّ الْإِيمَانَ تَصَدِيقٌ بِالْقَلْبِ وَانْقِيَادٌ بِالظَّاهِرِ، وَهُمَا شَطْرَانِ لِلْإِيمَانِ،

وَالطَّهَارَةُ مُتَضَمِّنَةٌ الصَّلَاةِ فَهِيَ انْقِيَادٌ فِي الظَّاهِرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٤).

وَقَالَ الْبَيْضاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّمَا جَعَلَ الطَّهَارَةَ شَطْرَ الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ صِحَّةَ الصَّلَاةِ وَالاعْتِدَادَ بِهَا بِاجْتِمَاعِ

أَمْرَيْنِ: الْأَرْكَانُ وَالشَّرَاطُ، وَأَظْهَرُ الشُّرُوطِ وَأَقْوَاهَا: الطَّهَارَةُ، فَجَعَلَ الطَّهَارَةَ كَأَنَّهَا الشَّرْطُ كُلُّهُ، وَالشَّرْطُ

شَطْرُ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ حَتَّى يَنْعَقِدَ صَحِيحًا.

(١) النووي/ شرحه على مسلم (٣/١٠٠).

(٢) القاري/ مرقاة المفاتيح (١/٣٤١).

(٣) ابن الجوزي/ كشف المشكل (٤/١٥٥).

(٤) النووي/ شرحه على مسلم (٣/١٠٠).

وَقَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ: الطُّهُورُ: تَزْكِيَةُ النَّفْسِ عَنِ الْعَقَائِدِ الزَّائِغَةِ وَالْأَخْلَاقِ الذَّمِيمَةِ، وَهِيَ شَطْرُ الْإِيمَانِ الْكَامِلِ، فَإِنَّ الْإِيمَانَ عِبَارَةٌ عَنْ مَجْمُوعِ زَادَيْنِ: أَحَدُهُمَا: تَزْكِيَةُ النَّفْسِ عَنْ فَاسِدِ الْعَقَائِدِ وَالْأَخْلَاقِ، وَثَانِيهِمَا: التَّحْلِيَةُ بِالْأَعْتِقَادَاتِ الْحَقَّةِ وَالشَّيْئِلِ الْمُحْمُودَةِ^(١).

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(وَالْحَمْدُ لِلَّهِ)** الْحَمْدُ ثَنَاءٌ عَلَى الْمُحْمُودِ، وَيُشَارِكُهُ الشُّكْرُ، إِلَّا أَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا: وَهُوَ أَنَّ الْحَمْدَ ثَنَاءٌ فِيهِ حُسْنٌ؛ كَكَرَمٍ وَحِلْمٍ وَعِلْمٍ وَحِكْمَةٍ، وَالشُّكْرُ ثَنَاءٌ عَلَيْهِ بِمَعْرُوفٍ أَوْ لَآكَةٍ، كَرِزْقٍ أَوْ وَلَدٍ أَوْ شِفَاءٍ.

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَقَدْ يُوضَعُ الْحَمْدُ مَوْضِعَ الشُّكْرِ فَيُقَالُ: حَمَدْتُهُ عَلَى مَعْرُوفِهِ عِنْدِي، كَمَا يُقَالُ: شَكَرْتُ لَهُ، وَلَا يُوضَعُ الشُّكْرُ مَوْضِعَ الْحَمْدِ، فَيُقَالُ: شَكَرْتُ لَهُ عَلَى شَجَاعَتِهِ"^(٢).

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(تَمْلَأُ الْمِيزَانَ)**: مَعْنَاهُ عِظَمُ أَجْرِهَا يَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَقَدْ تَظَاهَرَتْ نُصُوصُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ عَلَى وَزْنِ الْأَعْمَالِ وَثِقَلِ الْمَوَازِينِ وَخِفَتِهَا^(٣).

قَالَ الطُّوفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَيُّ: "ثَوَابُهَا يَمْلَأُ الْمِيزَانَ خَيْرًا، وَلَعَلَّ السَّبَبَ الْمُنَاسِبَ لِذَلِكَ أَنَّ اللَّامَ فِي الْحَمْدِ لِلَّهِ لِلِاسْتِعْرَاقِ، وَجِنْسُ الْحَمْدِ الَّذِي يَجِبُ لِلَّهِ ﷻ وَيَسْتَحِقُّهُ يَمْلَأُ الْمِيزَانَ فَكَذَا ثَوَابُهُ"^(٤).

وَقَالَ الْمُظْهِرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "التَّلَفُّظُ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ يَمْلَأُ مِيزَانَ قَائِلٍ هَذَا اللَّفْظُ مِنَ الْأَجْرِ مِنْ غَايَةِ عَظَمَةِ هَذَا اللَّفْظِ"^(٥).

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "قَدْ قِيلَ: إِنَّهُ ضَرْبُ مَثَلٍ، وَإِنَّ الْمَعْنَى: لَوْ كَانَ الْحَمْدُ جِسْمًا لَمَلَأَ الْمِيزَانَ، وَقِيلَ: بَلِ اللَّهُ ﷻ يُمَثِّلُ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَأَقْوَاهُمْ صُورًا تُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتُوزَنُ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ)**، **اقْرَأُوا الزُّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ**

(١) البضاوي/تحفة الأبرار (١٦٦/١).

(٢) ابن الجوزي/كشف المشكل (١٥٥/٤).

(٣) النووي/شرحه على مسلم (١٠١/٣).

(٤) الطوفي/التعيين في شرح الأربعين (١٧٥/١).

(٥) المظهري/المفاتيح في شرح المصابيح (٣٤٦/١).

الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَاتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ، مُتَحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا" ^{(١)(٢)}.

الخامسة: الحديث ظاهر في ثبوت الميزان في المعاد حقيقة خلافًا للمعتزلة أو بعضهم إذ قالوا: إن الميزان الوارد ذكره في الكتاب والسنة كناية عن إقامة العدل في الحساب، لا أنه ميزان حقيقة ذو كفتين ولسان، كما يقال: يد فلان ميزان ^(٣).

السادسة: قوله: (وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ - أَوْ تَمَلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ): (سُبْحَانَ اللَّهِ) هُوَ تَنْزِيهِ اللَّهِ عَمَّا نَزَّهَ عَنْهُ نَفْسَهُ ^(٤).

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: (وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ أَوْ تَمَلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) يَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ: لَوْ قُدِّرَ ثَوَابُهُمَا جِسْمًا لَمَلَأَ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَوْ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ لهُمَا جِزْمًا وَثِقَلًا فِي الْمِيزَانِ، وَسَبَبُ عَظَمِ فَضْلِهِمَا مَا اشْتَمَلْنَا عَلَيْهِ مِنَ التَّنْزِيهِ لِلَّهِ تَعَالَى بِقَوْلِهِ (سُبْحَانَ اللَّهِ) وَالتَّفْوِيضِ وَالِافْتِقَارِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِقَوْلِهِ (الْحَمْدُ لِلَّهِ) وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٥).

قَالَ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ: (تَمْلَأَنِ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ): إِمَّا بِاعْتِبَارِ الثَّوَابِ، أَوْ لِأَنَّهَا مَمْلُوءَةٌ مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى وُجُودِ الصِّفَاتِ الثُّبُوتِيَّةِ وَنَفْيِ النُّعُوتِ السَّلْبِيَّةِ ^(٦).

السابعة: قوله: (وَالصَّلَاةُ نُورٌ) أَي: بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي فِي سُبُلِهِ ^(٧).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "مَعْنَاهُ أَنَّهَا تَمْنَعُ مِنَ الْمَعَاصِي وَتَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَتَهْدِي إِلَى الصَّوَابِ، كَمَا أَنَّ النُّورَ يُسْتَضَاءُ بِهِ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَكُونُ أَجْرُهَا نُورًا لِصَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٨٠٤/١) (٥٥٣).

(٢) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (١٦/٢).

(٣) الطوفي/ التبيين في شرح الأربعين (١٧٥/١).

(٤) ابن الجوزي/ كشف المشكل (١٥٥/٤).

(٥) النووي/ شرحه على مسلم (١٠١/٣)، وانظر: البيضاوي/ تحفة الأبرار (١٦٧/١).

(٦) القاري/ مرقاة المفاتيح (٣٤٢/١).

(٧) ابن الجوزي/ كشف المشكل (١٥٥/٤).

وَقِيلَ: لِأَنَّهُمَا سَبَبٌ لِإِشْرَاقِ أَنْوَارِ الْمَعَارِفِ وَانْشِرَاحِ الْقَلْبِ وَمُكَاشَفَاتِ الْحَقَائِقِ؛ لِفَرَاغِ الْقَلْبِ فِيهَا، وَإِقْبَالِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ٤٥].
وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّهَا تَكُونُ نُورًا ظَاهِرًا عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَكُونُ فِي الدُّنْيَا أَيْضًا عَلَى وَجْهِهِ الْبَهَاءِ بِخِلَافِ مَنْ لَمْ يُصَلِّ^(١).

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَالصَّلَاةُ نُورٌ" فَهِيَ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الدُّنْيَا نُورٌ فِي قُلُوبِهِمْ وَبَصَائِرُهُمْ، تُشْرِقُ بِهَا قُلُوبُهُمْ، وَتُسْتَنِيرُ بَصَائِرُهُمْ، وَهَذَا كَانَتْ قُرَّةَ عَيْنِ الْمُتَّقِينَ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: (وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ)^(٢).

وَهِيَ نُورٌ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي قُبُورِهِمْ، وَلَا سِيَّمَا صَلَاةُ اللَّيْلِ.
وَهِيَ فِي الْآخِرَةِ نُورٌ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي ظُلُمَاتِ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى الصِّرَاطِ، فَإِنَّ الْأَنْوَارَ تُقَسِّمُ لَهُمْ عَلَى حَسَبِ أَعْمَالِهِمْ^(٣).

الثَّامِنَةُ: قَوْلُهُ: (وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ) أَيُّ: حُجَّةٌ لَطَلَبِ الْأَجْرِ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُمَا فَرَضُ^(٤).
قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "قَالَ صَاحِبُ التَّحْرِيرِ: مَعْنَاهُ يَفْرَعُ إِلَيْهَا كَمَا يَفْرَعُ إِلَى الْبَرَاهِينِ، كَأَنَّ الْعَبْدَ إِذَا سُئِلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ مَصْرَفٍ مَالِهِ كَانَتْ صَدَقَاتُهُ بَرَاهِينَ فِي جَوَابِ هَذَا السُّؤَالِ، فَيَقُولُ: تَصَدَّقْتُ بِهِ، قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يُوسَمَ الْمُتَصَدِّقُ بِسَيِّمَاءٍ يُعْرَفُ بِهَا، فَيَكُونُ بُرْهَانًا لَهُ عَلَى حَالِهِ، وَلَا يُسْأَلُ عَنْ مَصْرَفٍ مَالِهِ.
وَقَالَ غَيْرُهُ: مَعْنَاهُ الصَّدَقَةُ حُجَّةٌ عَلَى إِيْمَانِ فَاعِلِهَا، فَإِنَّ الْمُنَافِقَ يَمْتَنِعُ مِنْهَا؛ لِكُونِهِ لَا يَعْتَقِدُهَا، فَمَنْ تَصَدَّقَ اسْتَدَلَّ بِصِدْقَتِهِ عَلَى صِدْقِ إِيْمَانِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٥).

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "الْبُرْهَانُ: هُوَ الشُّعَاعُ الَّذِي يَلِي وَجْهَ الشَّمْسِ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْحُجَّةُ الْقَاطِعَةُ بُرْهَانًا؛ لَوْضُوحِ دَلَالَتِهَا عَلَى مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ، فَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ عَلَى صِحَّةِ الْإِيْمَانِ، وَطِيبُ النَّفْسِ بِهَا

(١) النووي/ شرحه على مسلم (١٠١/٣).

(٢) صحيح، أخرجه: النسائي/ سننه (٣٩٤٠) (٦١/٧).

(٣) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (٢١/٢) (٢٣).

(٤) ابن الجوزي/ كشف المشكل (١٥٥/٤).

(٥) النووي/ شرحه على مسلم (١٠١/٣)، وانظر: البيضاوي/ تحفة الأبرار (١٦٧/١).

عَلَامَةٌ عَلَى وُجُودِ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ وَطَعْمِهِ، كَمَا فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْغَاصِرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **(ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ طَعِمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ عَبْدَ اللَّهِ وَخَدَهُ وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، رَافِدَةً عَلَيْهِ كُلَّ عَامٍ)** ^{(١)(٢)}.

التَّاسِعَةُ: قَوْلُهُ **(وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ)** لِأَنَّ مُسْتَعْمَلَهُ يَرَى طَرِيقَ الرُّشْدِ، وَتَارَكَ الصَّبْرَ فِي ظُلُمَاتِ الْجَزَعِ ^(٣). قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "مَعْنَاهُ الصَّبْرُ الْمَحْبُوبُ فِي الشَّرْعِ، وَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالصَّبْرُ عَنْ مَعْصِيَتِهِ، وَالصَّبْرُ أَيْضًا عَلَى النَّائِبَاتِ وَأَنْوَاعِ الْمَكَارِهِ فِي الدُّنْيَا. وَالْمُرَادُ: أَنَّ الصَّبْرَ مُحْمُودٌ وَلَا يَزَالُ صَاحِبُهُ مُسْتَضِيًّا مُهْتَدِيًّا مُسْتَمِرًّا عَلَى الصَّوَابِ" ^(٤).

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَأَمَّا الصَّبْرُ فَإِنَّهُ ضِيَاءٌ، وَالضِّيَاءُ: هُوَ النُّورُ الَّذِي يَخْصُلُ فِيهِ نَوْعُ حَرَارَةٍ وَإِحْرَاقٍ كَضِيَاءِ الشَّمْسِ بِخِلَافِ الْقَمَرِ، فَإِنَّهُ نُورٌ مُحْضٌ، فِيهِ إِشْرَاقٌ بَعْضُهُ إِحْرَاقٌ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: **﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾** [يونس: ٥]، وَلَمَّا كَانَ الصَّبْرُ شَاقًّا عَلَى النَّفْسِ، يَخْتِاجُ إِلَى مُجَاهَدَةِ النَّفْسِ وَحَبْسِهَا وَكَفِّهَا عَمَّا تَهْوَاهُ، كَانَ ضِيَاءً؛ فَإِنَّ مَعْنَى الصَّبْرِ فِي اللُّغَةِ الْحَبْسُ" ^(٥).

وَقَالَ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ: "قِيلَ: الْمُرَادُ بِالصَّبْرِ هُنَا الصَّوْمُ بِقَرِينَةِ ذِكْرِهِ مَعَ الصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ، إِذِ الْمُرَادُ بِهَا الزَّكَاةُ كَمَا قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: **﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾** [البقرة: ٤٥] وَسُمِّيَ الصَّوْمُ صَبْرًا؛ لِثَبَاتِ الصَّائِمِ وَحَبْسِهِ عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَسُمِّيَ شَهْرُ رَمَضَانَ شَهْرَ الصَّبْرِ، وَقِيلَ: قَوْلُهُ: **(ضِيَاءٌ)** يَعْنِي فِي ظُلْمَةِ الْقَبْرِ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا صَبَرَ عَلَى الطَّاعَاتِ وَالْبَلَايَا فِي سَعَةِ الدُّنْيَا، وَعَنِ الْمَعَاصِي فِيهَا جَاوَزَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالتَّفْرِيجِ وَالتَّنْوِيرِ فِي ضِيَقِ الْقَبْرِ وَظُلْمَتِهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الصَّبْرُ ضِيَاءٌ فِي قَلْبِهِ؛ لِأَنَّ الصَّبْرَ عَلَى الْمَكَارِهِ فِي دِينِ اللَّهِ تَذَلُّلٌ، وَمَنْ تَذَلَّلَ فِي اللَّهِ سَهَّلَ عَلَيْهِ الطَّاعَاتُ وَمَشَاقُّ الْعِبَادَاتِ وَتَجَنَّبَ الْمُحْظُورَاتِ، وَمَنْ كَانَ هَذَا شِعَارَهُ

(١) ضعيف، أخرجه: أبو داود/سننه (١٥٨٢) (١٠٣/٢).

(٢) ابن رجب/جامع العلوم والحكم (٢٣/٢).

(٣) ابن الجوزي/كشف المشكل (١٥٥/٤).

(٤) النووي/شرحه على مسلم (١٠١/٣-١٠٢).

(٥) ابن رجب/جامع العلوم والحكم (٢٦-٢٤/٢).

لَا شَكَّ أَنَّ فِي قَلْبِهِ ضِيَاءٌ" ^(١).

الْعَاشِرَةُ: قَوْلُهُ: (وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ) مَعْنَاهُ ظَاهِرٌ، أَي: تَنْتَفِعُ بِهِ إِنْ تَلَوْتَهُ وَعَمِلْتَ بِهِ وَإِلَّا فَهُوَ

حُجَّةٌ عَلَيْكَ ^(٢).

وَقَالَ الطُّوفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَأَنَّمَا تَقُومُ الْحُجَّةُ بِالْقُرْآنِ لِمَنِ اتَّبَعَهُ عَمَلًا، وَإِنْ حَفِظَهُ تَذَكَّرَهُ وَتَعَاهَدَهُ

تِلَاوَةً" ^(٣).

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "قَوْلُهُ ﷺ: (وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ حُجَّةٌ عَلَيْكَ)، قَالَ اللَّهُ ﷻ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء ٨٢]. وَقَالَ بَعْضُ

السَّلَفِ: مَا جَالَسَ أَحَدُ الْقُرْآنِ، فَقَامَ عَنْهُ سَالِمًا؛ بَلْ إِمَّا أَنْ يَرِيحَ أَوْ أَنْ يَجْسَرَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَأَنَّ لَكُمْ أَجْرًا، وَكَأَنَّ لَكُمْ ذِكْرًا، وَكَأَنَّ عَلَيْكُمْ وَزْرًا،

اتَّبِعُوا الْقُرْآنَ وَلَا يَتَّبِعَنَّكُمْ الْقُرْآنُ، فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعِ الْقُرْآنَ، يَهْبِطُ بِهِ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ اتَّبَعَهُ الْقُرْآنُ يَرْخُ فِي

قَفَاهُ، فَيَقْدِفُهُ فِي جَهَنَّمَ" ^{(٤)(٥)}.

الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ (كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعَ نَفْسِهِ فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُوْبِقُهَا): (الْغَدُوُّ): ضِدُّ الرَّوَّاحِ، مَاخُذُ

مِنْ: الْغَدَوَةِ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الصُّبْحِ وَالطُّلُوعِ ^(٦).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "مَعْنَاهُ كُلُّ إِنْسَانٍ يَسْعَى بِنَفْسِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَبِيعُهَا لِلَّهِ تَعَالَى بِطَاعَتِهِ فَيُعْتِقُهَا مِنْ

الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبِيعُهَا لِلشَّيْطَانِ وَاهْوَى بِاتِّبَاعِهَا فَيُوبِقُهَا أَي: يَهْلِكُهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ" ^(٧).

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ سَاعٍ فِي هَلَاكِ نَفْسِهِ، أَوْ فِي فَكَاكِهَا، فَمَنْ

(١) القاري/مرقاة المفاتيح (٣٤٢/١).

(٢) النووي/شرح على مسلم (١٠٢/٣).

(٣) الطوفي/التعيين في شرح الأربعين (١٨٠/١).

(٤) أخرجه: الدارمي/سننه (٣٣٧١) (٢٠٩٦/٤).

(٥) ابن رجب/جامع العلوم والحكم (٢٦/٢).

(٦) البيضاوي/تحفة الأبرار (١٦٨/١).

(٧) النووي/شرح على مسلم (١٠٢/٣).

سَعَى فِي طَاعَةِ اللَّهِ، فَقَدْ بَاعَ نَفْسَهُ لِلَّهِ، وَأَعْتَقَهَا مِنْ عَذَابِهِ، وَمَنْ سَعَى فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَقَدْ بَاعَ نَفْسَهُ بِالْهُوَانِ، وَأَوْبَقَهَا بِالْآثَامِ الْمُوجِبَةِ لِعُذْبِ اللَّهِ وَعِقَابِهِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَاسْتَبَشِرُوا بِنِعْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الزمر: ١٥]، وَأَنْشَدَ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ:

أَنَا مِنْ بِلِّ نَفْسِي النَّفِيسَةِ رَبِّهَا	وَلَيْسَ لَهَا فِي الْخَلْقِ كُلِّهِمْ ثَمَنٌ
بِهَا تُمْلِكُ الْأُخْرَى فَإِنْ أَنَا بَعْتُهَا	بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا، فَذَاكَ هُوَ الْغَبْنُ
لَنْ ذَهَبَتْ نَفْسِي بِدُنْيَا أُصِيبَهَا	لَقَدْ ذَهَبَتْ نَفْسِي وَقَدْ ذَهَبَ

٣٢. الصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، قَالَ: عَدَّهَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِي أَوْ فِي يَدِهِ: (التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ، وَالْحَمْدُ يَمْلُؤُهُ، وَالتَّكْبِيرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ، وَالطَّهْوَرُ نِصْفُ الْإِبْرَانِ) ^(١).
فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: قوله: (التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ) التَّسْبِيحُ اسْمُ جِنْسٍ دَخَلَتْ عَلَيْهِ (ال) الِاسْتِغْرَاقُ فَعَمَّ جَمِيعَ صِيَغِ التَّسْبِيحِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ، سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ، وَفِيهِ فَضْلُ التَّسْبِيحِ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجْعَلُ لَهُ حَجًّا وَثَقْلًا، إِذَا وُضِعَ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِنَّهُ يَمْلَأُ نِصْفَ كِفَّةِ الْمِيزَانِ.
الثانية: قوله: (وَالْحَمْدُ يَمْلُؤُهُ) أَي: وَالْإِقْرَارُ بِالْحَمْدِ الْمُطْلَقِ لِلَّهِ فِي أُلُوهِيَّتِهِ وَرُبُوبِيَّتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ يَمْلَأُ مَعَ التَّسْبِيحِ كِفَّةَ الْمِيزَانِ كُلَّهَا، وَثَمَّةُ تَأْوِيلٍ آخَرُ، هُوَ أَنَّ أَجْرَ التَّحْمِيدِ وَالتَّسْبِيحِ يَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِهِمَا وَالْحُضُّ عَلَى الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ بِهِمَا.

(١) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (٢/ ٢٨-٣١).

(٢) ضعيف، أخرجه: الترمذي/ سننه (٣٥١٩) (٥/ ٥٣٦).

الثالثة: قوله: (والتَّكْبِيرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لَهُ جُزْمٌ كَبِيرٌ يَمْلَأُ فَضَاءَ مَا بَيْنَ

السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَجْزُ ذِكْرِ اللَّهِ بِالتَّكْبِيرِ يَمْلَأُ فِي حَجْمِهِ فَضَاءَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

الرابعة: قوله: (وَالصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ)؛ بَيَانُهُ: أَنَّ الصَّبْرَ حَبْسُ النَّفْسِ عَلَى فِعْلٍ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِامْتِثَالِهِ

وَتَرْكِ مَا نَهَى عَنْ فِعْلِهِ، وَالصَّوْمُ حَبْسُ النَّفْسِ عَنِ الشَّهْوَةِ وَعَنْ كُلِّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، فَيَكُونُ مَنْ صَامَ عَنْ كُلِّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ قَدْ أَتَى بِنِصْفِ الصَّبْرِ.

الخامسة: قوله: (وَالطَّهُّورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ) وَالطَّهُّورُ إِزَالَةُ النَّجَسِ وَرَفْعُ الْحَدَثِ بِالْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ،

وَالْإِيمَانُ جَامِعٌ لِبَهْرِ الْقَلْبِ مِنْ قَدَرِ الْمُعَاصِي، وَلِبَهْرِ الْبَدَنِ مِنَ النَّجَسِ وَالْحَدَثِ، فَيَكُونُ مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَدَنِهِ بِإِزَالَةِ النَّجَسِ وَرَفْعِ الْحَدَثِ قَدْ أَتَى بِنِصْفِ الْإِيمَانِ.

٣٣. الصَّبْرُ عَلَى الضَّرَاءِ خَيْرُهُ عَظِيمٌ

عَنْ صُهَيْبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا

لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ) ^(١).

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَجِبْتُ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ ﷻ لِلْمُؤْمِنِ: إِنْ أَصَابَتْهُ

خَيْرٌ، حَمِدَ رَبَّهُ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ، حَمِدَ رَبَّهُ وَصَبَرَ، الْمُؤْمِنُ يُوجِرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ أَمْرَاتِهِ) ^(٢).

في الحديثين فوائده:

الأولى: قوله: (عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ) أَعْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ

عَنْ إِعْجَابِهِ بِكَرَامَةِ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ رَبِّهِ حَيْثُ أَتَاهُ لَهُ تَحْصِيلُ الْخَيْرِ فِي أَمْرِهِ كُلِّهِ، وَمَنْعَ ذَلِكَ عَمَّنْ سِوَاهُ.

الثانية: قوله: (وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ) دَلِيلٌ ظَاهِرٌ عَلَى أَنَّ هَذَا التَّكْرِيمَ مَقْصُورٌ عَلَى الْمُؤْمِنِ دُونَ

الكَافِرِ، فَإِنَّ الْكَافِرَ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ كَانَتْ اسْتِدْرَاجًا وَزِيَادَةً فِي الْحُجَّةِ وَالْإِثْمِ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ كَانَتْ عُقُوبَةً، وَلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابٌ أَلِيمٌ.

الثالثة: قوله: (إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ) نَكَرَ (سَرَاءً) لِيَعْمَ كُلَّ مَا يَسُرُّ الْمُؤْمِنَ فِي دِينِهِ وَنَفْسِهِ

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٩٩٩/٨) (٢٢٧).

(٢) حسن، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٤٨٧) (٣/٨٢).

وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ وَغَيْرِهَا، فَإِنَّ إِيْمَانَهُ يَهْدِيهِ إِلَى رُؤْيَا هَذِهِ النِّعْمَةِ، فَيَشْكُرُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَيَزَادُ خَيْرًا فِي الدُّنْيَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] وَيُؤْجِرُ بِرِضَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧].

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ) أَي: وَإِنْ أَصَابَهُ ضُرٌّ فِي بَدَنِهِ أَوْ زَوْجَتِهِ أَوْ وَلَدِهِ أَوْ صَدِيقِهِ أَوْ مَالِهِ صَبَرَ وَاسْتَرْجَعَ، فَيُعْطَى عَلَيْهِ خَيْرًا فِي الدُّنْيَا فَرجًا وَنَصْرًا وَتَمَكِينًا وَعُلُوًّا ذِكْرًا وَخِلَافَةً، وَخَيْرًا فِي الْآخِرَةِ صَلَاةً مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً وَهُدًى وَأَجْرًا لَا يَعْلَمُ قَدْرَهُ إِلَّا اللَّهُ.

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ مِنْ حَدِيثِ سَعْدٍ: (حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيِّ امْرَأَتِهِ) أَي: حَتَّى مَا يَكُونُ مِنْهُ مِنْ أَفْعَالِ الْعَادَاتِ دُونَ الْعِبَادَاتِ كَمِثْلِ إِطْعَامِ الزَّوْجَةِ لِلشَّفَقَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالشُّكْرِ لِلَّهِ عَلَى نِعْمَتِهَا، فَإِنَّهُ يُؤْجِرُ وَيَزَادُ مِنَ الْخَيْرِ.

٣٤. الصَّبْرُ عَلَى أَذَى النَّاسِ عَظِيمٌ أَجْرُهُ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُحَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُحَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ) ^(١).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأُولَى: قَوْلُهُ: (الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُحَالِطُ النَّاسَ) أَي: الَّذِي يُحَالِطُ النَّاسَ بِجَوِيلِ الْأَخْلَاقِ وَقَوِيمِ الْعَادَاتِ وَيَأْمُرُهُمُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ) أَي: وَيَصْبِرُ عَلَى ضَعْفِ فَهْمِهِمْ، وَجَفَاءِ طَبْعِهِمْ، وَسُوءِ مُعَامَلَتِهِمْ، وَصُدُودِهِمْ عَنِ الْحَقِّ الَّذِي يُدَكِّرُهُمْ بِهِ، وَقَدْ يَزِيدُ شَرُّهُمْ فَيَتَطَاوَلُونَ عَلَيْهِ وَيَتَقَصُّوهُمْ فِي سِيرَتِهِ أَوْ يُغْرُونَ بِهِ سُفَهَاءَهُمْ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُحَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ) أَي: إِنَّ أَجْرَ هَذَا الْمُؤْمِنِ الْعَالِمِ الصَّالِحِ الصَّابِرِ عَلَى أَذَى النَّاسِ وَإِسَاءَتِهِمْ وَالتَّحَلُّمِ عَلَى جَهْلِهِمْ، وَتَرْكِ الْإِنْتِصَارِ مِنْهُمْ، وَالْإِدَامَةِ عَلَى نُصَحِهِمْ رَجَاءً أَنْ يُرَاجِعُوا دِينَهُمْ، وَيَفِيئُوا مِنْ غَفْلَتِهِمْ، وَيَسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ، وَيَعِزُّوهُ عَلَى صَلَاحِ نَفْسِهِمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الْعَالِمِ الصَّالِحِ الَّذِي يُؤْثِرُ عُزْلَةَ النَّاسِ عَلَى خُلُطَتِهِمْ، وَيَنَآيُ بِنَفْسِهِ

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٥٠٧) (٤/٦٦٣)، ابن ماجه/سننه (٤٠٣٢) (٢/١٣٣٨).

عَنْ بَدَاءِ أَلْسِنَتِهِمْ، وَقَسْوَةِ قُلُوبِهِمْ، وَجَفَاءِ طَبَائِعِهِمْ، وَيَضِيقُ مِنْ صُدُودِهِمْ، وَيَغْضَبُ جُرْأَتِهِمْ، وَيَنْتَصِرُ مِنْهُمْ بِقَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ.

الرَّابِعَةُ: وَفِيهِ أَنْ خُلُطَةَ الْمُؤْمِنِ لِلنَّاسِ وَمُعَامَلَتُهُ الرَّفِيقَةَ خَيْرٌ مِنْ عُزْلَتِهِ عَنْهُمْ وَعَجْزِهِ عَنِ الصَّبْرِ عَلَى إِسَاءَتِهِمْ، وَهَذَا مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ، لَكِنَّ هَذَا لَا يَكُونُ بِاضْطِرَّادٍ؛ بَلْ هُوَ فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَظُنُّ مِنْ نَفْسِهِ ثَبَاتًا وَاحْتِمَالًا لِلْأَذَى، وَعَدَمَ التَّأَثُّرِ بِطَرِيقَتِهِمْ وَالْانْجِرَّارِ إِلَى سَبِيلِهِمْ وَإِلَّا فَكَانَتِ الْعُزْلَةُ خَيْرًا لَهُ مِنَ الْخُلُطَةِ؛ لِأَنَّ صَلَاحَ النَّفْسِ مُقَدَّمٌ عَلَى إِصْلَاحِ أَنْفُسِ الْآخَرِينَ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَكْلَفُ بِمُخَالَطَةِ النَّاسِ إِذَا ظَنَّ أَنَّ فِيهَا فَسَادًا فِي حَالِهِ وَضَعْفًا فِي إِيْمَانِهِ.

٣٥. الصَّبْرُ عَلَى الْإِتْبَاءِ مَحَاءَ الذُّنُوبِ

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: (الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا أَمْثَلُ، فَيُتَتَلَّى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكُهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) ^(١).

فِي الْحَدِيثِ قَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: (أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟) أَيُّ: مَنْ أَثْقَلَ النَّاسِ وَأَشَدَّهُمْ حَظًّا مِنَ الْمَصَائِبِ وَالْبَلَايَا وَالرَّزَايَا.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ) أَيُّ: أَشَدُّ النَّاسِ حَظًّا مِنَ الْمَصَائِبِ الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّادِقُونَ، ثُمَّ الشُّهَدَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (فَيُتَتَلَّى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ) أَيُّ: يُتَتَلَّى الْمُؤْمِنُ عَلَى قَدْرِ إِيْمَانِهِ قُوَّةً وَضَعْفًا، وَهَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِعِبَادِهِ إِذْ قَدَّرَ الْبَلَاءَ مُنَاسِبًا لِلْإِيْمَانِ حَتَّى لَا يَفْتِنَ الْمُؤْمِنُ فِي دِينِهِ، وَلَا يَجْزَعُ وَلَا يَتَسَخَّطَ عَلَى الْقَدْرِ، وَفِيهِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ قَوِيَّ الْإِيْمَانِ قَدَّرَ اللَّهُ لَهُ حَظًّا زَائِدًا مِنَ الْإِتْبَاءِ؛ لِتَعْظُمَ مَكَا فَاتُهُ بِعَظَمِ الْأَجْرِ وَعُلُوِّ الْمُنْزَلَةِ، وَلَا كَذَلِكَ ضَعِيفُ الْإِيْمَانِ.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ) أَيُّ: إِنْ كَانَ دِينُ الْمَرْءِ مَتِينًا وَإِيْمَانُهُ قَوِيًّا شَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْإِتْبَاءَ لَيْسَ بَعْضًا لَهُ وَلَا عِقَابًا، بَلْ لِيَزِدَّادَ دِينَهُ مَتَانَةً، وَإِيْمَانُهُ قُوَّةً، وَحَسَنَاتُهُ كَثْرَةً، وَمَنْزِلَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ عُلُوًّا.

(١) حسن صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٣٩٨) (٤/ ٦٠١).

الخامسة: قَوْلُهُ: (وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رَقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ) أَي: وَإِنْ كَانَ دِينُ الْمَرْءِ رَقِيقًا ضَعِيفًا، كَانَ حَظُّهُ مِنَ الْبَلَاءِ خَفِيفًا، لَيْسَ لَهُ مِنَ السُّخْطِ وَالضَّرَجِ، فَإِنَّهُ مِنْ عَظَائِمِ الذَّنْبِ، وَلَيْسَ لَهُ مِنْ سَخَطِ الْجَبَّارِ، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ) ^(١).

السادسة: قَوْلُهُ: (فَمَا يَبْرُحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) أَي: فَلَا يَزَالُ الْبَلَاءُ يَتَوَارَدُ عَلَى الْعَبْدِ وَيَجْرِي عَلَيْهِ؛ لِيُمَحِّصَ ذُنُوبَهُ، فَلَا يَنْفَكُ عَنْهُ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى جَمِيعِ ذُنُوبِهِ وَيَتْرُكَهُ طَاهِرًا مُطَهَّرًا يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ خَالِيًا مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا.

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا) ^(٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: قَوْلُهُ: (مَا مِنْ مُصِيبَةٍ) أَصْلُ الْمُصِيبَةِ الرَّمْيَةُ بِالسَّهْمِ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَتْ فِي كُلِّ نَازِلَةٍ، وَقَالَ الرَّاعِبُ: أَصَابَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ﴾ [التوبة: ٥٠] الْآيَةُ قَالَ: وَقِيلَ: الْإِصَابَةُ فِي الْخَيْرِ مَأْخُودَةٌ مِنَ الصَّوْبِ، وَهُوَ الْمَطَرُ الَّذِي يَنْزِلُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ، وَفِي الشَّرِّ مَأْخُودَةٌ مِنْ أَصَابَةِ السَّهْمِ. وَقَالَ الْكُرْمَانِيُّ: الْمُصِيبَةُ فِي اللُّغَةِ مَا يَنْزِلُ بِالْإِنْسَانِ مُطْلَقًا، وَفِي الْعُرْفِ: مَا نَزَلَ بِهِ مِنْ مَكْرُوهٍ خَاصَّةً، وَهُوَ الْمُرَادُ هُنَا ^(٣)، وَ(مُصِيبَةٌ) نَكْرَةٌ مُسْبُوقَةٌ بِنَفْيٍ فَشَمِلَتْ كُلَّ مُصِيبَةٍ كَبِيرَةٍ كَانَتْ أَوْ صَغِيرَةٍ فِي الدِّينِ أَوْ فِي النَّفْسِ أَوْ فِي الْعَقْلِ أَوْ فِي الْعَرَضِ أَوْ فِي الْمَالِ تَعَبًا كَانَتْ أَوْ هَمًّا أَوْ غَمًّا أَوْ حُزْنًا، وَقَوْلُهُ: (الْمُسْلِمُ) اسْمُ جِنْسٍ دَخَلَتْ عَلَيْهِ الِاسْتِعْرَاقُ فَشَمِلَ كُلَّ مُسْلِمٍ عَرَبِيًّا أَوْ أَعْجَمِيًّا، شَرِيفًا أَوْ وَضِيعًا، غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا، صَحِيحًا أَوْ سَقِيمًا، إِلَّا سَتَرَ اللَّهُ بِهَا بَعْضَ خَطَايَاهُ، فَإِنْ لَمْ تُوَافِقْ شَيْئًا مِنَ الْخَطَايَا، عَظُمَ فِيهِ أَجْرُهُ، وَعَلَتْ بِهِ مَنَزِلَتُهُ مَا كَانَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا غَيْرَ جَزِعٍ وَلَا سَاخِطٍ.

(١) حسن، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٣٩٦) (٤/ ٦٠١).

(٢) أخرجه: مسلم/صحيحه (٢٥٧٢) (٨/ ١٥).

(٣) العيني/عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢١/ ٢٠٨).

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا) أَي: مَهْمَا تَضَاعَلَتِ الْمُصِيبَةُ إِذَا قَابَلَهَا بِالصَّبْرِ وَالْإِحْتِسَابِ، سَاهَمَتْ فِي تَكْفِيرِ ذَنْبِهِ سَوَاءٌ دَخَلَتْ فِيهِ بَغَيْرِ فِعْلٍ أَحَدٍ أَوْ دَخَلَتْ فِيهِ بِفِعْلِ أَحَدٍ، إِذَا صَبَرَ عَلَيْهَا وَاحْتَسَبَهَا، فَإِنَّهَا تَعْمَلُ عَمَلَهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ.

الثَّالِثَةُ: فِيهِ إِغْرَاءٌ بِالصَّبْرِ وَالْإِحْتِسَابِ عَلَى الْإِبْتِلَاءِ أَنَّهُ مَحَاقِلٌ لِلذَّنْبِ وَفِيهِ عَظِيمٌ فَضْلُ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الْمُسْلِمِ أَنَّهُ يَمْحُو عَنْهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ بَيَّسِرَ الْإِبْتِلَاءَ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ) ^(١).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأُولَى: قَوْلُهُ: (مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ) دَلِيلٌ عَلَى عَظِيمِ فَضْلِ اللَّهِ وَسَعَةِ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ حَيْثُ جَعَلَ مَا يُصِيبُ الْعَبْدَ مِنَ الْمَكْرُوهِ كَفَّارَةً لِدَنْبِهِ، وَرَفْعًا لِمَنْزِلَتِهِ وَإِنْ كَانَ الْمَصَابُ خَفِيفًا وَالْأَلَمُ ضَعِيفًا، وَقَدْ ذُكِرَتِ الْمَصَائِبُ فِي الْحَدِيثِ مُنْكَرَةً بَعْدَ نَفْيٍ فَكَانَتْ مُفِيدَةً لِلْعُمُومِ، فَقَوْلُهُ: (مِنْ نَصَبٍ) أَي: تَعَبٍ شَدِيدٍ أَوْ خَفِيفٍ، (وَلَا وَصَبٍ) أَي: مَرَضٍ طَارِيٍّ أَوْ دَائِمٍ مُلَازِمٍ، (وَلَا هَمٍّ) الِهُمُّ هُوَ مَا يَحْتَضُّ بِمَا يَأْتِي فِي الْمُسْتَقْبَلِ مِنَ الْبَلَاءِ، وَقِيلَ: الِهُمُّ مَا يَنْشَأُ عَنْ فِكْرٍ فِي مَا يَتَوَقَّعُ حُصُولُهُ مِنَ الْمُؤْذِيَّاتِ، (وَلَا حَزَنٍ) وَهُوَ مَا يَحْدُثُ لِلْقَلْبِ مِنْ فَقْدِ مَا يَشُقُّ عَلَى الْمَرْءِ فَقْدُهُ، (وَلَا أَذًى) وَهُوَ مَا يَلَا حَقَّهُ مِنْ تَعَدِّي الْغَيْرِ عَلَيْهِ، (وَلَا غَمٍّ) وَهُوَ مَا يَغْمُ الرَّجُلَ مِمَّا يَضِيقُ بِهِ الْقَلْبُ، فَيَجْعَلُهُ يُقَارِبُ عَلَى الْإِغْمَاءِ.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا) أَي: تَضَرُّبُهُ بِفِعْلٍ نَفْسِهِ أَوْ بِفِعْلِ غَيْرِهِ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ) أَي: مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَايَا إِذَا صَبَرَ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُ وَاحْتَسَبَ جَعَلَهَا اللَّهُ سِتْرًا وَعَفْوًا لِبَعْضِ خَطَايَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَوَافِقْ مِنَ الْخَطَايَا شَيْئًا كَثُرَتْ بِهَا حَسَنَاتُهُ، وَعَلَتْ بِهَا دَرَجَاتُهُ تَفْضُلًا وَتَكَرُّمًا مِنْهُ جَلًّا وَعَلَا.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةُ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) ^(٢).

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٦٤٠)، (٥٦٤١) (٧/ ١١٤) واللفظ له، مسلم/ صحيحه (٢٥٧٢) (٨/ ١٥).

(٢) حسن صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢٣٩٩) (٤/ ٦٠٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: قوله: (مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ) أَي: لَا يَنْفَكُ الْبَلَاءُ عَنِ الْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ (فِي نَفْسِهِ) أَي فِي صِحَّتِهِ وَجَسَدِهِ (وَوَلَدِهِ) أَي: مِنْ مَرَضٍ أَوْ وَفَاةٍ أَوْ عُقُوقٍ أَوْ غَيْرِهَا، (وَمَالِهِ) أَي: بِسَرِقَةٍ أَوْ غَضَبٍ أَوْ خَسَارَةٍ أَوْ جَائِحَةٍ.

الثانية: قوله: (حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) أَي: لَا تَزَالُ هَذِهِ الْبَلَايَا الْمُؤَيَّدَةُ بِصَبْرِهِ وَاحْتِسَابِهِ تَذْهَبُ بِذَنْبِهِ حَتَّى تَأْتِيَ عَلَى جَمِيعِ ذُنُوبِهِ، فَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ كَانَ طَاهِرًا مِنَ الذَّنْبِ مُحَقَّقًا شَرَطَ دُخُولِ الْجَنَّةِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣]، أَي: طَابَتْ قُلُوبُكُمْ وَنُفُوسُكُمْ وَأَبْدَانُكُمْ مِنَ الذُّنُوبِ فَادْخُلُوا الْجَنَّةَ خَالِدِينَ.

قَالَ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي قَوْلِهِ: (حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) كِنَايَةٌ عَنْ خَلَاصِهِ مِنَ الذُّنُوبِ، كَأَنَّهُ كَانَ مُحْبُوسًا ثُمَّ أُطْلِقَ وَخُلِيَ سَبِيلُهُ، فَهُوَ يَمْشِي وَمَا عَلَيْهِ بَأْسٌ. وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ شِدَّةَ الْبَلَاءِ هَوَانٌ لِلْعَبْدِ، فَقَدْ ذَهَبَ لُبُّهُ، وَعَمِيَ قَلْبُهُ، فَقَدْ ابْتُلِيَ مِنَ الْأَكَابِرِ مَا لَا يُحْصَى ^(١).

٣٦. دُعَاءُ الْمُصِيبَةِ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّمَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا) ^(٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: قوله: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ) قوله: (مُسْلِمٍ) نَكْرَةٌ سُبِقَتْ بِنَفْيٍ لِتَشْمَلَ كُلَّ مُسْلِمٍ، وَمِثْلُهُ (مُصِيبَةٌ) نَكْرَتْ لِتَعْمَ كُلَّ مُصِيبَةٍ هَمًّا وَغَمًّا وَنَصَبًا وَحُزْنًا، فِي النَّفْسِ أَوْ فِي الْأَهْلِ أَوْ فِي الْوَلَدِ أَوْ فِي الْمَالِ.

الثانية: قوله: (فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ) أَي: يَقُولُ بِاعْتِقَادٍ وَإِقْرَارٍ إِنَّ ذَاتَنَا وَجَمِيعَ مَا لَدَيْنَا مِنْ نِعَمٍ هِيَ لِلَّهِ مُلْكًا وَخَلْقًا وَتَصَرُّفًا وَإِلَيْهِ مَرْجِعُنَا وَمَالُنَا.

قَالَ الطَّبِيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "إِنَّ قَوْلَهُ: (إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ) تَسْلِيمٌ وَإِقْرَارٌ، بِأَنَّهُ وَمَا يَمْلِكُهُ وَمَا يُنْسَبُ

(١) القاري/مرقاة المفاتيح (٣/١٤١).

(٢) أخرجه: مسلم/صحيحه (٩١٨) (٣/٣٧).

إِلَيْهِ عَارِيَّةٌ مُسْتَرَدَّةٌ، وَمِنْهُ الْبَدْءُ وَإِلَيْهِ الرُّجُوعُ وَالْمُنْتَهَى، وَإِذَا وَطَنَ نَفْسُهُ عَلَى ذَلِكَ وَصَبَرَ عَلَى مَا أَصَابَهُ، سَهَلَتْ عَلَيْهِ الْمُصِيبَةُ، وَأَمَّا التَّلَفُّظُ بِذَلِكَ مَعَ الْجَزَعِ فَقَبِيحٌ، وَسُخْطٌ لِلْقَضَاءِ" (١).

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (اللَّهُمَّ أَجْرِي فِي مُصِيبَتِي) أَي: اللَّهُمَّ أَعْظِمْ أَجْرِي وَثَوَابِي عَلَى صَبْرِي فِيمَا ابْتَلَيْتَنِي بِهِ مِنْ ضَرْفٍ فِي دِينِي وَنَفْسِي وَأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَالِي.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (وَأَخْلَفَ لِي خَيْرًا مِنْهَا) أَي: وَاجْعَلْ لِي عَوْضًا وَخَلَفًا مِمَّا فَاتَ عَنِّي مِمَّا أَصَابَنِي.

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: (إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا) قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَخْلَفَ لِي هُوَ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: يُقَالُ لِمَنْ ذَهَبَ لَهُ مَالٌ، أَوْ وَلَدٌ أَوْ قَرِيبٌ أَوْ شَيْءٌ يُتَوَقَّعُ حُصُولُ مِثْلِهِ: أَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ أَي رَدَّ عَلَيْكَ مِثْلَهُ، فَإِنْ ذَهَبَ مَا لَا يُتَوَقَّعُ مِثْلُهُ قَالَ: خَلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ.

٣٧. الصَّبْرُ عَلَى الْمَرَضِ مَحَاءُ الذُّنُوبِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا قَالَ: (أَجَلٌ إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ)، قُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ (أَجَلٌ، ذَلِكَ كَذَلِكَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى شَوْكَةٍ، فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا) (٢).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأَوَّلَى: الْوَعَكُ: حَرَارَةُ الْحُمَّى وَالْمَلْهَا، يُقَالُ: وَعَكَهُ الْمَرَضُ وَعَكًا، وَوَعَكَةً فَهُوَ مَوْعُوكٌ أَي: اشْتَدَّ بِهِ الْمَرَضُ.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: كَأَنَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ جَوَابَ مَا انْفَدَحَ عِنْدَهُ مِنْ أَنَّ الْبَلَايَا سَبَبٌ لِتَكْفِيرِ الذُّنُوبِ، وَهُوَ ﷺ لَا ذَنْبَ لَهُ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (أَجَلٌ إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ) يَعْنِي: أَنَّهُ ﷺ يَجِدُ مِنَ الْأَلَمِ مَا يَعْدِلُ أَلَمَ رَجُلَيْنِ يَأْخُذُهُمَا مَا يَأْخُذُهُ مِنَ الْحُمَّى.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ (أَجَلٌ، ذَلِكَ كَذَلِكَ)) فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْأَجَرَ يَعْظُمُ وَيَتَصَاعَفُ مَعَ زِيَادَةِ الْأَلَمِ وَالْوَجَعِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالتَّثْنِيَةِ تَكْثِيرُ الْأَجْرِ، وَقَدْ أَقْرَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى

(١) الطيبي/شرح المشكاة(٤/٣٧٣).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه(٥٦٤٨/٧) واللفظ له، مسلم/ صحيحه(٢٥٧١/٨) (١٤).

تَضْعِيفِ الْأَجْرِ مِنَ اللَّهِ عَلَى ابْتِلَائِهِ.

الخامسة: قَوْلُهُ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى شَوْكَةٍ، فَمَا فَوْقَهَا) أَيُّ مَا يُؤْذِيهِ وَيَتَعَبُهُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَايَا مِمَّا تَتَأَذَى بِهِ النَّفْسُ.

السادسة: قَوْلُهُ: (إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا) قَالَ الطَّبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "شَبَّهَ حَالَ الْمَرِيضِ وَإِصَابَةَ الْمَرَضِ جَسَدَهُ، ثُمَّ مَحَوَ السَّيِّئَاتِ عَنْهُ سَرِيعًا بِحَالَةِ الشَّجَرَةِ وَهُبُوبِ الرِّيحِ الْخَرِيفِيَّةِ، وَتَنَاقُثِ الْأَوْرَاقِ مِنْهَا، فَهُوَ تَشْبِيهُ تَمَثُّلِيٌّ، وَوَجْهُ الشَّبْهِ الْإِزَالَةُ الْكُلِّيَّةُ عَلَى سَبِيلِ السَّرْعَةِ"^(١).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا اشْتَكَى الْمُؤْمِنُ أَخْلَصَهُ ذَلِكَ كَمَا يُخْلِصُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ)^(٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: قَوْلُهُ: (إِذَا اشْتَكَى الْمُؤْمِنُ) أَيُّ: إِذَا أَصَابَهُ مَا يُوجِعُهُ فِي بَدَنِهِ وَيَلْحَقُ بِهِ مَا إِذَا أَصَابَهُ وَجَعٌ لِمُصِيبَةٍ فِي دِينِهِ، أَوْ أَهْلِهِ، أَوْ وَلَدِهِ، أَوْ مَالِهِ، فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ وَاسْتَرْجَعَ.

الثانية: قَوْلُهُ: (أَخْلَصَهُ ذَلِكَ كَمَا يُخْلِصُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ) أَيُّ: جَعَلَ اللَّهُ مَا أَصَابَهُ كَفَّارَةً لِدُنْبِهِ وَخَلَاصًا مِنْهَا كَمَا يُخْلِصُ الْكَبِيرُ وَهُوَ الْأَلَةُ الَّتِي يُنْفَخُ بِهَا لِإِذْكَاءِ النَّارِ وَإِثَارَةِ هَيْبِهَا خَبَثَ الْحَدِيدِ.

الثالثة: وَيُسْتَفَادُ مِنْ مَجْمُوعِ أَحَادِيثِ الْمَوْضُوعِ أَنَّ التَّكْفِيرَ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالصَّبْرِ وَالِاحْتِسَابِ عَلَى مُصِيبَةِ الْمَرَضِ أَوْ غَيْرِهِ لَا بِسَخَطٍ أَوْ جَزَعٍ أَوْ اعْتِرَاضٍ.

الرابعة: وَفِيهِ أَنَّ قَيْدَ الْإِيمَانِ فِي الْحَدِيثِ مُعْتَبَرٌ فِي تَحْصِيلِ الْجَزَاءِ، وَفِي الْحَدِيثِ إِغْرَاءٌ بِالصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ فِي الدُّنْيَا رَجَاءَ تَحْصِيلِ التَّكْفِيرِ مِنَ الدُّنْبِ، وَدَوَامِ الْأَجْرِ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: (مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ تُزْفِرِينَ؟) قَالَتْ: الْحُمَّى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا فَقَالَ: (لَا تُسَبِّي الْحُمَّى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ)^(٣).

(١) الطَّبِيُّ/شرح المشكاة (٤/٣٣٩).

(٢) صحيح لغيره، أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٩٠)(ص ٨٧).

(٣) أخرجه: مسلم/صحيحه (٢٥٧٥)(٨/١٦).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه جواز عيادة الرجل المريضة من النساء، وإبداء النصح لها، وتذكيرها بأجر الصبر على

المرض.

الثانية: وفيه النهي عن سب الحمى، فإنها من الخطأ المركب؛ لأنه من الجزع والصبر من قدر الله، ولأن لعنهما يشي بأن الحمى تتسلط على الإنسان بإرادتها وهذا لا حقيقة له، إذ لا إرادة لها ولا اختيار، بل هي مسخرة بأمر الله يصيب بها من يشاء ويمنعها ممن يشاء، ولكونها باللغو ترذ الخير بالشر والنعمة بضدها؛ لأن الله لا يبتلي المؤمن بالحمى للإساءة؛ بل للرحمة ونحو الذنب والتخفيف من عذاب الآخرة، وللتقرب إليه بالصبر والاحتساب؛ ليبلغ الجزاء من صلاة الله ورحمته وهدايته وإدامة الأجر الذي لا يعلم قدره إلا الله، وقد أفصح النبي ﷺ عن كل هذا بقوله: **(فإنها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد)**؛ ليكون المؤمن طاهر القلب من الذنب، وطيب النفس الذي هو شرط دخول الجنة كما أخبر الله بقوله: **(طيبتم فادخلوها خالدين)** [الزمر: ٧٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: **(من وعك ليلة فصر ورزى بها عن الله خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه)** ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: كل امرئ مسلم من ذكر وأنثى إذا أصابه وعك، أي: وجع في ليلة فلم يجزع ولم يسخط؛ بل

صبر واحتسب، وأحسن ظنه بالله أنه ما ابتلاه ليسيته؛ بل ابتلاه ليظهره من خبث المعصية، ويجري عليه سيلاً من الحسنات لا يعلم مداه إلا الله، وأمرضه ليصلي عليه، ويغشيه برحمته، ويوفقه إلى هدايته، فإذا بصر هذه الحقائق؛ رضي بما أصابه عن الله.

الثانية: وفيه أن من صبر على الألم، ورضي عن الله به؛ طهره من ذنوبه كلها، وجعله كمثلي الوليد الذي لم يجترح السيئات، ولم يجز عليه قلم الحساب، فهو طاهر من الذنب، طيب النفس من قدره، وليس بينه وبين الجنة إلا أن يموت؛ لقوله تعالى: **(طيبتم فادخلوها خالدين)** [الزمر: ٧٣].

وعن ربيع بن عَميلة رحمه الله، قال شعبة: قال: حَدَّثَنِي هَلَالُ بْنُ يَسَافٍ أَوْ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْهُ، قَالَ:

(١) ضعيف، أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٨٣) (ص ٨٢).

كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فَذَكَرُوا الْأَوْجَاعَ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: مَا اسْتَكَيْتُ قَطُّ، فَقَالَ عَمَّارٌ: "مَا أَنْتَ مِنَّا أَوْ لَسْتَ مِنَّا إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُتَتَلَّى بِبَلَاءٍ فَتَحَطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا يُحَطُّ الْوَرَقُ مِنَ الشَّجَرِ، وَإِنَّ الْكَافِرَ أَوْ قَالَ الْفَاجِرَ يُتَتَلَّى بِبَلَاءٍ - شَكَّ شُعْبَةُ - فَمِثْلُهُ مِثْلُ بَعِيرٍ أُطْلِقَ فَلَمْ يَدْرِ لَمْ أُطْلَقَ وَعُقِلَ فَلَمْ يَدْرِ لَمْ عُقِلَ" ^(١).

في الأثر فوائد:

الأولى: فيه إنكار المؤمن على من لم يُتَبَلَّ بالوَجَعِ، أو بغيره من أنواع البَلَاءِ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ يَلْزَمُ بِالضَّرُورَةِ أَنْ يَكُونَ مُتَسَيِّخَ الْقَلْبِ، كَثِيرَ الذَّنْبِ، قَلِيلَ الْحَسَنَةِ، بَعِيدًا عَنْ صَلَاةِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ وَهُدَايَتِهِ، وَمِثْلُهُ لَا يَمُتُّ لِحَالِ الصَّحَابَةِ بِصَلَةٍ.

الثانية: وفيه أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَعْزِضُ لَهُ مِنَ الْبَلَاءِ بِحَسَبِ إِيْمَانِهِ بِغَرَضِ تَحْلِيلَتِهِ مِنَ الذُّنُوبِ الْحَاجِبَةِ لِلْخَيْرَاتِ، فَتَحَطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ بِسُرْعَةٍ كَسُرْعَةِ تَسَاقُطِ الْوَرَقِ عَنِ الشَّجَرِ الَّتِي يَضْرِبُهَا رِيحُ الْحَرِيفِ.

الثالثة: وفيه أَنَّ الْكَافِرَ وَالْفَاجِرَ الَّذِي غَلَبَ عَلَيْهِ الشَّرُّ، فَإِنَّ مِثْلَهُ فِي الْجَهَالَةِ وَعَمَى الْبَصِيرَةِ كَمِثْلِ الْبَعِيرِ لَا يَدْرِي فِيمَ أُطْلِقَ وَلَا فِيمَ عُقِلَ.

وَعَنْ أَبِي مُعْمَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: كُنَّا إِذَا سَمِعْنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، شَيْئًا نَكْرَهُهُ سَكَنَّا حَتَّى يُفَسِّرَهُ لَنَا، فَقَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ ذَاتَ يَوْمٍ: «إِنَّ السَّقَمَ لَا يَكْتُبُ لِصَاحِبِهِ أَجْرٌ»، فَسَاءَنَا ذَلِكَ وَكَبُرَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «وَلَكِنَّ اللَّهَ ﷻ يَكْفِّرُ بِهِ الْخَطَايَا» ^(٢).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: " وَهَذَا مِنْ كَمَالِ عِلْمِ ابْنِ مَسْعُودٍ ١١ وَفَقْهِهِ، فَإِنَّ الْأَجْرَ إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى الْأَعْمَالِ الْاِخْتِيَارِيَّةِ وَمَا تَوَلَّدَ مِنْهَا، كَمَا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ النَّوْعَيْنِ فِي آخِرِ سُورَةِ التَّوْبَةِ فِي قَوْلِهِ فِي الْمُبَاشَرِ مِنَ الْإِنْفَاقِ وَقَطَعَ الْوَادِي: ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٢٠]، وَفِي الْمُتَوَلَّدِ مِنْ إِصَابَةِ الظَّمَا وَالنَّصَبِ وَالْمُخْمَصَةِ فِي سَبِيلِهِ وَغَيْظِ الْكَافِرِينَ: ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ﴾ [التوبة: ١٢٠]، فَالْثَوَابُ مُرْتَبٌّ عَلَى هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ، وَأَمَّا الْأَسْقَامُ وَالْمُصَافِي، فَإِنَّ ثَوَابَهَا تَكْفِيرُ الْخَطَايَا، وَهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ﴾ **فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ** [الشورى: ٣٠] ^(٣).

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (١٥) (ص ٢٧).

(٢) أخرجه: الطبراني/المعجم الكبير (٨٥٠٦) (٩/ ٩٣).

(٣) ابن القيم/عدة الصابرين (١/ ١٥٥).

وَالنَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا قَالَ فِي الْمَصَائِبِ: (كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ) ^(١)، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْفَاطَةِ. وَكَذَا قَوْلُهُ: (وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ) ^(٢). فَالطَّاعَاتُ تَرْفَعُ الدَّرَجَاتِ، وَالْمَصَائِبُ تَحُطُّ السَّيِّئَاتِ. وَهَذَا قَالَ ﷺ: (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصَبِّ مِنْهُ) ^(٣). وَقَالَ: (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ) ^(٤). فَهَذَا يَرْفَعُهُ، وَهَذَا يَحُطُّ خَطَايَاهُ.

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ مَيْسَرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "إِنَّ الْعَبْدَ لَيَمْرُضُ الْمَرَضَ وَمَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عَمَلٍ خَيْرٍ، فَيَذْكُرُهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بَعْضُ مَا سَلَفَ مِنْ خَطَايَاهُ، فَيَخْرُجُ مِنْ عَيْنَيْهِ مِثْلُ رَأْسِ الذُّبَابِ مِنَ الدُّمُوعِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ إِنْ بَعَثَهُ مُطَهَّرًا، أَوْ يَقْبِضُهُ إِنْ قَبِضَهُ مُطَهَّرًا".
وَلَا يَرُدُّ عَلَى هَذَا حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فِي ثَوَابِ مَنْ قَبَضَ اللَّهُ وَلَدَهُ وَثَمَرَةَ فُؤَادِهِ أَنْ يَبْنِيَ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَيُسَمِّيَهُ بَيْتَ الْحَمْدِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا نَالَ ذَلِكَ الْبَيْتَ بِحَمْدِهِ لِلَّهِ وَاسْتِرْجَاعِهِ وَذَلِكَ عَمَلٌ اخْتِيَارِيٌّ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ بَيْتَ الْحَمْدِ ^(٥).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا مَا لَنَا بِهَا؟ قَالَ: (كَفَارَاتٌ) قَالَ أَبِي: وَإِنْ قَلَّتْ؟ قَالَ: (وَإِنْ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا) قَالَ: فَدَعَا أَبِي عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُفَارِقَهُ الْوَعَكُ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَنْ لَا يَشْغَلُهُ عَنْ حَجٍّ وَلَا عُمْرَةٍ، وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ، فَمَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ إِلَّا وَجَدَ حَرَّهُ حَتَّى مَاتَ ^(٦).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ أَنَّ الْأَمْرَاضَ تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ؛ لِيَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِالصَّبْرِ عَلَيْهَا رَجَاءً أَنْ تُكَفِّرَ بِهَا خَطَايَاهُ.
الثانية: وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى سَعَةِ فَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ بَعْدَهُ الْمُؤْمِنَ، فَإِنَّهُ يَمْحُو عَنْهُ ذُنُوبَهُ بِمَا يَبْتَلِيهِ مِنْ

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٦٤١) (٧/ ١١٤).

(٢) حسن، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٦٩٠) (٣/ ٢٢٠).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٣٢١) (٥/ ٢١٣٨).

(٤) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٧١) (١/ ٣٩).

(٥) ابن القيم/ عدة الصابرين (١/ ١٥٦).

(٦) حسن، أخرجه: أحمد/ مسنده (١١١٨٣) (١٧/ ٢٧٧).

الْأَوْجَاعِ عَلَى أَيِّ كَانَ حَالُهَا خَفِيفَةً أَوْ ثَقِيلَةً إِذَا صَبَرَ عَلَيْهَا وَاحْتَسَبَ.

الثالثة: وفيه أن أبا بن كعب رضي الله عنه دعا على نفسه بالمرض أبدا؛ ليصيب موعود الله عليه بمحو الذنب وستره، وقيدته بمرض يسير لا يمنعه شهود حج، ولا عمرة، ولا جهاد في سبيل الله، ولا صلاة مكتوبة في جماعة، فما فعله خلاف الأولى، فإن خير الهدي هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسأل ربه العافية في بدنه وسمعه وبصره.

على أن باب التكفير واسع يدرك بأنواع كثيرة من الصالحات، قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤] ويدخل في عموم الحسنات الماحية الوضوء والصلاة والزكاة والحج، والدليل على ذلك حاضري السنة.

الرابعة: وفيه فضل أبي بن كعب رضي الله عنه فقد كان من كتبة الوحي، وأقرأ الصحابة للقرآن، ومن أرسخهم به علما، ويتجلى فضله بإجابة دعوته.

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ لَيُجَرِّبُ أَحَدَكُمْ بِالْبَلَاءِ كَمَا يُجَرِّبُ أَحَدَكُمْ ذَهَبَهُ بِالنَّارِ، فَمِنْهُ مَا يَخْرُجُ كَالذَّهَبِ الْإِبْرِيْزِ، فَذَلِكَ الَّذِي حَمَاهُ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم مِنَ الشُّبُهَاتِ، وَمِنْهُ مَا يَخْرُجُ كَالذَّهَبِ دُونَ ذَلِكَ، فَذَلِكَ الَّذِي شَكَّ بَعْضُ الشُّكِّ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْرُجُ كَالذَّهَبِ الْأَسْوَدِ، فَذَلِكَ الَّذِي قَدْ افْتَنَ) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: استُهل الحديث بتأكيد لسنة قدرية كونية، وهي أن الله تعالى لم يدع أحدا من غير ابتلاء، بل الكل يعرض له الابتلاء، كابتلاء الذهب بالنار؛ ليُعلم قدره من الجودة والنفاة.

الثانية: وفيه أن الناس في الإيمان وصلاح النفس منازل، فمنهم كالذهب الإبريز، وهو أنفس أنواع الذهب معدنا، وهو المؤمن الذي عصمه الله بقوة إيمانه من الفتن.

ومنهم من هو دونه منزلة إيمانا وصلاح نفس، ولضعفه فقد أخذه بعض الشك فشبّه بما دون الذهب الإبريز نفاسة، ولم يعصمه إيمانه من الفتن، وشبّه بالذهب الأسود وهو أدنى أنواع الذهب جودة.

وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إِنَّ الْحُمَى نَحْطُ الْخَطَايَا كَمَا نَحْطُ

(١) صحيح، أخرجه: الطبراني/المعجم الكبير (٧٦٩٨) (٨/ ١٦٦)، الحاكم/المستدرک (٧٨٧٨) (٤/ ٣٥٠).

الشَّجَرُ وَرَقَهَا^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: الحديث خبرٌ مُؤَكَّدٌ أَنَّ الحُمَّى إِذَا أَصَابَتْ الْمُؤْمِنَ وَصَبَرَ عَلَيْهَا وَلَمْ يَجْزَعْ مُحِيتَ بِصَبْرِهِ الْخَطَايَا. وَالْحُمَّى: مَرَضٌ يُصِيبُ الْبَدَنَ كُلَّهُ بِالسُّخُونَةِ وَالْحَرَارَةِ الْمَصْحُوبَةِ بِالْأَلَمِ، وَلَهَا أَسْبَابٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا: التَّهَابَاتُ فِي بَاطِنِ الْبَدَنِ أَوْ ظَاهِرِهِ، وَمِنْهَا مَوَاجَاتُ الْبَرْدِ تُصِيبُ الرَّأْسَ أَوْ الْبَطْنَ فَيَنْشَأُ عَنْهَا سُخُونَةٌ فِي الْبَدَنِ مَعَ أَلَمٍ.

الثانية: وَفِيهِ أَنَّ اللَّهَ يَكْفِّرُ بِهَا ذُنُوبَ الْمُؤْمِنِ الصَّابِرِ فَتَسْقُطُ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا تَسْقُطُ عَنِ الشَّجَرَةِ وَرَقُهَا حِينَ تَضْرِبُهَا رِيَا حُ الْخَرِيفِ.

الثالثة: وَفِيهِ فَضْلُ الصَّبْرِ عَلَى الْأَمْرَاضِ، وَأَنَّهُ تُكَفَّرُ بِهِ السَّيِّئَاتُ، وَتُحْطُّ بِهِ الْخَطِيئَاتُ؛ فَعَنِ الْحَسَنِ، يَرْفَعُهُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ لَيُكَفِّرُ عَنِ الْمُؤْمِنِ، خَطَايَاهُ كُلَّهَا بِحُمَّى لَيْلَةٍ"^(٢).

وَعَنْهُ قَالَ: "كَانُوا يَرْجُونَ فِي حُمَّى لَيْلَةٍ كَفَّارَةً لِمَا سَلَفَ مِنَ الذُّنُوبِ"^(٣).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ فَقَالَ: (مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ تُزْفِرِينَ؟) قَالَتْ: الْحُمَّى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا فَقَالَ: (لَا تُسَبِّي الْحُمَّى فَإِنَّهَا تَذْهَبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ)^(٤).

في الحديث فوائد:

الأولى: فِيهِ جَوَازُ عِيَادَةِ الرَّجُلِ الْمَرِيضَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَسُؤَالُهَا عَنْ حَالِهَا وَتَذْكِيرُهَا بِمَا يَنْفَعُهَا.

الثانية: قَوْلُهُ: (مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ تُزْفِرِينَ؟) أَيُّ: مَا لَكَ تَرَعْدِينَ، وَيُرَوَّى بِالزَّايِ: مِنَ الزَّفْرِفَةِ وَهِيَ الْإِرْتِعَادُ مِنَ الْبَرْدِ، وَالْمَعْنَى مَا سَبَبَ هَذَا الْإِرْتِعَادَ الشَّدِيدِ؟

الثالثة: قَوْلُهَا: (الْحُمَّى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا) أَيُّ: سَبَبَ رَعْدَتِي الْحَرَارَةُ الْمَصْحُوبَةُ بِالْأَلَمِ تَأْخُذْنِي فِي كُلِّ

(١) حسن، أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٣٢)(ص ٤٢).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٢٨)(ص ٣٩).

(٣) أخرجه: أحمد بن حنبل/الزهد (١٦٠٠)(ص ٢٢٧).

(٤) أخرجه: مسلم/صحيحه (٢٥٧٥)(٨/ ١٦).

بَدَنِي، وَيَشْتَدُّ مَعَهَا وَجَعِي، وَتَمْتَعْنِي نَوْمِي وَسُكُونِي، وَأَكْرَهُ أَنْ تُصِيبَنِي، وَأَدْعُو عَلَيْهَا أَنْ يَمْنَعَهَا اللَّهُ
الْبَرَكَهَ.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (لَا تَسْبِي الْحُمَى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ) أَي: لَا
تَسْبِي الْحُمَى، فَإِنَّهَا تَذْهِبُ بِذُنُوبِكَ، وَتَصْفُو بِهَا سَرِيرَتَكَ، وَيَطْهَرُ بِهَا فُؤَادُكَ، كَمَا يُصْفَى كَبِيرُ الْحَدَادِ الْمَبْنِي
مِنَ الطِّينِ، وَقِيلَ هُوَ الزُّقُّ الَّذِي يَنْفُخُ بِهِ النَّارَ، لِيَشْتَدَّ لَهْيُهَا خَبَثَ الْحَدِيدِ.
عَلَى أَنَّ الْحُمَى مَسْخَرَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ يُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَيَمْنَعُهَا عَمَّنْ يَشَاءُ، فَمَنْ دَعَا عَلَيْهَا فَقَدْ أَسَاءَ
الْأَدَبَ مَعَ اللَّهِ لِاعْتِرَاضِهِ عَلَى قَدَرِهِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ عَادَ مَرِيضًا، وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ وَعْكَ كَانَ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: (أَبْشِرْ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا، لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ، فِي
الْآخِرَةِ) ^(١).

في الحديث فوائده:

الأولى: فِيهِ اسْتِحْبَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَتَذْكِيرُهُ بِمَا يُؤْنِسُهُ وَيُخَفِّفُ حُزْنَهُ، وَيُطَهِّرُ جَلَدَهُ وَصَبْرَهُ عَلَى
الْمَرَضِ، وَفِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اصْطَحَبَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي عِيَادَةِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مَرِيضٍ بِالْحُمَى.
الثَّانِيَةُ: وَفِيهِ بَيَانُ حِكْمَةِ اللَّهِ مِنَ الْمَرَضِ، وَهِيَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُمَرِّضُ عَبْدَهُ مُسَاءَةً لَهُ، بَلْ لِيُثَرِّتَهُ مِنَ
الدُّنْبِ، وَيُطَهِّرَهُ مِنَ الْقَذَرِ، وَيُثَرِّيَ صَحِيفَتَهُ بِأَجْرِ الصَّبْرِ الْمُمْتَدِّ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلِتَكُونَ الْحُمَى
حَظًّا الْمُؤْمِنِ مِنَ نَارِ الْآخِرَةِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ حِكْمَةً الشَّارِعِ مِنَ الْمَرَضِ فَحَقُّ لِلْمَرِيضِ أَنْ يَصْبِرَ وَيَحْمَدَ
اللَّهَ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ، نَسَأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ بِشَأْنِ الْحُمَى: (لِتَكُونَ حَظُّهُ مِنَ النَّارِ، فِي الْآخِرَةِ) فِيهِ تَأْوِيلَانِ: أَحَدُهُمَا: لِتَكُونَ الْحُمَى
نَصِيبُهُ مِنَ الْعَذَابِ الَّذِي تَسَبَّبَ بِهِ لِنَفْسِهِ بِمُوَاقَعَةِ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي كَيْ تَطِيبَ بِهِ نَفْسُهُ مِنَ الْخَبَثِ،
وَيَكُونَ أَهْلًا لِدُخُولِ الْجَنَّةِ الَّتِي لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا مَنْ طَابَتْ نَفْسُهُ مِنَ الذَّنْبِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿طَبِّئْهُمْ فَأَدْخُلُوهَا
خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣].

الثاني: لِتَكُونَ الْحُمَى نَصِيبَ الْمُؤْمِنِ الْمَحْمُومِ مِنَ الْحَتَمِ الْمَقْضِيِّ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه(٢٠٨٨/٤/٤١٢)، ابن ماجه/سننه(٣٤٧٠/٢/١١٤٩) واللفظ له.

وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا [مریم: ٧١]. وَلَعَلَّ هَذَا التَّأْوِيلَ أَوَّلَى مِنْ سَابِقِهِ؛ يُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْحُمَّى كِيرٌ مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ، وَهِيَ نَصِيبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ)^(١)، وَمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا وَغَيْرُهُ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا [مَرِيَمَ: ٧١] قَالَ: الْحُمَّى فِي الدُّنْيَا حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْوُرُودِ فِي الْآخِرَةِ. وَعَنْ أَحْسَنِ مَرْفُوعًا: إِنَّ لِكُلِّ آدَمِيٍّ حَظًّا مِنَ النَّارِ، وَحَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنْهَا الْحُمَّى تَحْرِقُ جِلْدَهُ وَلَا تَحْرِقُ جَوْفَهُ. وَاسْتَبَعَدَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ الْحُمَّى الَّتِي تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي الدُّنْيَا تَمْنَعُهُ مِنَ وُرُودِ النَّارِ الْحَتْمِيَّ فِي الْآخِرَةِ، بَلْ تَخَفِّفُ عَنْهُ ذَلِكَ وَتُعَجِّلُ فِي نَجَاتِهِ مِنْهَا، وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا لَمْ يَرِدْ بِهِ مُجَاهِدٌ تَفْسِيرَ الْوُرُودِ الَّذِي فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّ السِّيَاقَ يَأْبَى حَمْلَهُ عَلَى الْحُمَّى قَطْعًا، وَإِنَّمَا مَرَادُهُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَخْبَرَ عِبَادَهُ كُلَّهُمْ بِوُرُودِ النَّارِ، فَالْحُمَّى لِلْمُؤْمِنِ تُكْفِّرُ خَطَايَاهُ، فَيَسْهُلُ عَلَيْهِ الْوُرُودُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْجُو مِنْهَا سَرِيعًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

وَعَنْ أَبِي رِيحَانَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْحُمَّى كِيرٌ مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ، وَهِيَ نَصِيبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ)^(٣).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: قَوْلُهُ: (الْحُمَّى كِيرٌ مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ) الْكِيرُ: جِهَازٌ مِّنْ جِلْدٍ أَوْ نَحْوِهِ يَسْتَخْدِمُهُ الْحَدَّادُ وَغَيْرُهُ لِلنَّفْخِ فِي النَّارِ لِإِذْكَائِهَا، وَالْمَعْنَى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَبَّهَ الْحُمَّى الَّتِي تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي الدُّنْيَا بِالنَّارِ الْمُتَقَدَّةِ عَلَى الدَّوَامِ، وَهِيَ امْتِدَادٌ لِنَارِ جَهَنَّمَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، وَفِي الْحَدِيثِ الْحُمَّى مِنْ «فِيحِ جَهَنَّمَ»، أَيُّ: مِنْ سَطُوعِ حَرِّهَا، وَمِنْ حَرَارَتِهَا حَقِيقَةً، أُرْسِلَتْ إِلَى الدُّنْيَا نَذِيرًا لِلْجَاحِدِينَ، وَبَشِيرًا لِلْمُقَرَّبِينَ، كَفَّارَةً لِّذُنُوبِهِمْ، أَوْ الْمُرَادُ: حَرُّ الْحُمَّى شَبِيهُ بِحَرِّ جَهَنَّمَ، فَكَمَا أَنَّ النَّارَ تُطْفَأُ بِالمَاءِ، فَكَذَلِكَ يُبَرِّدُ المَاءُ الْجَسَدَ الْمُصَابَ بِالحُمَّى.

الثانية: قَوْلُهُ: (وَهِيَ نَصِيبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ) أَيُّ: مَنِ ابْتُلِيَ بِهَا فِي الدُّنْيَا كَانَتْ نَصِيبَهُ الْعَاصِمَ لَهُ مِنَ نَارِ الْآخِرَةِ.

(١) ضعيف، أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٢١)(ص ٣٣).

(٢) ابن القيم/عدة الصابرين (١/ ١٦١).

(٣) ضعيف، أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٢١)(ص ٣٣).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا مِثْلُ الْمَرِيضِ إِذَا بَرَأَ وَصَحَّ كَالْبَرْدَةِ تَقَعُ مِنَ

السَّمَاءِ فِي صَفَائِهَا وَلَوْنِهَا) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: الحديث من العام المخصوص بالمؤمن المريض الصابر دون الكافر الصابر، والمعنى: أن المؤمن إذا مرض وصبر ولم يجزع، واحتسب مرضه عند الله، طهره الله بمرضه من الذنوب، فكان أبيض نقياً على مثل بياض البردة عند أول وقوعها من السماء على الأرض في صفائها وبياضها.

الثانية: وفيه فضل المريض أنه طهارة للمؤمن من قدر الذنب، وفيه إغراء له بالصبر على المرض، ودفع السخط والضجر، رجاء تحصيل طهارة القلب من قدر المعاصي وخبئها.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (مَا مِنْ عَبْدٍ يُصْرَعُ صَرْعَةً مِنْ مَرَضٍ إِلَّا بَعَثَهُ اللَّهُ

مِنْهَا طَاهِراً) ^(٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: قوله: (مَا مِنْ عَبْدٍ يُصْرَعُ صَرْعَةً مِنْ مَرَضٍ) عبد نكرة سبقت بنفي فعم كل عبد وهو من العام المخصص بالمؤمن الصابر، والمعنى ما من عبد مؤمن صابر يصرع صرعة، وذكر العبد للتغليب وشرف الذكورية وإلا فهو عام في العبد والامة من المؤمنين، وقوله (صَرْعَةً) نكرة سبقت بالنفي، فكانت تعم كل صرعة من مرض خفيفة أو ثقيلة، طارئة أو دائمة، والمعنى: ما من مؤمن ومؤمنة يقهرهما مرض أياً كان وصبراً عليه واحتساباً فشفاهما الله منه إلا كانا طاهرين من الذنب كأنهما لم يذنبَا.

الثانية: وفيه فضل التصبر على المرض وعدم الانزعاج منه، فإنه يبرئ المريض من الذنب الذي هو أس شُرور الدنيا وعذاب الآخرة.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (إِنَّمَا مِثْلُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ حِينَ يُصِيبُهُ الْوَعْكُ،

أَوْ الْحُمَّى كَمِثْلِ حَدِيدَةٍ تَدْخُلُ النَّارَ فَيَذْهَبُ خَبْثُهَا وَيَبْقَى طَيِّبُهَا) ^(٣).

(١) ضعيف، أخرجه: الترمذي/سننه(٢٠٨٦)(٤/٤١١).

(٢) صحيح، أخرجه: الطبراني/المعجم الكبير(٧٤٨٥)(٨/٩٧).

(٣) صحيح، أخرجه: الحاكم/المستدرک(١٢٨٨)(١/٤٩٩).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه أن المؤمن إذا ابتلي بالمرض أو بالحمى فصبر واحتسب برأه الله من الحبث، ومكث الإيمان في قلبه خالصاً مثل الحديد إذا أدخلت في النار، فإنها تذهب بخيشتها، ويبقى أصل معدنها صافياً خالصاً.

الثانية: ذكر العبد للتغليب وشرف الذكورية، وفيه فضل التصبر على المرض إذ به يذهب حبث المعاصي ويبقى طيب الحسنة مزهراً في القلب وناهيك بهذا الجزاء فضيلة تجعل المؤمن زكياً النفس مزهراً الفؤاد ذا بصيرة يفرق بها بين الحق والباطل، ويسلم بها من عذاب الله في الآخرة.

الثالثة: وفيه تحريض المؤمن على التصبر على المرض حتى كان أو غيرها، واجتناب الجزع والسخط؛ لينلج به الجزاء الذي وعد الله به عباده الصابرين.

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن المسلم إذا مرض أوحى الله ﷻ إلى ملائكته فيقول: يا ملائكتي أنا قديت عبدي بقيد من قيودي، فإن قبضته، أغفر له، وإن عافيته فجسد مغفور له لا ذنب له) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه تأكيد أن المسلم إذا مرض وصبر أوحى الله إلى ملائكته أنه قيد عبده بالمرض، فإن أماته به كان مغفرة لذنبه، وإن شفاه منه أحياه طيب النفس خالصاً من الذنب، وهذا الجزاء كما هو للمسلم فهو للمسلمة على حد سواء.

الثانية: وفيه أن المرض للمسلم الصابر خير له على كل حال، إن أماته كان طيب النفس أهلاً للجنة، يصدق فيه قوله تعالى: ﴿طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الرمر: ٧٣]، وإن أحياه شفاه كان طيب النفس، كثير البركة، هانئ الحياة.

وعن عطية بن قيس رضي الله عنه قال: قال: مرض كعب فعاده رهط من أهل دمشق فقالوا: كيف تجدك يا أبا إسحاق؟ قال: "بخير؛ جسد أخذ بذنبه إن شاء ربُّه عذبه، وإن شاء رحمه، وإن بعثه بعثه خلقاً جديداً لا ذنب له" ^(٢).

(١) صحيح، أخرجه: الطبراني/المعجم الكبير (٧٧٠١) (٨/ ١٦٧)، الحاكم/المستدرک (٧٨٧١) (٤/ ٣٤٨).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٤٤) (ص ٥٢).

في الأثر فوائد:

الأولى: فيه أن المَرَضَ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ بِذَنْبِهِ غَالِبًا، ثُمَّ هُوَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ فَأَثْقَلَ عَلَيْهِ الْمَرَضَ وَأَطَالَ عَلَيْهِ فِتْنَتَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَافَاهُ وَطَهَرَهُ فَهُوَ رَابِحٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

الثانية: وفيه أنه إِذَا بُعِثَ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَانَ خَلْقًا جَدِيدًا لَا ذَنْبَ لَهُ فَيَصْدُقُ فِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿طِبْنُمْ فَاذْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣].

وَعَنْ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عليه السلام، قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا غَمَضْتَ عَيْنِي مُنْذُ سَبْعِ لَيَالٍ وَلَا أَحَدٌ يَحْضُرُنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَخِي اصْبِرْ يَا أَخِي اصْبِرْ تَخْرُجَ مِنْ ذُنُوبِكَ كَمَا دَخَلْتَ فِيهَا) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَاعَاتُ الْأَمْرَاضِ يَذْهَبْنَ بِسَاعَاتِ الْخَطَايَا) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: الصَّبْرُ عَلَى الْمَرَضِ كَفَّارَةٌ لِلذُّنُوبِ، تُنَحِّي عَنِ الصَّابِرِ ذُنُوبُهُ كَأَنَّهُ لَمْ يَقَارِفْهَا.

الثانية: وفيه أن اللَّهَ يُكَفِّرُ لِلْمُؤْمِنِ بِالْمَرَضِ بِقَدْرِ مَا قَارَفَ مِنَ الذُّنُوبِ زَمَانًا مِثْلَ زَمَانِ مَرَضِهِ، فَكُلَّمَا طَالَ مَرَضُهُ، زَادَ تَكْفِيرُ ذَنْبِهِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ وَكَانَ لَجَدِّهِ صُحْبَةً: أَنَّهُ خَرَجَ زَائِرًا لِرَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِهِ، فَبَلَغَهُ شَكَاتُهُ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَيْتُكَ زَائِرًا عَائِدًا وَمُبَشِّرًا. قَالَ: كَيْفَ جَمَعْتَ هَذَا كُلَّهُ؟ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ زِيَارَتَكَ، فَبَلَغْتَنِي شَكَاتُكَ، فَكَانَتْ عِيَادَةً، وَأُبَشِّرُكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (إِذَا سَبَقَتْ لِلْعَبْدِ مِنَ اللَّهِ مَنَزِلَةٌ لَمْ يَبْلُغْهَا بِعَمَلِهِ، ابْتَلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وَلَدِهِ، ثُمَّ صَبَرَهُ حَتَّى يُبْلِغَهُ الْمَنَزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنْهُ) ^(٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه أن اللَّهَ تَعَالَى قَدَّرَ لِلْمُؤْمِنِ مَنَزِلَتَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، فَإِذَا لَمْ يَبْلُغْهَا بِعَمَلِهِ ابْتَلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وَلَدِهِ، وَيُعِينُهُ عَلَى الصَّبْرِ وَالْإِحْسَابِ حَتَّى يُبْلِغَهُ الْمَنَزِلَةَ الَّتِي قَدَّرَهَا لَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ.

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٣٤) (ص ٤٤).

(٢) صحيح، أخرجه: أبو داود/سننه (٣٠٩٠) (٣/١٨٣)، أحمد/مسنده (٢٢٣٣٨) (٢٩/٣٧) واللفظ له.

الثانية: وفيه فضل الصبر على الابتلاء، وأن الله تعالى يرفع به المنازل في الدنيا والآخرة.

وعن يحيى بن أبي كثير رحمه الله، قال: فقد رُسِلَ اللهُ ﷺ سَلَامًا، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ عَلِيلٌ، فَأَتَاهُ يَعُودُهُ، ثُمَّ قَالَ: (عَظَّمَ اللهُ أَجْرَكَ وَرَزَقَكَ الْعَافِيَةَ فِي دِينِكَ وَجَسَمِكَ إِلَى مُتَهَيِّ أَجَلِكَ إِنَّ لَكَ مِنْ وَجَعِكَ خِلَالًا ثَلَاثًا أَمَّا وَاحِدَةٌ فَتَذِكْرَةٌ مِنْ رَبِّكَ تَذَكُّرُهَا، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَتَمْحِيَةٌ لِمَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِكَ، وَأَمَّا الثَّالِثَةُ فَادْعُ بِهَا شَيْئًا فَإِنَّ دُعَاءَ الْمُتَبَتِّلِ مُجَابٌ) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه استحباب عيادة المريض أسوة بالنبي ﷺ الذي كَانَ يَعُودُ أَصْحَابَهُ.

الثانية: وفيه استحباب دعاء المصحح العائد لأخيه المريض، يقول: (عَظَّمَ اللهُ أَجْرَكَ وَرَزَقَكَ الْعَافِيَةَ فِي دِينِكَ وَجَسَمِكَ إِلَى مُتَهَيِّ أَجَلِكَ).

الثالثة: وفيه أن في مرض المؤمن الصابر خِلَالًا ثَلَاثًا:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ يَذْكُرُ حَقَّ رَبِّهِ عَلَيْهِ، وَتَقْصِيرُهُ فِي جَانِبِهِ، وَإِثَارَةُ عَزِيمَتِهِ فِي طَاعَتِهِ وَالنَّدَمَ عَلَى تَقْصِيرِهِ كَانَ مِنْهُ.

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ فِيهِ كَفَّارَةً لِمَا سَلَفَ مِنَ الذُّنُوبِ.

وَالثَّالِثَةُ: أَنَّ الْمَرِيضَ إِذَا دَعَا حَالَ مَرَضِهِ اسْتَجَابَ اللهُ لَهُ.

وَقَالَ مَعْرُوفٌ رَحِمَهُ اللهُ: "إِنَّهُ لَيَبْتَلِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالْأَسْقَامِ وَالْأَوْجَاعِ فَيَشْكُو إِلَى أَصْحَابِهِ فَيَقُولُ اللهُ

عَلَيْكَ: وَعَزَّيْ وَجَلَالِي مَا بَلَيْتَكَ بِهَذِهِ الْأَوْجَاعِ إِلَّا لِأَغْسِلَكَ مِنَ الذُّنُوبِ فَلَا تَشْتَكِينِي" ^(٢).

في الأثر فوائد:

الأولى: فيه تأكيد بالقسم أن الله لم يبتل عبده المؤمن بالأسقام والأوجاع لينتقم منه، بل ليطهره من

الذنوب التي تمنع البركة في الدنيا، والمنزلة العالية في الآخرة.

الثانية: وفيه النهي عن الشكوى، لأنها تتنافى مع الصبر الجميل، ولا تبلغ المشتكي الثواب الجزيل.

(١) منقطع، أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٩١) (ص ٨٨).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (١٧٧) (ص ١٤٣).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا ضَرَبَ عَلَى مُؤْمِنٍ عِرْقٌ قَطُّ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةً، وَكُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ دَرَجَةٌ) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه أنَّ المؤمنَ إذا ابتليَ بالمرضِ وإنَّ كانَ يسيراً أُعطيَ عليه ثلاثَ منَحٍ: يحُطُّ اللهُ عنه بهِ الخطيئةُ، ويكتبُ له بهِ حسنةٌ، ويرفعُ له بهِ درجةٌ.

الثانية: أفادَ بعضُ أهلِ العلمِ أنَّ الصَّبرَ على المرضِ لا يُعطى بهِ المؤمنُ إلا حَطَّ الخطيئةُ، فإذا صَبَرَ وَرَضِيَ أُعطيَ الحسناتِ وَرَفَعَ الدرجاتِ، قَالَ الزُّرْقَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "المَصَائِبُ كَفَّارَاتٌ جَزَاءً، سَوَاءٌ اقْتَرَنَ بِهَا الرِّضَا، أَمْ لَا، لَكِنْ إِنْ اقْتَرَنَ الرِّضَا عَظُمَ التَّكْفِيرُ وَإِلَّا فَلَا، كَذَا قَالَ، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ الْمُصِيبَةَ كَفَّارَةٌ لِدَنْبٍ يُوَازِيهَا، وَبِالرِّضَا يُوجَرُ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْمُصَابِ ذَنْبٌ عُوِّضَ عَنْ ذَلِكَ مِنَ الثَّوَابِ بِمَا يُوَازِيهِ" ^(٢).

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ تَعَقُّبٌ عَلَى قَوْلِ الْعِزِّ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ: ظَنَّ بَعْضُ الْجُهَلَةِ أَنَّ الْمُصَابَ مَأْجُورٌ، وَهُوَ خَطَأٌ صَرِيحٌ، فَإِنَّ الثَّوَابَ وَالْعِقَابَ إِنَّمَا هُوَ عَلَى الْكَسْبِ، وَالْمَصَائِبُ لَيْسَتْ مِنْهَا، بَلِ الْأَجْرُ عَلَى الصَّبْرِ وَالرِّضَا، وَوَجْهُ التَّعَقُّبِ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ صَرِيحَةٌ فِي ثُبُوتِ الْأَجْرِ بِمُجَرَّدِ حُصُولِ الْمُصِيبَةِ، وَأَمَّا الصَّبْرُ وَالرِّضَا، فَقَدَرُ رَائِدٌ يُمَكِّنُ أَنْ يُثَابَ عَلَيْهِمَا ثَوَاباً زَائِداً زِيَادَةً عَلَى ثَوَابِ الْمُصِيبَةِ.

قَالَ الشَّهَابُ الْقُرَافِيُّ: الْمَصَائِبُ كَفَّارَاتٌ جَزَاءً، سَوَاءٌ اقْتَرَنَ بِهَا الرِّضَا، أَمْ لَا، لَكِنْ إِنْ اقْتَرَنَ الرِّضَا عَظُمَ التَّكْفِيرُ وَإِلَّا فَلَا، كَذَا قَالَ، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ الْمُصِيبَةَ كَفَّارَةٌ لِدَنْبٍ يُوَازِيهَا وَبِالرِّضَا يُوجَرُ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْمُصَابِ ذَنْبٌ؛ عُوِّضَ عَنْ ذَلِكَ مِنَ الثَّوَابِ بِمَا يُوَازِيهِ.

وَزَعَمَ الْقُرَافِيُّ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ لِلْمُصَابِ: جَعَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْمُصِيبَةَ كَفَّارَةً لِدَنْبِكَ؛ لِأَنَّ الشَّارِعَ قَدْ جَعَلَهَا كَفَّارَةً، فَسُؤَالُ التَّكْفِيرِ طَلَبُ حُصُولِ الْحَاصِلِ وَهُوَ إِسَاءَةُ آدَبٍ عَلَى الشَّارِعِ، وَتُعَقَّبَ بِمَا وَرَدَ مِنْ جَوَازِ الدُّعَاءِ بِمَا هُوَ وَاقِعٌ كَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَسُؤَالِ الْوَسِيلَةِ لَهُ.

وَأُجِيبُ عَنْهُ: بِأَنَّ الْكَلَامَ فِيهَا لَمْ يَرِدْ فِيهِ شَيْءٌ، وَأَمَّا مَا وَرَدَ فَهُوَ مَشْرُوعٌ لِيُثَابَ مَنْ امْتَثَلَ الْأَمْرَ عَلَى

(١) جيد، أخرجه: الحاكم/المستدرک (١٢٨٤) (١/٤٩٨)، الطبراني/المعجم الأوسط (٢٤٦٠) (٣/٥٧).

(٢) الزرقاني/شرحه على الموطأ (١/٣٤٤).

ذَلِكَ.

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ سَبَبٌ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَالْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الْعَبْدَرِيِّ: "أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَجَعٌ فَجَعَلَ يَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ وَيَشْتَكِي، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجِدْتَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: (إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّهُ لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ نَكْبَةٌ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ، إِلَّا حُطَّتْ بِهِ عَنْهُ خَطِيئَةٌ، وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ) ^{(١)(٢)}.

٣٨. الصَّبْرُ خَيْرٌ كُلُّهُ

قَالَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ: "الصَّبْرُ لِلَّهِ عَنَاءٌ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى بَقَاءٌ، وَفِي اللَّهِ بَلَاءٌ، وَمَعَ اللَّهِ وَفَاءٌ، وَعَنِ اللَّهِ جَفَاءٌ، وَالصَّبْرُ عَلَى الطَّلَبِ عُنْوَانُ الظَّفَرِ، وَفِي الْمَحَنِ عُنْوَانُ الْفَرْجِ" ^(٣).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: قَوْلُهُ: (الصَّبْرُ لِلَّهِ عَنَاءٌ) أَيُّ: إِذَا كَانَ الصَّبْرُ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِتَرْكِ حَظْوِظِ النَّفْسِ فِي رِضَا اللَّهِ وَتَطْوِيعِهَا عَلَى مَرَادِهِ وَاتِّبَاعِ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ وَهَذَا أَشَقُّ شَيْءٍ عَلَى النَّفْسِ وَأَصْعَبُهُ ^(٤).

الثانية: قَوْلُهُ: (وَبِاللَّهِ تَعَالَى بَقَاءٌ) أَيُّ: وَالْإِسْتِعَانَةُ بِاللَّهِ عَلَى الصَّبْرِ سَبِيلٌ إِلَى التَّوْفِيقِ إِلَيْهِ، وَالثَّبَاتِ عَلَيْهِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [هود: ٨٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ﴾ [النور: ٢١].

الثالثة: قَوْلُهُ: (وَفِي اللَّهِ بَلَاءٌ) هُوَ فَوْقَ الصَّبْرِ لِلَّهِ، وَلَكِنْ كَانَ الصَّبْرُ لِلَّهِ مُشَقًّا عَلَى النَّفْسِ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِطُولِ مُجَاهَدَةٍ؛ فَإِنَّ الصَّبْرَ فِي اللَّهِ أَشَقُّ؛ لِأَنَّهُ أَطْوَعُ لِلَّهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَكُلَّمَا كَانَ الْمَرْءُ أَقْوَى إِيمَانًا وَأَمْتَنَ دِينًا؛ كَانَ أَشَدَّ بَلَاءً، وَكَثُرَ تَوْفِيقًا إِلَى الصَّبْرِ، وَإِدَامَةً عَلَيْهِ حَتَّى يَخْلُصَ مِنَ الذَّنْبِ، يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ سَعْدِ

(١) صحيح، أخرجه: أحمد/مسنده (٢٥٢٦٤) (١٥٧/٤٢).

(٢) الزرقاني/ شرحه على الموطأ (٥١٤/٤).

(٣) ابن القيم/مدارج السالكين (١٥٩/٢).

(٤) انظر: ابن القيم/عدة الصابرين (ص ٩٠).

بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: (الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا أَمْثَلُ، فَيَبْتَلِي الرَّجُلَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَبْرُكَهُ يَمُوتَ عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) ^(١).

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُمْ: (وَمَعَ اللَّهِ وَفَاءً) قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمه الله: "لِأَنَّ الصَّبْرَ مَعَهُ هُوَ الثَّبَاتُ مَعَهُ عَلَى أَحْكَامِهِ، وَأَنْ لَا يَزِيغَ الْقَلْبُ عَلَى الْإِنَابَةِ، وَلَا الْجَوَارِحُ عَنِ الطَّاعَةِ، فَتُعْطَى الْمُعِيَّةُ حَقَّهَا مِنَ التَّوْفِيقِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنْ خَلِيلِهِ: ﴿وَأَبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ [النجم: ٣٧] أَي: وَفَّى مَا أُمِرَ بِهِ بِصَبْرِهِ مَعَ اللَّهِ عَلَى أَوَامِرِهِ" ^(٢).

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: (وَعَنِ اللَّهِ جَفَاءً) وَأَيُّ جَفَاءٍ أَقْبَحُ مِنْ صَبْرٍ الْمَرْءِ عَنِ السَّعْيِ فِي مَرْضَاةِ مَوْلَاهُ، فَيَقْعُدُ عَنْ طَاعَتِهِ، وَيَنْشَغِلُ بِمَعْصِيَتِهِ، فَيُخْرِجُهُ مِنْ مَعِيَّتِهِ، وَيَكُلُّهُ إِلَى نَفْسِهِ وَالشَّيْطَانِ.

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: (وَالصَّبْرُ عَلَى الطَّلَبِ عَنْوَانُ الظَّفَرِ) أَي: وَالصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَاجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ، وَطَلَبِ مَرْضَاتِهِ، وَالْإِدَامَةُ وَالثَّبَاتُ عَلَى ذَلِكَ سَبِيلُ الْوُصُولِ إِلَى الْمَعَالِي، وَالظَّفَرُ بِالْأَمَانِي، يُؤَيِّدُهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ فِي جُزْءٍ حَدِيثِهِ: (وَأَعْلَمُ أَنْ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ).

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (وَفِي الْمَحَنِ عَنْوَانُ الْفَرْجِ) أَي: وَالصَّبْرُ عَلَى مَشَاقِّ التَّكَالُيفِ، وَالْمُكَارِهِ مِنْ حَوَادِثِ الدَّهْرِ فِي النَّفْسِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ سَبِيلُ الْفَرْجِ بِإِذْنِ اللَّهِ، يُؤَيِّدُهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: (وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ رحمه الله، يَقُولُ: "مَنْ أَجْمَعَ عَلَى الصَّبْرِ فِي الْأُمُورِ فَقَدْ حَوَى الْخَيْرَ، وَالتَّمَسَّ مَعَاقِلَ الْبِرِّ، وَكَمَالَ الْأُجُورَ" ^(٣).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأُولَى: فِيهِ أَنَّ مَنْ حَقَّقَ الصَّبْرَ عَلَى فِعْلِ الطَّاعَاتِ، وَتَرَكَ الْمَعَاصِي، وَتَلَقَّى الْبَلَايَا بِلَا جَزَعٍ وَلَا سَخَطٍ فَقَدْ وَفَّقَهُ اللَّهُ إِلَى جَمَاعِ الْخَيْرَاتِ.

الثَّانِيَةُ: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ وَفَّقَ إِلَى أَنْوَاعِ الصَّبْرِ وَتَبَتَ عَلَيْهَا، فَقَدْ وَفَّقَ إِلَى مَا بِهِ تُعْقَلُ وَتُقَيَّدُ أَعْمَالُ الْبِرِّ

(١) حسن صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه (٢٣٩٨) (٤/ ٦٠١).

(٢) ابن القيم/عدة الصابرين ص ٩٢، ٩١.

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٦٣) (ص ١١٣).

وَالصَّالِحِ، وَمَا بِهِ تُضَاعَفُ الْأَجُورُ، وَتُنَالُ أَعْلَى الْمَنَازِلِ.

٣٩. الصَّبْرُ عَلَى الْكُرُوبِ وَالْفِتَنِ عَظِيمُ الْأَجْرِ

عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيَّ رضي الله عنه، فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الْآيَةِ؟ قَالَ: آيَةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا خَيْرًا، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (بَلْ اتَّبِعُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ وَدَعِ الْعَوَامَّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِمْ مِثْلُ الْقَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِمْ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِكُمْ) ^(١).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ أَنَّ الْآيَةَ سَبَبُ إِبْرَادِ الْحَدِيثِ لَا يُرَادُ بِهَا ظَاهِرُ مَعْنَاهَا الْقَاضِي أَنْ يَلْزَمَ الْمُؤْمِنُ خَاصَّةً نَفْسِهِ وَهَدَاهَا، وَأَنَّهُ لَا يُؤَاخِذُ عَلَى ضَلَالٍ مَنْ حَوْلَهُ مِنَ النَّاسِ إِذَا هُوَ لَمْ يَأْمُرْ فِيهِمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَمْ يَنْهَ فِيهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَفِيهِ أَنَّ السُّنَّةَ بَيَانٌ لِمَجْمَلِ الْقُرْآنِ، وَمِنْ الْبَيَانِ تَخْصِيصُ عَامِّ الْقُرْآنِ، وَتَقْيِيدُ مُطْلَقِهِ بِالسُّنَّةِ.

الثانية: قَوْلُهُ: (بَلْ اتَّبِعُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ) أَيُّ: لَا يُرَادُ ظَاهِرُ الْآيَةِ مِنَ السُّكُوتِ عَلَى جَهْلِ النَّاسِ وَمُنْكَرِهِمْ حَالَ الْقُدْرَةِ عَلَى النَّصْحِ وَالتَّوْجِيهِ وَالْإِرْشَادِ، بَلْ الْوَاجِبُ عَلَى الْقَادِرِ أَنْ يَأْمُرَ الْجَاهِلَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى الْمُخَالَفَ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِنَّهُ مَنَاطُ خَيْرِيَّةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِي أَخْبَرَ عَنْهُ الْقُرْآنُ بِقَوْلِهِ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠].

الثالثة: قَوْلُهُ: (حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ) أَيُّ: دُمَ عَلَى النَّصْحِ وَالتَّوْجِيهِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ غَلَبَةَ الْبَاطِلِ فَرَأَيْتَ الشُّحَّ وَالْبُخْلَ قَدْ فَشَا فِي النَّاسِ وَقَبِلُوهُ عَنْ رِضَا وَطَوَاعِيَةٍ، وَرَأَيْتَ أَكْثَرَ النَّاسِ يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَتَحَكَّمَتْ فِيهِمْ شَهَوَاتُ نَفْسِهِمْ، وَرَأَيْتَ النَّاسَ مُرْقًا وَأَحْزَابًا، وَأَعْجَبَ كُلِّ فَرِيقٍ بِرَأْيِهِ، وَقَدَّمَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ.

(١) ضعيف لكن فقرة أيام الصبر ثابتة، أخرجه: الترمذي/سننه (٣٠٥٨) (٥/٢٥٧).

الرابعة: قوله: (فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ وَدَعِ الْعَوَامَّ) أي: إِذَا رَأَيْتَ هَذِهِ الْمَفَاسِدَ قَدْ عَمَّتْ وَغَلَبَتْ فِي النَّاسِ، وَلَا طَاقَةَ لَكَ بِدَفْعِهَا، فَلْيَسْعُكْ - وَالْحَالَةُ هَذِهِ - بِنَفْسِكَ، وَأَعِزِّلْ نَفْسَكَ عَنْ مُخَالَطَتِهِمْ، وَاجْتَهِدْ عَلَى نَفْسِكَ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَتَحْصِيلِ مَصَالِحِ الدُّنْيَا الَّتِي تُسَعِّفُكَ فِي نَجَاحِ مَصَالِحِ الْآخِرَةِ؛ لِتَسْلَمَ مِنَ الْوُقُوعِ فِيهَا وَقَعُوا فِيهِ مِنَ السَّرِّ، وَاتْرُكْ أَمْرَ عَامَّةِ النَّاسِ الْخَارِجِينَ عَنْ سَبِيلِ الْهُدَى، فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ إِذْ لَا طَاقَةَ لَكَ بِهِمْ، وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ إِذَا رَأَيْتَ بَعْضَ النَّاسِ يَعْمَلُونَ الْمَعَاصِيَ، وَلَا بُدَّ لَكَ مِنَ السُّكُوتِ لِعِجْزِكَ، فَاحْفَظْ نَفْسَكَ عَنِ الْمَعَاصِي، وَاتْرُكْ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَاشْتَغِلْ بِنَفْسِكَ، وَدَعِ أَمْرَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ، فَإِنَّهُ تَعَالَى لَا يَكْلَفُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا.

الخامسة: قوله: (فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ الْقَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ) هَذَا خَبَرٌ مُؤَكَّدٌ عَمَّا يُسْتَقْبَلُ مِنَ الزَّمَانِ وَهُوَ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ، أَنَّهُ سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ أَيَّامٌ حَافِلَةٌ بِالْمَعَاصِي وَغُرْبَةُ الدِّينِ، لَا سَبِيلَ لَكُمْ إِلَى النِّجَاةِ مِنْهَا إِلَّا أَنْ تَصْبِرُوا أَيْ تَحْسِبُوا أَنْفُسَكُمْ عَلَى الْحَقِّ، وَتَلْزَمُوا بِهِ يَبُوتَكُمْ، وَتَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ، فَإِنَّهَا أَيَّامٌ حَافِلَةٌ بِالْفِتَنِ الْمُخْرِجَةِ، الثَّابِتُ فِيهَا عَلَى الدِّينِ يَجِدُ مِنَ الْأَلَمِ الشَّدِيدِ مَا يَجِدُهُ الْقَابِضُ عَلَى الْجَمْرِ.

السادسة: قوله: (لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِكُمْ) أي: لِلْمُؤْمِنِ الْعَامِلِ بِدِينِهِ فِي أَيَّامِ تِلْكَ الْفِتَنِ أَجْرٌ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ فِي ظُرُوفِ الدَّعَةِ وَالْعَافِيَةِ.

٤٠. التَّقْوَى وَالصَّبْرُ هُمَا الزَّادُ عِنْدَ وَقُوعِ الْفِتَنِ

عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ الْحُجَّاجَ فَقَالَ: "اتَّقُوا اللَّهَ وَاصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَامٍ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ"^(١).

في الأثر فوائد:

الأولى: فِيهِ تَرَكُّ الْخُرُوجِ عَلَى وُلاَةِ الْأَمْرِ إِنْ فَشَا ظُلْمُهُمْ، وَعَظُمَ طُغْيَانُهُمْ، وَلَا يُحْمَدُ مِنَ الرَّعِيَّةِ حِيَالُ ذَلِكَ إِلَّا الْوَعْظُ الرَّفِيقُ وَالتَّذْكِيرُ الْحَسَنُ، وَتَسْلِيمُ الْأَمْرِ لِلَّهِ.

الثانية: وَفِيهِ الْإِسْتِعَانَةُ فِي ظُهُورِ الْفِتَنِ وَضَلَالِ وُلاَةِ الْأَمْرِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالصَّبْرِ عَلَى جَوْرِ السُّلْطَانِ.

الثالثة: قوله: (فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَامٍ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ) خَبَرٌ عَمَّا يُسْتَقْبَلُ وَلَا

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (٤) (ص ٢١).

جَمَالَ لِلرَّأْيِ فِيهِ، فَكَانَ فِي حُكْمِ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ سَيَأْتِي فِي مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنَ الْحَجَّاجِ وَلَا يَزَالُ الشَّرُّ فِي النَّاسِ عَلَى تَعَاطُفٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَقَدْ أَخْبَرَتِ السُّنَّةُ أَنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ إِلَّا عَلَى شَرِّ النَّاسِ، وَلَيْسَ فِيهِمْ -يَوْمَئِذٍ- مَنْ يَقُولُ: اللَّهُ اللَّهُ.

٤١. الصَّبْرُ عَلَى فِعْلِ الطَّاعَةِ وَتَرْكِ الْمَعْصِيَةِ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْخَلَائِقَ نَادَى مُنَادٍ: أَيْنَ أَهْلُ الصَّبْرِ؟) قَالَ: (فَيَقُومُ نَاسٌ وَهُمْ يَسِيرُونَ، فَيَنْطَلِقُونَ سِرَاعًا إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَلْقَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ فَيَقُولُونَ: إِنَّا نَرَاكُمْ سِرَاعًا إِلَى الْجَنَّةِ فَمَنْ أَنْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ أَهْلُ الصَّبْرِ، فَيَقُولُونَ: وَمَا كَانَ صَبْرُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَصْبِرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَكُنَّا نَصْبِرُ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ)^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فِيهِ فَضْلُ الصَّبْرِ، وَكَرَامَةُ الصَّابِرِينَ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ، وَمِنْ كَرَامَتِهِمْ أَنَّ اللَّهَ يُخَصُّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالنَّدَاءِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَنْطَلِقُونَ سِرَاعًا إِلَى الْجَنَّةِ.

الثانية: وَفِيهِ أَنَّ مِنْ كَرَامَةِ الصَّابِرِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَلَقَّاهُمْ بِالثَّنَاءِ وَالتَّرْحَابِ وَالتَّكْرِيمِ؛ لِكَمَالِ صَبْرِهِمْ رَغْمَ تَنَوُّعِهِ، فَيَقُولُونَ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَنِعْمَ الْأَجْرُ أَجْرُ صَبْرِكُمْ.

٤٢. الصَّبْرُ رَأْسُ الْإِيمَانِ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؑ قَالَ: "أَلَا إِنَّ الصَّبْرَ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، فَإِذَا قُطِعَ الرَّأْسُ؛ بَادَ الْجَسَدُ، ثُمَّ رَفَعَ صَوْتُهُ فَقَالَ: أَلَا إِنَّهُ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا صَبْرَ لَهُ"^(٢).

في الأثر فوائد:

الأولى: فِيهِ فَضْلُ الصَّبْرِ، فَإِنَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، فَكَمَا أَنَّ الْجَسَدَ لَا يَحْيَا بِلَا رَأْسٍ فَكَذَا الْإِيمَانُ لَا يَكْمُلُ وَلَا يَدُومُ إِلَّا بِالصَّبْرِ عَلَى الطَّاعَةِ، وَاجْتِنَابِ الْمَعَاصِي، وَتَلَقِّي نَوَائِبِ الدَّهْرِ بِلا جَزَعٍ.

(١) ضعيف، أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه(٥)(ص٢٢).

(٢) ضعيف، أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه(٨)(ص٢٤).

الثَّانِيَةُ: وَفِيهِ تَأْكِيدٌ عَلَى أَهَمِّيَّةِ الصَّبْرِ لِلْإِيمَانِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكْمُلُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِالصَّبْرِ، فَإِنَّ النَّفْيَ فِي الْأَثَرِ وَارِدٌ عَلَى الْكَمَالِ لَا عَلَى الصَّحَّةِ وَلَا عَلَى الذَّاتِ، وَالْمَعْنَى: لَا إِيمَانَ كَامِلًا لِمَنْ لَا صَبْرَ لَهُ.

٤٣. الصَّبْرُ بِوَاعِيَتِهِ أَرْبَعَةٌ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: "الصَّبْرُ عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ: عَلَى الشَّوْقِ، وَالشَّفَقِ، وَالزَّهَادَةِ، وَالتَّرَقُّبِ. فَمَنْ اشْتَأَقَ إِلَى الْجَنَّةِ سَلَا عَنْ الشَّهَوَاتِ، وَمَنْ أَشْفَقَ مِنَ النَّارِ رَجَعَ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَمَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا تَهَاوَنَ بِالمُصِيبَاتِ، وَمَنْ ارْتَقَبَ الْمَوْتَ تَسَارَعَ إِلَى الْخَيْرَاتِ" ^(١).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: اشْتِيَاقُ الْمُؤْمِنِ إِلَى الْجَنَّةِ يَبْعَثُهُ عَلَى تَرْكِ الشَّهَوَاتِ، وَمُخَالَفَةِ الْهَوَى، وَاتِّبَاعِ الْحَقِّ.

الثَّانِيَةُ: وَخَوْفُ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ يَبْعَثُهُ عَلَى الصَّبْرِ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَتَحَرِّيِ فِعْلِ الصَّالِحَاتِ.

الثَّالِثَةُ: حِرْصُ الْمُؤْمِنِ عَلَى بُلُوغِ أَجْرِ الصَّابِرِينَ فِي الدُّنْيَا وَيَوْمِ الدِّينِ يَبْعَثُهُ عَلَى الزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَتَهَاوُنِ مَا يُصِيبُهُ فِيهَا مِنَ الْمُصِيبَاتِ فِي نَفْسِهِ، أَوْ أَهْلِهِ، أَوْ وَلَدِهِ، أَوْ مَالِهِ.

الرَّابِعَةُ: وَحِرْصُ الْمُؤْمِنِ عَلَى لِقَاءِ اللَّهِ وَهُوَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ يَبْعَثُهُ عَلَى تَرَقُّبِ الْمَوْتِ وَمُبَادَرَتِهِ بِفِعْلِ الْخَيْرَاتِ وَاجْتِنَابِ الْمُنْكَرَاتِ.

٤٤. الصَّبْرُ كَنْزٌ مِنَ الْخَيْرِ لَا يُعْطَاهُ إِلَّا كَرِيمٌ

عَنْ غَالِبِ الْقَطَّانِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: "الصَّبْرُ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْخَيْرِ، لَا يُعْطِيهِ اللَّهُ إِلَّا لِعَبْدٍ كَرِيمٍ عَلَيْهِ" ^(٢).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: الْكَنْزُ: الْمَالُ النَّفِيسُ يَدَّخِرُهُ الْعَاقِلُ لِنَوَائِبِ الدَّهْرِ، لِيَجْعَلَهُ فِي ظَرْفِ حَافِظٍ، وَيَسْتُرَهُ عَنِ الْأَعْيُنِ، أَوْ لِيَجْعَلَهُ دَفِينًا فِي الْأَرْضِ، وَالصَّبْرُ خَيْرٌ مِمَّا يَدَّخِرُهُ الْمُؤْمِنُ لِنَفْسِهِ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْأَجْرِ، فَإِنَّ أَجْرَهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَهُ إِلَّا اللَّهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّبْرَ عَزِيزٌ وَغَالٍ لَا يُعْطِيهِ اللَّهُ وَلَا يُوفَّقُ إِلَيْهِ إِلَّا عَبْدًا ذَا كَرَامَةٍ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى:

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (٩) (ص ٢٥).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٦) (ص ٢٨)، وذكره ابن القيم/ عدة الصابرين (١/ ١٧٧).

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩].

٤٥. الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فَوْقَ أَجْرِ غَيْرِهِ مِنَ الْعَمَلِ

عَنْ سَالِمِ أَبِي سَعِيدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّهُ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ، يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ وَهَبَ اللَّهُ لَهُ صَبْرًا عَلَى الْأَذَى، وَصَبْرًا عَلَى الْبَلَاءِ، وَصَبْرًا عَلَى الْمَصَائِبِ؛ إِلَّا وَقَدْ أُوتِيَ أَفْضَلَ مَا أُوتِيَهُ أَحَدٌ، بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ»^(١).

في الأثر فوائد:

الأولى: فِيهِ أَنَّ الصَّبْرَ مَنَّةٌ مِنَ اللَّهِ يَهْبِهَا لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، فَسَلِ اللَّهَ أَنْ يُعْطِيَكَ الصَّبْرَ، فَإِذَا أُعْطِيَتْهُ؛ فَسَلِ اللَّهَ الثَّبَاتَ عَلَيْهِ وَالشُّكْرَ.

الثانية: الْأَثَرُ خَبَرٌ لَا دَخَلَ لِلْعَقْلِ فِيهِ، فَكَانَ فِي حُكْمِ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ أَنَّ مَنْ وَهَبَ اللَّهُ لَهُ صَبْرًا عَلَى الْمَرَضِ وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا، وَوَهَبَ لَهُ صَبْرًا عَلَى فِعْلِ الطَّاعَاتِ، وَاجْتِنَابِ الْمَعَاصِي، وَوَهَبَ لَهُ صَبْرًا عَلَى نَوَائِبِ الدَّهْرِ وَإِنْ كَانَتْ يَسِيرَةً؛ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرًا لَا يَبْلُغُهُ بَعْدَ الْإِيمَانِ أَحَدٌ.

الثالثة: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِذَلِكَ، وَوَفَّقَهُ إِلَى الصَّبْرِ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ؛ فَقَدْ بَلَغَهُ مِنَ الْأَجْرِ مَا لَا يَعْدِلُهُ أَجْرُ عَمَلٍ قَطُّ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَقَدْ سَبَقَ غَيْرُهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا مَنْ أَتَى بِمِثْلِ صَبْرِهِ.

٤٦. الصَّبْرُ عَلَى الْمُعْصِيَةِ خَيْرٌ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ

عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "الصَّبْرُ صَبْرَانِ: الصَّبْرُ عَلَى الْمُصِيبَةِ حَسَنٌ، وَأَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ الصَّبْرُ عَنِ الْمَعَاصِي"^(٢).

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: قَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ عَقْلَاءِ الْهِنْدِ: «لَا يَكُونُ الصَّبْرُ إِلَّا فِي رَجُلٍ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ مِنَ الذُّخْرِ، وَلَرُبَّ صَابِرٍ بَرَزَ بِهِ صَبْرُهُ أَمَامَ الْمُتَّقِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالصَّبْرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَسَنٌ، وَهُوَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَعَنِ مَعْصِيَتِهِ أَحْسَنُ»^(٣).

وَعَنْ أَبِي يَزِيدَ الرَّقِّيِّ الْفَيْضِ بْنِ إِسْحَاقَ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: سَأَلْتُ الْفُضَيْلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَلَامٌ﴾

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٧) (ص ٢٨).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٨) (ص ٢٩)، وذكره ابن القيم/عدة الصابرين (١/ ١٢٨).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٥٠) (ص ١٠٦).

عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ ﴿الرعد: ٢٤﴾، قَالَ: "صَبَرُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا أَمَرَهُمْ بِهِ مِنْ طَاعَتِهِ، وَصَبَرُوا أَنْفُسَهُمْ عَمَّا نَهَاهُمْ عَنْهُ مِنْ مَعْصِيَتِهِ، فَقَالَتْ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ حِينَ أَكْرَمَهُمُ اللَّهُ: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٤]"^(١).

في الآثارِ فوائد:

الأولى: الصَّبْرُ أنواعٌ: صَبْرٌ عَلَى الطَّاعَةِ، وَصَبْرٌ عَنِ الْمَعَاصِي، وَصَبْرٌ عَلَى الْمُصِيبَةِ.

الثانية: وَأَجْرُ الصَّبْرِ مُتَفَاوِتٌ لِتَفَاوِتِ مَسْقَئِهِ عَلَى النَّفْسِ وَالْبَدَنِ، فَكُلَّمَا كَانَ الصَّبْرُ أَشَقَّ عَلَى النَّفْسِ؛ كَانَ أَجْرُهُ أَعْظَمَ، وَلَمَّا كَانَ الصَّبْرُ عَلَى الطَّاعَةِ وَتَرَكَ الْمَعَاصِي أَشَقَّ عَلَى النَّفْسِ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ؛ كَانَ أَجْرُهُ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا فِي عُمَرَتِهَا: **(إِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ قَدْرَ نَصَبِكَ وَنَفَقَتِكَ)**^(٢).

٤٧. لَا يُنَالُ كَبِيرُ الْخَيْرِ إِلَّا بِالصَّبْرِ

عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "مَا نَالَ أَحَدٌ شَيْئًا مِنْ جَسِيمِ الْخَيْرِ نَبِيٌّ فَمَنْ دُونَهُ، إِلَّا بِالصَّبْرِ"^(٣).
في الأثرِ فائدة:

إِنَّ لِلْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ عِنْدَ اللَّهِ أَجُورًا مُتَفَاوِتَةً، وَإِنَّ أَعْظَمَ الْأَجْرِ مَا كَانَ بِالصَّبْرِ؛ وَبَيَّانُهُ: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَجْرَى عَلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ جَزَاءً وَاحِدًا؛ أَنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ وَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وَبِقَوْلِ نَبِيِّ ﷺ: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **(إِنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ، فَعَمَلُهَا كُتِبَتْ عَشْرًا، وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ حَسَنَةً)**^(٤) إِلَّا الصَّبْرُ؛ فَإِنَّ أَجْرَهُ لَا حِسَابَ لَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، أَيْ: وَهُمْ عَلَى صَبْرِهِمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَا يَعْلَمُ قَدْرَهُ إِلَّا اللَّهُ؛ فَعَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ نَعُودُهُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ ﷺ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا ابْنَ رَسُولِ

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه(٢٩)(ص٣٣).

(٢) أخرجه: الدارقطني/سننه(٢٧٢٩)(٣/٣٥٠)، وأصله عند مسلم(١٢١١).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه(١٩)(ص٢٩)، ابن القيم/عدة الصابرين(١/١٧٧).

(٤) صحيح، أخرجه: أحمد/مسنده(٢٠٠)(٣/٤٥٤).

الله؟ قَالَ: أَصْبَحْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا. قَالَ: كَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ قَالَ الْحَسَنُ عليه السلام: أَسْنِدُونِي. فَأَسْنَدَهُ عَلِيٌّ عليه السلام إِلَى صَدْرِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يُقَالُ لَهَا شَجَرَةُ الْبُلْوَى، يُؤْتَى بِأَهْلِ الْبَلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا يُرْفَعُ لَهُمْ دِيْوَانٌ، وَلَا يُنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ، يُصَبُّ عَلَيْهِمُ الْأَجْرُ صَبًّا)، وَقَرَأَ: ﴿إِنَّمَا يُؤْتَى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] ^(١).

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْقَاسِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: "كُلُّ عَمَلٍ يُعْرِفُ ثَوَابَهُ إِلَّا الصَّبْرَ. قَالَ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم: ﴿إِنَّمَا يُؤْتَى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] قَالَ: كَالْمَاءِ الْمُنْهَمِرِ" ^(٢).

وَعَنْ مُحَمَّدَ بْنَ مَيْمُونٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا يُؤْتَى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] قَالَ: فَقَالَ يَدِيهِ هَكَذَا - وَبَسَطَهُمَا - عَرَفًا عَرَفًا ^(٣).

وَعَنْ ابْنِ عَوْنٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "كُلُّ عَمَلٍ لَهُ ثَوَابٌ يُعْرِفُ إِلَّا الصَّبْرَ؛ قَالَ اللَّهُ: ﴿إِنَّمَا يُؤْتَى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] ^(٤).

٤٨. الصَّبْرُ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ

عَنْ أَبِي عِمْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٤] قَالَ: "سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ عَلَى دِينِكُمْ فَنِعْمَ مَا أَعْقَبَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا الْجَنَّةُ" ^(٥).

وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْجَنَّةَ حُطِرَتْ بِالصَّبْرِ وَالْمُكَارِهِ، فَلَا تُؤْتَى إِلَّا مِنْ بَابٍ صَبْرٍ أَوْ مَكْرُوهٍ، وَإِنَّ جَهَنَّمَ شُعِبَتْ بِالشَّهَوَاتِ وَاللَّذَاتِ، فَلَا تُؤْتَى إِلَّا مِنْ بَابٍ شَهْوَةٍ أَوْ لَذَّةٍ» ^(٦).

فِي الْأَثَرَيْنِ فَوَائِدُ:

الأولى: إِنَّ الْجَنَّةَ حُفَّتْ بِالصَّبْرِ عَلَى الطَّاعَةِ، وَاجْتَنَابِ الْمُعْصِيَةِ، وَحَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الْمُكَارِهِ مِنْ غَيْرِ

(١) ضعيف جداً، أخرجه: الطبراني / المعجم الكبير (٢٧٦٠) (٩٢/٣).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا / الصبر والثواب عليه (٢٠) (ص ٢٩).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا / الصبر والثواب عليه (٢١) (ص ٢٩).

(٤) أخرجه: ابن أبي الدنيا / الصبر والثواب عليه (٥٨) (ص ٤٩).

(٥) أخرجه: أبو نعيم / حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢ / ٣١٠).

(٦) أخرجه: ابن أبي الدنيا / الصبر والثواب عليه (٣١) (ص ٣٤).

سَخَطٍ وَلَا جَزَعٍ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يَدْخُلُ إِلَّا بِالصَّبْرِ عَلَى الطَّاعَةِ، أَوْ بِالصَّبْرِ عَنِ الْمُعْصِيَةِ، أَوْ بِالصَّبْرِ عَلَى الْمَكْرُوهِ مِنَ النَّوَائِبِ وَالْمَصَائِبِ.

الثَّانِيَةُ: وَإِنَّ النَّارَ حُقَّتْ بِالشَّهَوَاتِ وَاللَّذَاتِ فَلَا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ إِلَّا بِسَبَبِ فَرْجٍ حَرَامٍ أَوْ شَهْوَةٍ بَطْنٍ فِي طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ حَرَامٍ أَوْ بِدَعَاةٍ مُضِلَّةٍ، أَوْ هَوًى بَاطِلٍ.

٤٩. الصَّبْرُ عَلَى الْفَقْرِ جَزَاؤُهُ عَرْفُ الْجَنَّةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْعَرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾ [الفرقان: ٧٥].
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْعَرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا﴾ [الفرقان: ٧٥] قَالَ:
"﴿الْعَرْفَةُ﴾: الْجَنَّةُ، ﴿بِمَا صَبَرُوا﴾: عَلَى الْفَقْرِ" ^(١).

٥٠. الصَّبْرُ وَصِيَّةُ الْأَبَاءِ الْحُكَمَاءِ لِلْوَلَدِ

عَنِ الْبُطَّالِ الْخُنُعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، يَسْأَلُ خُصِيلَةَ بِنْتَ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ: مَا سَمِعْتَ أَبَاكَ، يَقُولُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ؟ قَالَتْ: دَعَانِي، فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: "يَا بُنَيْتُ أَصْبِرِي"، حَتَّى عَدَّ أَصَابِعِي الْخُمْسَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَسَارِي فَقَالَ: "يَا بُنَيْتُ أَصْبِرِي"، حَتَّى عَدَّ أَصَابِعِي الْخُمْسَ ^(٢).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: يُسْتَحَبُّ لِلْأَبِ إِذَا اقْتَرَبَ أَجَلُهُ وَصِيَّةُ وَلَدِهِ بِالصَّبْرِ وَاجْتِنَابِ الْجَزَعِ، وَيُؤَكَّدُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ؛ لِيَعْنَمَ جَزَاءَ الصَّبْرِ الَّذِي لَا يَعْلَمُ قَدْرَهُ إِلَّا اللَّهُ؛ وَلِأَنَّ الْجَزَعَ انْزِعَاجٌ مِنَ الْقَدْرِ، ثُمَّ هُوَ لَا يُؤَخَّرُ أَجَلًا، وَلَا يُعِيدُ حَيَاةً.

الثَّانِيَةُ: وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ إِيجَازِ الْوَصِيَّةِ، وَتَرْكِ إِكْتَارِهَا، فَهُوَ أَبْلَغُ فِي قَبُولِهَا.

٥١. أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَهُوَ الْمَلِكُ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ:

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (٢٨) (ص ٣٢).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (٣٢) (ص ٣٤).

قَلْبٌ شَاكِرٌ، وَلِسَانٌ ذَاكِرٌ، وَبَدَنٌ عَلَى الْبَلَاءِ صَابِرٌ، وَزَوْجَةٌ لَا تَبْغِيهِ خَوْفًا فِي نَفْسِهَا وَلَا مَالِهِ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: قَالَ: (أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ): أَيُّ أَرْبَعٍ حِصَالٍ مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ هُنَّ فَقَدْ حَازَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

الثانية: قَوْلُهُ: (قَلْبٌ شَاكِرٌ) أَيُّ: إِذَا أَعْطَاهُ اللَّهُ نِعْمَةً عِلْمًا نَافِعًا، أَوْ عَافِيَةً، أَوْ حَسَبًا، أَوْ نَسَبًا أَوْ وَلَدًا صَالِحًا أَوْ رِزْقًا حَلَالًا شَكَرَ اللَّهَ، وَسَلَّطَهَا فِي رِضَا اللَّهِ، وَأَيَّدَ فِعْلَهُ بِقَوْلٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالشُّكْرُ لِلَّهِ، وَقَدَّمَ (قَلْبٌ شَاكِرٌ) عَلَى الْخَيْرِ كُلِّهَا؛ لِأَنَّ الشُّكْرَ يَرْتَبِطُ بِهِ الْعَتِيدُ وَيُسْتَجَلِبُ بِهِ الْمَزِيدُ بِنَصِّ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ وَهُوَ الْاعْتِرَافُ بِالنِّعْمَةِ وَالْقِيَامُ بِحَقِّ الْخِدْمَةِ.

الثالثة: قَوْلُهُ: (وَلِسَانٌ ذَاكِرٌ) أَيُّ: وَلِسَانٌ لِلْقُرْآنِ، وَذَاكِرٌ لِلرَّحْمَنِ بِالْمَأْثُورِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ وَفِي جَمِيعِ أَجْزَاءِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَاللِّسَانُ الذَّاكِرُ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ آيَةُ الْفَلَاحِ قَالَ فِي الْحِكْمِ: لَا تَنْزِكِ الذِّكْرَ لِعَدَمِ حُضُورِكَ مَعَ اللَّهِ فِيهِ، فَإِنَّ غَفْلَتَكَ عَنْ وُجُودِ ذِكْرِهِ أَشَدُّ مِنْ غَفْلَتِكَ فِي وُجُودِ ذِكْرِهِ، فَعَسَى أَنْ يَرْفَعَكَ مِنْ ذِكْرٍ مَعَ غَفْلَةٍ إِلَى ذِكْرٍ مَعَ حُضُورٍ يَقْظَةٍ وَمِنْ ذِكْرٍ مَعَ حُضُورٍ يَقْظَةٍ إِلَى ذِكْرٍ مَعَ وُجُودِ حُضُورٍ، وَمِنْ ذِكْرٍ مَعَ وُجُودِ حُضُورٍ إِلَى ذِكْرٍ مَعَ غَيْبَةٍ عَمَّا سِوَى الْمَذْكُورِ، وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ.

الرابعة: قَوْلُهُ: (وَبَدَنٌ عَلَى الْبَلَاءِ صَابِرٌ) أَيُّ: عَلَى الْمِحْنِ التَّكْلِيفِيَّةِ وَالْمُصَاصِبِ الْكُونِيَّةِ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا ابْتَلَاهُ وَصَبَّرَهُ، وَمَنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ فَارَ بِخَيْرِ الدَّارَيْنِ.

الخامسة: قَوْلُهُ: (وَزَوْجَةٌ لَا تَبْغِيهِ خَوْفًا فِي نَفْسِهَا وَلَا مَالِهِ) قَوْلُهُ: (لَا تَبْغِيهِ) بَفَتْحِ التَّاءِ، أَيُّ: لَا تَطْلُبْ لَهُ خِيَانَةً فِي نَفْسِهَا وَلَا خِيَانَةً فِي مَالِهِ، وَقَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ: "الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ أَنْفَعُ مِنَ الذَّهَبِ، فَإِنَّ الذَّهَبَ لَا يَنْفَعُ إِلَّا بَعْدَ الذَّهَابِ، وَهِيَ مَا دَامَتْ مَعَكَ رَفِيقَتُكَ، تَنْظُرُ إِلَيْهَا تَسْرُكٌ، وَتَقْضِي إِلَيْهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ وَطَرَكٌ، وَتُشَاوِرُهَا فِيمَا يَعْنُ لَكَ فَتَحْفَظُ سِرَّكَ، وَتَسْتَمِدُّ مِنْهَا فِي حَوَائِجِكَ فَتُطِيعُ أَمْرَكَ، وَإِذَا غَبَتْ تُحَامِي مَالَكَ، وَتَرْعَى عِيَالَكَ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا أَنَّهَا تَحْفَظُ بِذُرِّكَ، وَتُرَبِّي زَرْعَكَ لَكَفَى بِهِ فَضْلًا"^(٢).

(١) حسن، أخرجه: الطبراني/المعجم الأوسط (٧٢١٢) (٧/١٧٩).

(٢) المناوي/فيض القدير (١/٤٦٥).

٥٢. أَكْمَلُ الصَّبْرِ الرِّضَا

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الصَّبْرُ رِضَا) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: قوله: (الصَّبْرُ رِضَا) مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ، كَمَثَلِ قَوْلِهِ ﷺ: (الْحُجُّ عَرَفَةٌ)، وَقَوْلِهِ ﷺ: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ) وَالْغَرَضُ مِنْهُ شَدُّ الْقُلُوبِ إِلَى الصَّبْرِ وَإِعْرَاضُهَا بِهِ؛ لِتَغْنَمَ عَظِيمَ أَجْرِهِ الَّذِي لَا مُنْتَهَى لَهُ.

الثانية: إِنَّ أَكْمَلَ الصَّبْرِ وَأَعْلَى مَنَازِلِهِ الرِّضَا بِالْمَقْدَرِ الشَّرْعِيِّ وَالْكُونِيِّ بِمَا فِيهِ مِنْ كُفْلَةٍ وَمَشَقَّةٍ وَتَعَبٍ وَنَصَبٍ، قَالَ الْمُنَاوِيُّ: التَّحَقُّقُ بِالصَّبْرِ يَفْتَحُ بَابَ الْوُصُولِ إِلَى مَقَامِ الرِّضَا وَالتَّلَذُّذِ بِالْبُلُوَى، فَإِنَّهُ صِرَاعٌ بَيْنَ جُنْدِ الْمَلَائِكَةِ وَجُنْدِ الشَّيْطَانِ، وَمَهْمَا أَذْنَعَتِ النَّفْسُ وَانْقَمَعَتِ، وَتَسَلَّطَ بَاعِثُ الدِّينِ، وَاسْتَوَلَى وَتَيَسَّرَ الصَّبْرُ بِطُولِ الْمُوَاطَّاةِ، أَوْرَثَ ذَلِكَ مَقَامَ الرِّضَا، قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ: الصَّبْرُ ثَلَاثُ مَقَامَاتٍ: أَوَّلُهُ تَرْكُ الشَّكْوَى وَهِيَ دَرَجَةُ التَّائِبِينَ، ثُمَّ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ وَهِيَ دَرَجَةُ الزَّاهِدِينَ، ثُمَّ مَحَبَّةُ مَا يَصْنَعُ بِهِ مَوْلَاهُ، وَهَذِهِ دَرَجَةُ الصَّدِيقِينَ، ثُمَّ الْمُرَادُ فِي هَذَا الْخَبَرِ وَمَا بَعْدَهُ الصَّبْرُ الْمُحْمُودُ شَرْعًا.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ) ^(٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: قوله: (إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ) أَيُّ: عِظَمُ الْأَجْرِ وَالْثَوَابِ مَقْرُونٌ بِعِظَمِ الْبَلَاءِ كَيْفِيَّةً وَكَمِّيَّةً، جَزَاءً وَفَاقًا، وَأَجْرًا طِبَاقًا.

الثانية: قوله: (وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ) ابْتَلَاهُمْ بِأَنْوَاعِ الْإِبْتِلَاءِ بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ، وَتَرْكِ الْمُعْصِيَاتِ، وَسُكُونِ النَّفْسِ عِنْدَ الْبَلِيَّاتِ؛ لِيُمَحِّصَ إِيْمَانَهُمْ، وَيَمَحُو سَيِّئَاتِهِمْ.

الثالثة: قوله: (فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا) أَيُّ: مَنْ رَضِيَ بِالْبَلَاءِ قَابَلَهُ اللَّهُ ﷻ بِالرِّضَى فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ، فَإِنَّ رِضَا الْعَبْدِ مُحْفُوفٌ بِرِضَاءَيْنِ لِلَّهِ تَعَالَى سَابِقًا وَلَا حَقًّا.

قَالَ الطَّبِيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَهُمْ مِنْهُ أَنَّ رِضَا اللَّهِ مَسْبُوقٌ بِرِضَاءِ الْعَبْدِ، وَمُحَالٌ أَنْ يَرْضَى الْعَبْدُ عَنِ اللَّهِ

(١) ضعيف، أخرجه: أبو داود/سننه(٣١٢٤)(٥/٤٣).

(٢) حسن، أخرجه: الترمذي/سننه(٢٣٩٦)(٤/٦٠١).

تَعَالَى إِلَّا بَعْدَ رِضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [المائدة: ١١٩] وَحَالُ أَنْ يَحْصُلَ رِضَاءُ اللَّهِ، وَلَا يَحْصُلُ رِضَا الْعَبْدِ فِي الْآخِرَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾ [الفجر: ٢٧ - ٢٨]. فَعَنِ اللَّهِ الرَّضَا أَرْلًا وَأَبْدًا، سَابِقًا وَلَا حَقًّا^(١).

الرَّابِعَةُ: قوله: (وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ) أَي: مَنْ كَرِهَ بَلَاءَ اللَّهِ وَضَجِرَ وَلَمْ يَرْضَ بِقَضَائِهِ قَابَلَهُ اللَّهُ بِالسَّخَطِ وَالْغَضَبِ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ مِيرُكُ: أَقُولُ: وَلِلْحَدِيثِ مَحْمَلٌ آخَرُ، وَهُوَ أَنَّ نَزُولَ الْبَلَاءِ عَلَامَةُ الْمَحَبَّةِ، فَمَنْ رَضِيَ بِالْبَلَاءِ صَارَ مُحِبُّوًّا حَقِيقِيًّا لَهُ تَعَالَى، وَمَنْ سَخِطَ صَارَ مَسْخُوطًا عَلَيْهِ.

الخَامِسَةُ: وفيه الحثُّ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ بَعْدَ وَقُوعِهِ، لَا التَّرْغِيبَ فِي طَلَبِهِ، فَإِنَّهُ يُنْهَى عَنْهُ، بَلْ يُسْتَحَبُّ لِلْمُؤْمِنِ طَلَبُ الْعَافِيَةِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ، وَمَنْ جَزَعَ، فَلَهُ الْجَزَعُ)^(٢).

فِي الْحَدِيثِ قَوَائِدُ:

الأولى: قوله: (إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ) أَي: امْتَحَنَهُمْ بِأَنْوَاعِ الْبَلَاءِ حَتَّى يُمَحِّصَهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ وَيُفَرِّغَ قُلُوبَهُمْ مِنَ الشُّغْلِ بِالدُّنْيَا غَيْرَةً مِنْهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَقْعُوا فِيهَا يَضُرُّهُمْ فِي الْآخِرَةِ، وَجَمِيعُ مَا يَنْتَلِيهِمْ بِهِ مِنْ ضَنْكِ الْمَعِيشَةِ، وَكَدَرِ الدُّنْيَا، وَتَسْلِيطِ أَهْلِهَا؛ لِيَشْهَدَ صِدْقَهُمْ مَعَهُ، وَصَبْرَهُمْ فِي الْمُجَاهَدَةِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

قَالَ الْبَيْضاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: (إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ) أَي: يُوصَلُّ إِلَيْهِ الْمَصَائِبُ لِيُطَهِّرَهُ مِنَ الذُّنُوبِ، وَيَرْفَعَ دَرَجَتَهُ، وَالْمَصَائِبُ اسْمٌ لِكُلِّ مَكْرُوهٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِبْتِلَاءَ بِالْمَصَائِبِ طِبُّ إِلَهِيٍّ يَدَاوِي بِهِ الْإِنْسَانَ مِنْ أَمْرَاضِ الذُّنُوبِ الْمُهْلِكَةِ^(٣).

الثَّانِيَّةُ: قوله: (فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ) أَي: فَمَنْ حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَى فِعْلِ الطَّاعَةِ، وَاجْتَنَابِ الْمَعْصِيَةِ، وَاحْتِمَالِ الْأَذَى مِنْ غَيْرِ ضَجَرٍ؛ فَلَهُ جَزَاءُ صَبْرِهِ عِنْدَ اللَّهِ صَلَاةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ وَهُدًى وَأَجْرٌ لَا يَعْلَمُ قَدْرَهُ

(١) الطيبي/شرح المشكاة(٤/٣٥٠).

(٢) جيد، أخرجه: أحمد/مسنده(٢٣٦٣٣)(٣٩/٤١).

(٣) انظر: المناوي/فيض القدير(٦/٢٤٣).

إِلَّا اللَّهَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

الثالثة: قَوْلُهُ: (وَمَنْ جَزَعٌ، فَلَهُ الْجَزَعُ) أَي: وَمَنْ سَخِطَ وَضَجِرَ مِنَ الْمُقَدَّرِ الشَّرْعِيِّ فَاسْتَقَلَّ فِعْلَ الطَّاعَةِ وَتَرَكَ الْمُعْصِيَةَ وَسَخِطَ عِنْدَ وَقُوعِ النَّازِلَةِ، فَلَهُ وَزُرُ ذَلِكَ وَعَلَيْهِ يَقَعُ شَوْمُ جَزَعِهِ وَسَخَطِهِ، وَبِهِ يُحْرَمُ جَزَاءُ الصَّابِرِينَ.

٥٣. الصَّبْرُ عَلَى أَدَى الظَّالِمِ حَالِ الْعَجْزِ عَنْ دَفْعِهِ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ

كَانَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَأَبُوهُ وَأُمُّهُ أَهْلُ بَيْتِ إِسْلَامٍ، وَكَانَ بَنُو مَخْزُومٍ يُعَذِّبُونَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَبْرًا يَا آلَ يَاسِرٍ؛ فَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْجَنَّةَ) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فِيهِ فَضْلُ آلِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَدْ خُتِمَ لَهُمْ بِالشَّهَادَةِ، وَبَشَّرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجَنَّةِ.

الثانية: وَفِيهِ فَضْلُ الصَّبْرِ وَأَنَّ جَزَاءَهُ الْجَنَّةُ، وَلِذَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ آلَ يَاسِرٍ بِالصَّبْرِ عَلَى أَدَى قُرَيْشٍ وَعَدَمِ الْجَزَعِ مِمَّا يُصِيبُهُمْ، وَأَكَّدَ لَهُمْ بِوَحْيٍ مِنَ اللَّهِ أَنَّ مَثْوَاهُمْ الْجَنَّةُ.

٥٤. الصَّبْرُ يُكَافَأُ عَلَيْهِ بِصَلَاةِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ وَهَدَايَتِهِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

الصَّبْرُ: تَوَطُّنُ النَّفْسِ عَلَى اخْتِمَالِ الْمَكَارِهِ، وَالْإِبْتِلَاءُ: الْاِخْتِبَارُ وَالِامْتِحَانُ، وَالْمَرَادُ بِالْأَمْوَالِ: الْأَنْعَامُ الَّتِي كَانَتْ مُعْظَمُ مَا يَتِمَوُّهُ الْعَرَبُ، وَالْمُصِيبَةُ: كُلُّ مَا يُؤْذِي الْإِنْسَانَ فِي نَفْسٍ أَوْ مَالٍ أَوْ أَهْلِ، قَلٌّ أَوْ كَثُرٌ، وَالصَّلَاةُ: مِنَ اللَّهِ التَّعْظِيمُ وَإِعْلَاءُ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَهُ وَعِنْدَ النَّاسِ، وَالرَّحْمَةُ: اللَّطْفُ بِمَا يَكُونُ لَهُمْ مِنْ حُسْنِ الْعَزَاءِ، وَالرِّضَا بِالْقَضَاءِ.

وَالْمَعْنَى: بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِتْنَةَ النَّاسِ بِتَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ، وَأَقَامَ الْحُجَّةَ عَلَى الْمَشَاغِبِينَ، وَبَيَّنَ فَوَائِدَ التَّحْوِيلِ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَمِنْ أَهْمِّهَا الْبُشْرَى، وَكَوْنِ ذَلِكَ طَرِيقًا لِلْهِدَايَةِ، لِمَا فِي الْفِتَنِ مِنْ تَمْيِيزِ الْحَبِيثِ

(١) صحيح، أخرجه: أحمد/مسنده (٤٣٩)(١/٤٩٣)، الحاكم/مستدرکه (٥٦٤٦)(٣/٤٣٢).

مِنَ الطَّيِّبِ، وَالْمُسْلِمِ مِنَ الْمَنَافِقِ، ثُمَّ قَفَى عَلَى ذَلِكَ بِالْأَمْرِ بِذِكْرِهِ وَشُكْرِهِ عَلَى هَذِهِ النِّعَمِ، لِيَسْتَبِينَ لِلنَّاسِ أَنْ تَحْوِيلَ الْقِبْلَةَ الَّذِي صَوَّرَهُ السُّفَهَاءُ بِصُورَةِ النِّعْمَةِ هُوَ نِعْمَةٌ كُبْرَى، وَمِنَّةٌ عَظْمَى؛ بَيَّنَّ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ أَنَّ هَذِهِ النِّعَمَ الَّتِي يَجِبُ ذِكْرُهَا وَشُكْرُهَا تُقَرَّنُ بِضُرُوبٍ مِنَ الْبَلَاءِ وَالْأَلْوَانِ مِنَ الْمَصَائِبِ، مِنْ أَعْظَمِهَا مَا يُلَاقِيهِ أَهْلُ الْحَقِّ مِنْ مُقَارَعَةِ أَشْيَاعِ الْبَاطِلِ كَمَا حَدَّثَ ذَلِكَ حِينَ كَانَ الْمُؤْمِنُونَ فِي قِلَّةٍ مِنَ الْعَدَدِ وَالْعُدَدِ تُنَاوِيهِمُ الْأُمَمُ جَمْعَاءَ، وَقَدْ تَأَلَّبَ عَلَيْهِمُ الْمُشْرِكُونَ حَتَّى أَخْرَجُوهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، كَمَا لَاقُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ عِتًّا وَكَيْدًا؛ لِهَذَا كُلُّهُ أَمَرَ عِبَادَهُ أَنْ يَسْتَعِينُوا عَلَى مُقَاوَمَةِ ذَلِكَ كُلِّهِ بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ٤٥]، إِذْ فِي الصَّبْرِ تَرْبِيَةٌ مَلَكَ الثَّبَاتِ، وَتَعَوُّدٌ تَحْمِلِ الْمَشَاقِّ، فَيَهْوُنَ عَلَى النَّفْسِ احْتِمَالُ مَا تَلَاقِيهِ مِنَ الْمَكَارِهِ فِي سَبِيلِ تَأْيِيدِ الْحَقِّ وَنَصْرِ الْفَضِيلَةِ، وَيُظْهِرُ أَثَرَ ذَلِكَ فِي ثَبَاتِ الْإِنْسَانِ عَلَى إِثْبَاتِ حَقٍّ أَوْ إِزَالَةِ بَاطِلٍ، أَوْ الدَّعْوَةَ إِلَى عَقِيدَةٍ أَوْ تَأْيِيدِ فَضِيلَةٍ، وَمُصَارَعَةِ الشَّدَائِدِ لِأَجْلِ ذَلِكَ، وَعَلَى هَذَا جَرَى النَّبِيُّ ﷺ وَصَحْبُهُ عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ وَالرِّضْوَانُ، حَتَّى فَازُوا بِعَاقِبَةِ الصَّبْرِ، وَنَصَرَهُمُ اللَّهُ نَصْرًا مُؤَزَّرًا عَلَى قُلُوبِهِمْ وَضَعْفِهِمْ عَنْ جَمِيعِ الْأُمَمِ الَّتِي حَوَالِيهِمْ. وَفِي الصَّلَاةِ التَّوَجُّهُ إِلَى اللَّهِ وَمُنَاجَاتُهُ وَحُضُورُ الْقَلْبِ مَعَهُ سُبْحَانَهُ، وَاسْتِشْعَارُ الْمُصَلِّي لِلْهِيَةِ وَالْجَلَالِ وَهُوَ وَقِفٌ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: (اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ) ^(١).

وَهُوَ بِهَذَا الشُّعُورِ الْمَالِكِ لِلَّهِ الْمَالِكِ لِقَلْبِهِ، يَسْتَسْهِلُ فِي سَبِيلِهِ كُلَّ صَعْبٍ، وَيُسْتَخِفُّ بِكُلِّ كَرْبٍ، وَيَحْتَمِلُ كُلَّ بَلَاءٍ، وَيَقَاوِمُ كُلَّ عَنَاءٍ. فَلَا تَتَوَقَّ نَفْسُهُ إِلَّا لِمَا يُرْضِي رَبَّهُ الَّذِي يَلْجَأُ إِلَيْهِ فِي الْمَلَمَّاتِ، وَيَرْكُنُ إِلَيْهِ إِذَا فَرَعَتْهُ النَّائِبَاتُ.

وَلَيْسَتْ الصَّلَاةُ الَّتِي عَنَاهَا الْكِتَابُ الْكَرِيمُ هِيَ مَجْرَدُ الْقِيَامِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَالتَّلَاوَةِ بِاللِّسَانِ خَاصَّةً، وَالَّتِي نُشَاهِدُ مِنْ مُعْتَادِيهَا الْإِصْرَارَ عَلَى الْفَوَاحِشِ وَالْمُنْكَرَاتِ وَاجْتِرَاحِ السَّيِّئَاتِ، إِذْ لَا أَثَرَ لَهَا مِمَّا وَصَفَهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا، إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا، وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا إِلَّا الْمُصَلِّينَ﴾ وَمَنْ ثُمَّ نَرَى الَّذِينَ يُصَلُّونَ هَذِهِ الصَّلَاةَ أَضْعَفَ النَّاسِ قُلُوبًا وَأَشَدَّهُمْ اضْطِرَابًا إِذَا عَرَضَ لَهُمْ شَيْءٌ عَلَى غَيْرِ مَا يَرُومُونَ، وَمَا كَانَ لِلْمُصَلِّي أَنْ يَكُونَ

(١) أخرجه البخاري / صحيحه (٥٠) (٢٧/١).

ضَعِيفَ الْقَلْبِ عَادِمَ الثَّقَةِ بِاللَّهِ، وَاللَّهُ يُبَرِّئُهُ مِنْ ذَلِكَ وَيَقُولُ: ﴿إِلَّا الْمُصَلِّينَ﴾^(١).

وَعَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ، وَلَهُ الْحَمْدُ لَا شَرِيكَ لَهُ، رَفَعَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ، وَمَا لَا يُطِيقُونَ، وَأَحَلَّ لَهُمْ فِي حَالِ الضَّرُورَةِ كَثِيرًا مِمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَاهُمْ خَمْسًا: أَعْطَاهُمُ الدُّنْيَا قَرْضًا، وَسَاءَلَهُمْ إِيَّاهَا قَرْضًا، فَمَا أَعْطَوْهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُمْ فَلَهُمْ بِهِ الْأَضْعَافُ الْكَثِيرَةُ، مِنَ الْعَشْرَةِ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، إِلَى مَا لَا يَعْلَمُ عِلْمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيَضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: ٢٤٥] وَمَا أَخَذَ مِنْهُمْ كَرْهًا فَصَبَرُوا وَاحْتَسَبُوا، فَلَهُمْ بِهِ الصَّلَاةُ وَالرَّحْمَةُ وَتَحْقِيقُ الْهُدَى، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦-١٥٧] وَالثَّلَاثَةُ: إِنْ شَكَرُوا أَنْ يَزِيدَهُمْ، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] وَالرَّابِعَةُ: أَنَّ أَحَدَهُمْ لَوْ عَمِلَ مِنَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكُفْرَ، ثُمَّ تَابَ، أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِ وَيُوجِبَ لَهُ مَحَبَّتُهُ، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] وَالْخَامِسَةُ: لَوْ أُعْطِيَهَا جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَجَمِيعُ النَّبِيِّينَ، لَكَانَ قَدْ أَجْزَلَ لَهُمُ الْعَطَاءُ، حَيْثُ يَقُولُ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]"^(٢).

وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ يَذْكُرُهُ، عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ، قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى لَكُمْ الدُّنْيَا قَرْضًا وَسَأَلَ لَكُمْ قَرْضًا، فَإِنْ أَعْطَيْتُمُوهَا طَيِّبَةً بِهَا أَنْفُسُكُمْ ضَاعَفَ اللَّهُ لَكُمْ مَا بَيْنَ الْحَسَنَةِ إِلَى الْعَشْرِ، إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ، إِلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ أَخَذَهَا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ كَارِهُونَ، فَصَبَرْتُمْ، وَاحْتَسَبْتُمْ كَانَ لَكُمْ الصَّلَاةُ وَالرَّحْمَةُ، وَأَوْجَبَ لَكُمْ الْهُدَى"^(٣).

٥٥. الصَّبْرُ عَلَى الْفَقْرِ وَالْمَرَضِ وَالْفِتَنِ دَلِيلٌ عَلَى الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى

عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَرْحَمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، قَالَ: "أَمَّا ﴿الْبَأْسَاءُ﴾ فَالْفَقْرُ، وَأَمَّا

(١) المراغي / تفسيره (٢٢/٢).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (٥٦) (ص ٤٨).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (٧٨) (ص ٦٠).

﴿الضَّرَاءُ﴾ فالمرُض، وأما ﴿حِينَ النَّاسِ﴾ فهو حِينَ الْقِتَالِ ^(١).

والمعنى: "وَالصَّابِرِينَ لَدَى الْفَقْرِ وَالشَّدَّةِ، وَعِنْدَ الضَّرِّ مِنْ مَرَضٍ وَفَقْدِ أَهْلٍ وَوَلَدٍ وَمَالٍ، وَفِي مَيَادِينِ الْقِتَالِ، وَلَدَى الضَّرْبِ وَالطَّعَانِ وَمُنَازَلَةِ الْأَقْرَانِ.

وَحَصَّ هَذِهِ الْمَوَاطِنَ الثَّلَاثَةَ مَعَ أَنَّ الصَّبَرَ مُحْمُودٌ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ؛ لِأَنَّ مَنْ صَبَرَ فِيهَا كَانَ فِي غَيْرِهَا أَضْبَرَ، فَالْفَقْرُ إِذَا اشْتَدَّتْ وَطْأَتُهُ؛ ضَاقَ بِهِ الصَّدْرُ، وَكَادَ يُفْضِي إِلَى الْكُفْرِ، وَالضَّرُّ إِذَا بَرِحَ بِالْبَدَنِ؛ أَضْعَفَ الْأَخْلَاقَ وَاهْمَمَ، وَفِي الْحَرْبِ التَّعَرُّضُ لِلْهَلَاكِ بِخَوْضِ عَمَرَاتِ الْمَيَّةِ، وَالظَّفَرُ مَقْرُونٌ بِالصَّبْرِ، وَبِالصَّبْرِ يُحْفَظُ الْحَقُّ الَّذِي يُنَاضِلُ صَاحِبَهُ دُونَهُ.

وَقَدْ وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ أَنَّ الْفِرَارَ مِنَ الرَّحْفِ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ. وَبِاتِّبَاعِ هَذِهِ الْأَوَامِرِ؛ كَانَتِ الْأُمَّةُ الْمُسْلِمَةُ أَعْظَمَ أُمَّةٍ حَرْبِيَّةٍ فِي الْعَالَمِ، وَمَا زَالَ اسْتِبْدَادُ الْحُكَّامِ يُفْسِدُ مِنْ بَأْسِهَا، وَتَرَكَ الْإِهْتِدَاءُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ يُضْعِفُ مِنْ قُوَّتِهَا، حَتَّى سَبَقَتْهَا الْأُمَمُ كُلُّهَا فِي مَيَادِينِ الْكِفَاحِ. وَقَوْلُهُ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ أَي: فِي دَعْوَاهُمْ الْإِيَّانَ، دُونَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ أَي: وَأُولَئِكَ هُمُ الَّذِينَ جَعَلُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ سَخَطِ اللَّهِ وَقَايَةً، بِالْبُعْدِ عَنِ الْمَعَاصِي الَّتِي تُوجِبُ خِذْلَانَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا، وَعَذَابَهُ فِي الْآخِرَةِ.

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: مَنْ عَمِلَ بِهَذِهِ الْآيَةِ؛ فَقَدْ كَمَلَ إِيمَانُهُ، وَنَالَ أَقْصَى مَرَاتِبِ إِيقَانِهِ ^(٢).

٥٦. خَيْرُ مَا يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا مِنْ صَالِحِ الْعَمَلِ: الصَّبْرُ

قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَشْعَثِ رَحِمَهُ اللَّهُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «لَمْ يُعْطَ الْعِبَادُ أَفْضَلَ مِنْ الصَّبْرِ، بِهِ دَخَلُوا الْجَنَّةَ» ^(٣).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: فِيهِ أَنَّ عَطَايَا اللَّهِ تَعَالَى لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرَةٌ، وَأَفْضَلُ عَطَايَاهُ: الصَّبْرُ عَلَى فِعْلِ الطَّاعَةِ، وَتَرْكِ

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (٥٧) (ص ٤٩).

(٢) المراغي/ تفسيره (٥٩ / ٢).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (٦٠) (ص ٥٠).

الْمُعْصِيَةِ، وَتَحْمِلِ الْمُصِيبَةَ بِلَا ضَجَرٍ وَلَا سَخَطٍ.

الثَّانِيَةُ: وَفِيهِ أَنَّ أَكْثَرَ أَعْمَالِ الْبِرِّ مُسَاهِمَةٌ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ الصَّبْرُ.

٥٧. الدُّعَاءُ بِالصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَمَّا قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَدْعُو بِهِؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَإِنَّهُ مُعْطِيكَ إِحْدَاهُنَّ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ، وَصَبْرًا عَلَى بَلِيَّتِكَ، أَوْ خُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَى رَحْمَتِكَ)".^(١)

في الحديث فوائد:

الأولى: فِيهِ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَدْعُوهُ بِثَلَاثِ دَعَوَاتٍ وَأكَدَ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ سَيُعْطِيهِ إِحْدَاهُنَّ.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ) أَي: يَا مَعْبُودِي الْحَقُّ الَّذِي أَعْبَدُهُ بِغَايَةِ الْحُبِّ مَعَ غَايَةِ الْخُضُوعِ وَالذُّلِّ: أَسْأَلُكَ أَنْ تُعَجِّلَ لِي عَافِيَتَكَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَالِي، وَتُدِيمَهَا عَلَيَّ، وَتُحْتَمِلَ تَعْجِيلَ الْعَافِيَةِ بِدَفْعِ مَا نَزَلَ بِهِ مِنَ الْبَلَاءِ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (وَصَبْرًا عَلَى بَلِيَّتِكَ) الْبَلِيَّةُ: الْمُصِيبَةُ فِي الدِّينِ أَوْ فِي النَّفْسِ أَوْ فِي الْأَهْلِ أَوْ فِي الْوَلَدِ أَوْ فِي الْمَالِ، وَالْمُعْنَى: أَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ (اللَّهُ) أَنْ تُعَجِّلَ لِي ثَبَاتَ النَّفْسِ وَسُكُونَهَا عِنْدَ نُزُولِ الْبَلَاءِ وَأَنْ تَصْرِفَ عَنِّي الضِّيقَ وَالضَّجَرَ.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (أَوْ خُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَى رَحْمَتِكَ) أَي: وَاقْدُرْ لِي خُرُوجًا مِنْ ضَيْقِ الدُّنْيَا إِلَى سَعَةِ الْآخِرَةِ، وَمِنْ شَقَائِهَا إِلَى رَحْمَتِكَ، وَمِنْ الْإِسْتِعْغَالِ بِهَا إِلَى وَاسِعِ رَحْمَتِكَ.

٥٨. الصَّبْرُ مِفْتَاحُ الْفَرَجِ

عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: (كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُخْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُسْقَى بِائْتِنٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيُتِمِّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ

(٢) صحيح، أخرجه: الحاكم/المستدرک علی الصحیحین (١٩١٧) (١/٧٠٣).

صَنَعَاءَ إِلَى حَضَرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، أَوِ الذُّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: قوله: (شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ) أَي: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَّخِذٌ شَمْلَتَهُ وَسَادَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَشَكُونَا لَهُ أَدَى قُرَيْشٍ وَتَعَذِّيبُهُمْ لَنَا.

الثانية: قوله: (أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟) أَي: أَلَا تَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَنْصُرَنَا عَلَى الْكُفَّارِ؟ أَلَا تَدْعُو لَنَا أَنْ يَكْفِينَا اللَّهُ بِأَسْهُمٍ؟ وَفِيهِ جَوَازُ إِظْهَارِ الْجُنْدِ مَا يَلْقَوْنَ مِنْ أَدَى إِلَى قَائِدِهِمْ أَوْ إِمَامِهِمْ؛ لِيَسْعَى لَهُمْ فِي أَسْبَابِ السَّلَامَةِ أَوْ تَوْجِيهِهِمْ إِلَى مَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقْوِي عَزَائِمَهُمْ.

الثالثة: قوله: (كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُخْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجَاءُ بِالْمُنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِأَنْتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ) فِيهِ تَصْيِيرُ هُمْ وَاسْتِظْهَارُ جَلَدِهِمْ وَاحْتِمَالِهِمْ لِلأَدَى بِتَذْكِيرِهِمْ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ قَبْلِهِمْ، فَقَدْ كَانُوا أَشَدَّ ابْتِلَاءً، كَانَ يُجَاءُ بِالرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ، فَيُخْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُجَاءُ بِالْمُنْشَارِ وَهُوَ آلَةُ النَّجَّارِ الَّذِي يَقْصُ بِهِ خَشَبَهُ فَيُوضَعُ فَوْقَ رَأْسِ الْمُؤْمِنِ فَيُشَقُّ إِلَى نِصْفَيْنِ، لَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ.

الرابعة: قوله: (وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ) أَي: تُشَوِّكُ أَجْسَامُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ الَّتِي يُمَشِّطُ بِهَا الشَّعْرُ وَقَدْ ذُكِرَتْ لِلْمُبَالَاةِ، فَإِنَّ الْأَمْشَاطَ رَغَمَ شِدَّةِ حَدِّهَا وَقُوَّتِهَا كَانَ الْمُشْرِكَونَ يَغْرِزُونَهَا فِي أَبْدَانِ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى تَنْفُذَ مِنْ لُحُومِهِمْ إِلَى عِظَامِهِمْ ثُمَّ يَجْرُونَهَا لِتَذْهَبَ فِي طَرِيقِهَا بِاللَّحْمِ وَالْعَصَبِ وَكُلِّ مَا فَوْقَ الْعَظْمِ، وَنَاهِيكَ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ مِنَ الْأَلَمِ وَالْوَجَعِ، وَمَا كَانَ يَصُدُّهُمْ شِدَّةُ الْبَلَاءِ عَنْ دِينِهِمْ.

الخامسة: قوله: (وَاللَّهُ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِابُ مِنْ صَنَعَاءَ إِلَى حَضَرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، أَوِ الذُّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ) يُقْسِمُ النَّبِيُّ ﷺ بِاللَّهِ قَسَمَ الْوَاقِعِ الْمُطْمَئِنِّ بِظُهُورِ دِينِ الْإِسْلَامِ وَتَمَكُّنِ أَهْلِهِ عَلَى أَهْلِ الشَّرِّ وَالطُّغْيَانِ، يُقْسِمُ أَنَّ اللَّهَ سَيُكْمِلُ هَذَا الدِّينَ، وَسَيَنْعُمُ النَّاسُ فِي ظِلِّهِ بِالْأَمْنِ وَالْأَمَانِ وَالطَّمَأْنِينَةِ وَالسَّلَامِ حَتَّى يَسِيرَ الْمُسَافِرُ الْمُسَافَاتِ الْبَعِيدَةَ مِنْ صَنَعَاءَ الْيَمَنِ أَوْ الشَّامِ إِلَى حَضَرَمَوْتَ الْيَمَنِ وَهُوَ أَمِنٌ عَلَى دِينِهِ وَنَفْسِهِ وَعَرَضِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَنْ يَغْلِبَهُ عَلَيْهَا أَحَدٌ.

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣٦١٢) (٤/ ٢٠١).

السَّادِسَةُ: الغَرَضُ مِنْ ذِكْرِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْأَمُّ الْغَابِرَةُ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى الْمَكْرُوهِ فِي ذَاتِ اللَّهِ، مِنْ غَيْرِ التَّرْخُصِ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ مَعَ طُمَأْنِينَةِ الْقَلْبِ بِالْإِيمَانِ تَثْبِيتِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْإِيمَانِ، وَالصَّبْرِ عَلَى أَدَى الْكُفَّارِ. قَالَ مُصْطَفَى الرَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَانْظُرْ يَا هَذَا، فَإِنَّهُ لَوْ اجْتَمَعَتْ قُوَى الْكُونِ فَجَاءَتْ يَشُدُّ بَعْضُهَا بَعْضًا فَتَزَلَّتْ فِي عِبَارَةٍ مِنَ الْكَلَامِ لِتَمَلَأَ نُفُوسَ الْمُؤْمِنِينَ بِقُوَّتِهَا؛ لَمَا وُضِعَتْ إِلَّا هَذَا الْوَضْعَ مِنْ هَذَا التَّمَثِيلِ بِأَمْشَاطِ الْمَسَامِيرِ وَأَسْنَانِ الْمِنْشَارِ فِي عَظْمِ الْإِنْسَانِ الْحَيِّ وَلَحْمِهِ. وَظَاهِرُ التَّمَثِيلِ عَلَى مَا رَأَيْتَ مِنَ الْعَجَبِ، وَلَكِنَّ لَهُ بَاطِنًا أَعْجَبَ مِنْ ظَاهِرِهِ، وَهُوَ الْبَلَاغَةُ كُلُّ الْبَلَاغَةِ وَالْبَيَانُ حَقُّ الْبَيَانِ.

فَإِنَّمَا يُرِيدُ ﷺ أَنْ الْحَدِيدَ لَا يَأْكُلُ وَلَا يُمَزَّعُ مِنْ أَوْلَتِكَ الْأَقْوِيَاءِ بِإِيمَانِهِمْ عَظْمًا وَلَحْمًا وَعَصَبًا، بَلْ هُوَ حَدِيدٌ يَأْكُلُ حَدِيدًا مِثْلَهُ أَوْ أَشَدَّ مِنْهُ، فَإِنَّ لِلرُّوحِ الْمُؤْمِنَةِ الْمُسَلَّطَةِ عَلَى جِسْمِهَا قُوَّةً تَصْنَعُ هَذِهِ الْمُعْجِزَةَ، فَيَمُرُّ الْحَدِيدُ فِي الْعَظْمِ وَاللَّحْمِ وَالْعَصَبِ يَسْلُبُهَا الْحَيَاةَ، وَلَكِنَّهَا تَسْلُبُهُ شِدَّتُهُ وَجَلْدُهُ وَصَبْرُهُ! وَكُلُّ مَا جَاءَ مِنَ التَّمَثِيلِ فِي كَلَامِهِ ﷺ يَنْطَوِي فِيهِ مِنْ إِبْدَاعِ الْفَنِّ الْبَيَانِيِّ وَإِعْجَازِهِ مَا يَفُوتُ حُدُودَ الْبُلْغَاءِ، حَتَّى لَا تَشْكُ إِذَا أَنْتَ تَدَبَّرْتَهُ بِحَقِّهِ مِنَ النَّظَرِ وَالْعِلْمِ أَنَّ بَلَاغَتَهُ إِنَّمَا هِيَ شَيْءٌ كَبَلَاغَةِ الْحَيَاةِ فِي الْحَيِّ: هِيَ الْبَلَاغَةُ وَلَكِنَّهَا أَبْدَعُ مِمَّا هِيَ؛ لِأَنَّهَا الْحَيَاةُ أَيْضًا" (١).

٥٩. الصَّبْرُ عَلَى الْبَلَاءِ حَالُ الْعَجْزِ عَنْ دَفْعِهِ يَكْفِيكَهُ اللَّهُ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمْ أَمْرًا لَا تَسْتَطِيعُونَ تَغْيِيرَهُ، فَاصْبِرُوا حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يُغَيِّرُهُ) (٢).

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِذَا رَأَيْتَ أَمْرًا لَا تَسْتَطِيعُ غَيْرَهُ، فَاصْبِرْ وَانْتَظِرْ فَرَجَ اللَّهِ» (٣).

فِي الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ قَوَائِدُ:

الأولى: إِذَا رَأَى الْمُؤْمِنُ الْمُتَنَكَّرَ أَوْ أَصَابَهُ مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَسْتَطِيعُ تَغْيِيرَهُ وَلَا دَفْعَهُ عَنْ نَفْسِهِ بِيَدِهِ وَلَا بِلِسَانِهِ؛ لِعَجْزِهِ عَنْ ذَلِكَ أَوْ خَوْفِهِ إِذَا هُوَ أَنْكَرَ أَنْ يُفْضِيَ بِهِ ذَلِكَ إِلَى فِتْنَةٍ أَشَدَّ؛ فَعَلَيْهِ الصَّبْرُ.

(١) الرافعي / السمو الروحي الأعظم والجمال الفني في البلاغة النبوية (ص ٥٣).

(٢) أخرجه: الطبراني / المعجم الكبير (٧٦٨٥ / ٨ / ١٦٤).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا / الصبر والثواب عليه (٨٧) (ص ٦٤).

الثَّانِيَّةُ: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ ابْتُلِيَ بِذَلِكَ؛ فَعَلَّيْهِ بِالصَّبْرِ وَالْإِلْتِمَاجِ إِلَى اللَّهِ، وَلَا يَتَحَرَّشْ بِعَدُوِّهِ، وَيَدُومْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى تَغْيِيرَهُ وَدَفْعَهُ، يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَسْأَلُوا عَنْ حَسَنَةٍ تَسْأَلُونَهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا عَلَيْهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [آل عمران: ١٢٠].

٦٠. الصَّبْرُ جَمَاعُ التَّقْوَى

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ الزُّبَيْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: كَانَ شَيْخٌ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ: "فِي الصَّبْرِ جَوَامِعُ التَّقْوَى، وَإِلَيْهِ مُوْتَلِّ الْمُؤْمِنِينَ"^(١).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: التَّقْوَى امْتِنَالُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَاجْتِنَابُ مَا نَهَى عَنْهُ، وَلَا يَتَأَنَّى هَذَا إِلَّا بِالصَّبْرِ وَدَوَامِ الثَّبَاتِ عَلَى ذَلِكَ، فَاسْتِقَامٌ - وَالْحَالَةُ هَذِهِ - أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الصَّبْرَ فِيهِ جَوَامِعُ التَّقْوَى.

الثَّانِيَّةُ: وَبِالصَّبْرِ يَجِدُ الْمُؤْمِنُونَ حَاجَتَهُمْ، وَتَلَبَّى لَهُمْ رَغَائِبُهُمْ مِنْ إِمَامَةٍ وَرَفْعَةٍ فِي الدُّنْيَا، وَثَوَابٍ جَزِيلٍ لَا حَدَّ لَهُ، وَمَنَازِلَ عَالِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ.

٦١. صَبْرُ الْعُظَمَاءِ

عَنْ يَزِيدَ بْنِ تَمِيمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: لَمَّا أُدْخِلَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ سِجْنَ الْحُجَّاجِ، رَأَى قَوْمًا مُقَرَّرِينَ فِي الْأَغْلَالِ، يَقُومُونَ جَمِيعًا وَيَقْعُدُونَ جَمِيعًا، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ بَلَاءِ اللَّهِ فِي نِعْمَتِهِ، وَيَا أَهْلَ نِعْمَتِهِ فِي بَلَائِهِ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ رَاكُمْ أَهْلًا أَنْ يُخْتَبَرَ كُمْ؛ فَأَرَوْهُ أَهْلًا أَنْ تَصْبِرُوا لَهُ». فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: «مَنْ يَنْتَظِرُ مِنَ الْبَلَاءِ مِثْلَ مَا نَزَلَ بِكُمْ»، قَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنْ نَخْرُجَ مِنْ مَوْضِعِنَا^(٢).

وَعَنِ الْأَوْزَاعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ الْحُكَمَاءِ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ الرِّبَاطَ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِعَرِيشِ مِصْرَ، أَوْ دُونَ عَرِيشِ مِصْرَ، إِذَا أَنَا بِمِظْلَةٍ وَإِذَا فِيهَا رَجُلٌ قَدْ ذَهَبَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ وَبَصَرُهُ، وَإِذَا هُوَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ حَمْدًا يُؤَافِي مُحَامِدَ خَلْقِكَ، كَفَضْلِكَ عَلَى سَائِرِ خَلْقِكَ؛ إِذْ فَضَّلْتَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْتَ تَفْضِيلًا"، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَسْأَلَنَّهُ أَعْلَمَهُ أَمْ أَهْمَهُ إِيَّاهُمَا؟ قَالَ: فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (٧٩) (ص ٦٠).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (٨٣) (ص ٦١).

عَلَيْ السَّلَام، فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ أَتُخْبِرُنِي بِهِ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ عِنْدِي مِنْهُ عِلْمٌ أَخْبَرْتُكَ بِهِ، فَقُلْتُ: عَلَى أَيِّ نِعْمَةٍ مِنْ نِعَمِهِ تَحْمَدُهُ عَلَيْهَا؟ أَمْ عَلَى أَيِّ فَضِيلَةٍ مِنْ فَضَائِلِهِ تَشْكُرُهُ عَلَيْهَا؟ قَالَ: "أَلَيْسَ تَرَى مَا قَدْ صَنَعَ بِي؟" قَالَ: قُلْتُ: بَلَى قَالَ: "قَوْلَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ صَبَّ عَلَى السَّمَاءِ نَارًا فَأَحْرَقْتَنِي، وَأَمَرَ الْجِبَالَ فَدَمَّرْتَنِي، وَأَمَرَ الْبِحَارَ فَغَرَّقْتَنِي، وَأَمَرَ الْأَرْضَ فَخَسِفَتْ بِي، مَا أَرَدْتُ لَهُ إِلَّا حُبًّا، وَلَا أَرَدْتُ لَهُ إِلَّا شُكْرًا. وَإِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، بُنِي لِي كَانَ يَتَعَاهَدُنِي لَوْ قَتَّ صَلَاتِي، وَيُطْعِمُنِي عِنْدَ إِفْطَارِي، وَقَدْ فَقَدْتُهُ مُنْذُ أَمْسٍ، انْظُرْ هَلْ مُحْسَنٌ لِي؟" فَقُلْتُ: إِنَّ فِي قَضَاءِ حَاجَةِ هَذَا الْعَبْدِ لِقُرْبَةٍ إِلَى اللَّهِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بَيْنَ كُتُبَانٍ مِنْ رِمَالٍ، إِذَا أَنَا بِسَبْعٍ قَدْ افْتَرَسَ الْغُلَامُ يَأْكُلُهُ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، كَيْفَ آتَى هَذَا الْعَبْدَ الصَّالِحَ مِنْ وَجْهِ رَفِيقٍ فَأَخْبِرُهُ الْخَبَرَ لَا يَمُوتُ؟ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ أَتُخْبِرُنِي بِهِ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ عِنْدِي مِنْهُ عِلْمٌ أَخْبَرْتُكَ بِهِ قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مَنْزِلَةً أَمْ أَيُّوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: "بَلْ أَيُّوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنِّي، وَأَعْظَمَ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنِّي". قَالَ: قُلْتُ: أَلَيْسَ ابْتِلَاؤُهُ اللَّهُ فَصَبَرَ، حَتَّى اسْتَوْحَشَ مِنْهُ مَنْ كَانَ يَأْتِسُّ بِهِ وَصَارَ غَرَضًا لِمُرَارِ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: "بَلَى". قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَكَ الَّذِي أَخْبَرْتَنِي مِنْ قِصَّتِهِ مَا أَخْبَرْتَنِي، خَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بَيْنَ كُتُبَانٍ مِنْ رِمَالٍ، إِذَا أَنَا بِسَبْعٍ قَدْ افْتَرَسَ الْغُلَامُ يَأْكُلُهُ. فَقَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ فِي قَلْبِي حَسْرَةً مِنَ الدُّنْيَا"، ثُمَّ شَهَقَ شَهَقَةً فَمَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ. قَالَ: قُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ مَنْ يُعِينُنِي عَلَى غُسْلِهِ وَكَفْنِهِ وَدَفْنِهِ؟ قَالَ: فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ، إِذَا أَنَا بِرَكْبٍ قَدْ بَعَثُوا رَوَاحِلَهُمْ يُرِيدُونَ الرِّبَاطَ. قَالَ: فَاسْتَرْتُ إِلَيْهِمْ، فَأَقْبَلُوا إِلَيَّ. فَقَالُوا: مَا أَنْتَ وَهَذَا؟ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ قَالَ: فَتَنُوا أَرْجُلَهُمْ، فَغَسَلْنَاهُ بِمَاءِ الْبَحْرِ، وَكَفَّنَاهُ، بِأَثْوَابٍ كَانَتْ مَعَهُمْ، وَوَلَّيْتُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِهِمْ، وَدَفَنَاهُ فِي مِظْلَتِهِ تِلْكَ وَمَضَى الْقَوْمُ إِلَى رِبَاطِهِمْ، وَبِتُّ فِي مِظْلَتِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ أُنْسًا بِهِ، فَلَمَّا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مِثْلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ، إِذَا أَنَا بِصَاحِبِي فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ خَضِرٌ، قَائِمًا يَتْلُو الْوَحْيَ، فَقُلْتُ: أَلَسْتُ أَنْتَ صَاحِبِي؟ قَالَ: "بَلَى". قُلْتُ: فَمَا الَّذِي صَيَّرَكَ إِلَى مَا أَرَى؟ قَالَ: "وَرَدْتُ مِنَ الصَّابِرِينَ عَلَى دَرَجَةٍ لَمْ يَنَالُوهَا إِلَّا بِالصَّبْرِ عِنْدَ الْبَلَاءِ، وَالشُّكْرِ عِنْدَ الرَّخَاءِ". قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: قَالَ لِي الْحَكِيمُ: يَا أَبَا عَمْرٍو وَمَا تُنْكِرُ مِنْ هَذَا الْوَلِيِّ؟ وَالْآه، ثُمَّ ابْتِلَاؤُهُ فَصَبَرَ، وَأَعْطَاهُ فَشَكَرَ؟ وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ مَا حَنَّتْ عَلَيْهِ أَقْطَارُ الْجِبَالِ، وَضَحِكَتْ عَنْهُ أَصْدَافُ الْبِحَارِ، وَآتَى عَلَيْهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، أَعْطَاهُ اللَّهُ أَدْنَى خَلْقٍ مِنْ خَلْقِهِ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِهِ شَيْئًا قَالَ الْوَلِيدُ: قَالَ لِي الْأَوْزَاعِيُّ: مَا زِلْتُ أَحِبُّ أَهْلَ الْبَلَاءِ مُنْذُ حَدَّثَنِي الْحَكِيمُ بِهَذَا

الحديث^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّ الْحَبَّاجَ، قَطَعَ يَدَ رَجُلٍ وَرِجْلَهُ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ أَنْ يُحْمَلَ إِلَى الْكُوفَةِ فَيُصْلَبَ عَلَى بَابِهِ قَالَ: فَحُمِلَ فِي سَفِينَةٍ، حَتَّى إِذَا قَارَبُوا الْكُوفَةَ، وَكَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ كَأَنَّهُ سَمِعَ خَشْخَشَةً، فَقَالَ: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: هَذَا الْمَوْضِعُ الَّذِي أُمِرْنَا فِيهِ بِصَلْبِكَ، فَتَخَافُ أَنْ تُلْقَى نَفْسُكَ فِي الْمَاءِ. قَالَ: أَنَا أُلْقِي نَفْسِي؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ الدُّبَابَ لَيَقَعُ عَلَى يَدَيَّ أَوْ رِجْلَيَّ فَأَكْرَهُ أَنْ أَحْكَّهُ مَخَافَةَ أَنْ أُعِينَ عَلَى نَفْسِي. قَالَ: وَسَمِعُوهُ يَدْعُو: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَفَرَّ مِنْ بَأْسِ النَّاسِ إِلَى بَأْسِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَجْعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَرَى النَّاسُ فِيَّ خَيْرًا وَلَا خَيْرَ فِيَّ، اللَّهُمَّ أَرِدْ بِي خَيْرًا وَافْعَلْهُ بِي، إِنَّكَ فَاعِلٌ لِمَا تُرِيدُ"^(٢).

وَعَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَأَلَهُ بَعْضُ أَهْلِ الطَّرَارِ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَلْ سَمِعْتَ بَيْلَاءٍ أَوْ عَذَابٍ أَشَدَّ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ؟ قَالَ: "أَنْتُمْ لَوْ نَظَرْتُمْ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ وَإِلَى مَا خَلَا، لَكَانَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ مِثْلَ الدُّخَانِ عِنْدَ النَّارِ"، ثُمَّ قَالَ: "أَتِي بِامْرَأَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهَا سَارَةُ وَسَبْعَةُ بَنِينَ لَهَا إِلَى مَلِكٍ كَانَ يَفْتِنُ النَّاسَ عَلَى أَكْلِ لَحْمِ الْخَنَازِيرِ. فَدَعَا أَكْبَرَهُمْ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ لَحْمَ الْخَنَزِيرِ، فَقَالَ: كُلْ. فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَكُلَ شَيْئًا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَبَدًا، فَأَمَرَ بِهِ فُقِطِعَتِ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ، وَقَطَّعَتْهُ عُضْوًا عُضْوًا حَتَّى قَتَلَهُ، ثُمَّ دَعَا بِالَّذِي يَلِيهِ فَقَالَ: كُلْ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَكُلَ شَيْئًا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيَّ، فَأَمَرَ بِقِدْرِ مِنْ نُحَاسٍ، فَمِلَّتْ زِفْتًا، ثُمَّ أُغْلِيَتْ، حَتَّى إِذَا غَلَتْ أَلْقَاهُ فِيهَا، ثُمَّ دَعَا بِالَّذِي يَلِيهِ فَقَالَ: كُلْ. فَقَالَ: أَنْتَ أَذْلُ وَأَقْلُ وَأَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ أَكُلَ شَيْئًا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيَّ. فَضَحِكَ الْمَلِكُ ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا أَرَادَ بِشْتِمِهِ إِيَّايَ؟ أَرَادَ أَنْ يُغْضِبَنِي فَأَعْجَلَ فِي قَتْلِهِ، وَلِيُخْطِئَتْهُ ذَلِكَ. فَأَمَرَ بِهِ فَحَزَّ جِلْدَ عُنُقِهِ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ أَنْ يُسْلَخَ جِلْدَ رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، فَسُلِّخَ سَلْخًا، فَلَمْ يَزَلْ يَقْتُلُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِلَوْنٍ مِنَ الْعَذَابِ غَيْرِ قَتْلِ أَخِيهِ، حَتَّى بَقِيَ أَصْغَرُهُمْ، فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ وَإِلَى أُمِّهِ، فَقَالَ لَهَا: لَقَدْ أَوَيْتُ لَكَ مِمَّا رَأَيْتِ، فَاَنْطَلِقِي بِابْنِكَ هَذَا فَاخْلِي بِهِ وَأَرِيدِيهِ عَلَى أَنْ يَأْكُلَ لُقْمَةً وَاحِدَةً فَيَعِيشَ لَكَ. قَالَتْ: نَعَمْ، فَخَلَّتْ بِهِ فَقَالَتْ: أَيُّ بُنْيٍّ، اَعْلَمْ أَنَّهُ كَانَ لِي عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَتِكَ حَقٌّ، وَلِي عَلَيْكَ حَقَّانِ، وَذَلِكَ أَنِّي أَرَضَعْتُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ حَوْلَيْنِ حَوْلَيْنِ، فَمَاتَ أَبُوكَ وَأَنْتَ حَبْلٌ، فَتَفْسُتُ

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه(٩٤)(ص٦٨).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه(١٠٢)(ص٧٦).

بِكَ، فَأَرْضَعْتُكَ، لِضَعْفِكَ وَرَحْمَتِي إِيَّاكَ، أَرْبَعَةَ أَحْوَالٍ، فَلِيَ عَلَيْكَ حَقَّانِ، فَأَسْأَلُكَ بِاللَّهِ وَحَقِّي عَلَيْكَ لَمَّا صَبَرْتَ وَلَمْ تَأْكُلْ شَيْئًا مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا أُلْفَيْنَ إِخْوَتَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَسْتَ مَعَهُمْ. فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَسْمَعَنِي هَذَا مِنْكَ، فَإِنَّمَا كُنْتُ أَخَافُ أَنْ تُرِيدَنِي عَلَى أَنْ أَكُلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيَّ، ثُمَّ جَاءَتْ بِهِ إِلَى الْمَلِكِ فَقَالَتْ: هَا هُوَ ذَا، قَدْ أَرَدْتُهُ وَعَزَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ الْمَلِكُ أَنْ يَأْكُلَ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَكُلَ شَيْئًا حَرَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَّ. فَقَتَلَهُ، وَأَلْحَقَهُ بِإِخْوَتِهِ، وَقَالَ لِأُمَمِهِمْ: إِنِّي لَا جِدُنِي أَرْبَى لَكَ مِمَّا رَأَيْتَ الْيَوْمَ وَيُحْكُ، فَكُلِي لُقْمَةً ثُمَّ أَصْنَعِ بِكَ مَا شِئْتَ، وَأَعْطِيكَ مَا أَحْبَبْتَ تَعِيشِي بِهِ فَقَالَتْ: أَجْمَعُ تُكُلَ وَلَدِي وَمَعْصِيَةَ اللَّهِ؟ فَلَوْ حَيَّيْتُ بَعْدَهُمْ مَا أَرَدْتُ ذَلِكَ، وَمَا كُنْتُ لِأَكُلَ شَيْئًا مِمَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَبَدًا، فَقَتَلَهَا، وَأَلْحَقَهَا بِبَنِيهَا^(١).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: لَمَّا أَتَى الْحَجَّاجُ بِحُطَيْطِ الزِّيَّاتِ قَالَ لَهُ: أَحْرُورِي أَنْتِ؟ قَالَ: "مَا أَنَا بِحَرْوَرِي، وَلَكِنِّي عَاهَدْتُ اللَّهَ أَنْ أَجَاهِدَكَ بِيَدِي وَبِلِسَانِي وَبِقَلْبِي، فَأَمَّا يَدِي فَقَدْ فُتِّهَا، وَأَمَّا لِسَانِي فَهَذَا تَسْمَعُ مَا تَقُولُ، وَأَمَّا قَلْبِي فَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِيهِ". قَالَ: فَوَتَّبَ حَوْشَبُ - صَاحِبُ شُرْطِهِ - فَسَارَهُ بِشَيْءٍ. قَالَ: يَقُولُ لَهُ حُطَيْطُ: "لَا تَسْمَعُ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ غَاشٌّ لَكَ". قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: مَا تَقُولُ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ؟ فَقَالَ: "أَقُولُ فِيهِمَا خَيْرًا". قَالَ: مَا تَقُولُ فِي عُثْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ؟ قَالَ: "مَا وُلِدْتُ إِذْ ذَاكَ". فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: يَا ابْنَ اللَّخْنَاءِ، وُلِدْتَ فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَلَمْ تُؤَلِدْ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ؟ فَقَالَ لَهُ حُطَيْطُ: "يَا ابْنَ اللَّخْنَاءِ لَا تَعْجَلْ، إِنِّي وَجَدْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقُلْتُ بِقَوْلِهِمْ، وَاخْتَلَفُوا فِي عُثْمَانَ فَوَسَّعَنِي السُّكُوتُ". فَوَتَّبَ مَعَدُّ - صَاحِبُ عَذَابِ الْحَجَّاجِ - فَقَالَ: إِنْ رَأَى الْأَمِيرُ أَنْ يَذْفَعَهُ إِلَيَّ، فَوَاللَّهِ لَا أَسْمِعَنَّكَ صِيَاحَهُ. قَالَ: خُذْهُ إِلَيْكَ. قَالَ: فَحَمَلَهُ، فَمَكَثَ يُعَذِّبُهُ لَيْلَتَهُ جَمْعَاءَ وَلَا يَكْلُمُهُ حُطَيْطُ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ دَعَا بِدَهْقٍ، وَاعْتَمَدَ عَلَى سَاقِهِ فَكَسَرَهَا وَكَتَبَ عَلَيْهَا. قَالَ: فَقَالَ لَهُ حُطَيْطُ: "يَا أَفْسَدَ النَّاسِ وَالْأَمَمُ، تَكْتَبِي عَلَى سَاقِي بَعْدَ أَنْ كَسَرْتَهَا؟ وَاللَّهِ لَا كَلَّمْتُكَ"، فَلَمَّا أَصْبَحَ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ. فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ قَالَ: إِنْ رَأَى الْأَمِيرُ أَنْ يَأْخُذَهُ، فَقَدْ أَفْسَدَ عَلَيَّ أَهْلَ سِجْنِي، يَسْتَحْيُونَ أَنْ لَا يَصْبِرُوا. قَالَ: عَلَيَّ بِهِ فَأَتِي بِهِ، فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ. قَالَ: وَإِلَى جَنْبِ الْحَجَّاجِ شَبِخٌ مِنْ مَشِيخَةِ أَهْلِ الشَّامِ قَالَ: فَقَالَ حُطَيْطُ لِلْحَجَّاجِ: "كَيْفَ رَأَيْتَ؟" قَالَ إِسْحَاقُ: يَعْنِي قَوْلَ مَعَدُّ لَهُ: وَاللَّهِ لَا أَسْمِعَنَّكَ صِيَاحَهُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: أَتَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا؟ قَالَ: "نَعَمْ". قَالَ: فَاقْرَأْ. قَالَ بِهِ

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٠٣) (ص ٧٧).

حُطِيطٌ: "لَا، بَلِ اقْرَأْ أَنْتَ". قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: اقْرَأْ. قَالَ حُطِيطٌ: "لَا، بَلِ اقْرَأْ أَنْتَ". كُلُّ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِ. قَالَ: فَقَرَأَ الْحَجَّاجُ: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١] حَتَّى بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨] قَالَ: فَقَالَ لَهُ حُطِيطٌ: "فَف". قَالَ: فَوَقَفَ الْحَجَّاجُ، فَقَالَ لَهُ حُطِيطٌ: "هُوَ ذَا أَنْتَ تُعَذِّبُهُمْ". قَالَ: فَقَالَ: عَلَيَّ بِالْعَذَابِ. قَالَ: فَأَتَى بِمُسَالٍ أَوْ سِلَآءٍ، فَأَمَرَ بِهَا فَعُرِزَتْ فِي أَنْامِلِهِ، فَقَالَ الشَّيْخُ الَّذِي إِلَى جَنْبِ الْحَجَّاجِ: تَأَلَّاهُ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَصْبَرَ مِنْهُ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ حُطِيطٌ: "إِنَّ اللَّهَ يُفْرِغُ الصَّبْرَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِفْرَاقًا". قَالَ: فَقَالَ الْحَجَّاجُ لِمَعْدٍ: وَيْحَكَ، أَرِحْنِي مِنْهُ. قَالَ: فَحَمَلَهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ. قَالَ بَعْضُ أَعْوَانِ الْحَجَّاجِ: فَرَحِمْتُهُ، فَذَنُوتُ مِنْهُ فَقُلْتُ: هَلْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ؟ قَالَ: "لَا إِلَّا أَنْ لِسَانِي قَدْ بَيَسَ فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ" ^(١).

وَعَنْ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: أَتَى الْحَجَّاجُ بِحُطِيطٍ عِنْدَ الْمَغْرِبِ، فَضَرَبَ بَطْنَهُ مِائَةً، وَظَهَرَهُ مِائَةً، ثُمَّ أَدْرَجَهُ فِي عَبَاءَةٍ وَأَلْفَاهُ فِي الدَّارِ، فَقُلْتُ: أَعْطَشَانُ أَنْتَ يَا حُطِيطُ؟ فَقَالَ: "إِنِّي وَاللَّهِ لَعَطَشَانُ" قُلْتُ: أَسْقِيكَ مَاءً؟ قَالَ: "لَا، أَخَافُ أَنْ يَرَاكَ أَحَدٌ فَتَلْقَى فِي سَبِيلِي" ^(٢).

وَعَنْ جَعْفَرٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْمُغِيرَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: خَرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَسْجُوحٍ وَحُطِيطُ الزِّيَّاتُ إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى ذَاتِ عِزٍّ قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَسْجُوحٍ لِحُطِيطٍ: يَا حُطِيطُ، إِنِّي أَظُنُّ هَؤُلَاءِ قَدْ وَضَعُوا لَنَا الْمَرَاصِدَ، فَهَلْ لَكَ أَنْ نَمِيلَ إِلَى الْبَصْرَةِ؟ فَقَالَ لَهُ حُطِيطٌ: «أَمَّا أَنَا فَأَمْضِي»، فَمَضَى سَعِيدٌ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَرَجَعَ حُطِيطٌ فَأَخَذَتْهُ الْمَرَاصِدُ. فَقَالَ: هَيْه؟ قَالَ: "عَاهَدْتُ رَبِّي عَلَى ثَلَاثٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ: لَيْسَ سَأَلْتُ لَأَصْدُقَنَّ، وَلَيْسَ ابْتُلَيْتُ لَأَصْبِرَنَّ، وَلَيْسَ عُوفَيْتُ لَأَشْكُرَنَّ". قَالَ: حَدِّثْنِي عَنِّي. قَالَ: «أَحَدْتُكَ أَنَّكَ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، تُجَهِّزُ الْبُعُوثَ وَتَقْتُلُ النَّفُوسَ عَلَى الظَّنَّةِ، فَذَكَرَ مَسَاوِئَهُ». قَالَ: حَدِّثْنِي عَنْ الْخُلَيفَةِ. قَالَ: «أَحَدْتُكَ أَنَّهُ أَعْظَمُ جُرْمًا مِنْكَ، وَإِنَّمَا أَنْتَ شَرُّهُ مِنْهُ». ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ مَسَاوِئِهِ مَا شَاءَ أَنْ يَذْكُرَ. قَالَ: قَطَّعُوا عَلَيْهِ الْعَذَابَ، فَقَطَّعُوا عَلَيْهِ الْعَذَابَ، حَتَّى كَانَ فِي آخِرِ ذَلِكَ قَالَ: شَقُّقُوا لَهُ الْقَصَبَ فَجَعَلُوا يُلْزِمُونَهَا ظَهْرَهُ، ثُمَّ يَمْتَرِحُونَ لَحْمَهُ، حَتَّى تَرَكُوهُ بِأَخْرِ رَمَقٍ، فَقَالُوا لِلْحَجَّاجِ: إِنَّ هَذَا بِأَخْرِ رَمَقٍ. قَالَ: اطْرَحُوهُ، فَطَرَحُوهُ فِي الرَّحْبَةِ. قَالَ جَعْفَرٌ: فَانْتَهَتْ إِلَيْهِ، فَإِذَا نَاسٌ - أَظْنُهُمْ - كَانُوا إِخْوَانًا لَهُ أَوْ مَعْرِفَةً.

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٢٤) (ص ٨٨).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٢٥) (ص ٩١).

فَقَالَ لَهُ بَعْضُهُمْ: يَا حُطَيْطُ أَلَيْكَ حَاجَةٌ، أَوْ تَشْتَهِي شَيْئًا؟ قَالَ: «شَرِبَةٌ»، فَأَتَيْ بِشَرِبَةٍ، لَا أَدْرِي أَسْوِيقَ حَبِّ الرُّمَّانِ كَانَتْ أَمْ مَاءً؟ فَشَرِبَهَا، ثُمَّ طَفِعَى ^(١).

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "كَانَ رَجُلٌ بِالْمَصِصَةِ ذَاهِبُ النِّصْفِ الْأَسْفَلِ، لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا رُوحُهُ فِي بَعْضِ جَسَدِهِ، ضَرِيرٌ عَلَى سَرِيرٍ مُلْقَى، مَثْقُوبٌ لَهُ لِلْبَوْلِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ دَاخِلٌ، فَقَالَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: "مُلِكُ الدُّنْيَا مُنْقَطِعٌ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، مَا لِي إِلَيْهِ مِنْ حَاجَةٍ إِلَّا أَنْ يَتَوَقَّانِي عَلَى الْإِسْلَامِ" ^(٢).

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مَرَّةً: لَا مُتَحَنِّنَ أَهْلَ الْبَلَاءِ. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى رَجُلٍ بِطَرَسُوسٍ وَقَدْ أَكَلَتِ الْأَكْلَةَ أَطْرَافَهُ. فَقُلْتُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: "أَصْبَحْتُ وَاللَّهِ وَكُلُّ عَضْوٍ مِنِّي يَأْتِي عَلَى حَدِّهِ مِنَ الْوَجَعِ، لَوْ أَنَّ الرُّومَ فِي شَرْكِهَا وَكُفْرِهَا أَطْلَعْتُ عَلَيَّ لَرَحَمْتَنِي بِمَا أَنَا فِيهِ، وَإِنَّ ذَلِكَ لَبِعَيْنِ اللَّهِ أَحَبُّهُ إِلَيَّ أَحَبُّهُ إِلَى اللَّهِ، وَمَا قَدَرْتُ مَا أَخَذَ رَبِّي مِنِّي؟ وَدِدْتُ أَنْ رَبِّي قَدْ قَطَعَ مِنِّي الْأَنَامِلَ الَّتِي بِهَا اكْتَسَبْتُ الْإِثْمَ، وَأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنِّي إِلَّا لِسَانِي يَكُونُ لَهُ ذَاكِرًا". قَالَ: فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: مَتَى بَدَأَتْ بِكَ هَذِهِ الْعِلَّةُ؟ فَقَالَ: "أَمَّا كَفَاكَ؟ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِبِيدُ اللَّهِ وَعِيَالُهُ، فَإِذَا رَأَيْتَ مِنَ الْعِبَادِ عِيْلَةً؛ فَالْشَّكْوَى إِلَى اللَّهِ، لَيْسَ اللَّهُ يُسْتَكَى إِلَى الْعِبَادِ" ^(٣).

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرَاءِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ لِي خَلْفُ الْبُرَيْرَانِيِّ: أُوتِيتُ بِرَجُلٍ مَجْدُومٍ ذَاهِبِ الْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ، أَعْمَى فَجَعَلْتُهُ مَعَ الْمَجْدُومِينَ فَغَفَلْتُ عَنْهُ أَيَّامًا، ثُمَّ ذَكَرْتُهُ فَقُلْتُ: يَا هَذَا إِنِّي غَفَلْتُ عَنْكَ. فَقَالَ لِي الْمَجْدُومُ: "إِنَّ لِي مَنْ لَا يَعْمَلُ عَنِّي". قُلْتُ: إِنِّي أَنْسِيْتُكَ. قَالَ: "إِنَّ لِي مَنْ لَا يَنْسَانِي". قُلْتُ: إِنِّي لَمْ أَذْكُرْكَ. قَالَ: "إِنَّ لِي مَنْ يَذْكُرُنِي، قَدْ شَغَلْتَنِي عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ". قُلْتُ: أَلَا أَرْوِّجُكَ امْرَأَةً تُنْظِفُكَ مِنْ هَذِهِ الْأَقْدَارِ؟ فَبَكَى ثُمَّ قَالَ لِي: "يَا خَلْفُ، تَزَوَّجْنِي وَأَنَا مُلْكُ الدُّنْيَا وَعَرُوسُهَا عِنْدِي؟" قُلْتُ: مَا الَّذِي عِنْدَكَ مِنْ مُلْكِ الدُّنْيَا وَأَنْتَ ذَاهِبُ الْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ، أَعْمَى، تَأْكُلُ كَمَا تَأْكُلُ الْبَهَائِمُ؟ قَالَ: "رِضَايَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذْ أَبْلَى جَوَارِحِي وَأَطْلَقَ لِسَانِي بِذِكْرِهِ". قَالَ: فَوَقَعَ مِنِّي بِكُلِّ مَنْزِلَةٍ، فَمَا لَبِثَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ،

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٢٨) (ص ٩٢).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٢٩) (ص ٩٤).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٣٠) (ص ٩٥).

فَأَخْرَجْتُ لَهُ كَفَنًا كَانَ فِيهِ طُولٌ، فَقَطَعْتُ مِنْهُ، فَأَتَيْتُ فِي مَنَامِي فَقِيلَ لِي: يَا خَلْفُ بَخْلَتٍ عَلَى وَلِيِّ بِكَفَنِ طَوِيلٍ؟ قَدْ رَدَدْنَا عَلَيْكَ كَفَنَكَ، وَكَفَنَاهُ عِنْدَنَا فِي السُّنْدُسِ وَالْإِسْتَبْرَقِ. قَالَ: فَتَهَضُّتُ إِلَى بَيْتِ الْأَكْفَانِ، فَإِذَا الْكَفَنُ مُلْقَى ^(١).

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ الْحَنْبَلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَذَكَرَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ قَالَ: "أَرَادُوا شَيْخًا هُمْ كَانَ بِهِ دَاعِي الْعِلَاجِ، فَأَبَى وَقَالَ: وَجَدْتُ اللَّهَ قَدْ نَحَلَ أَهْلَ الصَّبْرِ نُحْلًا مَا نَحَلَهُ غَيْرُهُمْ مِنْ عِبَادِهِ" قِيلَ: مَا هُوَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ تَبَارَكَ اسْمُهُ: ﴿إِنَّا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] فَمَا كُنْتُ لِأَعْدِلَ بِذَلِكَ شَيْئًا أَبَدًا" قَالَ: فَلَمْ يَتَعَالَجْ، وَكَانَ إِذَا اشْتَدَّ بِهِ الْوَجَعُ قَالَ: «حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»، فَيَسْكُنُ عَنْهُ الْأَلَمُ، وَيَجِدُ لِدَلِكِ خِفَةً وَهُدُوءًا ^(٢).

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "وَقَعْتُ فِي رِجْلِ رَجُلٍ عُزُورَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ الْأَكِلَةَ، فَصَعِدَتْ فِي سَاقِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ فَحَمَلَ إِلَيْهِ الْأَطِبَّاءُ، فَقَالُوا لَيْسَ لَهُ دَوَاءٌ إِلَّا أَنْ تُقَطَعَ رِجْلُهُ قَالَ: فَقَطَعْتُ رِجْلَهُ وَهُوَ جَالِسٌ عِنْدَ الْوَلِيدِ، فَمَا تَصَوَّرَ وَجْهَهُ" ^(٣).

وَعَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سُؤَيْدِ بْنِ شُعْبَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْخُطَطِ الَّذِينَ خَطَّ هُمْ عُمَرُ بِالْكُوفَةِ، فَإِذَا هُوَ مُنْكَبٌّ عَلَى وَجْهِهِ مُسَجِّى بِثَوْبٍ، فَلَوْلَا أَنَّ امْرَأَتَهُ قَالَتْ: أَهْلِي فِدَاؤُكَ، مَا نُطِعِمُكَ؟ مَا نَسْقِيكَ؟ مَا ظَنَنْتُ أَنَّ تَحْتَ الثَّوْبِ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ: «يَا ابْنَ أَخِي، دَبَّرْتَ الْحَرَاقِفُ وَالصُّلْبُ، فَمَا مِنْ ضِجْجَةٍ غَيْرِ مَا تَرَى، وَاللَّهِ مَا أَحْبُّ أَنْيَ نَقَضْتُ مِنْهُ قُلَامَةً ظُفْرٍ» ^(٤).

٦٢. الصَّبْرُ عَوْنٌ عَلَى رَغَائِبِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "ثَلَاثٌ يُدْرِكُ بِهِنَّ الْعَبْدُ رَغَائِبَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: الصَّبْرُ عِنْدَ الْبَلَاءِ، وَالرِّضَا بِالْقَضَاءِ، وَالِدُّعَاءُ فِي الرَّخَاءِ" ^(٥).

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٣١)(ص ٩٥).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٣٢)(ص ٩٧).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٥٣)(ص ١٠٩).

(٤) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٨٥)(ص ١٢٦).

(٥) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (٩٠)(ص ٦٥).

في الأثر فوائد:

الأولى: الرغائب بالغين المعجزة جمع رغبة وهي العطاء الكثير والأمر المرغوب فيه، والمعنى: ثلاث عبادات من أتى بهن أعطاه الله أماناً قلبه في الدنيا والآخرة وقد بينهن رسول الله ﷺ بعد.

الثانية: قوله: (الصبر عند البلاء) أي: سكون النفس عند المصيبة واحتسابها عند الله تعالى بلا جزع ولا سخط.

الثالثة: قوله: (والرضا بالقضاء) أي: إذا قضى الله فيه بأمر بثوب الكره أو بثوب الحب كان راضياً لا يحب تعجيل ما أخر عنه ولا تأخير ما عجل له.

الرابعة: قوله: (والدعاء في الرخاء) أي: السعة والطمانينة والأمن، والمعنى: أن الدعاء في ظروف الدعة والعافية سبيل إلى حصول الأمن في ظروف الخوف والنازلة، يؤيده قول النبي ﷺ: (تعرف على الله في الرخاء يعرفك في الشدة)^(١).

٦٣. الشكر والصبر مفتاح الحلم والعلم

عن أبي الدرداء، يقول: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: (إن الله قال: يا عيسى إني باعث من بعدك أمة، إن أصابهم ما يحبون حمدوا الله، وإن أصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا، ولا حلم ولا علم. فقال: يا رب، كيف يكون هذا هم ولا حلم ولا علم؟ قال: أعطيتهم من حلمي وعلمي)^(٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: قوله: (إن الله قال: يا عيسى إني باعث من بعدك أمة) أي: إني خالق ومظهر من بعد بعدك جماعة عظيمة من صلحاء أمة محمد ﷺ.

الثانية: قوله: (إن أصابهم ما يحبون حمدوا الله) أي: إذا أعطاهم الله ما يحبون؛ حمدوا الله على ما أولاهم من النعم، وأمنهم من النقم.

الثالثة: قوله: (وإن أصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا) أي: إن أصابهم ما يكرهون من ضر في أنفسهم، أو أعراضهم، أو أهلهم وذرياتهم، أو أموالهم؛ احتسبوا أجر مصيبتهم عند الله، ومنعوا

(١) صحيح، أخرجه: أحمد/مسنده (٢٨٠٢) (١٨/٥).

(٢) صحيح، أخرجه: الحاكم/المستدرک (١٢٨٩) (١/٤٩٩).

أَنْفُسَهُمْ مِنَ الضَّجَرِ وَالسَّخَطِ.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ) أَي: لَا حِلْمَ عِنْدَهُمْ يَمْنَعُهُمْ عَنِ الْجَهْلِ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَيَبْعَثُهُمْ عَلَى التَّأَمُّلِ فِي مَوَاقِعِ الْأَقْدَارِ، حَتَّى يَقُومُوا بِمُقْتَضَى الْمَقَامِ، فَيَشْكُرُوا عِنْدَ النِّعْمَةِ، وَيَصْبِرُوا عِنْدَ الْمِحْنَةِ، وَلَا يَجْزَعُوا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، وَلَا عَقْلَ يَمْنَعُهُمْ عَمَّا لَا يَنْبَغِي، فَيَكُونُ مَانِعًا لَهُمْ مِنَ الْكُفْرَانِ، وَبَاعِثًا لَهُمْ عَلَى حَمْدِ الْمَلِكِ الْمُنَّانِ، إِذْ لَوْ كَانَ لَهُمْ عَقْلٌ؛ لَعَلِمُوا أَنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَالْخَيْرَ فِيمَا اخْتَارَهُ اللَّهُ، وَصَبَرُوا عَلَى مَا قَدَرَهُ وَقَضَاهُ.

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: (أَعْطَاهُمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي) أَي: لِيَشْكُرُوا فِي السَّرَّاءِ وَيَصْبِرُوا فِي الضَّرَّاءِ. قَالَ الطَّبِيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "إِذَا فَنِيَ حِلْمُهُ وَعَقْلُهُ يَتَحَلَّمُ وَيَتَعَقَّلُ أَعْطَاهُ اللَّهُ حِلْمًا وَعِلْمًا، وَفِي وَضْعِ قَوْلِهِ: (عِلْمِي) مَوْضِعَ الْعَقْلِ إِشَارَةٌ إِلَى عَدَمِ جَوَازِ نَسْبَةِ الْعَقْلِ إِلَيْهِ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ عُلُوءًا كَبِيرًا، وَالْعَقْلُ وَالْقُوَّةُ الْمُتَهَيِّئَةُ لِقَبُولِ الْعِلْمِ. أَوْ مَنَحَهُ اللَّهُ مَلَكَهً تَحْمِلُ صَاحِبَهَا عَلَى الْأَخْلَاقِ السَّيِّئَةِ، وَتَمْنَعُهُ عَنِ الْأَحْوَالِ الدَّنِيَّةِ، وَلِلْعُلَمَاءِ فِي مَا هَيَّيَتْهُ وَتَعَارَفِيهِ عِبَارَاتٌ أَخْصَرُهَا: أَنَّهُ صِفَةٌ أَوْ قُوَّةٌ يُدْرِكُ بِهَا الضَّرُورِيَّاتِ، أَوْ النَّظَرِيَّاتِ عِنْدَ سَلَامَةِ الْأَلَاتِ ^(١).

قَالَ الْحَكِيمُ التُّرْمِذِيُّ: هَذِهِ أُمَّةٌ مُخْتَصَّةٌ بِالْوَسَائِلِ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ مُحَبُّوَةٌ بِالْكَرَامَاتِ مُقَرَّبَةٌ بِالْهُدَايَاتِ مَحْفُوظَةٌ مِنَ الْوَلَايَاتِ تَوَلَّى اللَّهُ هِدَايَتَهُمْ وَتَأْدِيبَهُمْ، يُسَمَّوْنَ فِي التَّوْرَةِ: صَفْوَةَ الرَّحْمَنِ، وَفِي الْإِنْجِيلِ: حُلَمَاءَ عُلَمَاءَ أَبْرَارَ أَتَقِيَاءَ كَأَنَّهُمْ مِنَ الْفَقْهِ أَنْبِيَاءَ، وَفِي الْقُرْآنِ: ﴿أُمَّةٌ وَسَطًا﴾ و ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

وقَوْلُهُ: (صَبَرُوا وَاحْتَسَبُوا) الْإِحْتِسَابُ أَنْ يَرَى الصَّبْرَ عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي أَصَابَهُ بِتَوْفِيقٍ مِنَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ صَبْرُهُ قَدْ حَصَلَ بِمُجَاهَدَةِ نَفْسِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ بِفَضْلِ اللَّهِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [هود: ٨٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النور: ٢١].

وقَوْلُهُ: (صَبَرُوا) أَي: ثَبَّتُوا فَلَمْ يُزَلْ أَحَدُهُمْ عَنْ مَقَامِهِ بِزَوَالِ ذَلِكَ الشَّيْءِ عَنْهُ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ الضَّعِيفَ غَيْرَ الْمُتَوَقِّعِ يَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَهَآ أَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ فِي طَاعَتِهِ، وَنِعْمَتُهُ عَلَيَّ سَابِغَةٌ، فَإِذَا امْتَحَنَهُ اللَّهُ فَآزَالَ عَنْهُ نِعْمَتَهُ

(١) انظر: الطَّبِيبِيُّ / شرح المشكاة (٤/ ١٤٣٢)، القاري / مرقاة المفاتيح (٣/ ١٢٥٤) بتصرف.

زَالَ عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ طَلَبًا لِتِلْكَ النِّعْمَةِ الَّتِي زَالَتْ، فَلَيْسَ هَذَا إِثْبَاتًا.

وَقَوْلُهُ: **(وَلَا حِلْمٌ وَلَا عِلْمٌ)** كَأَنَّهُ يُخْبِرُ أَنَّ تَعَالَى قَدَرَ حِلْمًا وَعِلْمًا لِحَلْقِهِ يَتَحَالَمُونَ بِهِ بَيْنَهُمْ وَيَعْلَمُونَ، فَبِذَلِكَ الْحِلْمِ وَالْعِلْمِ يَتَخَلَّقُونَ، وَفِي حَدِيثٍ: **(إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ)** ^(١). وَكَانَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ آخِرَ الْأُمَمِ فَرَّقَ ذَلِكَ فِيهِمْ وَدَقَّ، فَلَوْ تَرَكَهُمْ عَلَى رِقَّةِ تِلْكَ الْأَخْلَاقِ وَرِقَّةِ تِلْكَ الْحُلُومِ وَقَلَّةِ الْعِلْمِ لَمْ يَنَالُوا مِنَ الْخَيْرِ إِلَّا قَلِيلًا، وَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ يَنْقُصُونَ مِنَ الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالْعُمُرِ مِنْ زَمَنِ نُوحٍ، فَكَانَ أَحَدُهُمْ يَعْمُرُ أَلْفَ سَنَةٍ، وَطُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، وَالرِّمَانَةُ يَقْعُدُ فِي قَشْرِهَا عَشْرَةُ رِجَالٍ، فَلَمْ تَزَلْ تَنْقُصُ إِلَى الْآنِ.

فَانْظُرْ كَمْ بَيْنَ الْخَلْقَيْنِ وَالْعُمُرَيْنِ وَالرِّزْقَيْنِ؟ فَكَذَا الْخَلْقَيْنِ لَمْ يَبْقَ لَنَا مِنَ الْحِلْمِ وَالْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا مَا نُسِِدُ أَكْثَرَ مِمَّا نُصْلِحُ، فَإِنْ صَبَرُوا وَاحْتَسَبُوا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ حِلْمًا وَعِلْمًا. وَقَوْلُهُ: **(أَعْطَيْتُهُمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي)** فَالْعِلْمُ النُّورُ يُقَدِّفُ فِي قُلُوبِهِمْ، فَيَنْشَرِحُ الصَّدْرُ، فَيَتَّسِعُ بِذَلِكَ عِلْمُهُ، وَالْحِلْمُ اتِّسَاعُ الْقَلْبِ، فَكَلَّمَا دَخَلَتْهُ فِكْرَةٌ انْهَضَمَ كَمَا يَنْهَضُمُ الطَّعَامُ فِي الْمِعْدَةِ، فَاتَّسَعَ الْقَلْبُ وَصَلَحَتْ فِيهِ الْأُمُورُ ^(٢).

٦٤. الْعِلْمُ بِثَوَابِ الصَّبْرِ عَوْنٌ عَلَى بُلُوغِ الثَّبَاتِ وَالرَّضَا

عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ صُوحَانَ، أَصِيبَتْ يَدُهُ فِي بَعْضِ فُتُوحِ الْعِرَاقِ، فَتَبَسَّمَ وَالدَّمَاءُ تَشْخَبُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ: مَا هَذَا مَوْضِعُ تَبَسُّمٍ فَقَالَ زَيْدٌ: «أَلَمْ حَلَّ؟ هُوَ ثَوَابُ اللَّهِ عَلَيْهِ، أَفَأَرُدُّهُ بِأَلَمِ الْجَزَعِ الَّذِي لَا جَدْوَى فِيهِ، وَلَا دَرِيكَةَ لِفَائِتٍ مَعَهُ؟ وَفِي تَبَسُّمِي عَزِيَّةٌ لِبَعْضِ الْمُؤْتَسِّينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنْتَ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنِّي ^(٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَذْكُرُ عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ حَرَسِ الْحَجَّاجِ، قَالَ: لَمَّا أُتِيَ بِحُطَيْطٍ فَكَلَّمَهُ الْحَجَّاجُ، أَمَرَ بِهِ لِيُعَذَّبَ قَالَ: فَأَخْرَجَهُ صَاحِبُ عَذَابِهِ فَقَالَ: يَا حُطَيْطُ، قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي أَمَرَنِي بِهِ فِيكَ الْأَمِيرُ، فَمَاذَا أَعَدَدْتَ لَهُ؟ فَقَالَ لَهُ حُطَيْطُ: «تَكَلَّمْتُكَ أُمُّكَ، أَنْتَ تُطِيعُهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَتَتَّبِعُ آخِرَتَكَ

(١) ضعيف، أخرجه: أحمد/ مسنده (٣٦٧٢) (١٨٩/٦).

(٢) المناوي/ فيض القدير (٤/ ٤٩١)، وعزاه إلى الحكيم الترمذي.

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (٩٦) (ص ٧١).

بُدْنِيَاهُ، أَنْتَ مِمَّنْ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ، فَتَبَّا لَكَ آخِرَ الدَّهْرِ». قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لِدَلِكْ يَا حُطَيْطُ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ فِيكَ؟ فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ قَالَ: «تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ، أَعَدَدْتُ لِدَلِكْ مَا وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ تَكْمِلَةَ الْأَجُورِ بِغَيْرِ حِسَابٍ، أَعَدَدْتُ وَاللَّهِ لِدَلِكِ الصَّبْرَ حَتَّى يَنْفُذَ فِي قَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرُهُ» قَالَ: فَعُذِّبَ بِأَنْوَاعِ الْعَذَابِ، فَمَا نَبَسَ بِكَلِمَةٍ، حَتَّى إِذَا قَرَّبَ أَنْ تَخْرُجَ نَفْسُهُ، أُخْرِجَ فَرَمِي بِهِ عَلَى مَرْبَلَةٍ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ لَهُ: يَا حُطَيْطُ! قُلْ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَجَعَلَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ بِهَا وَلَا يُبَيِّنُ الْكَلَامَ، ثُمَّ فَاضَتْ نَفْسُهُ^(١).

وَعَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّ رَجُلًا، كَانَ يُقَالُ لَهُ: عُقَيْبٌ، كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى جَبَلٍ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ رَجُلٌ يُعَذِّبُ النَّاسَ بِالمُثَلَّاتِ، وَكَانَ جَبَّارًا، فَقَالَ عُقَيْبٌ: «لَوْ نَزَلْتُ إِلَى هَذَا فَأَمَرْتُهُ بِتَقْوَى اللَّهِ؛ كَانَ أَوْجَبَ عَلَيَّ»، فَنَزَلَ مِنَ الْجَبَلِ، فَقَالَ لَهُ: «يَا هَذَا اتَّقِ اللَّهَ». فَقَالَ لَهُ الْجَبَّارُ: يَا كَلْبُ، مِثْلُكَ يَا مُرْنِي بِتَقْوَى اللَّهِ؟ لَأَعَذِّبَنَّكَ عَذَابًا لَمْ يُعَذِّبْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ. قَالَ: فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُسْلَخَ مِنْ قَدَمِهِ إِلَى رَأْسِهِ وَهُوَ حَيٌّ، فَسُلِّخَ، فَلَمَّا بَلَغَ بَطْنَهُ أَنَّ أَنَّهُ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: عُقَيْبُ، اصْبِرْ أُخْرِجْكَ مِنْ دَارِ الْحُزْنِ إِلَى دَارِ الْفَرَحِ، وَمِنْ دَارِ الضِّيقِ إِلَى دَارِ السَّعَةِ، فَلَمَّا بَلَغَ السَّلْخَ إِلَى وَجْهِهِ صَاحَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: عُقَيْبُ، أَبْكَيْتَ أَهْلَ سَمَائِي وَأَهْلَ أَرْضِي، وَأَذْهَلْتَ مَلَائِكَتِي عَنْ تَسْبِيحِي، لَئِنْ صَحَّتِ الثَّالِثَةُ؛ لَأَصْبَنَّ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ صَبًّا، فَصَبَرَ حَتَّى سُلِّخَ وَجْهُهُ، مُحَافَةً أَنْ يَأْخُذَ قَوْمُهُ الْعَذَابَ^(٢).

وَعَنْ فَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، فَلَمْ يَأْمُرْ بِدَلِكْ، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ صَبَرْتَ كَمَا صَبَرَ الْإِسْرَائِيلِيُّ فَنَعَمْ». قِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ كَانَ الْإِسْرَائِيلِيُّ؟ قَالَ: "كَانَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ، فَاجْتَمَعُوا فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ يَفْعَلُ وَيَفْعَلُ، يَعْنُونَ مَلِكَهُمْ، ثُمَّ قَالُوا: يَأْتِيهِ وَاحِدٌ مِنَّا فَيَخْلُو بِهِ فِي السَّرِّ فَيَأْمُرُهُ وَيَنْهَاهُ، فَذَهَبَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ. فَقَالَ: أَلَا أَرَاكَ هَا هُنَا؟ فَأَمَرَ بِهِ فَحُبِسَ، فَلَمَّا بَلَغَ الْخَبْرُ الْآخَرِينَ. فَقَالُوا: الْآنَ وَجَبَ، فَجَاءَهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ. فَقَالَ: يَا هَذَا، جَاءَكَ رَجُلٌ فَأَمَرَكَ وَنَهَاكَ، فَأَمَرْتَ بِهِ فَحُبِسَ. فَقَالَ: أَلَا أَرَاكَ إِلَّا صَاحِبَهُ. أَمَا إِنِّي لَا أَفْعَلُ بِكَ مَا فَعَلْتُ بِهِ، فَأَمَرَ بِهِ، فَضْرِبَ حَتَّى قُتِلَ، فَجَاءَ الْخَبْرُ إِلَى الثَّالِثِ. فَقَالَ: الْآنَ وَجَبَ فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: يَا هَذَا جَاءَكَ رَجُلٌ فَأَمَرَكَ وَنَهَاكَ فَحَبَسْتَهُ، وَجَاءَكَ الْآخَرُ فَضْرَبْتَهُ حَتَّى قَتَلْتَهُ. فَقَالَ: أَلَا أَرَاكَ إِلَّا صَاحِبَهُ. أَمَا إِنِّي لَا أَصْنَعُ بِكَ مَا صَنَعْتُ بِهِ. فَأَمَرَ بِهِ فَضْرِبَ

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (٩٩) (ص ٧٣).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٠٠) (ص ٧٤).

وَتَدُّ فِي أُذُنِهِ فِي الْأَرْضِ فِي الشَّمْسِ، فَحَرُّ الشَّمْسِ مِنْ فَوْقِهِ وَمِنْ تَحْتِهِ، فَأَرَادُوهُ عَلَى أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ، أَيْ شَبَّهَ الْإِعْتِدَارَ إِلَى الْمَلِكِ، فَأَبَى. قَالَ أَبُو يَزِيدَ: قَالَ بَعْضُهُمْ: وَأَحَدُكُمْ لَوْ انْتَهَرَ لَقَالَ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ^(١).

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُغَازِلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَجُلٍ مُبْتَلًى بِالْحِجَازِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ تَحِدُّكَ؟ قَالَ: أَجِدُ عَافِيَتَهُ أَكْثَرَ مِمَّا ابْتِلَانِي بِهِ، وَأَجِدُ نِعَمَهُ عَلَيَّ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ أُحْصِيَهَا. فَقُلْتُ: أَتَجِدُ لِمَا أَنْتَ فِيهِ أَلَمًا شَدِيدًا؟ فَبَكَى ثُمَّ قَالَ: سَلَا بِنَفْسِي عَنْ أَلَمِ مَا بِي مَا وَعَدَ عَلَيْهِ سَيِّدِي أَهْلَ الصَّبْرِ مِنْ كَمَالِ الْأَجُورِ فِي شِدَّةِ يَوْمِ عَسِيرٍ. قَالَ: ثُمَّ غَشِيَ عَلَيْهِ، فَمَكَثَ مَلِيًّا، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: إِنِّي لَأَحْسِبُ أَنَّ لِأَهْلِ الصَّبْرِ عِنْدَ اللَّهِ غَدَاً فِي الْقِيَامَةِ مَقَامًا شَرِيفًا لَا يَتَقَدَّمُهُ مِنْ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ شَيْءٌ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الرِّضَا عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ^(٢).

٦٥. أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ: الصَّابِرُونَ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى إِلَى الْجَنَّةِ: الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ)^(٣).

وَفِي رِوَايَةِ الْبَزَّارِ: (أَوَّلُ مَنْ يَقُومُ، أَوْ: أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْحَمَّادُونَ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ)^(٤).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ فَضْلُ الصَّبْرِ عَلَى فِتْنَةِ الْغِنَى، كَمَنْ يَرْزُقُهُ اللَّهُ مَالًا فَيُسَلِّطُهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْخَيْرِ وَلَا يَشْغَلُهُ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ وَادِّاءِ حُقُوقِ عِبَادِهِ، وَفِيهِ فَضْلُ الصَّبْرِ عَلَى فِتْنَةِ الْفَقْرِ كَمَنْ يُضَيِّقُ اللَّهُ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَلَا يَجْزَعُ وَلَا يَسْخَطُ وَلَا يَشْتَكِي لِأَحَدٍ فَاقْتَهُ؛ بَلْ يَصْبِرُ وَيَحْمَدُ.

الثانية: وَفِيهِ أَنَّ هَؤُلَاءِ الصَّابِرِينَ عَلَى فِتْنَتَيِ الْفَقْرِ وَالْغِنَى هُمْ أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى إِلَى الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْهُمْ؛ آمِينَ.

قَالَ الْمُبَارَكُفُورِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ: (الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ) "أَيُّ: فِي حَالَةِ الرَّخَاءِ

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٠١) (ص ٧٥).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٠٤) (ص ٨٠).

(٣) صحيح، أخرجه: الحاكم/ المستدرک على الصحيحين (١٨٥١) (١/ ٦٨١).

(٤) حسن، أخرجه: البزار/ مسنده (٥٠٢٨) (١١/ ٢٤٧).

وَالشَّدَّةَ وَالْأَحْوَالَ كُلَّهَا، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْلُو عَنْ مَسَرَّةٍ أَوْ مَصْرَّةٍ، وَالْمُقَابِلَ لِلسَّرِّاءِ الْحُزْنَ، وَلِلضَّرِّاءِ النَّفْعَ، وَفِي إِيقَاعِ التَّقَابُلِ بَيْنَ السَّرِّاءِ وَالضَّرِّاءِ مَزِيدُ التَّعْمِيمِ وَالْإِحَاطَةِ؛ لِشُمُولِ نَقِضَيْهِمَا، كَأَنَّهُ قَالَ فِي الشُّرُورِ وَالْحُزْنِ وَالنَّفْعِ وَالضَّرِّ؛ لِأَنَّ ذِكْرَ كُلِّ مَا يَقْتَضِي ذِكْرَهُ مُقَابِلُهُ فَيَتَضَمَّنُ ذِكْرَ الْكُلِّ مَعَ اخْتِصَارٍ، وَهَذَا طَرِيقٌ فِي الْبَيَانِ يَسْلُكُهُ الْفُصَحَاءُ، وَلَهُ نَظَائِرُ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى: أَيِ: الَّذِينَ يَرْضَوْنَ عَنْ مَوْلَاهُمْ بِمَا أَجْرَى عَلَيْهِمْ مِنْ حُكْمٍ غَنَى كَانَ أَوْ فَقْرًا، شِدَّةً كَانَ أَوْ رَخَاءً، فَاَلْمَرَادُ الدَّوَامُ. وَقِيلَ: الْحَمْدُ فِي السَّرِّاءِ ظَاهِرٌ، وَأَمَّا فِي الضَّرِّاءِ فَالْحَمْدُ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَطْفَ بِهِ وَلَمْ يُنْزِلْ بِهِ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ، أَوْ لِأَجْلِ مَا يُشَاهِدُ فِي طَيِّ الضَّرِّاءِ مِنَ الثَّوَابِ وَتَكْفِيرِ الذُّنُوبِ" (١).

٦٦. الصَّبْرُ الْجَمِيلُ لَا شَكْوَى فِيهِ

عَنْ حِبَّانَ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿**فَصَبْرٌ جَمِيلٌ**﴾ [يوسف: ١٨] قَالَ: (صَبْرٌ لَا شَكْوَى فِيهِ) (٢).

وَقَدْ بَيَّنَّ عُلَمَاءُ السَّلَفِ الصَّبْرَ الْجَمِيلَ؛ فَعَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَجَّاجِ فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿**فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا**﴾ [المعارج: ٥] قَالَ: "أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ الْمُصِيبَةِ فِي الْقَوْمِ لَا يَعْرِفُ مَنْ هُوَ؟" (٣).

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الْمَلَائِي: ﴿**فَصَبْرٌ جَمِيلٌ**﴾ [يوسف: ١٨] قَالَ: "الرِّضَا بِالْمُصِيبَةِ، وَالتَّسْلِيمُ" (٤).

٦٧. مُتَتَهَى الصَّبْرِ

عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَا مُتَتَهَى الصَّبْرِ؟ قَالَ: «أَنْ يَكُونَ يَوْمَ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ مِثْلَهُ قَبْلَهَا» (٥).

في الأثرِ فوائد:

الأولى: فِيهِ أَنَّ الصَّبْرَ مَنَازِلَ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ.

(١) المباركفوري/مرعاة المفاتيح (٤٦٧/٧).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١١٠) (ص ٨٣).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١١٥) (ص ٨٥).

(٤) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١١٦) (ص ٨٦).

(٥) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١١٤) (ص ٨٥).

الثَّانِيَّةُ: أَنَّ أَعْلَى مَنَازِلِ الصَّبْرِ اسْتِوَاءُ الصَّرِّ وَالْعَافِيَةِ عِنْدَ الْمُؤْمِنِ، وَلَا يَكُونُ هَذَا إِلَّا عِنْدَ مَنْ بَلَغَ مَنْزِلَةَ الرِّضَا بِالْمُقْدُورِ؛ فَإِنَّ حَالَهُ لَا تَخْتَلِفُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ عَنْ حَالِهِ فِي زَمَانِ الْعَافِيَةِ، وَلَا يُحِبُّ تَعْجِيلَ مَا أَخَّرَ اللَّهُ وَلَا تَأْخِيرَ مَا عَجَلَ.

٦٨. الصَّبْرُ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣].

أَي: وَلَمَنْ صَبَرَ عَنِ الْإِنْتِصَارِ مِنْ غَيْرِ انْتِقَامٍ وَلَا شَكْوَى، وَسَتَرَ السَّيِّئَةَ؛ فَقَدْ فَعَلَ مَا يُشْكُرُ عَلَيْهِ، وَيَسْتَحِقُّ بِهِ الْأَجْرَ وَجَزِيلَ الثَّوَابِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا بَنِي آدَمِ الصَّلَاةَ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصَابَكَ إِذَا ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧].

أَي: يَا بَنِي آدَمِ الصَّلَاةَ تَامَّةً بِأَرْكَانِهَا وَشُرُوطِهَا وَوَاجِبَاتِهَا، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ بِلُطْفٍ وَلِينٍ وَحِكْمَةٍ بِحَسَبِ جُهِدِكَ، وَتَحَمَّلْ مَا يُصِيبُكَ مِنَ الْأَذَى مُقَابِلَ أَمْرِكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِكَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْوَصَايَا مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَنْبَغِي الْحِرْصُ عَلَيْهَا^(١).

وَعَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "سَبَّ رَجُلٌ رَجُلًا مِنَ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ، فَقَامَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَمْسَحُ الْعَرَقَ عَنْ وَجْهِهِ، وَهُوَ يَتَلَوُّ: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]"، فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَقَلَهَا وَاللَّهِ وَفَهِمَهَا إِذْ ضَيَّعَهَا الْجَاهِلُونَ»^(٢).

٦٩. الصَّبْرُ عَلَى الْبَلَاءِ عِبَادَةً

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "كَانَ يُقَالُ: انْتَظَرُ الْفَرَجَ بِالصَّبْرِ عِبَادَةً"^(٣).

فِي الْأَثَرِ قَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ فَضْلُ حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الضِّيقِ وَالضَّجَرِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، وَاجْتِنَابِ الْيَأْسِ وَالْقُنُوطِ مِنْ

(١) نخبة من أساندة التفسير / التفسير الميسر (١/ ٤١٢).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٢٠) (ص ٨٧).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٢٢) (ص ٨٧).

طُوبَهَا، وَاسْتَصْحَابِ التَّفَاوُلِ بِانْفِرَاجِهَا؛ لِلْعِلْمِ بِأَنَّ الصَّبْرَ مِفْتَاحُ الْفَرَجِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (وَأَعْلَمُ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَزْبِ وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا) ^(١).

الثَّانِيَةُ: وَفِيهِ إِعْرَاضٌ بِالصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ؛ لِأَنَّهَا عِبَادَةٌ يَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ، وَيُنَالُ بِهَا أَكْثَرُ الْأَجُورِ وَأَعْلَى الْمَنَازِلِ.

٧٠. الصَّبْرُ غَنِيمَةٌ عَظِيمَةٌ

وَعَنْ بَكْرِ بْنِ مُصَادٍ الْعَابِدِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ يَبْكِي وَيَبْكِي أَصْحَابُهُ، وَيَقُولُ فِي خِلَالِ بُكَائِهِ: «اصْبِرُوا عَلَى طَاعَتِهِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ صَبْرٌ قَلِيلٌ وَغُنْمٌ طَوِيلٌ، وَالْأَمْرُ أَعْجَلُ مِنْ ذَلِكَ» ^(٢).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأُولَى: فِيهِ الْأَمْرُ بِالصَّبْرِ عَلَى الطَّاعَةِ؛ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الصَّبْرِ؛ لِمَشَقَّتِهِ عَلَى النَّفْسِ، وَكُلَّمَا كَانَ الصَّبْرُ أَشَقَّ عَلَى النَّفْسِ؛ كَانَ الْأَجْرُ أَكْثَرَ.

الثَّانِيَةُ: وَفِيهِ أَنَّ عُمُرَ الدُّنْيَا وَمَتَاعَهَا لَا يُقَارَنُ بِنَعِيمِ الْآخِرَةِ وَطُوبَاهَا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨]، وَاقْتَضَى ذَلِكَ: أَنَّ صَبْرَ الْمُؤْمِنِ عَلَى الطَّاعَةِ فِي الدُّنْيَا قَلِيلٌ بِالنِّسْبَةِ لِعَظَمِ الْأَجْرِ الْمُتَمَتِّدِ إِلَى الْأَبَدِ فِي الْآخِرَةِ.

الثَّالِثَةُ: وَفِيهِ تَذَكُّيرٌ بِعِمَارَةِ الْوَقْتِ بِالصَّالِحَاتِ اسْتِعْدَادًا لِلِقَاءِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ أَجَالَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ قَرِيبَةٌ مَا بَيْنَ السَّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صُبَيْحٍ الْعَجَلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: "أَعْطِيَ الصَّابِرُونَ الصَّلَاةَ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَالرَّحْمَةَ مِنْهُمْ، فَمَنْ ذَا الَّذِي يُدْرِكُ فَضْلَهُمْ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْهُمْ؟ هَيْنَا لِلصَّابِرِينَ، مَا أَرْفَعَ دَرَجَتَهُمْ وَأَعْلَى هُنَاكَ مَنَازِلَهُمْ، وَاللَّهُ إِنْ نَالَ الْقَوْمُ ذَلِكَ إِلَّا بِمَنِّهِ وَتَوْفِيقِهِ؛ فَلَهُ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَعْطَى مِنْ فَضْلِهِ، وَأَسَدَى مِنْ نِعَمِهِ، وَلَهُ الْحَمْدُ كَثِيرًا عَلَيْنَا وَعَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ، فَهُوَ الْغَنِيُّ فَلَا يَمْنَعُهُ نَائِلٌ، وَهُوَ الْكَرِيمُ فَلَا يَخْشَاهُ سَائِلٌ، وَهُوَ الْحَمِيدُ فَلَا يَبْلُغُ مَدْحَهُ قَائِلٌ، وَنَحْنُ عِبَادُهُ، فَمَنْ بَيْنَ مُخْذُولٍ حُرِّمَ طَاعَتَهُ فَلَمْ يَصْبِرْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ، وَمِنْ بَيْنَ مُطِيعٍ وَفَقَّهٍ لِمَرْضَاتِهِ وَصَبْرُهُ عَنِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا مِنْ مَعْصِيَتِهِ، ثُمَّ غَمَرْنَا بَعْدَ ذَلِكَ بِتَفْضُلِهِ؛ فَقَالَ:

(١) صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (٢٨٠٢) (١٨/٥).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٣٩) (ص ١٠١).

﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، فَحَنُ نَرْجُو أَنْ نَنَالَهَا بِتَفْضُلِهِ وَإِنْ لَمْ نَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا بِسُوءِ أَعْمَالِنَا الْقَبِيحَةِ، وَاسْوَأَاتِهِ، مِنْ كَرِيمٍ يُكْرِمُكَ وَأَنْتَ مُتَعَرِّضٌ لِمَا يَكْرَهُ صَبَاحًا وَمَسَاءً" (١).

٧١. أَشَدُّ الصَّبْرِ وَأَعْظَمُهُ فِي الْأَجْرِ: كَظْمُ الْغَيْظِ

عَنْ مِيثَمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَيُّ رَبِّ، أَيُّ عِبَادِكَ أَصْبَرُ؟ قَالَ: "أَكْظَمُهُمْ لِلْغَيْظِ" (٢).
وَعَنْ شَيْخٍ مِنْ تَمِيمٍ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لِصَعْصَعَةَ بِنِ صُوحَانَ: مَا الْمُرُوءَةُ؟ قَالَ: "الصَّبْرُ وَالصَّمْتُ: الصَّبْرُ لِمَنْ غَاظَكَ وَإِنْ بَلَغَ مِنْكَ، وَالصَّمْتُ حَتَّى تُسْأَلَ" (٣).

في الأثرين فوائد:

الأولى: أكمل الصبر وأعظمه أجراً وأشقه على النفس هو كظم الغيظ على المسيء بغير حق حال القدرة على الانتصار منه.

الثانية: يُستفاد من قول معاوية أَنَّ الْمُرُوءَةَ جَمَاعُ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ وَجَمِيلِ الْعَادَاتِ، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حَقِيقَةِ الْمُرُوءَةِ: "اتَّصَفَ النَّفْسُ بِصِفَاتِ الْإِنْسَانِ الَّتِي فَارَقَ بِهَا الْحَيَوَانَ الْبَهِيمَ وَالشَّيْطَانَ الرَّجِيمَ، فَإِنَّ فِي النَّفْسِ ثَلَاثَةَ دَوَاعٍ مُتَجَاذِبَةٍ: دَاعٍ يَدْعُوهَا إِلَى الْإِتِّصَافِ بِأَخْلَاقِ الشَّيْطَانِ، مِنْ الْكِبْرِ وَالْحَسَدِ وَالْعُلُوِّ وَالْبَغْيِ وَالشَّرِّ وَالْأَذَى وَالْفَسَادِ وَالْغَشِّ، وَدَاعٍ يَدْعُوهَا إِلَى أَخْلَاقِ الْحَيَوَانَ، وَهُوَ دَاعِي الشَّهْوَةِ، وَدَاعٍ يَدْعُوهَا إِلَى أَخْلَاقِ الْمَلِكِ، مِنْ الْإِحْسَانِ وَالنُّصْحِ وَالْبِرِّ وَالطَّاعَةِ وَالْعِلْمِ. وَالْمُرُوءَةُ بُغْضُ الدَّاعِيَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ وَإِجَابَةُ الدَّاعِيِ الثَّالِثِ، وَلِهَذَا قِيلَ فِي حَدِّ الْمُرُوءَةِ: إِنَّهَا غَلَبَةُ الْعَقْلِ عَلَى الشَّهْوَةِ، وَنَقْلٌ عَنْ فُقَهَاءِ قَوْلِهِمْ: حَدُّ الْمُرُوءَةِ: اسْتِعْمَالُ مَا يُجْمَلُ الْعَبْدُ وَيُزَيَّنُّهُ، وَتَرْكُ مَا يُدَنِّسُهُ وَيُشِينُهُ، سَوَاءً تَعَلَّقَ ذَلِكَ بِهِ وَحْدَهُ أَوْ تَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ" (٤).

وَخَيْرُ الْمُرُوءَةِ: كَظْمُ الْغَيْظِ عَنِ الْمُسِيءِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٤١) (ص ١٠١).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٤٣) (ص ١٠٣).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر والثواب عليه (١٤٤) (ص ١٠٣).

(٤) ابن القيم/مدارج السالكين (٣٣٤/٢).

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمَضِّيهُ أَمْضَاهُ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رَجَاءَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) ^(١). وَتَرَكُ الْكَلَامَ إِلَّا لِدَاعِ حَسَنِ يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ) ^(٢).

٧٢. الصَّبْرُ مَوْثَلُهُ كَرِيمٌ

عَنْ عَبْدِ الْوَّاحِدِ بْنِ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ: «أَمَا وَاللَّهِ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ لَيَعْلَمَنَّ الصَّابِرُونَ غَدًا أَنَّ مَوْثَلَ الصَّبْرِ مَوْثَلُ كَرِيمٍ هَنِيءٌ غَيْرُ مَرْدِيٍّ، وَلَيَعْلَمَنَّ أَهْلُ الْإِسْتِخْفَافِ بِمَعَاصِي اللَّهِ أَنَّ ذَلِكَ كَائِنٌ عَلَيْهِمْ وَبَالًا، وَلَيْسَ سَبِيلُ الْخَائِفِ الْغُرَّةُ وَتَرَكِ الْحَذَرَ وَالْإِحْتِرَاسَ مِمَّا يُخَافُ وَبَكَى» ^(٣).

في الأثر فوائد:

الأولى: فِيهِ أَنَّ مَرْجِعَ الصَّبْرِ وَجَزَاءَهُ يُكْرَمُ بِهِ صَاحِبُهُ، وَيَهْنَأُ بِعَظَمِ جَزَائِهِ، وَيَسْلَمُ مِنَ الدَّنَاءَةِ وَالرَّدَاءَةِ.

الثانية: وَفِيهِ الْجُزْمُ بِسُوءِ مُنْتَهَى مَنْ اسْتَحَفَّ بِالْمَعَاصِي، وَجَعَلَ اللَّهُ أَهْوَنَ النَّاطِرِينَ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ جُرَأتَهُمْ عَلَى الْمُعْصِيَةِ مَعَ الْوَقَاحَةِ كَائِنَةٌ عَلَيْهِ عَذَابًا وَبِئْسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

الثالثة: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ قَبِحَ الْعَادَةُ أَنْ يَغُرَّ الْمُسِيءُ جَهْلُهُ فَيَحْمِلُهُ عَلَى تَرْكِ الْحَذَرِ وَالْإِحْتِرَاسِ مِنَ الْمَعَاصِي وَغَيْرِهَا مِنَ الشُّرُورِ.

وَعَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ الْقَاصِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ ذَرٍّ يَقُولُ لِرَجُلٍ آذَاهُ جَارُهُ: «اصْبِرْ أَيُّ أَخِي، فَوَاللَّهِ مَا أَرَى أَنَّ لِقَوَابِ الصَّبْرِ فِي الْقِيَمَةِ مِثْلًا. أَيُّ أَخِي، عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ تُدْرِكُ بِهِ دُخْرَ أَهْلِهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الصَّبْرَ مَوَاهِبٌ، وَلَنْ يُعْطَاهُ إِلَّا مَنْ كَرَّمَ عَلَى سَيِّدِهِ، فَاعْتَنِمُهُ مَا قَدَرْتَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّكَ سَتَجِدُ عَاقِبَتَهُ عَاجِلًا وَآجِلًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ» ^(٤).

في الأثر فوائد:

(١) حسن، أخرجه: الطبراني / المعجم الكبير (١٣٦٤٦) (١٢ / ٤٥٣).

(٢) أخرجه: البخاري / صحيحه (٥٦٧٢) (٥ / ٢٢٤٠).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا / الصبر والثواب عليه (١٤٧) (ص ١٠٥).

(٤) أخرجه: ابن أبي الدنيا / الصبر والثواب عليه (١٦٧) (ص ١١٤).

الأولى: فِيهِ فَضْلُ الصَّبْرِ وَأَنَّهُ لَا يُضَاهِيهِ فِي الْأَجْرِ عَمَلٌ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ

بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

الثانية: وَفِيهِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا صَبَرَ يَبْلُغُ بِصَبْرِهِ أَجْرًا عَظِيمًا مَذْخُورًا لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

الثالثة: وَفِيهِ أَنَّ لُزُومَ الصَّبْرِ وَالْإِدَامَةَ عَلَيْهِ مَوَاهِبٌ مِنَ اللَّهِ وَعَطَايَا جَزِيلَةٌ يُعْطَى بِهَا الْمُؤْمِنُ الْأَجُورَ

الْعَظِيمَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

الرابعة: وَفِيهِ أَنَّ اللَّهَ لَا يُعْطِي الصَّبَرَ إِلَّا مَنْ كَرَّمَ عَلَيْهِ أَيُّ مَنْ عَلَا قَدْرُهُ عِنْدَ اللَّهِ، فَعَلَيْكَ بِالصَّبْرِ مَا

وَسِعَكَ ذَلِكَ، يُوشِكُ أَنْ تَجِدَ لَهُ أَثْرًا حَسَنًا عَاجِلًا فِي الدُّنْيَا وَأَجْرًا حَسَنًا آجِلًا فِي الْآخِرَةِ.

٧٣. الصَّبْرُ عَوْنٌ عَلَى الْعِبَادَةِ

عَنِ ابْنِ السَّمَّاكِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «مَنْ اِمْتَنَى الصَّبْرَ قَوِيَ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَمَنْ أَجْمَعَ الْيَأْسَ اسْتَعْنَى عَنِ النَّاسِ، وَمَنْ أَهَمَّتْهُ نَفْسُهُ لَمْ يُؤَلَّ تَرْبَتَهَا غَيْرُهُ، وَمَنْ أَحَبَّ الْخَيْرَ وَفَّقَ لَهُ، وَمَنْ كَرِهَ الشَّرَّ جُنِبَهُ، وَمَنْ رَضِيَ بِالدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ حَظًّا فَقَدْ أَخْطَأَ حَظَّ نَفْسِهِ، وَمَنْ أَرَادَ الْحُظَّ الْأَكْبَرَ مِنَ الْآخِرَةِ سَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَأَعْمَلَ نَفْسَهُ لَهَا، وَهَانَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا وَجَمِيعُ مَا فِيهَا، وَالصَّبْرُ عَنِ الدُّنْيَا رَأْسُ الزُّهْدِ فِيهَا، وَالصَّبْرُ عَنِ الْمُعَاصِي هُوَ الْكُزُّ لَهَا، وَالصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ فَرْعُ الْخَيْرِ وَتَمَامُهُ»^(١).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: مَنْ تَشَبَّثَ بِالصَّبْرِ؛ قَوِيَ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَوَفَّقَ إِلَى الْإِكْتِمَارِ مِنْ زَادِ التَّقْوَى.

الثانية: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ أَيْسَرَ مِنَ النَّاسِ فِي جَلْبِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ؛ اسْتَعْنَى عَنْهُمْ، وَلَمْ يَلْتَمِشْ فِي طَلَبِ

حَوَائِجِهِ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ.

الثالثة: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ أَهَمَّتْهُ نَفْسُهُ؛ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِهَا، وَلَمْ يُؤَلَّ تَرْبَتَهَا غَيْرُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا

فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا

يُضِلُّ وَلَا يَشْقَى وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٣ -

١٢٤].

الرابعة: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ أَحَبَّ الْخَيْرَ؛ وَفَّقَ لَهُ، وَمَنْ كَرِهَ الشَّرَّ؛ جُنِبَهُ.

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٤٨) (ص ١٠٥).

الخامسة: وفيه أن من قنع بالدنيا ورضي بها؛ فقد فاتته حظ نفسه في الآخرة؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

السادسة: وفيه أن من أراد النجاة في الآخرة والأمان من فتنها والمنزلة العالية في جنتها؛ سعى لها سعيها، وأشغل نفسه في طلبها، وجعل دنياه خادمة لنجاحها؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٩].

السابعة: وفيه أن حبس النفس عن متاع الدنيا والرضا منها بالقليل هو رأس الزهد فيها.

الثامنة: وفيه أن الصبر عن المعاصي ومجاهدة النفس على اجتنبها لا يذكرك إلا ببعض الدنيا وحب الآخرة.

التاسعة: وفيه أن الصبر على الطاعة ومجاهدة النفس على إدامتها سبيل الخير وتمامه.

٧٤. بَيَانُ الصَّبْرِ وَالتَّصَبُّرِ وَالِإِصْطِبَارِ

عن قُرَّةِ النِّحَاتِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَابِدٍ فِي بَيْتِ الْمُقَدَّسِ: أَوْصِنِي. قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ، وَالتَّصَبُّرِ، وَالِإِصْطِبَارِ». قَالَ: قُلْتُ: مَا الصَّبْرُ؟، وَمَا التَّصَبُّرُ؟، وَمَا الْإِصْطِبَارُ؟ قَالَ: «أَمَّا الصَّبْرُ: فَالتَّسْلِيمُ وَالرِّضَا بِزُورِ الْمُصَائبِ وَالبُلُوِّ، وَتَوَطُّيْنُ النَّفْسِ عَلَيْهَا قَبْلَ حُلُولِهَا، وَأَمَّا التَّصَبُّرُ: فَتَجَرُّعُ مَرَارَتِهَا عِنْدَ نَزْوِهَا، وَمُجَاهَدَةُ النَّفْسِ عَلَى هُدُوثِهَا وَسُكُونِهَا، وَأَمَّا الْإِصْطِبَارُ: فَاسْتِقْبَالُ مَا يَنْزِلُ مِنْهَا مِنَ الْمُصَائبِ وَالبُلُوِّ بِالطَّلَاقَةِ وَالبِشْرِ، وَانْتِظَارُ مَا لَمْ يَنْزِلْ مِنْهَا بِالِاعْتِبَارِ وَالفِكْرِ، فَإِذَا كَانَ الْعَبْدُ كَذَلِكَ كَانَ مُصْطَبِّرًا، لَمْ يَبَالِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَلِكَ»^(١).

٧٥. اَللّٰهُمَّ بَلِّغْنَا ثَوَابَ الصَّابِرِينَ

عن عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ فِي دُعَائِهِ: «أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ خَيْرًا يُبَلِّغُنَا ثَوَابَ الصَّابِرِينَ لَدَيْكَ، وَأَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ شُكْرًا يُبَلِّغُنَا مَزِيدَ الشَّاكِرِينَ لَكَ، وَأَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ تَوْبَةً تُطَهِّرُنَا بِهَا مِنْ دَسِّ الْأَثَامِ حَتَّى نَحِلَّ بِهَا عِنْدَكَ مَحَلَّةَ الْمُتَنَبِّينِ إِلَيْكَ، فَأَنْتَ وَلِيُّ جَمِيعِ النِّعَمِ وَالْخَيْرِ، وَأَنْتَ الْمُرْغُوبُ إِلَيْهِ فِي كُلِّ شَدِيدَةٍ وَكَرْبٍ وَضُرٍّ، اللَّهُمَّ وَهَبْ لَنَا الصَّبْرَ عَلَى مَا كَرِهْنَا مِنْ قَضَائِكَ، وَالرِّضَا بِذَلِكَ طَائِعِينَ، وَهَبْ لَنَا الشُّكْرَ

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٤٩) (ص ١٠٦).

عَلَى مَا جَرَى بِهِ قَضَاؤُكَ مِنْ مَحَبَّتِنَا، وَالِاسْتِكَانَةِ لِحُسْنِ قَضَائِكَ، مُتَذَلِّلِينَ لَكَ خَاضِعِينَ؛ رَجَاءَ الْمَزِيدِ وَالزُّلْفَى لَدَيْكَ يَا كَرِيمُ، اللَّهُمَّ فَلَا شَيْءَ أَنْفَعُ لَنَا عِنْدَكَ مِنَ الْإِيمَانِ بِكَ، وَقَدْ مَنَنْتَ بِهِ عَلَيْنَا فَلَا تَنْزِعْهُ مِنَّا وَلَا تَنْزِعْنَا مِنْهُ حَتَّى تَتَوَفَّانَا عَلَيْهِ، مُوقِنِينَ بِثَوَابِكَ، خَائِفِينَ لِعِقَابِكَ، صَابِرِينَ عَلَى بَلَائِكَ، رَاجِينَ لِرَحْمَتِكَ يَا كَرِيمُ»^(١).

٧٦. الصَّبْرُ عَلَى الطَّاعَةِ جَمَاعُ الْخَيْرِ

عَنْ قُرَّةِ النَّحَّاتِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَابِدٍ مِنْ أَهْلِ الْأُرْدُنِّ مِمَّنْ كَانَ يَأْوِي جِبَاهَهَا: أَوْصِنِي قَالَ: «اقْتَنِي فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَوَصَّلِي إِلَى اللَّهِ بِالْحَسَنَاتِ، فَإِنِّي لَمْ أَرْ شَيْئًا قَطُّ أَرْضَى لِلسَّيِّدِ مِمَّا يُحِبُّ، فَبَادِرْ مَحَبَّتَهُ يُسْرِعْ فِي مَحَبَّتِكَ»، ثُمَّ بَكَى، فَقُلْتُ: زِدْنِي رَحِمَكَ اللَّهُ قَالَ: «الصَّبْرُ عَلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ وَإِرَادَتِهِ رَأْسُ كُلِّ بَرٍّ، أَوْ قَالَ: رَأْسُ كُلِّ خَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي قُرَّةُ النَّحَّاتِ قَالَ: قَالَ لِي عَابِدٌ بِفِلَسْطِينَ: كَانَ يُقَالُ: «الصَّبْرُ مِنَ الرِّضَا بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، لَا يَصْلُحُ أَحَدُهُمَا إِلَّا بِالْآخَرِ»^(٢).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: تَزَوَّدْ بِفِعْلِ الْخَيْرَاتِ، وَتَقَرَّبْ إِلَى اللَّهِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ، فَلَيْسَ ثَمَّةَ شَيْءٍ أَرْضَى لِلَّهِ مِمَّا يُحِبُّ؛ فَبَادِرْ بِهِ إِلَيْهِ يُسْرِعْ فِي مَحَبَّتِكَ، فَإِذَا أَحَبَّكَ اصْطَفَاكَ لِنَفْسِهِ وَسَخَّرَكَ فِي طَاعَتِهِ؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيدَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مُسَاءَتَهُ)^(٣).

الثَّانِيَةُ: وَفِيهِ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ وَإِرَادَتِهِ بِفِعْلِ طَاعَتِهِ وَاجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ أَصْلُ كُلِّ بَرٍّ.

الثَّالِثَةُ: وَفِيهِ أَنَّ الصَّبْرَ مِنَ الرِّضَا بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، فَكَمَا لَا يَصْلُحُ رَأْسُ بِلَا جَسَدٍ وَلَا

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٥٩) (ص ١١١).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٨٢) (ص ١٢٤).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦١٣٧) (٥/ ٢٣٨٥).

جَسَدٌ بِلَا رَأْسٍ، لَا يَكْمُلُ صَبْرٌ بِلَا رِضَا، وَلَا يَصِحُّ رِضَا بِلَا صَبْرٍ.

٧٧. الصَّبْرُ وَإِلَّا الْجَزَعُ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ: مَا أَصْبَرَكَ قَالَ: «الْجَزَعُ شَرُّ الْحَالَيْنِ، يُبَاعِدُ الْمُطْلُوبَ، وَيُورِثُ الْحُسْرَةَ، وَيُتَّقِي عَلَى صَاحِبِهِ عَارًا»^(١).

فِي الْأَثَرِ فَائِدَةٌ:

أَنَّ الْأَخْنَفَ بْنَ قَيْسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ وَفَّقَ إِلَى الصَّبْرِ وَأَعَيْنَ عَلَيْهِ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّ الصَّبْرَ مِفْتَاحُ الْفَرَجِ، وَأَنَّهُ سَبِيلُ الْعِزِّ وَالرَّفْعَةِ وَالسُّودِدِ وَالْأَجْرِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا حَدَّ لَهُ، وَأَنَّ الْجَزَعَ يَمْنَعُهُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ؛ لَا يُخْرِجُهُ مِنَ الضَّرِّ، وَيُورِثُ قَلْبُهُ الْحُسْرَةَ؛ لِحُصُولِ الْمُصِيبَةِ وَتَأْخِيرِ الْفَرَجِ وَحَرْمَانِهِ الْأَجَرِ، وَيُلْحِقُ بِهِ الْعَارَ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ؛ لِسَخَطِهِ عَلَى الْمُقْدُورِ، وَعَجْزِهِ عَنِ الصَّبْرِ.

٧٨. الْمُؤْمِنُ الشَّاكِرُ الصَّابِرُ رَابِعٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ

عَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ)^(٢).
وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَلَا أَعْجَبُكُمْ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَصَابَ خَيْرًا حَمَدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، وَإِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمَدَ اللَّهَ وَصَبَرَ، فَالْمُؤْمِنُ يُوجِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الْأُكْلَةَ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ)^(٣).

فِي الْحَدِيثَيْنِ فَوَائِدُ:

الأولى: ذَكَرَ الْمُؤْمِنُ فِي الْحَدِيثِ مُعَرَّفًا إِذَا نَأَى بِكَمَالِ إِيْمَانِهِ، فَهُوَ الْعَالِمُ بِاللَّهِ، الرَّاضِي بِأَحْكَامِهِ، الْعَامِلُ عَلَى تَصَدِيقِ مَوْعُودِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَنْ يُتَلَّى بِمَا يَضُرُّهُ، أَوْ بِمَا يَسُرُّهُ، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ وَرَضِيَ، فَحَصَلَ عَلَى خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَرَاحَتِهِمَا، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي عَرَفَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَمَتَّعَهُ فِيهَا، فَشَكَرَهَا وَعَمِلَ بِهَا، فَحَصَلَ عَلَى نَعِيمِ الدُّنْيَا وَنَعِيمِ الْآخِرَةِ^(٤).

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر والثواب عليه (١٩١) (ص ١٣٠).

(٢) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٩٩٩) (٨/ ٢٢٧).

(٣) أخرجه: النسائي/ سننه الكبرى (١٠٨٣٩) (٩/ ٣٩٢).

(٤) القرطبي/ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦/ ٦٣٠).

الثَّانِيَّةُ: قَوْلُهُ: (وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ) وَهَذَا التَّكْرِيمُ خَاصٌّ بِالْمُؤْمِنِ دُونَ الْكَافِرِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْمُصِيبَةِ وَلَمْ يَحْتَسِبْهَا، بَلْ يَتَصَجَّرُ وَيَتَسَخَّطُ، فَيَنْضَافُ إِلَى مُصِيبَتِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ مُصِيبَتُهُ فِي دِينِهِ، وَكَذَلِكَ لَا يَعْرِفُ النِّعْمَةَ وَلَا يَقُومُ بِحَقِّهَا وَلَا يَشْكُرُهَا، فَتَنْقَلِبُ النِّعْمَةُ نِقْمَةً، وَالْحُسْنَةُ سَيِّئَةً - نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ - ^(١).

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ) أَيُّ: إِنْ أَصَابَتْهُ نِعْمَاءٌ، وَسَعَةُ عَيْشٍ، وَرَخَاءٌ وَتَوْفِيقٌ إِلَى طَاعَةِ، شَكَرَ اللَّهُ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ زِيَادَةً وَبَرَكَاتٍ فِي الدُّنْيَا، وَأَجْرًا وَعُلُوًّا مَنْزِلَةٍ فِي الْآخِرَةِ.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (وَإِنْ أَصَابَتْهُ صَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ) أَيُّ: إِنْ أَصَابَهُ فَقْرٌ وَمَرَضٌ وَمِحْنَةٌ وَبَلِيَّةٌ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ، فَكَانَ رِفْعَةً لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَأَجْرًا لَا حَدَّ لَهُ وَمَنْزِلَةً عَالِيَةً فِي الْآخِرَةِ.

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: (فَالْمُؤْمِنُ يُؤْجِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الْأَكْلَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ) أَيُّ: الْمُؤْمِنُ كَامِلُ الْإِيمَانِ الصَّابِرُ عَلَى الصَّرَاءِ، وَالشَّاكِرُ عَلَى السَّرَاءِ يُؤْجِرُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، أَيُّ: عَلَى صَبْرِهِ وَشُكْرِهِ، بَلْ عَلَى اللُّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ، لِأَنَّهُ يَشْكُرُ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَيَتَقَوَّى بِهَا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ.

٧٩. صَبْرُ الْمُؤْمِنِ خَيْرُ الْعَطَاءِ وَأَوْسَعُهُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: (مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعَفِّهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ) ^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَا رُزِقَ عَبْدٌ خَيْرًا لَهُ وَلَا أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ) ^(٣).

فِي الْحَدِيثَيْنِ قَوَائِدُ:

الأُولَى: فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جُودِ النَّبِيِّ ﷺ وَسَخَائِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَزَالُ يُعْطِي السَّائِلَ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَإِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ اعْتَذَرَ لَهُ وَوَأَسَاهُ بِجَمِيلِ الْكَلِمِ، يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ

(١) القرطبي / المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦ / ٦٣٠).

(٢) أخرجه: البخاري / صحيحه (١٤٦٩) (٢ / ١٢٢)، مسلم / صحيحه (١٠٥٣) (٣ / ١٠٢).

(٣) صحيح، أخرجه: الحاكم / المستدرک علی الصحيحین (٣٥٥٢) (٢ / ٤٤٩).

النَّاسِ»^(١)، وَحَدِيثُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ بَيْنَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَةً مِنْ حُنَيْنٍ عَلِقَهُ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ، فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَوَقَفَ، فَقَالَ: (رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، أَتَخْشَوْنَ عَلَيَّ الْبُخْلَ؟ فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِصَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُه بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا جَبَانًا وَلَا كَذَّابًا)^(٢).

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ) أَي: لَوْ كَانَ عِنْدِي مِنَ الْخَيْرِ قَدْرٌ عَظِيمٌ فَلَنْ أَجْعَلَهُ ذَخِيرَةً لِنَفْسِي دُونَكُمْ، أَوْ لَنْ أَحْبِسَهُ عَنْكُمْ، وَلَنْ أَجْعَلَهُ فِي غَيْرِكُمْ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفِهِ اللَّهُ) أَي: وَمَنْ يُجَاهِدْ نَفْسَهُ عَلَى الْعِفَّةِ وَتَرْكِ الْمُسَالَةِ، يُعْطِهِ اللَّهُ مَا يُعْفِيهِ، وَيَدْفَعُ فَاقَتَهُ، وَيَصُونُ وَجْهَهُ عَنِ الْحَرَامِ.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ) أَي: وَمَنْ يُجَاهِدْ نَفْسَهُ عَلَى الْقَنَاعَةِ بِمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ وَيَعْتَنِي بِهِ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا، يُعْطِهِ اللَّهُ تَعَالَى بَرَكَاتٍ فِي قَلِيلٍ مَا عِنْدَهُ يَغْتَنِي بِهَا، أَوْ يُعْطِيهِ مِنَ النِّعْمَةِ جَزَاءَ قَنَاعَتِهِ وَرِضَاهُ مَا بِهِ يَغْتَنِي.

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: (وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ) أَي: وَمَنْ يَتَكَلَّفِ الصَّبْرَ وَيُعَالِجْ نَفْسَهُ عَلَى ضَيْقِ الْعَيْشِ وَمَكَارِهِ الدُّنْيَا يُعِينَهُ اللَّهُ عَلَى الصَّبْرِ وَيُوفِّقُهُ؛ لِيَكُونَ مِنَ الصَّابِرِينَ.

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: (وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ) أَي: وَلَمْ يُعْطِ اللَّهُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ أَكْثَرَ وَأَوْسَعَ أَجْرًا مِنَ الصَّبْرِ، فَإِنَّ الصَّبْرَ إِكْلِيلُ الْإِيمَانِ، وَجَامِعُ لِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَأَوْفَرُ الْمُؤْمِنِينَ فَضْلًا وَصَلَاحًا أَصْبَرَهُمْ عَلَى التَّكَلِّيفِ وَالنَّوَائِبِ، وَالصَّبْرُ رِزْقٌ مِنَ اللَّهِ لَا يَسْتَبْدُ الْعَبْدُ بِكَسْبِهِ، وَمَا يُضَافُ إِلَى كَسْبِ الْعَبْدِ هُوَ التَّصَبُّرُ، فَإِذَا حَمَلَ عَلَى نَفْسِهِ التَّصَبُّرَ أَمَدَهُ اللَّهُ بِكَمَالِ الصَّبْرِ، وَفِي الْخَبَرِ: (وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ) فَإِذَا رَزَقَهُ الصَّبْرَ كَانَ أَوْسَعَ مِنْ كُلِّ نِعْمَةٍ؛ لِأَنَّهُ يَسْهُلُ بِالصَّبْرِ جَمِيعُ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكُ الْمُنْكَرَاتِ، وَتَحْمُلُ الْمَكْرُوهَاتِ الْمُقَدَّرَاتِ، وَالرِّزْقُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ رِزْقُ الدِّينِ وَالْإِيمَانِ^(٣).

(١) أخرجه: البخاري / صحيحه (٦/ ١).

(٢) صحيح، أخرجه: أحمد / مسنده (١٦٧٧٥) (٢٧/ ٣٣٣).

(٣) المناوي / فيض القدير (٥/ ٤٤٧).

٨٠. أَكْمَلَ الصَّبْرَ عِنْدَ شِدَّةِ الْمُصِيبَةِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، يَقُولُ لِمَرْأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ: تَعْرِفِينَ فَلَانَةَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: (اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي) فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ خَلَوُ مِنْ مُصِيبَتِي. قَالَ: فَجَاوَزَهَا وَمَضَى، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ فَقَالَ: مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا عَرَفْتُهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَتْ إِلَى بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَّابًا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ) ^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْعِ عَلَى امْرَأَةٍ جَائِمَةٍ عَلَى قَبْرِ تَبْكِي، فَقَالَ لَهَا: (يَا أُمَّةَ اللَّهِ اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي) فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنِّي الْحَرَى الثَّكَلَى، فَقَالَ: (يَا أُمَّةَ اللَّهِ اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي). قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَوْ كُنْتُ مُصَابًا عَذَرْتَنِي، فَقَالَ: (يَا أُمَّةَ اللَّهِ اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي) قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ قَدْ أَسْمَعْتُ فَأَنْصِرِفْ عَنِّي، قَالَ: فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَوَقَفَ عَلَى الْمَرْأَةِ فَقَالَ لَهَا: مَا قَالَ لَكَ الرَّجُلُ الذَّاهِبُ؟ قَالَتْ: قَالَ لِي: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَهَلْ تَعْرِفِينَهُ؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَوَثَبَتْ مُسْرِعَةً وَهِيَ تَقُولُ: أَنَا أَصْبِرُ أَنَا أَصْبِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى) ^(٢).

في الحديثين فوائد:

الأولى: قَوْلُهُ: (اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي) أَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّبْرِ؛ لِعَظِيمِ مَا وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ جَزِيلِ الْأَجْرِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلُّ عَمَلٍ لَهُ ثَوَابٌ مَعْلُومٌ إِلَّا الصَّبْرَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، فَأَرَادَ ﷺ أَلَّا تَجْتَمِعَ عَلَيْهَا مَصِيبَتَانِ: مَصِيبَةُ الْهَلَاكِ، وَمَصِيبَةُ فَقْدِ الْأَجْرِ الَّذِي يُبْطِلُهُ الْجَزَعُ، فَأَمَرَهَا بِالصَّبْرِ الَّذِي لَا بُدَّ لِلْجَزَاعِ مِنَ الرَّجُوعِ إِلَيْهِ بَعْدَ سُقُوطِ أَجْرِهِ، وَقَدْ أَحْسَنَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فِي الْبَيَانِ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي آجَرَنَا عَلَى مَا لَا بُدَّ لَنَا مِنْهُ، وَأَثَابَنَا عَلَى مَا لَوْ تَكَلَّفْنَا سِوَاهُ صَرْنَا إِلَى مَعْصِيَتِهِ، فَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ لَهَا: (اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي)، أَي: اتَّقِي مَعْصِيَتَهُ بِلُزُومِ الْجَزَعِ الَّذِي يُجِبُّ الْأَجْرَ، وَاسْتَشْعِرِي الصَّبْرَ عَلَى الْمُصِيبَةِ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٧١٥٤) (٩/ ٦٥)، مسلم/ صحيحه (٩٢٦) (٣/ ٤١).

(٢) ضعيف، أخرجه: أبو يعلى/ مسنده (٦٠٦٧) (١٠/ ٤٥٣).

لِرَجُلٍ عَزَاهُ: إِنَّ كُلَّ مُصِيبَةٍ لَمْ يَذْهَبْ فَرَحُ ثَوَابِهَا بِأَلَمْ حُزِنَهَا لَهَا الْمُصِيبَةُ الدَّائِمَةُ، وَالْحُزْنُ الْبَاقِي، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، لِتَذَكُّرِ حَقِيقَةِ الْمَوْتِ، وَالْاجْتِهَادِ فِي عَمَلِ الصَّالِحَاتِ ^(١).

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ) وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ (الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى) أَي: الصَّبْرُ الَّذِي يَشُقُّ وَيَعْظُمُ تَحْمُلُهُ وَمُجَاهَدَةُ النَّفْسِ عَلَيْهِ، وَيَقِلُّ صَابِرُهُ وَيُوجِرُ عَلَيْهِ الْأَجْرَ الْجَزِيلَ هُوَ مَا يَكُونُ عِنْدَ أَوَّلِ وَقْعِ الْمُصِيبَةِ وَهَجُومِهَا، وَأَمَّا بَعْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى وَبَرْدِ الْمُصِيبَةِ، فَكُلُّ أَحَدٍ يَصْبِرُ حِينَئِذٍ، وَيَقِلُّ جَزَعُهُ، وَلِذَلِكَ قِيلَ: يَجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَلْتَزِمَ حِينَ مُصَابِهِ مَا لَا بَدَّ لِلْأَحْمَقِ مِنْهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ، وَمِنْ هَذَا الْمَعْنَى النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُحَدَّ عَلَى الْمَيِّتِ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى الزَّوْجِ، وَأَصْلُ الصَّدَمِ الضَّرْبُ فِي الشَّيْءِ الصَّلْبِ، ثُمَّ اسْتُعِيرَ ذَلِكَ لِلْأَمْرِ الْمَكْرُوهِ يَأْتِي فَجْأَةً وَغَرَةً، وَقَوْلُهَا: (لَمْ أَعْرِفَكَ) فِيهِ الْاِعْتِدَارُ مِنْ سُوءِ الْأَدَبِ مَعَ الْفُضَلَاءِ مِنْ نَحْوِ قَوْلِ الْمَرْأَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: (إِلَيْكَ عَنِّي) ^(٢).

الثَّالِثَةُ: وَفِيهِ وَجُوبُ الصَّبْرِ عَلَى الْمَصَائِبِ، وَأَنَّهُ مِنَ التَّقْوَى الَّتِي أَمَرَ الْعَبْدُ بِهَا. **الرَّابِعَةُ:** وَفِيهِ الْأَمْرُ بِالْعُرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنَّ شِدَّةَ الْمُصِيبَةِ لَا تَسُوغُ بِهَا النِّيَاحَةَ أَوْ الْجُرْعَ، وَلَا تُسْقِطُ التَّوَجُّهَ عَنِ الْأَمْرِ النَّاهِي.

الخَامِسَةُ: وَفِيهِ جَوَازُ تَكَرُّارِ التَّوَجُّهِ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ حَتَّى يُعْذَرَ الْأَمْرُ إِلَى رَبِّهِ. **السَّادِسَةُ:** وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى جَوَازِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ لِلنِّسَاءِ، فَإِنَّهُ ﷺ لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهَا الزِّيَارَةَ وَإِنَّمَا أَمَرَهَا بِالصَّبْرِ، وَلَوْ كَانَتِ الزِّيَارَةُ حَرَامًا لَبَيَّنَ لَهَا حُكْمَهَا، وَحُكْمُ الْجَوَازِ هُوَ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ الْأَمْرُ؛ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَسْلَمَ بَعْدَ السَّنَةِ السَّابِعَةِ لِلْهِجْرَةِ.

٨١. الْاِبْتِلَاءُ أَمَارَةُ الْخَيْرِيَّةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ) ^(٣).

فِي الْحَدِيثِ فَائِدَةٌ:

أَي: يُصِيبُ مِنْهُ بِالْمَرَضِ الْمُؤَثِّرِ فِي صِحَّتِهِ، وَأَخَذَ الْمَالِ الْمُؤَثِّرِ فِي غِنَاهُ، وَالْحُزْنَ الْمُؤَثِّرَ فِي سُرُورِهِ،

(١) ابن بطال/ شرح صحيح البخاري (٣/ ٢٤٩).

(٢) القاضي عياض/ إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ٣٦٨).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٣٢١) (٥/ ٢١٣٨).

وَالشَّدَّةُ الْمُؤَثِّرَةُ فِي صَلَاحِ حَالِهِ، فَإِذَا صَبَرَ وَاحْتَسَبَ كَانَ ذَلِكَ سَبَبًا لِمَا أَرَادَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ مِنْ الْخَيْرِ^(١).

وَعَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: (الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا أَمْثَلُ، فَيُتَكَلَّى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ ضَلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ)^(٢).
وَعَنْ ابْنِ حَبَانَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: (الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا أَمْثَلُ، يُتَكَلَّى النَّاسُ عَلَى قَدَرِ دِينِهِمْ، فَمَنْ نَخِنَ دِينُهُ، اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَمَنْ ضَعُفَ دِينُهُ ضَعُفَ بَلَاؤُهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُصِيبُهُ الْبَلَاءُ حَتَّى يَمْشِيَ فِي النَّاسِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ)^(٣).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ أَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ مِحْنَةً وَمُصِيبَةً هُمُ الْأَنْبِيَاءُ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَلَذَّذُونَ بِالْبَلَاءِ كَمَا يَتَلَذَّذُ غَيْرُهُمْ بِالنِّعَمِ، وَلَا يَنْتَهُونَ لَوْ لَمْ يُبْتَلَوْا لَتَوَهَّمُوا فِيهِمُ الْإِلَوهِيَّةَ، وَلَيَتَوَهَّنَ عَلَى الْأُمَّةِ الصَّبْرُ عَلَى الْبَلِيَّةِ^(٤).

الثانية: قَوْلُهُ: (ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا أَمْثَلُ) أَيُّ: الْبَلَاءُ فِي النَّاسِ يَتَفَاوَتُ بِتَفَاوُتِ إِيْمَانِهِمْ، فَكُلَّمَا قَوِيَ إِيْمَانُ الْمَرْءِ كَانَ حَظُّهُ مِنَ الْبَلَاءِ أَشَدَّ، وَالْحِكْمَةُ مِنْ ذَلِكَ أَلَّا يُفْتَنَ الْمُؤْمِنُ بِقَدْرِ لَا يَقْوَى عَلَيْهِ دِينُهُ، فَيَصِيرُ إِلَى الْجُرْعِ وَالسُّخْطِ.

الثالثة: لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ مُصَاحِبًا؛ لِيُطَهِّرَهُ مِنَ الذُّنُوبِ حَتَّى يَمْشِيَ فِي النَّاسِ خَالِصًا مِنَ الذُّنُوبِ، فَإِذَا مَاتَ وَهُوَ كَذَلِكَ لَقِيَ اللَّهَ طَيِّبَ النَّفْسِ بَرِيئًا مِنَ الْخَطِيئَةِ تُرْجَى لَهُ الْجَنَّةُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿طِبِّتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣].

٨٢. الصَّبْرُ عَلَى الْبَلَاءِ عَوْنٌ عَلَى بُلُوغِ الْمُنْزِلَةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمُنْزِلَةُ، فَمَا يَنْلُغُهَا بِعَمَلٍ

(١) الباجي / المتقى شرح الموطأ (٧ / ٢٥٩).

(٢) حسن صحيح، أخرجه: الترمذي / سننه (٢٣٩٨) (٤ / ٦٠١).

(٣) أخرجه: ابن حبان / التقاسيم والأنواع (٥٧٨) (١ / ٤١٦).

(٤) القاري / مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣ / ١١٤٠).

فَمَا يَزَالُ اللَّهُ يَبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ، حَتَّى يُبْلِغَهُ إِيَّاهَا) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: أَفَادَتِ السُّنَّةُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ، بَلْ بِرَحْمَةِ رَبِّهِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ)، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ) ^(٢)، وَالْجَنَّةُ مَنَازِلُ، يَنْزِلُهَا الْمُؤْمِنُ بِعَمَلِهِ، فَكُلَّمَا عَظُمَ عَمَلُهُ الصَّالِحُ عُلَّتْ مَنْزِلَتُهُ؛ يَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ وَسْطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ مِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ) ^(٣).

وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ، وَارْقُ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا) ^(٤).

الثانية: وَفِيهِ أَنَّ نَعِيمَ الْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ مُقَدَّرٌ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ، وَأَنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ يَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلِهِ، فَيَبْتَلِيهِ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَيُعِينُهُ عَلَى الصَّبْرِ وَالْإِحْسَابِ حَتَّى يَعْظُمَ أَجْرُهُ فَيُبْلَغَ بِهِ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي قَدَّرَهَا اللَّهُ لَهُ.

٨٣. الصَّبْرُ عَلَى الْوَلَدِ وَاحْتِسَابُهُ ثَقِيلٌ فِي الْمِيزَانِ

عَنْ أَبِي سَلَمَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَقِيْتُهُ بِالْكُوفَةِ فِي مَسْجِدِهَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: (بَخٍ بَخٍ)، وَأَشَارَ بِيَدِهِ بِخَمْسٍ، (مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يُتَوَقَّى لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فَيَحْتَسِبُهُ) ^(٥).

في الحديث فوائد:

(١) صحيح، أخرجه: أبو يعلى / مسنده (٦٠٩٥) (٤٨٢ / ١٠).

(٢) أخرجه: البخاري / صحيحه (٥٣٤٩) (٥ / ٢١٤٧).

(٣) أخرجه: ابن المبارك / الزهد والرقائق (١٥٣٦) (ص ٥٣٧).

(٤) صحيح لغيره، أخرجه: أحمد / مسنده (٦٧٩٨) (١١ / ٤٠٤).

(٥) صحيح، أخرجه: الحاكم / المستدرک (١٨٨٥) (١ / ٦٩٢)، الطبراني / المعجم الكبير (٨٧٣) (٢٢ / ٣٤٨).

الأولى: قَوْلُهُ: (بَخِ بَخِ) هِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ الْمَدْحِ وَالرِّضَا بِالشَّيْءِ وَتُكْرَرُ^(١).

الثانية: فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْأَعْمَالَ تَكُونُ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَثْقَالٌ، وَهِيَ فِيهَا عَلَى تَفَاوُتٍ، بَعْضُهَا أَثْقَلُ مِنْ

بَعْضٍ.

الثالثة: وَإِنَّ أَثْقَلَ مَا يُوَضَّعُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يَمُوتُ فَيَصْبِرُ

عَلَيْهِ أَبُوهُ، وَيَحْتَسِبُهُ عِنْدَ اللَّهِ.

وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: "رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ، كَأَنَّ الْقِيَامَةَ قَدْ قَامَتْ، وَكَأَنَّ النَّاسَ يُدْعَوْنَ

إِلَى الْحِسَابِ، قَالَ: فَقُرْبْتُ إِلَى الْمِيزَانِ، فَوُضِعَتْ حَسَنَاتِي فِي كِفَّةٍ وَسَيِّئَاتِي فِي كِفَّةٍ، فَرَجَحَتْ السَّيِّئَاتُ عَلَى

الْحَسَنَاتِ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ مَغْمُومٌ، إِذْ أُتِيْتُ بِشَيْءٍ كَالْمِنْدِيلِ، أَوْ كَالْخِرْقَةِ الْبَيْضَاءِ، فَوُضِعَتْ مَعَ حَسَنَاتِي،

فَرَجَحَتْ عَلَى السَّيِّئَاتِ، فَقِيلَ: تَدْرِي مَا هَذِهِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: سَقَطَ كَانَ لَكَ، قُلْتُ: فَإِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي صَبِيَّةٌ

ابْنَةٌ لِي: تَيْكَ لَيْسَتْ لَكَ، لِأَنَّكَ كُنْتَ تَتَمَنَّى مَوْتَهَا"^(٢).

في الأثر فَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى السَّقَطِ، وَهُوَ الْجَنِينُ الَّذِي لَمْ يَكْتَمِلْ حَمْلُهُ يُخْرَجُ مِنْ أُمِّهِ مَيِّتًا أَوْ يَمُوتُ إِثْرَ

خُرُوجِهِ. وَاحْتِسَابُهُ ثَقِيلٌ فِي الْمِيزَانِ، رَجَحَتْ بِهِ كِفَّةُ الْحَسَنَاتِ عَلَى كِفَّةِ السَّيِّئَاتِ.

الثانية: وَفِيهِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَفُوتُ أَجْرُهُ عَلَى مَوْتِ الْوَلَدِ أَوْ الْحَبِيبِ إِذَا كَانَ يَتَمَنَّى مَوْتَهُ، لِعُقُوقٍ أَوْ شِدَّةِ

مَرَضٍ، أَوْ إِعَاقَةٍ؛ لِأَنَّ تَمَنِّيَهُ يَتَنَافَى مَعَ الصَّبْرِ وَالرِّضَى.

٨٤. الصَّبْرُ عَلَى الْوَلَدِ وَاحْتِسَابُهُ نَجَاةٌ مِنَ النَّارِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ تَمْسُهُ النَّارُ

إِلَّا لِحِلَّةِ الْقَسَمِ)^(٣).

وَفِي رِوَايَةٍ مُسْلِمٍ عَنْهُ ﷺ قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةً النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَلَقَدْ

(١) الصنعاني/ التنوير شرح الجامع الصغير (٤/ ٥٣٧).

(٢) أورده: المنبجي/ تسليية أهل المصائب (ص ٩٢).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٦٥٦/ ٨)، مسلم/ صحيحه (٢٦٣٢/ ٨)، (٣٩/ ٨).

دَفَنْتُ ثَلَاثَةً، قَالَ: (دَفَنْتُ ثَلَاثَةً؟) قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: (لَقَدْ اخْتَضَرْتَ بِحِطَابٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ) ^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ أَحَدَ عَنْهُ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ هَئِذَا ثَلَاثَةٌ أَوْلَادُهُ لَمْ يَنْلُغُوا الْحِنْتَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ الْجَنَّةَ، قَالَ: يُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ: حَتَّى يَجِيءَ أَبَوَانَا، قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَقُولُونَ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: فَيَقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَبَوَاكُمْ) ^(٢).

فِي الْأَحَادِيثِ قَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ فَضْلٌ صَبْرِ الْمُسْلِمِ عَلَى مُصِيبَةِ الْمَوْتِ فِي وَلَدٍ أَوْ حَفِيدٍ؛ وَقَيْدُ الْإِسْلَامِ مُعْتَبَرٌ فِي حُصُولِ الْجَزَاءِ أَيْ الْوَقَايَةِ مِنَ النَّارِ؛ إِذْ لَا وَقَايَةَ لِكَافِرٍ مِنَ النَّارِ لَا بِمَوْتٍ وَلَدٍ وَلَا بِغَيْرِ ذَلِكَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ١٦٨-١٦٩].

الثانية: وَفِيهِ أَنَّ مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ مَعَ صَرْفِ النَّظَرِ عَنْ جَنْسِهِمْ ذُكُورًا أَوْ إُنَاثًا أَوْ ذُكُورًا وَإِنَاثًا، فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ كَانُوا سِتْرًا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَفِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: (لَقَدْ اخْتَضَرْتَ بِحِطَابٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ) أَيْ: امْتَنَعْتَ، وَأَصْلُ الْحِطَابِ: الْمُنْعُ، وَالْحِطَابُ: مَا يَدَارُ بِالْبُسْتَانِ مِنْ عِيدَانٍ وَقَصَبٍ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَمْنَعُ مَنْ يُرِيدُ الدُّخُولَ.

وَلَيْسَ لِلْعَدَدِ (ثَلَاثَةٌ) مَفْهُومٌ مُخَالَفٌ، فَلَا يُقَالُ: مَنْ مَاتَ لَهُ اثْنَانِ مِنَ الْوَلَدِ فَصَبَرَ عَلَيْهِمَا وَاحْتَسَبَ لَا يَعْصِمَانِهِ مِنَ النَّارِ، بَلْ إِنَّ الْجَزَاءَ جَارٍ لِمَنْ صَبَرَ عَلَى اثْنَيْنِ؛ يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ، تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ: (اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا، فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا)، فَاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: (مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ)، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اثْنَيْنِ؟ قَالَ: فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: (وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ) ^(٣)، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: (لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَتَحْتَسِبُهُ إِلَّا

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٦٣٦) (٨/ ٤٠)، النسائي/ سننه (١٨٧٧) (٤/ ٢٦).

(٢) صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٠٦٢٢) (١٦/ ٣٦٤).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٧٣١٠) (٩/ ١٠١)، مسلم/ صحيحه (٢٦٣٤) (٨/ ٣٩).

دَخَلَتِ الْجَنَّةَ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَوْ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَوْ اثْنَيْنِ)^(١).

الثالثة: قوله: (إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ) قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ عَنْ مَالِكٍ: تَفْسِيرُهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١] قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَإِذَا مَرَّ بِهَا وَجَاوَزَهَا فَقَدْ أَبَرَّ اللَّهُ تَعَالَى قَسَمَهُ، قَالَ: وَمَوْضِعُ الْقَسَمِ مَرْدُودٌ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَوَرَبُّكَ لَنَحْشُرَنَّكَ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّكُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا﴾ [مريم: ٦٨]، وَمَعْنَى قَوْلِهِ «إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ» إِلَّا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَنَالُهُ مَعَهُ مَكْرُوهٌ، وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ ضَرَبَهُ تَحْلِيلًا إِذَا لَمْ يُبَالِغْ فِي ضَرْبِهِ، وَمَعْنَاهُ عَلَى هَذَيْنِ التَّأْوِيلَيْنِ أَنَّ النَّارَ لَا تَمْسُهُ إِلَّا قَدَرٌ وَرُودِهِ عَلَيْهَا، ثُمَّ يَنْجُو بَعْدَ ذَلِكَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧٢].

الرابعة: في الأحاديث تَسْلِيَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ فِي مُصَابِهِمْ بِأَوْلَادِهِمْ، إِذْ فِي ذَلِكَ سِتْرٌ لَهُمْ مِنَ النَّارِ، وَنَجَاةٌ مِنَ الْعَذَابِ.

٨٥. الصَّبْرُ عَلَى الْوَلَدِ وَاحْتِسَابُهُ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ

عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَنْلُغُوا الْحِنْتَ، إِلَّا تَلَقَّوهُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ، مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ)^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: (لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَتَحْتَسِبُهُ إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ) فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَوْ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَوْ اثْنَيْنِ)^(٣).

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَنْلُغُوا الْحِنْتَ إِلَّا أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ وَأَبْوَيْنَهُمُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ)، قَالَ: (وَيَكُونُونَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُونَ حَتَّى يَجِيَّ أَبَوَانَا، فَيُقَالُ لَهُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَبَوَاكُمْ بِفَضْلِ رَحْمَةِ اللَّهِ)^(٤).

في الأحاديث فوائد:

الأولى: فِيهَا أَيُّمَا مُسْلِمٍ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى عَرَبِيًّا أَوْ أَعْجَمِيًّا يَبْتَئِلُ بِمَوْتِ ثَلَاثَةٍ مِنَ الْوَلَدِ أَوْ بِاثْنَيْنِ إِلَّا أَدْخَلُوهُ

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٦٣٢) (٨/ ٣٩).

(٢) حسن، أخرجه: ابن ماجه/ سننه (١٦٠٤) (١/ ٥١٢)، الطبراني/ المعجم الكبير (٢٩٤) (١٧/ ١١٩).

(٣) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٦٣٢) (٨/ ٣٩).

(٤) صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٠٦٢٢) (١٦/ ٣٦٤)، البيهقي/ السنن الكبرى (٧١٤٤) (٤/ ١١٣).

بِإِذْنِ رَبِّهِمُ الْجَنَّةَ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَهَ: (إِلَّا تَلْقَوْهُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ، مِنْ أَيَّهَا شَاءَ دَخَلَ) ^(١).

الثَّانِيَةُ: وَلَيْسَ لِلْعَدَدِ (ثَلَاثَةٌ) مَفْهُومٌ مُخَالَفٌ، فَإِنَّ الْجَزَاءَ جَارٍ لِمَنْ صَبَرَ عَلَى مَوْتِ اثْنَيْنِ مِنَ الْوَلَدِ؛

يُؤَيِّدُهُ مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ (فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَوْ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَوْ اثْنَيْنِ)).

الثَّالِثَةُ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَفْهُومِ قَوْلِهِ: (ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ) أَيُّ: لَمْ يَبْلُغُوا سِنَّ

التَّكْلِيفِ الَّذِي يُكْتَبُ فِيهِ الْإِثْمُ، فَبَعْضُهُمْ قَالَ: لَيْسَ لِهَذَا التَّقْيِيدِ مَفْهُومٌ مُخَالَفٌ وَأَنَّ جَزَاءَ الْجَنَّةِ لَا يَحْصُلُ

إِلَّا لِمَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَوْ اثْنَانِ مِنْ صِغَارٍ وَلَدِهِ؛ لِأَنَّ حُبَّ الصَّغِيرِ أَشَدُّ، وَالشَّفَقَةُ عَلَيْهِ أَعْظَمُ، فَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ

الصَّبْرُ عَلَى أَلَمِ الْفِرَاقِ أَشَقَّ، فَرَقِّي صَاحِبُهُ إِلَى هَذَا الْجَزَاءِ، وَقَالَ آخَرُونَ: الْبَالِغُ أَوَّلَى بِالْجَزَاءِ الْمَذْكُورِ فِي

الْأَحَادِيثِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا ثَبَتَ فِي الصَّغِيرِ مَعَ أَنَّهُ كُلٌّ عَلَى أَبَوَيْهِ، فَمَنْ بَلَغَ السَّعْيَ أَوَّلَى، إِذِ التَّفَجُّعُ عَلَيْهِ أَشَدُّ وَهُوَ

مُتَّجِهٌ ^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ

صَفِيَّةً مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ اخْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ) ^(٣).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأُولَى: قَوْلُهُ: (إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّةً) الصَّفِيَّةُ: هُوَ الْحَبِيبُ الْمُصَافِي كَالْوَلَدِ وَالْأَخِ وَكُلٌّ مَنْ يُحِبُّهُ الْإِنْسَانُ،

وَالْمُرَادُ بِالْقَبْضِ: قَبْضُ رُوحِهِ وَهُوَ الْمَوْتُ.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (ثُمَّ اخْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: اخْتَسَبَ وَلَدَهُ إِذَا مَاتَ كَبِيرًا، فَإِنْ مَاتَ

صَغِيرًا قِيلَ أَفْرَطُهُ، وَلَيْسَ هَذَا التَّفْصِيلُ مُرَادًا هُنَا بَلِ الْمُرَادُ بِ(اخْتَسَبَهُ) صَبَرَ عَلَى فَقْدِهِ رَاجِيًا الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ

عَلَى ذَلِكَ، وَأَصْلُ الْحَسْبَةِ بِالْكَسْرِ الْأَجْرَةُ، وَالْإِحْتِسَابُ طَلَبُ الْأَجْرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى خَالِصًا.

الثَّالِثَةُ: اسْتَدَلَّ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ وَاحِدٌ يَلْتَحِقُ بِمَنْ مَاتَ لَهُ

ثَلَاثَةٌ وَكَذَا اثْنَانِ، وَأَنَّ قَوْلَ الصَّحَابِيِّ وَلَمْ تَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ لَا يَمْنَعُ مِنْ حُصُولِ الْفَضْلِ لِمَنْ مَاتَ لَهُ وَاحِدٌ،

فَلَعَلَّهُ ﷺ سُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنِ الْوَاحِدِ فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ، أَوْ أَنَّهُ أُعْلِمَ بِأَنَّ حُكْمَ الْوَاحِدِ حُكْمُ مَا زَادَ عَلَيْهِ فَأَخْبَرَ

(١) حسن، أخرجه: ابن ماجه/ سننه (١٦٠٤) (١/ ٥١٢).

(٢) المناوي/ فيض القدير (٥/ ٤٩٥).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٤٢٤) (٨/ ٩٠).

وَعَنْ أَبِي سِنَانٍ، قَالَ: دَفَنْتُ ابْنِي سِنَانًا، وَأَبُو طَلْحَةَ الْخَوْلَانِيُّ جَالِسٌ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ الْخُرُوجَ أَخَذَ بِيَدِي، فَقَالَ: أَلَا أُبَشِّرُكَ يَا أَبَا سِنَانٍ؟ قُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَزْزَبٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ) (٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: قَوْلُهُ: (إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ) عَامٌّ أُرِيدَ بِهِ الْخُصُوصُ، وَالْمَعْنَى إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ: (قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ) فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَفْظٌ عَامٌّ يَشْمَلُ جَمِيعَ مَلَائِكَةِ اللَّهِ، وَلَيْسَ الْعُمُومُ مُرَادًا فِي الْحَدِيثِ، بَلِ الْمُرَادُ مَلَكُ الْمَوْتِ وَأَعْوَانُهُ.

الثانية: قَوْلُهُ: (قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي... قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ) أَي: قَبَضْتُمْ رُوحَ وَلَدِ عَبْدِي قَبَضْتُمْ مَنْ هُوَ قِطْعَةٌ مِنْ قَلْبِ أَبِيهِ، أَوْ ثَمَرَةَ قَلْبِهِ، وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا إِظْهَارًا لِكَمَالِ الرَّحْمَةِ.

الثالثة: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: (مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟) هَلْ جَزَعَ وَسَخِطَ أَوْ صَبَرَ وَشَكَرَ.

الرابعة: قَوْلُهُ: (فَيَقُولُونَ: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَهُ) أَيِ حَمْدِكَ عَلَى الْبَلِيَّةِ الَّتِي بَلَوْتَهُ بِهَا، وَأَظْهَرَ رُجُوعَ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ إِلَى أَمْرِكَ بِقَضَائِكَ وَقَدْرِكَ، وَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، وَغَايَةُ الْأَمْرِ أَنَّ بَعْضَنَا سَابِقُونَ، وَالْبَاقُونَ لَاحِقُونَ.

الخامسة: (فَيَقُولُ اللَّهُ: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ) أَي: ابْنُوا لِعَبْدِي الصَّابِرِ الشَّاكِرِ بَيْتًا عَظِيمًا فِي الْجَنَّةِ وَسَمُّوْا ذَلِكَ الْبَيْتَ بَيْتَ الْحَمْدِ جَزَاءً لَهُ عَلَى حَمْدِهِ وَصَبْرِهِ وَاسْتِرْجَاعِهِ.

٨٦. الصَّبْرُ عَلَى السَّقَطِ وَاخْتِسَابُهُ جَزَاءُ الْجَنَّةِ

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ السَّقَطَ لَيَرَاغُمُ رَبُّهُ، إِذَا أَدْخَلَ أَبْوَاهُ النَّارِ، فَيَقَالُ: أَيُّهَا

(١) ابن حجر/ فتح الباري (١١/ ٢٤٢).

(٢) حسن، أخرجه: الترمذي/ سننه (١٠٢١) (٣/ ٣٣٢).

السَّقَطُ الْمُرَاعِمُ رَبَّهُ أَذْخَلَ أَبْوَيْكَ الْجَنَّةَ، فَيَجْرُهُمَا بِسَرَرِهِ، حَتَّى يُدْخِلَهُمَا الْجَنَّةَ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فِيهِ فَضْلٌ صَبْرِ الْمُؤْمِنِ عَلَى السَّقَطِ وَهُوَ الْوَلَدُ السَّاقِطُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ قَبْلَ تَمَامِ أَشْهُرِ الْحَمْلِ وَإِنْ جَزَاءَ صَبْرِهِ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ كَمَا سَيَأْتِي.

الثانية: قَوْلُهُ: (إِنَّ السَّقَطَ لِمُرَاعِمِ رَبِّهِ، إِذَا أَذْخَلَ أَبْوَيْهِ النَّارَ) أَي: يُجَادِلُ وَيُخَاصِمُ رَبَّهُ سُبْحَانَهُ بِشَأْنِ أَبْوَيْهِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا أُدْخِلَا النَّارَ بِذَنْبٍ دُونَ الْكُفْرِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ؛ لِيَبْدُوَ لِلنَّاسِ جَزَاءَ الصَّبْرِ، وَيَشْدُوا إِلَيْهِ إِذَا ابْتُلُوا بِذَلِكَ.

الثالثة: قَوْلُهُ: (فَيَقَالُ: أَيُّهَا السَّقَطُ الْمُرَاعِمُ رَبَّهُ أَذْخَلَ أَبْوَيْكَ الْجَنَّةَ) أَي: يَقْبَلُ اللَّهُ ﷻ شَفَاعَتَهُ فِي أَبْوَيْهِ، وَيَأْذَنُ لَهُ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الْجَنَّةَ.

الرابعة: قَوْلُهُ: (فَيَجْرُهُمَا بِسَرَرِهِ، حَتَّى يُدْخِلَهُمَا الْجَنَّةَ) أَي: يَجْرِهُمَا بِالْحَبْلِ الْمُتَّصِلِ بِسَرِّهِ الَّتِي كَانَ يَتَغَدَّى مِنْهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَيَجْرُهُمَا بِهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْعَى بِهِمَا حَتَّى يُدْخِلَهُمَا الْجَنَّةَ.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ السَّقَطَ، لَيَجْرُ أُمُّهُ بِسَرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ إِذَا اخْتَسَبَتْهُ)^(٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: فِي الْحَدِيثِ تَأْكِيدٌ بِالْقَسَمِ وَإِنَّ وَاللَّامِ عَلَى جَزَاءِ صَبْرِ الْمُؤْمِنِ عَلَى السَّقَطِ.

الثانية: يُقَسِّمُ النَّبِيُّ ﷺ بِاللَّهِ الَّذِي نَفْسُهُ بِيَدِهِ وَفِي قَبْضَتِهِ وَطَوْعِ مَشِيئَتِهِ أَنَّ الْمَوْلُودَ غَيْرَ التَّامِّ يَسْحَبُ أُمُّهُ الْمُؤْمِنَةُ الصَّابِرَةُ بِحَبْلِهِ الْمُتَّصِلِ بِسَرِّهِ وَالَّذِي كَانَ أَنْبُوبَ غِذَائِهِ وَهُوَ فِي بَطْنِهَا حَتَّى يُدْخَلَ بِهَا الْجَنَّةَ.

الثالثة: وَفِي الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ بِاللُّغَةِ إِلَى أَنَّ السَّقَطَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ بِالْقَلْبِ كَبِيرٌ تَعَلَّقَ إِذَا كَانَ هَذَا ثَوَابُهُ فَكَيْفَ بِثَوَابٍ مَنْ تَعَلَّقَ الْقَلْبُ بِهِ تَعَلُّقًا أَشَدَّ، حَتَّى صَارَ أَعَزَّ مِنَ النَّفْسِ عِنْدَهَا؟

الرابعة: وَفِيهِ أَنَّ الْجَزَاءَ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالْإِيمَانِ مَعَ الصَّبْرِ وَالْإِحْسَابِ، أَي: مَعَ اجْتِنَابِ الْجَزَعِ وَالسَّخَطِ، وَادِّخَارِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ رَجَاءً أَنْ يُدْرِكَهُ أَعْظَمُ مَا يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(١) ضعيف، أخرجه: ابن ماجه/سننه (١٦٠٨) (١/٥١٣).

(٢) صحيح، أخرجه: ابن ماجه/سننه (١٦٠٩) (١/٥١٣).

٨٧. الصَّبْرُ عَلَى صِغَارِ الْوَلَدِ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ

عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: قَالَ: (نَعَمْ صِغَارُهُمْ دَعَائِمُصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ، أَوْ قَالَ أَبَوَيْهِ فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ أَوْ قَالَ بِيَدِهِ كَمَا أَخَذُ أَنَا بِصِنْفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا، فَلَا يَتَنَاهَى، أَوْ قَالَ فَلَا يَتَّهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فِيهِ أَنَّ التَّذْكَيرَ بِجَزَاءِ الصَّبْرِ عَلَى مُصِيبَةِ مَوْتِ الْوَلَدِ تَطْيِيبٌ لِلنَّفْسِ وَتَخْفِيفٌ مِنْ أَحْزَانِهَا.
الثانية: وَفِيهِ أَنَّ الصَّغِيرَ إِذَا مَاتَ كَانَ مِنْ دَعَائِمِصُ الْجَنَّةِ أَي: السَّيَّاحِينَ فِيهَا الَّذِينَ يَرْتَعُونَ فِي رِيَاضِهَا لَا يُمْنَعُونَ عَنْ شَيْءٍ.

الثالثة: وَفِيهِ أَنَّ مَوْتَ صِغَارِ الْمُسْلِمِينَ يَتَلَقَّوْنَ آبَاءَهُمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، فَيَأْخُذُونَ بِطَرْفِ ثِيَابِهِمْ أَوْ بِأَيْدِيهِمْ، وَيَنْطَلِقُونَ بِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا بِهِمُ الْجَنَّةَ، وَذَكَرَ الْأَبُ دُونَ الْأُمِّ؛ لِأَنَّ الْأُمَّ يَجْرِي لَهَا هَذَا الْجَزَاءُ بِالْأُولَى؛ لِثِقَلِ مَا تَلَقَّى مِنْ مَشَاقِّ مِنْ حِينَ الْحَمْلِ بِالْوَلَدِ حَتَّى يُقَارِبَ الْبُلُوغَ، فَيَثْبُتَ لَهَا الْجَزَاءُ بِالْأُولَى.

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (أَتُحِبُّهُ؟) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَبُّكَ اللَّهُ كَمَا أَحْبَبُّهُ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: (مَا فَعَلَ ابْنُ فُلَانٍ؟) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِيهِ: (أَمَا تُحِبُّ أَنْ لَا تَأْتِيَ أَبَاكَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَسْتَضْرِكُ؟) فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ خَاصَّةٌ أَمْ لِكُلِّنَا؟ قَالَ: (بَلْ لِكُلِّكُمْ) ^(٢).

وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ جَلَسَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ لَهُ ابْنٌ صَغِيرٌ يَأْتِيهِ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ يَقْعُدُ بَيْنَ يَدَيْهِ، إِلَى أَنْ هَلَكَ الصَّبِيُّ، فَاْمْتَنَعَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْضَرَ الْحَلْقَةَ يَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْزَنُ عَلَيْهِ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: (مَا لِي لَا أَرَى فُلَانًا؟)، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَنِيَّ الَّذِي رَأَيْتَ هَلَكَ، فَمَنَعَهُ ذَلِكَ مِنْ حُضُورِ الْحَلْقَةِ، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْهُ، فَأُخْبِرَ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ، فَعَزَّاهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (يَا فُلَانُ أَيُّهُمَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيْكَ: أَنْ تَتَمَتَّعَ بِهِ عُمُرُكَ أَوْ لَا تَأْتِيَ غَدًا أَبَاكَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٦٣٥) (٨/ ٤٠).

(٢) صحيح، أخرجه: النسائي/ السنن الكبرى (٢٠٠٩) (٢/ ٣٩٩)، أحمد/ مسنده (١٥٥٩٥) (٢٤/ ٣٦١) واللفظ له.

قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ يَفْتَحُ لَكَ)، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بَلْ يَسْبِقُنِي إِلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُهَا لِي أَحَبُّ إِلَيَّ، قَالَ: (فَذَلِكَ لَكَ)، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، هَذَا لِفُلَانٍ خَاصَّةٌ أَوْ لِمَنْ هَلَكَ لَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَرَطُ كَانَ ذَلِكَ لَهُ؟، قَالَ: (بَلْ كُلُّ مَنْ هَلَكَ لَهُ فَرَطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه جواز اصطحاب الصَّغِيرِ إِلَى زِيَارَةِ ذِي الْهَيْئَةِ مِنَ الْوَلَاةِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْوُجَهَاءِ.

الثانية: وفيه شدة حُبِّ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ حَيْثُ جَعَلَهَا مُشَبَّهَةً بِحُبِّهِ اللَّهِ، وَأَوْرَدَهَا بِصِغَةِ الدُّعَاءِ.

الثالثة: وفيه جواز حُزْنِ الْوَالِدَيْنِ عَلَى فَقْدِ الْوَلَدِ دُونَ إِبْدَاءِ السُّخْطِ وَالضَّجَرِ، وَأَنَّ الْحُزْنَ لَيْسَ بِمَا يُنْهَى عَنْهُ، لِحَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه: "دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفِ الْقَيْنِ وَكَانَ ظَنُّرًا لِإِبْرَاهِيمَ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبْكِي؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ، ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى فَقَالَ: (إِنَّ الْعَيْنَ تَذْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَإِنَّا لَفِرَاقُكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ) ^(٢).

الرابعة: وفيه أَنَّ الْأَبَوَيْنِ لَا يَأْتِيَانِ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَجَدَا وَلَدَهُمَا الصَّغِيرَ الَّذِي صَبَرَا عَلَيْهِ وَاحْتَسَبَاهُ عِنْدَ اللَّهِ يَنْتَظِرُهُمَا بِيَابِ الْجَنَّةِ حَالَةَ كَوْنِهَا مُفْتَحَةً كَرَامَةً لِلْأَبَوَيْنِ.

الخامسة: وفيه أَنَّ الْجَزَاءَ الْمَذْكُورَ فِي الْحَدِيثِ جَارٍ لِكُلِّ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ وَلَدُهُمَا فَيَصْبِرَانِ عَلَيْهِ وَيَحْتَسِبَانِهِ، يُقَرَّرُهُ قَوْلُهُ: (بَلْ لِكُلِّكُم)، وَفِي رِوَايَةِ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْمُعْجَمِ (بَلْ كُلُّ مَنْ هَلَكَ لَهُ فَرَطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ).

الخامسة: قَوْلُهُ: (فَأَخْبَرَ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ، فَعَزَّاهُ عَلَيْهِ) أَيُّ: دَعَا لَهُ بِأَنْ يُحْسِنَ اللَّهُ عَزَاءَهُ مُصْبِرًا لَهُ عَلَى مَا ابْتُلِيَ بِهِ.

السادسة: قَوْلُهُ: (يَا فُلَانُ أَيُّهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيْكَ: أَنْ تَتَمَتَّعَ بِهِ عُمْرُكَ أَوْ لَا تَأْتِيَ غَدًا بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ يَفْتَحُ لَكَ) أَيُّ: هَلْ تُحِبُّ أَنْ يُحْيَى حَتَّى تَسْعَدَ وَتَفْرَحَ بِهِ طُولَ حَيَاتِكَ، أَوْ تُحِبُّ

(١) أخرجه: النسائي/سننه(٢٠٨٨)(٤/١١٨)، الطبراني/المعجم الكبير(٦٦)(١٩/٣١) واللفظ له.

(٢) أخرجه: البخاري/صحيحه(١٢٤١)(١/٤٣٩).

أَنْ تَأْتِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ دُخُولِكَ الْجَنَّةِ، فَلَا تَأْتِي بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا إِلَّا وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ لِيَفْتَحَهُ لَكَ.
السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(فَذَلِكَ لَكَ)** أَي: إِنَّ الَّذِي أَحْبَبْتَ وَفَضَّلْتَ سَيَرُزُقَكَ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
الثَّامِنَةُ: وَفِيهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَحُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ، حَيْثُ كَانَ يَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ إِذَا غَابُوا عَنْ مَجْلِسِهِ.

٨٨. فَضْلُ الاسْتِزْجَاعِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا - إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا). قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: قَوْلُهُ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ) عَامٌّ فِي كُلِّ مُسْلِمٍ عَرَبِيٍّ وَأَعَجَمِيٍّ ذَكَرٍ وَأُنْثَى.
الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ) فِي نَفْسِهِ، أَوْ أَهْلِهِ، أَوْ وَلَدِهِ، أَوْ مَالِهِ صَغِيرَةً، أَوْ كَبِيرَةً.
الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (فَيَقُولُ: مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ) أَي: فَيَقُولُ إِنَّ ذَوَاتِنَا وَجَمِيعَ مَا يُنْسَبُ إِلَيْنَا لِلَّهِ مُلْكًا وَخَلْقًا وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُرْجِعُ الْأَمْرُ كُلَّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٢٣]. أَفَادَ الطَّبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ قَوْلَهُ: (إِنَّا لِلَّهِ) تَسْلِيمٌ وَإِفْرَارٌ، بِأَنَّ الْعَبْدَ وَمَا يَمْلِكُهُ وَمَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ عَارِيَةٌ مُسَرَّدَةٌ، وَمِنْهُ الْبَدْءُ وَإِلَيْهِ الرُّجُوعُ وَالْمُنْتَهَى، وَإِذَا وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَى ذَلِكَ وَصَبَرَ عَلَى مَا أَصَابَهُ، سَهَلَتْ عَلَيْهِ الْمُصِيبَةُ، وَأَمَّا التَّلَفُّظُ بِذَلِكَ مَعَ الْجَزَعِ فَقَبِيحٌ، وَسُخْطٌ لِلْقَضَاءِ^(٢).

وَعَنْ ثَابِتٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطَرِّفٍ، وَكَانَ قَدْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى اسْتَعْمَلَ، فَخَرَجَ مُطَرِّفٌ عَلَى قَوْمِهِ فِي ثِيَابٍ حَسَنَةٍ وَقَدْ أَدَهَنَ فَعَضَبُوا، قَالُوا: يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ يُخْرَجُ فِي ثِيَابٍ مِثْلِ هَذِهِ مُدْهِنًا، قَالَ مُطَرِّفٌ: "فَأَسْتَكِينُ لَهَا، وَقَدْ وَعَدَنِي رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهَا ثَلَاثَ خِصَالٍ كُلُّ خِصْلَةٍ مِنْهَا

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٩١٨) (٢/ ٦٣١).

(٢) انظر: الطيبي/ شرح المشكاة (٤/ ٣٧٣).

أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا كُلِّهَا، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦-١٥٧]، فَاسْتَكِينُ لَهَا بَعْدَ هَذَا^(١).

في الأثر فوائد:

الأولى: فِيهِ فَضْلُ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، فَهُوَ تَابِعِيٌّ صَالِحٌ صَاحِبُ كَرَامَةٍ، وَأَبُوهُ عَبْدُ اللَّهِ صَحَابِيٌّ، وَكَانَ زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا.

الثانية: وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى فَقْهِ مُطَرِّفٍ وَحِرْصِهِ عَلَى السُّنَّةِ، وَمِنْ فَقْهِهِ أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَى قَوْمِهِ حَدَادَ الرَّجُلِ عَلَى أَبِيهِ أَوْ قَرَابَتِهِ، وَفِيهِ أَنَّهُ لَا يُكْرَهُ لِمَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةِ الْمَوْتِ فِي قَرَابَتِهِ أَنْ يَلْبَسَ الثِّيَابَ الْحَسَنَةَ وَيَدَّهِنَ بِالطَّيِّبِ.

الثالثة: وَفِيهِ أَنَّ جَزَاءَ صَلَاةِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ وَهِدَايَتِهِ لَا يُعْطَاهَا إِلَّا مُؤْمِنٌ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، فَإِذَا سَخِطَ وَجَزِعَ مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ أَيْمًا كَانَ ضُرُّهُ فَلَا يُعْطَى ذَلِكَ الْجَزَاءُ، وَلِذَا أَبَى مُطَرِّفٌ أَنْ يَسْتَكِينَ لِعَوَائِدِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي يَفُوتُ بِهَا الْجَزَاءُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٧].

٨٩. الصَّبْرُ عَلَى مُصِيبَةِ الْمَوْتِ وَاحْتِسَابُهَا عَظِيمُ الْبَرَكَةِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «اشْتَكَى ابْنُ لَآبِي طَلْحَةَ ﷺ، قَالَ: فَمَاتَ وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتُهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، هَيَّأَتْ شَيْئًا، وَنَحَتْهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: كَيْفَ الْغُلَامُ؟ قَالَتْ: قَدْ هَدَأَتْ نَفْسُهُ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَاخَ، وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ، قَالَ: فَبَاتَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَعْلَمَتْهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا) قَالَ سُفْيَانُ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَرَأَيْتُ هُمَا تَسْعَةً أَوْلَادٍ، كُلُّهُمْ قَدْ قرَأَ الْقُرْآنَ^(٢).

في الحديث فوائد:

(١) أخرجه: أحمد/ الزهد (١٣٧١) (ص ١٩٨).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١٣٠١) (٢/ ٨٣).

الأولى: فيه فضلُ أمِّ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَإِنَّ الْحَادِثَةَ دَلِيلٌ عَلَى قُوَّةِ إِيْمَانِهَا وَنُورِ بَصِيرَتِهَا، فَقَدْ فَقِهَتْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا قَبَضَ النَّفْسَ لَنْ تَعُودَ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ، فَتَجَمَّلَتْ بِالصَّبْرِ وَكَتَمَتْ أَحْزَانَهَا وَلَمْ تُبْدِهَا، وَفَقِهَتْ أَنَّ الزَّوْجَ الْبَعِيدَ عَنْ زَوْجِهِ أَيَّامًا أَوْ أَسَابِيعَ لِسَفَرٍ أَوْ غَيْرِهِ يَكُونُ مَشْدُودًا إِلَيْهَا، فَاثَرَتْ أَنْ تُؤَدِّيَ حَقَّهُ، حَتَّى إِذَا أَصَابَ حَاجَتَهُ مِنَ الْمُطْعَمِ وَالْمُشْرَبِ وَالْمُضْجَعِ حَدَّثَتْهُ بِهَا كَأَن لَوَلَدَهَا.

الثانية: وفيه جَوَازُ الْأَخْذِ بِالْمُعَارِيضِ، لِغَرَضِ بَرِّ الزَّوْجِ وَإِسْعَادِهِ وَتَخْفِيفِ الْمَشَاقِّ وَالْأَحْزَانِ عَنْهُ.

الثالثة: وفيه جَوَازُ كِتْمِ خَبَرِ الْوَفَاةِ عَمَّنْ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ الْإِعْيَاءِ وَالتَّعَبِ مِنْ سَفَرٍ أَوْ مَرَضٍ حَتَّى يُصِيبَ حَظَّهُ مِنَ الْعَافِيَةِ بِطَعَامٍ وَشَرَابٍ وَنَوْمٍ وَنَحْوِهَا.

الرابعة: وفيه أَنَّ الصَّبْرَ وَالتَّجَلُّدَ وَالْإِحْتِسَابَ وَبِرَّ الْمَرْأَةِ لِلزَّوْجِ وَحِرْصَهَا عَلَى عَافِيَتِهِ وَاجْتِنَابِ إِحْزَانِهِ سَبِيلٌ إِلَى الْبَرَكَةِ، وَعِظَمِ الْأَجْرِ، فَقَدْ بُورِكَ لِأَبِي طَلْحَةَ وَزَوْجِهِ بِمَا صَبَرَ وَاحْتَسَبَا فِيمَنْ أَعْطَاهُمَا مِنْ الْوَلَدِ، فَقَدْ كَانَ لهُمَا مِنَ الْأَحْفَادِ تِسْعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْقُرَاءِ.

٩٠. فِي حُسْنِ التَّعْزِيَةِ عَلَى الْوَلَدِ

عَنْ نَافِعٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: اشْتَكَى ابْنُ لَعْبِدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَاشْتَدَّ وَجْدُهُ عَلَيْهِ حَتَّى قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَقَدْ خَشِينَا عَلَى هَذَا الشَّيْخِ أَنْ يَحْدُثَ بِهِذَا الْغَلَامِ حَدَثٌ، فَمَاتَ الْغَلَامُ، فَخَرَجَ ابْنُ عُمَرَ فِي جَنَازَتِهِ وَمَا رَجُلٌ أَبْدَى سُرُورًا مِنْهُ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «إِنَّمَا كَانَ رَحْمَةً لَهُ، فَلَمَّا وَقَعَ أَمْرُ اللَّهِ رَضِينَا بِهِ»^(١).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: فيه أَنَّ الْحُزْنَ عَلَى مَرَضِ الْوَلَدِ رَحْمَةٌ لَا تَتَنَافَى مَعَ الْإِيْمَانِ بِالْقَدَرِ وَكَمَالِ الصَّبْرِ.

الثانية: وفيه فَضْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَحِرْصُهُ عَلَى إِبْدَاءِ النَّصِيحِ لِلْمُسْلِمِينَ بِفِعْلِهِ وَقَوْلِهِ؛ فَلَمَّا مَاتَ وَلَدُهُ بَدَى مِنْهُ طُمَأْنِينَةٌ وَارْتِيَاخٌ أَيْدُهُمَا بِقَوْلِهِ: إِنَّمَا كَانَ حُزْنِي عَلَى وَلَدِي رَحْمَةً لَهُ، فَلَمَّا وَقَعَ أَمْرُ اللَّهِ يَعْنِي الْمَوْتَ رَضِينَا بِهِ.

قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِابْنِهِ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ مَرِيضٌ كَيْفَ مَحْدُوكٌ قَالَ فِي الْمَوْتِ قَالَ: "لَأَنْ تَكُونَ فِي مِيزَانِي أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِيزَانِكَ، فَقَالَ لَهُ: وَاللَّهِ يَا أَبَتِ لَأَنْ يَكُونَ مَا تُحِبُّ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَا

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الرضا عن الله بقضائه (٩٨) (ص ١١٣).

أُحِبُّ.

قِيلَ: فَلَمَّا مَاتَ ابْنُهُ عَبْدُ الْمَلِكِ، قَالَ عُمَرُ: يَا بُنَيَّ لَقَدْ كُنْتَ فِي الدُّنْيَا كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦]، وَلَقَدْ كُنْتَ أَفْضَلَ زِينَتِهَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ الْيَوْمَ مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ الَّتِي هِيَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا، وَاللَّهِ مَا سَرَّيَ أَنْ دَعَوْتُكَ مِنْ جَانِبٍ فَأَجَبْتَنِي. وَلَمَّا دَفَنَهُ قَامَ عَلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ: مَا زِلْتُ مَسْرُورًا بِكَ مُنْذُ بُشِّرْتُ بِكَ، وَمَا كُنْتُ قَطُّ أَسْرَّ إِلَيَّ مِنْكَ الْيَوْمَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَرَ وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ^(١).

وَرُوِيَ أَنَّ شُرَيْحًا الْقَاضِي مَاتَ لَهُ ابْنٌ، فَجَهَّزَهُ وَعَسَلَهُ وَدَفَنَهُ بِاللَّيْلِ، وَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ أَحَدٌ، وَلَمَّا جَلَسَ لِلْقَضَاءِ مِنَ الْغَدِ جَاءَ النَّاسُ عَلَى حَسَبِ الْعَادَةِ يَعُودُونَهُ وَيَسْأَلُونَهُ عَنْهُ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، الْآنَ فَقَدَ الْآئِينَ وَالْوَجَعَ، فَفَرِحَ النَّاسُ وَظَنُوا أَنَّهُ قَدْ عُوِيَ مِنْ مَرَضِهِ، فَقَالَ -وَهُوَ يَضْحَكُ-: احْتَسَبْنَاهُ فِي جَنْبِ اللَّهِ، فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ^(٢).

وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الرَّازِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: "صَحِبْتُ فَضِيلَ بْنَ عِيَّاضٍ ثَلَاثِينَ سَنَةً، مَا رَأَيْتُهُ ضَاحِكًا وَلَا مُبْتَسِمًا إِلَّا يَوْمَ مَاتَ عَلِيُّ ابْنُهُ، فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَحَبُّ أَمْرًا فَأَحْبَبْتُ مَا أَحَبَّ اللَّهُ»^(٣).

وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَرْسَلَتِ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ: إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ فَائْتِنَا، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: (إِنَّ لِلَّهِ مَا أَحَدٌ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ). فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَّهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَجَالٌ، فَرَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَتَقَعَّقُ، قَالَ: حَسِبْتُهُ أَنَّهُ قَالَ: كَأَنَّهُا شَنْ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ: (هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءِ)^(٤).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

(٢) أخرجه: الهيثمي/موارد الظمان (٤/ ٩٢).

(٢) أخرجه: ابن ناصر الدين/برد الأكباد عند فقد الأولاد (ص ٤٠).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الرضا عن الله بقضائه (٩٠) (ص ١٠٨).

(٤) أخرجه: البخاري/صحيحه (١٢٢٤) (١/ ٤٣٢)، مسلم/صحيحه (٩٢٣) (٣/ ٣٩).

الأولى: فِيهِ جَمِيلُ خُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّى هَذَا فِي مُوَاسَاتِهِ لِابْنَتِهِ، حَيْثُ أَرْسَلَ يَقْرئُهَا السَّلَامَ، وَيُعْزِيهَا بَوْلَدِهَا، وَيَحْضُّهَا عَلَى الصَّبْرِ وَالْإِحْسَابِ.

الثانية: قَوْلُهُ: (إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ) تَأْكِيدٌ عَلَى أَنَّ لِلَّهِ الْحَقَّ الْمُطْلَقَ فِي التَّصَرُّفِ فِيمَا خَلَقَ إِذْ هُوَ الْمُتَفَرِّدُ فِي خَلْقِ الْمَوْجُودَاتِ، وَفِي مُلْكِهَا، فَلَهُ الْحَقُّ فِيمَا أَخَذَ، وَلَهُ الْحَقُّ فِيمَا أُعْطِيَ، (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ)، فَإِذَا بَصَرَ النَّاسُ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَعْتَرِضَ أَوْ يَسْخَطَ.

الثالثة: قَوْلُهُ: (وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى) تَأْوِيلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ [الرعد: ٨]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ٢]. وَقَوْلُهُ: ﴿وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [إبراهيم: ١٠]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الرعد: ٢].

الرابعة: قَوْلُهُ: (فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ) أَمْرٌ بِالصَّبْرِ عَلَى مُصِيبَةِ الْمَوْتِ وَاحْتِسَابِ أَجْرِهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَيَدُلُّ بِإِزْمِهِ عَلَى تَرْكِ الْجَزَعِ وَالسَّخَطِ، فَإِنَّهُ مِنَ الْإِثْمِ، وَلَا يَمْنَعُ الْقَدَرَ.

الخامسة: قَوْلُهُ: (فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ) دَلِيلٌ عَلَى رِقَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَحْمَتِهِ، يُؤَكِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رِءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُّهْدَاةٌ)^(١).

السادسة: قَوْلُهُ: (هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ) قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "عَرَضُهُ فِي هَذَا الْبَابِ إِثْبَاتُ الرَّحْمَةِ وَهِيَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ لَا مِنْ صِفَاتِ أَفْعَالِهِ، وَالرَّحْمَنُ وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ تَعَالَى وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِمَعْنَى الرَّحْمَةِ، كَتَضَمُّنِ وَصْفِهِ لِنَفْسِهِ بِأَنَّهُ عَالِمٌ وَقَادِرٌ وَحَيٌّ وَسَمِيعٌ وَبَصِيرٌ وَمُتَكَلِّمٌ وَمُرِيدٌ لِلْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْحَيَاةِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ وَالْإِرَادَةِ، الَّتِي جَمِيعُهَا صِفَاتُ ذَاتِهِ لَا صِفَاتُ أَفْعَالِهِ؛ لِإِقْيَامِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ حَيًّا عَالِمًا قَادِرًا سَمِيعًا بَصِيرًا مُتَكَلِّمًا مُرِيدًا، وَمِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ الْغَضَبُ وَالسَّخَطُ، وَالْمُرَادُ بِرَحْمَتِهِ تَعَالَى إِرَادَتُهُ لِنَفْعِ مَنْ سَبَقَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُ يَنْفَعُهُ وَيُثْنِيهِ عَلَى أَعْمَالِهِ، فَسَمَّاها رَحْمَةً، وَالْمُرَادُ بِغَضَبِهِ وَسَخَطِهِ إِرَادَتُهُ لِإِضْرَارِ مَنْ سَبَقَ فِي عِلْمِهِ إِضْرَارُهُ وَعِقَابُهُ عَلَى ذُنُوبِهِ فَسَمَّاها غَضَبًا وَسَخَطًا، وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ رَاحِمٌ وَرَحِيمٌ وَرَحْمَنٌ وَغَاضِبٌ وَسَاخِطٌ بِمَعْنَى أَنَّهُ مُرِيدٌ لِمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَإِنَّمَا لَمْ يَعْرِفْ بَعْضُ الْعَرَبِ الرَّحْمَنَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ

(١) أخرجه: البيهقي / شعب الإيمان (١٤٤٥) (٢/١٦٤).

أَسْمَاءُ كُلِّهَا وَاجِبٌ اسْتِعْمَالُهَا وَدُعَاؤُهَا بِهَا سَوَاءٌ؛ لِكَوْنِ كُلِّ اسْمٍ مِنْهَا رَاجِعًا إِلَى ذَاتٍ وَاحِدَةٍ، وَهُوَ الْبَارِي تَعَالَى وَإِنْ دَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ تَعَالَى يَخْتَصُّ الْاسْمُ بِالذَّلَالَةِ عَلَيْهَا، وَأَمَّا الرَّحْمَةُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ يَتَرَاخُمُونَ بِهَا فَهِيَ مِنْ صِفَاتِ أَفْعَالِهِ، أَلَا تَرَاهُ ﷺ قَدْ وَصَفَهَا بِأَنَّ اللَّهَ خَلَقَهَا فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَجَعَلَهُ لَهَا فِي الْقُلُوبِ خَلْقٌ مِنْهُ تَعَالَى لَهَا فِيهَا، وَهَذِهِ الرَّحْمَةُ رِقَّةٌ عَلَى الْمَرْحُومِ، وَاللَّهُ تَعَالَى وَتَنَزَّهَ أَنْ يُوصَفَ بِذَلِكَ" (١).

السَّابِعَةُ: وَفِيهِ أَنَّ الْبُكَاءَ وَهُوَ دَمْعُ الْعَيْنِ وَحُزْنُ الْقَلْبِ الْمُجَرَّدُ عَنِ الصَّرَاحِ وَالْعَوِيلِ وَالسَّخَطِ وَالضَّجَرِ هُوَ رَحْمَةٌ أَوْدَعَهَا اللَّهُ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ، لَا يَتَنَافَى مَعَ الصَّبْرِ وَالرَّضَى، وَلَا يُعَدُّ مِنَ النِّيَاحَةِ وَأَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَزِّيهِ بِإِنِّهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: (الْهَيْبَةُ وَعَوَارِيهِ الْمُسْتَوْدَعَةِ، مَتَّعَكَ بِهَا فِي غِبْطَةٍ وَسُرُورٍ، وَقَبَضَهُ مِنْكَ بِأَجْرِ كَبِيرٍ، الصَّلَاةُ وَالرَّحْمَةُ وَاهْدَى إِنْ اخْتَسَبْتَهُ فَاصْبِرْ، وَلَا يُحِيطُ جَزْعُكَ أَجْرَكَ فَتَنْدَمَ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْجَزَعَ لَا يَرُدُّ مَيِّتًا وَلَا يَدْفَعُ حُزْنًا، وَمَا هُوَ نَارِزٌ فَكَأَنَّ قَدْ وَالسَّلَامُ) (٢).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: يُسْتَحَبُّ بَدْءُ الْكُتُبِ الَّتِي يُبْعَثُ بِهَا إِلَى ذَوِي الْهَيْئَاتِ بِالْبِسْمَلَةِ، ثُمَّ تَحِيَّةُ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ الْحَمْدُ وَالتَّهْلِيلُ.

الثَّانِيَةُ: وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ تَعَزِيَةِ الْفَاضِلِ لِلْمَفْضُولِ الْمُتَبَتَّلِ وَمَوَاسَاتِهِ بِدَعَوَاتٍ مَأْثُورَةٍ فِيهَا تَكْثِيرُ الْأَجْرِ وَالتَّوْفِيقِ إِلَى الصَّبْرِ وَالشُّكْرِ.

الثَّالِثَةُ: وَفِيهِ تَذْكِيرُ الْمُتَبَتَّلِ بِأَنَّ نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ وَوَلَدَهُ وَمَالَهُ عَارِيَةٌ مِنَ اللَّهِ يَتَمَتَّعُ بِهَا فِي غِبْطَةٍ وَسُرُورٍ زَمَنًا مَعْلُومًا ثُمَّ تُوْخَذُ مِنْهُ؛ لِيُنَالَ بِصَبْرِهِ عَلَيْهَا وَاحْتِسَابِهَا أَجْرًا كَبِيرًا صَلَاةً مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً وَهَدَايَةً.

الرَّابِعَةُ: وَفِيهِ الْأَمْرُ بِالصَّبْرِ وَالْإِحْتِسَابِ عِنْدَ فَوَاتِهَا، وَيَدُلُّ بِإِلْزَامِهِ عَلَى اجْتِنَابِ الْجَزَعِ وَالسَّخَطِ عِنْدَ فَوَاتِهَا، فَإِنَّهُمَا سَبِيلُ حُبُوطِ الْأَجْرِ، وَحُصُولِ النَّدَمِ، فَإِنَّ الْجَزَعَ لَا يَرُدُّ مَيِّتًا وَلَا يَدْفَعُ حُزْنًا.

(١) ابن بطال/ شرح صحيح البخاري (١٠/ ٤٠٣).

(٢) أخرجه: الطبراني/ الدعاء (١٢١٦) (ص ٣٦٥).

الخامسة: وفيه أن سنة القدر بشأن الابتلاء أنه لا يدوم على أحد، بل هو طارئ يوشك على الزوال، فاستعجل زواله بالصبر، وعليك من الله السلامة والعافية.

وقال علي بن أبي طالب عليه السلام للأشعث، وعزاه عن ابن له، فقال: يا أشعث، إن تجزع على ابنك، فقد استحققت ذلك منك الرحم؛ وإن تصبر ففي الله خلف؛ يا أشعث، إن صبرت جرى عليك القدر وأنت مأجور؛ وإن جزعت، جرى عليك القدر، وأنت مأزور^(١).

في الآثار فوائد:

الأولى: فيه فضل علي عليه السلام، وغزارة علمه ونور بصيرته، وقد أجرى الله الحكمة على قلبه ولسانه، وكان يسخرها في مواساة الناس في أحرانهم ووعظهم وتذكيرهم بما يصلحهم.

الثانية: وفيه أن علياً عليه السلام قد عزى الأشعث بن قيس بموت ابن له فوعظه قائلاً: إن تجزع على ابنك، فلا يقبح منك ذلك؛ لأنه من أوثق الرحم، وأقربها إلى قلبك، وإن تصبر عليه يوشك أن يبلغك الخلف الصالح.

الثالثة: وفيه أن قدر الله نافذ لا مرد له، فإن صبر المؤمن على مصابه نفذ المقدور وكان للصابر أجر، وإن سخط وجزع نفذ ولا أجر له.

ومات لأبي الأخص ابن صغير، فأتاه سفيان وزائدة يعزيانه، فكان فيما قاله لسفيان بعد ما عزاه أن قال: "إن الله سبحانه أنعم عليك به - يعني الولد - وهبه ما شاء أن يهاب، ثم أنعم عليك إن قبضه إليه، فكان مدخوراً لك عنده، فلا تعد نعمته عليك مصيبة، فكأنك قد لحقت به فسررك تقدّمك إياك"^(٢).

وعن محمد بن عيسى الزاهد يقول: إن عبد الرحمن بن مهدي، مات له ابن، فجزع عليه جزعاً شديداً، فبعث إليه الشافعي يقول له: "يا أخي، عز نفسك بما تعزي به غيرك، واستقبح من فعلك ما تستقبحه من غيرك، واعلم أن أمض المصائب فقد سرور وحرمان أجر، فكيف إذا اجتمع مع اكتساب

(١) ذكره: أبو الحسن المدائني/ التعازي (١١٣) (ص ٨٢).

(٢) أخرجه: ابن ناصر الدين الدمشقي/ برد الأكباد عند فقد الأولاد (ص ٥١).

وَزِرٍ؟" (١).

وَعَزَّى مُوسَى بْنُ الْمُهْدِيِّ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ لَهُ، فَقَالَ: "أَيْسُرُكَ وَهُوَ بَلِيَّةٌ وَفِتْنَةٌ، وَيُخْزِنُكَ وَهُوَ صَلَاةٌ وَرَحْمَةٌ" (٢).

وَكَتَبَ ابْنُ السَّيِّدِ إِلَى هَارُونَ الرَّشِيدِ يُعْزِيهِ بِوَلَدِهِ، فَقَالَ: "أَمَّا بَعْدُ: فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَكُونَ شُكْرُكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَيْثُ قَبَضَهُ كَشُكْرِكَ لَهُ حَيْثُ وَهَبَهُ لَكَ فَافْعَلْ، فَإِنَّهُ حَيْثُ قَبَضَهُ أَحْرَزَ لَكَ هَبْتَهُ. وَلَوْ بَقِيَ لَمْ تَسْلَمْ مِنْ فِتْنَةٍ، أَرَأَيْتَ جَزَعَكَ عَلَى ذَهَابِهِ وَتَلَهُّفَكَ عَلَى فِرَاقِهِ، أَرْضِيَتِ الدَّارَ لِنَفْسِكَ فَتَرَضَاهَا لِأَيِّكَ، أَمَّا هُوَ فَقَدْ خُلِّصَ مِنَ الْكَدْرِ وَبَقِيَ مُتَعَلِّقًا بِالْخَطَرِ وَالسَّلَامِ" (٣).

٩١. صَبْرُ الْمُؤْمِنِ طَرِيقُ الْإِمَامَةِ إِلَى الْهُدَى

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].
"أَيُّ: وَجَعَلْنَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رُؤَسَاءَ فِي الْخَيْرِ، يَهْدُونَ أَتْبَاعَهُمْ وَأَهْلَ الْقَبُولِ مِنْهُمْ، بِإِذْنِنَا هُمْ وَتَقْوِينَا إِيَّاهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ صَبَرُوا عَلَى طَاعَتِنَا، وَعَزَفَتْ أَنْفُسُهُمْ عَنْ لَذَاتِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا، وَكَانُوا مِنْ أَهْلِ الْيَقِينِ بِحُجَجِنَا وَبِمَا تَبَيَّنَ لَهُمْ مِنَ الْحَقِّ.
وَفِي ذَلِكَ إِبَاءٌ إِلَى أَنَّ الْكِتَابَ الَّذِي آتَيْنَاكَ سَيَكُونُ هِدَايَةً لِلنَّاسِ، وَسَيَكُونُ مِنْ أَتْبَاعِهِ أَئِمَّةٌ يَهْدُونَ مِثْلَ تِلْكَ الْهُدَايَةِ" (٤).

٩٢. الصَّبْرُ عَلَى الْبُؤْسَاءِ عَافِيَةٌ مِنَ الْكَدِّ

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَمَسَسْتُمْ حَسَنَةً تَسْؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٢٠].
"أَيُّ: إِذَا نَالَكُمْ خَيْرٌ كَانَتْ صَارِكُكُمْ عَلَى أَعْدَائِكُمُ الْمُقَاوِمِينَ لِدَعْوَتِكُمْ، وَدُخُولِ النَّاسِ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا أَحْزَنَهُمْ ذَلِكَ وَعَزَّ عَلَيْهِمْ.

(١) ذكره: المنبجي/ تسليية أهل المصائب (ص ١٢٦).

(٢) ذكره: ابن قتيبة/ عيون الأخبار (٣/ ٦٢).

(٣) ذكره: عبد العزيز السلطان/ موارد الظمان لدروس الزمان (٣/ ٣٢٧).

(٤) المراغي/ تفسيره (٢١/ ١١٨).

وَإِنْ نَالْتُمْ مُسَاءَةً كَالْإِخْفَاقِ فِي حَرْبٍ، أَوْ إصَابَةٍ عَدُوٍّ لَكُمْ، أَوْ حُدُوثِ اخْتِلَافٍ بَيْنَ جَمَاعَتِكُمْ فَرِحُوا بِذَلِكَ.

قَالَ قَتَادَةُ فِي بَيَانِ ذَلِكَ: فَإِذَا رَأَوْا مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ أُلْفَةً وَجَمَاعَةً وَظُهُورًا عَلَى عَدُوِّهِمْ، غَاضِبَةً ذَلِكَ وَسَاءَهُمْ، وَإِذَا رَأَوْا مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فُرْقَةً وَاخْتِلَافًا، أَوْ أَصِيبَ طَرَفٌ مِنْ أَطْرَافِ الْمُسْلِمِينَ سَرَّهُمْ ذَلِكَ، وَأَعْجَبُوا بِهِ وَابْتَهَجُوا، وَهُمْ كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ أَكْذَبَ اللَّهُ أُحْدُوثَهُ، وَأَوْطَأَ مَحِلَّتَهُ، وَأَبْطَلَ حُجَّتَهُ، وَأَظْهَرَ عَوْرَتَهُ، وَذَلِكَ قَضَاءُ اللَّهِ فِيَمَنْ مَضَى مِنْهُمْ، وَفِيَمَنْ بَقِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

﴿وَأِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ أَي: وَإِنْ تَصْبِرُوا عَلَى مَشَاقِّ التَّكَالِيفِ فَتَمْتَلُوا الْأَوَامِرَ، وَتَتَّقُوا كُلَّ مَا نُهِيتُمْ عَنْهُ وَحُظِرَ عَلَيْكُمْ - وَمِنْ ذَلِكَ اتِّخَاذُ الْكَافِرِينَ بَطَانَةً - فَلَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ، لِأَنَّكُمْ قَدْ وَفَّيْتُمْ لِلَّهِ بِعَهْدِ الْعُودِيَّةِ، فَهُوَ يَفِي لَكُمْ بِحَقِّ الرُّبُوبِيَّةِ، وَيَحْفَظُكُمْ مِنَ الْآفَاتِ وَالْمَخَافَاتِ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾.

قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَكْتِبَ مَنْ يَحْسُدُكَ فَاجْتَهِدْ فِي احْتِسَابِ الْفَضَائِلِ. وَقَدْ جَرَتْ سُنَّةُ الْقُرْآنِ أَنْ يُذَكَّرَ الصَّابِرُ فِي كُلِّ مَقَامٍ يَشُقُّ عَلَى النَّفْسِ احْتِمَالُهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ حَبْسَ الْإِنْسَانِ سِرَّهُ عَنْ وَدِيدِهِ وَعَشِيرِهِ، وَمُعَامِلِهِ وَقَرِيبِهِ مِمَّا يَشُقُّ عَلَيْهِ، فَإِنَّ مِنْ لَذَاتِ النَّفُوسِ أَنْ تُفْضِيَ بِمَا فِي الصَّمِيرِ إِلَى مَنْ تَسْكُنُ إِلَيْهِ وَتَأْنَسُ بِهِ.

وَلَمَّا نَهَى الْمُؤْمِنِينَ عَنِ اتِّخَاذِ بَطَانَةٍ مِنْ دُونِهِمْ مِنْ خُلَطَائِهِمْ وَعَشْرَائِهِمْ وَحُلَفَائِهِمْ لِمَا بَدَأَ مِنْهُمْ مِنَ الْبُغْضَاءِ وَالْحَسَدِ - حَسُنَ أَنْ يُذَكَّرَهُمْ بِالصَّبْرِ عَلَى هَذَا التَّكْلِيفِ الشَّاقِّ عَلَيْهِمْ، وَاتَّقَاءِ مَا يَجِبُ اتِّقَاؤُهُ لِلسَّلَامَةِ مِنْ عَوَاقِبِ كَيْدِهِمْ.

وَفِي الْآيَةِ عِبْرَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ فِي مُعَامَلَةِ الْأَعْدَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالصَّبْرِ عَلَى عَدَاوَةِ أَوْلِيائِكَ الْمُبْغِضِينَ الْكَافِرِينَ، وَاتَّقَاءِ شَرِّهِمْ، وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ بِمُقَابَلَةِ الشَّرِّ بِمِثْلِهِ، إِذْ مِنْ دَابِّ الْقُرْآنِ أَلَّا يَأْمُرَ إِلَّا بِالْمَحَبَّةِ وَالْخَيْرِ، وَدَفْعِ السَّيِّئَةِ بِالْحَسَنَةِ، كَمَا قَالَ: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾، فَإِنْ تَعَذَّرَ تَحْوِيلُ الْعَدُوِّ إِلَى مُحِبٍّ، بِدَفْعِ سَيِّئَاتِهِ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهَا - جَازَ دَفْعُ السَّيِّئَةِ بِمِثْلِهَا مِنْ غَيْرِ بَغْيٍ، كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ بَنِي النَّضِيرِ، فَإِنَّهُ حَالَفَهُمْ وَوَادَّهُمْ، فَنَكَثُوا الْعَهْدَ وَخَانُوا، وَأَعَانُوا عَلَيْهِ عَدُوَّهُ مِنْ قُرَيْشٍ وَسَائِرِ الْعَرَبِ، وَحَاوَلُوا قَتْلَهُ، فَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ وَسِيلَةٌ لِعِلَاجِهِمْ إِلَّا قِتَالُهُمْ وَإِجْلَاؤُهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ.

﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ أَي إِنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِعَمَلِ الْفَرِيقَيْنِ، وَخَبِيرٌ بِأَسْبَابِ مَا يَصْدُرُ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا، وَمُقَدِّمَاتِهِ، وَنَتَائِجِهِ وَغَايَاتِهِ، فَهُوَ الَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَى إِرْشَادِهِ، فِي مُعَامَلَةِ أَحَدِهِمَا لِلْآخَرِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَعْرِفَ أَحَدُهُمَا مِنْ نَفْسِهِ مَا يَعْمَلُهُ ذَلِكَ الْمُحِيطُ بِعَمَلِهِ، وَعَمَلٍ مِنْ يَنَاهِضُهُ، وَيُنَاصِبُهُ الْعَدَاوَةَ، فَهِدَايَةُ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ خَيْرٌ وَسِيلَةٌ لِلْوُصُولِ إِلَى أَغْرَاضِهِمْ وَمَآرِبِهِمْ.

وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ كَالْعِلَّةِ؛ لِكَوْنِ الْاسْتِعَانَةِ بِالصَّبْرِ وَالتَّمَسُّكِ بِالتَّقْوَى شَرْطَيْنِ لِلنَّجَاحِ. وَخُلَاصَةُ الْمَعْنَى: إِنَّ اللَّهَ قَدْ دَلَّكُمْ عَلَى مَا يُنْجِيكُمْ مِنْ كَيْدِ أَعْدَائِكُمْ، فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَتَشَبَّهُوا وَتَعْلَمُوا أَنَّهُ مُحِيطٌ بِأَعْمَالِهِمْ، وَهُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَمْنَعَهُمْ مِمَّا يُرِيدُونَ بِكُمْ، فَتَقُوا بِهِ، وَتَوَكَّلُوا عَلَيْهِ ^(١).

٩٣. يُضَاعِفُ اللَّهُ أَجْرَ الصَّابِرِينَ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرُهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [القصص: ٥٤].

قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ﴾ أَي: وَإِذَا تُتْلَى هَذَا الْقُرْآنُ عَلَيْهِمْ قَالُوا صَدَقْنَا بِأَنَّهُ نَزَلَ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا حَقًّا، وَقَدْ كُنَّا مُصَدِّقِينَ بِهِ قَبْلَ نَزُولِهِ، لِأَنَّا وَجَدْنَا فِي كُتُبِنَا نَعْتَ مُحَمَّدٍ، وَنَعْتَ كِتَابِهِ.

وَفِي هَذَا إِيمَاءٌ إِلَى أَنَّ إِيمَانَهُمْ بِهِ مُتَقَادِمُ الْعَهْدِ، فَابْتَأَوْهُمْ الْأَوَّلُونَ قَرَأُوا فِي الْكُتُبِ الْأُولِ ذِكْرَهُ، وَأَبْنَأَوْهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ فَعَلُوا كَمَا فَعَلُوا مِنْ قَبْلِ نَزُولِهِ.

ثُمَّ بَيَّنَّ جَزَاءَهُمْ عَلَى إِيمَانِهِمْ بِهِ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ بِمَا سَبَقَهُ مِنَ الْكُتُبِ بِقَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرُهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ أَي: هُمْ يُؤْتَوْنَ ثَوَابَ عَمَلِهِمْ مَرَّتَيْنِ:

مَرَّةً عَلَى إِيمَانِهِمْ بِكِتَابِهِمْ، وَمَرَّةً عَلَى إِيمَانِهِمْ بِالْقُرْآنِ، بِسَبَبِ صَبْرِهِمْ وَثَبَاتِهِمْ عَلَى الْإِيمَانَيْنِ فَإِنَّ تَجَسُّمَ مِثْلِ هَذِهِ الْمَشَاقِّ شَدِيدٌ عَلَى النَّفْسِ، فَقَدْ يُصِيبُهُمْ مِنْ جَزَاءِ ذَلِكَ أَدَى مِنْ قَوْمِهِمْ أَوْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فِي اتِّبَاعِهِمْ مُحَمَّدًا ﷺ.

وَنَحْنُ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي شَأْنِهِمْ ﴿يُؤْتِكُمْ كَفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرُهُمْ مَرَّتَيْنِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ

(١) المراغي / تفسيره (٤/ ٤٧ - ٤٨).

فَأَمَّنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ وَصَدَقَهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقَّ سَيِّدِهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَةٌ فَغَدَّاهَا فَأَحْسَنَ غِذَاءَهَا، ثُمَّ أَذْبَهَا فَأَحْسَنَ أَذْبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ^(١).
وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنِّي لَتَحْتَ رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقَالَ قَوْلًا حَسَنًا جَمِيلًا، وَكَانَ فِيمَا قَالَ: " مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَهُ مَا لَنَا وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْنَا، وَمَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَلَهُ أَجْرُهُ، وَلَهُ مَا لَنَا وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْنَا"^(٢).

ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ أَوْصَافِهِمْ مَا يُؤْهِلُهُمْ لِلزُّلْفَى وَالْقُرْبِ مِنْ رَبِّهِمْ فَقَالَ: ﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾ أَيُّ: وَهُمْ يَدْفَعُونَ مَا سَمِعُوا مِنَ الْأَذَى وَالشَّنَمِ بِالصَّفْحِ وَالْعَفْوِ عَنْهُ.
﴿وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ أَيُّ: وَيُنْفِقُونَ مِمَّا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ مِنَ الْمَالِ الْحَلَالِ، النَّفَقَاتِ الْوَاجِبَةِ لِأَهْلِهِمْ وَذَوِي قُرْبَاهُمْ، وَيُؤَدُّونَ الزَّكَاةَ الْمُفْرُوضَةَ عَلَيْهِمْ، وَيُسَاعِدُونَ الْبَائِسِينَ وَذَوِي الْخُصَاصَةِ الْمُعْزِزِينَ^(٣).

٩٤. تَعْلِيْقُ الْإِمَامَةِ فِي الدِّينِ بِالصَّبْرِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].
أَيُّ: وَجَعَلْنَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رُؤُسَاءَ فِي الْخَيْرِ، يَهْدُونَ أَتْبَاعَهُمْ وَأَهْلَ الْقُبُولِ مِنْهُمْ بِإِذْنِنَا هُمْ وَتَقْوِيَّتِنَا إِيَّاهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ صَبَرُوا عَلَى طَاعَتِنَا، وَعَزَفَتْ أَنْفُسُهُمْ عَنْ لَذَاتِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا، وَكَانُوا مِنْ أَهْلِ الْيَقِينِ بِحُجَجِنَا وَبِمَا تَبَيَّنَ لَهُمْ مِنَ الْحَقِّ.
وَفِي ذَلِكَ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّ الْكِتَابَ الَّذِي آتَيْنَاكَ سَيَكُونُ هِدَايَةً لِلنَّاسِ، وَسَيَكُونُ مِنْ أَتْبَاعِهِ أُمَّةٌ يَهْدُونَ مِثْلَ تِلْكَ الْهِدَايَةِ^(٤).

٩٥. يُمَدِّدُ الصَّابِرُونَ بِالْمَلَائِكَةِ الْمُسَوِّمِينَ

قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٥٤) (١/ ١٣٤).

(٢) صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (٢٢٢٣٤) (٣٦/ ٥٧٠).

(٣) المراغي/ تفسيره (٧١ / ٢٠).

(٤) المرجع السابق (١١٨ / ٢١).

الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ [آل عمران: ١٢٥].

أَي: بَلَى يَكْفِيكُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ وَعَدَهُمْ بِالزِّيَادَةِ بِشَرَطِ الصَّبْرِ وَالتَّقْوَى حَتَّى هُمْ عَلَيْهِمَا وَتَقْوِيَةً لِقُلُوبِهِمْ.
أَي: إِنْ تَصَبَّرُوا عَلَى لِقَاءِ الْعَدُوِّ وَمُنَاهَضَتِهِمْ، وَتَتَّقُوا مَعْصِيَةَ اللَّهِ، وَمُخَالَفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ، وَيَحْتَكُمُ الْمُشْرِكُونَ مِنْ سَاعَتِهِمْ هَذِهِ - يُمِدُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، لِيُعَجِّلَ نَصْرَكُمْ، وَيَسْهَلَ فَتْحُكُمْ^(١).

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأُولَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ عَنْ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِلْمُؤْمِنِينَ: ﴿أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ﴾» [آل عمران: ١٢٤]
فَوَعَدَهُمُ اللَّهُ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَدَدًا هُمْ، ثُمَّ وَعَدَهُمْ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ الْآلَافِ خَمْسَةَ آلَافٍ إِنْ صَبَرُوا لِأَعْدَائِهِمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ، وَلَا دَلَالَهَ فِي الْآيَةِ عَلَى أَنَّهُمْ أُمِدُّوا بِالثَّلَاثَةِ آلَافِ، وَلَا بِالْخَمْسَةِ آلَافِ، وَلَا عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يُمِدُّوا بِهِمْ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَمَدَّهُمْ عَلَى نَحْوِ مَا رَوَاهُ الَّذِينَ أَثْبَتُوا أَنَّهُ أَمَدَّهُمْ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَمْ يُمِدَّهُمْ عَلَى نَحْوِ الَّذِي ذَكَرَهُ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ، وَلَا خَبَرَ عِنْدَنَا صَحَّ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي يُثْبِتُ أَنَّهُمْ أُمِدُّوا بِالثَّلَاثَةِ الْآلَافِ وَلَا بِالْخَمْسَةِ الْآلَافِ، وَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُقَالَ فِي ذَلِكَ قَوْلٌ إِلَّا بِخَبَرٍ تَقُومُ الْحُجَّةُ بِهِ، وَلَا خَبَرَ بِهِ كَذَلِكَ فَتُسَلِّمُ لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ قَوْلُهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي الْقُرْآنِ دَلَالَهَ عَلَى أَنَّهُمْ قَدْ أُمِدُّوا يَوْمَ بَدْرٍ بِآلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ^(٢).

٩٦. يُكْرِمُ الصَّابِرُونَ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَيَسْلَامُ الْمَلَائِكَةُ

قَالَ تَعَالَى: ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٣-٢٤].

﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ أَي تِلْكَ الْعُقْبَى هِيَ جَنَّاتُ إِقَامَةٍ، يُخَلَّدُونَ فِيهَا لَا يَخْرُجُونَ مِنْهَا أَبَدًا.
ثُمَّ ذَكَرَ مَا يَكُونُ فِيهَا مِنَ الْأَنْسِ بِاجْتِمَاعِ الْأَهْلِ وَالْمُحِبِّينَ الصَّالِحِينَ، فَقَالَ: ﴿وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ أَي وَيَجْمَعُ فِيهَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَحِبَّائِهِمْ مِنَ الْآبَاءِ وَالْأَزْوَاجِ وَالْأَبْنَاءِ مِمَّنْ عَمِلَ صَالِحًا لِيَتَقَرَّ بِهِمْ أَعْيُنُهُمْ، وَيَزْدَادُوا سُرُورًا بِرُؤْيَيْهِمْ، حَتَّى لَقَدْ وَرَدَ أَنَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ أَحْوَاهُمْ فِي الدُّنْيَا فَيَشْكُرُونَ اللَّهَ عَلَى الْخَلَاصِ مِنْهَا.

(١) المراغي / تفسيره (٤ / ٥٦).

(٢) الطبري / تفسيره (٦ / ٢٨).

وَفِي الْآيَةِ إِيْبَاءٌ إِلَى أَنَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لَا تُجْدِي الْأَنْسَابُ إِذَا لَمْ يُسْعِفْهَا الْعَمَلُ الصَّالِحُ، فَلَا بَاءَ وَالْأَزْوَاجُ وَالذَّرِّيَّةُ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا بِعَمَلِهِمْ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ الْكَرِيمُ: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ قَالَ لِفَاطِمَةَ: (يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتَ، لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) ^(١).

ثُمَّ ذَكَرَ مَا لَهُمْ مِنَ الْكِرَامَةِ فِيهَا بِتَسْلِيمِ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾ أَيُّ: وَتَدْخُلُ عَلَيْهِمْ الْمَلَائِكَةُ مِنْ هَاهُنَا وَهُنَا لِتَسْلِيمِ عَلَيْهِمْ، وَالتَّهْنِئَةِ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، وَالْإِقَامَةِ فِي دَارِ السَّلَامِ، فِي جَوَارِ الصَّدِيقِينَ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ الْكَرَامِ. ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ أَيُّ: قَائِلِينَ لَهُمْ: أَمَانٌ عَلَيْكُمْ مِنَ الْمَكَارِهِ وَالْمَخَافِ الَّتِي تَحِيقُ بِغَيْرِكُمْ، بِمَا احْتَمَلْتُمْ مِنْ مَشَاقِّ الصَّبْرِ وَمَتَاعِبِهِ وَالْأَلَامِ الَّتِي لَا قِيَمَتُمْهَا فِي دَارِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا. ﴿فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ أَيُّ: فَنِعْمَ عَاقِبَةُ الدُّنْيَا الْجَنَّةِ ^(٢).

٩٧. الصَّابِرُونَ هُمْ أَهْلُ الْمِئْمَنَةِ وَالْمَرْحَمَةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمِئْمَنَةِ﴾ [البلد: ١٧-١٨].

قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾ أَيُّ: ثُمَّ كَانَ مَعَ اقْتِحَامِهِ الْعُقْبَةَ مِنْ صَادِقِي الْإِيمَانِ الَّذِينَ يَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذَى وَمَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الْمَكَارِهِ فِي سَبِيلِ الدِّفَاعِ عَنِ الْحَقِّ، وَيَرْحَمُونَ عِبَادَ اللَّهِ وَيُؤَاثِمُونَهُمْ وَيُسَاعِدُونَهُمْ حِينَ الْبُؤْسَاءِ.

وَأِنَّمَا اشْتَرَطَ الْإِيمَانَ مَعَ فِعْلِ هَذِهِ الْمَبَارَّ، لِأَنَّ مَنْ فَعَلَهَا دُونَ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا لَمْ يَنْتَفِعْ بِهَا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوَابٌ عَلَيْهَا، إِذْ لَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفْرِ بَرٌّ.

ثُمَّ بَيَّنَّ مَالَ فَاعِلِي هَذِهِ الْمَبَرَّاتِ، فَقَالَ: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمِئْمَنَةِ﴾ أَيُّ: أُولَئِكَ الَّذِينَ اقْتَحَمُوا الْعُقْبَةَ فَفَكُّوا الرِّقَابَ، وَأَطْعَمُوا الْمَسَاكِينَ، وَوَأَسُوا ذَوِي الْقُرْبَى فِي يَوْمِ الْمُسْغَبَةِ، هُمْ السُّعْدَاءُ الْمُتَمَتِّعُونَ

(١) صحيح، أخرجه: البزار / مسنده (٧٦٧٦) (١٤/١٤٨).

(٢) المراغي / تفسيره (١٣/٩٤).

بِجَنَاتِ النَّعِيمِ، وَهُمْ الَّذِينَ عَنَاهُمْ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ. فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ. وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ. وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ. وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ. وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ. وَفُرْشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾^(١).

٩٨. الصَّبْرُ وَالِاسْتِرْجَاعُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ مِفْتَاحُ الْفَرَجِ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا)، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ، فَقَالَ: أَمَّا ابْنَتُهَا فَدَعُو اللَّهَ أَنْ يُعْينَهَا عَنْهَا، وَأَدْعُوا اللَّهَ أَنْ يُدْهِبَ بِالْغَيْرَةِ^(٢).

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرِي فِيهَا، وَأَبْدِلْ لِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا)^(٣).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: قَوْلُهُ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ) هَذَا تَنْبِيهُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ الآية، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا أَمْرٌ بِذَلِكَ الْقَوْلِ، وَإِنَّمَا تَضَمَّنَتْ مَدْحَ مَنْ قَالَهُ؛ فَيَكُونُ ذَلِكَ الْقَوْلُ مَمْدُوبًا، وَالْمَمْدُوبُ مَأْمُورٌ بِهِ؛ أَيُّ: مَطْلُوبٌ وَمُقْتَضَى، وَإِنْ سَوَّغَ تَرْكُهُ، وَقَالَ أَبُو الْمُعَالِي: لَمْ يَخْتَلَفِ الْأُصُولِيُّونَ أَنَّ الْمَمْدُوبَ مُقْتَضَى وَمَطْلُوبٌ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا هَلْ يُسَمَّى: مَأْمُورًا بِهِ؟ قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ يُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ يُسَمَّى بِذَلِكَ^(٤).

الثانية: قَوْلُهُ: (إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ) كَلِمَةُ اعْتِرَافٍ بِالْمُلْكِ لِلسَّاحِقَةِ، وَتَسْلِيمٍ لَهُ فِيمَا يُجْرِيهِ فِي

(١) المراغي / تفسيره (١٦٣ / ٣٠).

(٢) أخرجه: مسلم / صحيحه (٩١٨) (٣ / ٣٧).

(٣) صحيح، أخرجه: أبو داود / سننه (٣١١٩) (٣ / ١٥٩).

(٤) أبو العباس القرطبي / المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥٧٠ / ٢).

مُلْكِهِ، وَتَهْوِينِ لِلْمُصِيبَاتِ بِتَوَقُّعِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهَا، وَبِالثَّوَابِ الْمُرْتَبِّ عَلَيْهَا، وَتَذْكِيرِ الْمَرْجِعِ وَالْمَالِ الَّذِي حَكَمَ بِهِ ذُو الْعِزَّةِ وَالْجَلَالِ ^(١).

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (اللَّهُمَّ أَجْزِنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا) أَي: يَا إِلَهِي الْمُعْبُودُ الْحَقُّ أَعْظَمُ ثَوَابِي عَلَى صَبْرِي وَاحْتِسَابِي فِي مُصِيبَتِي، وَاجْعَلْ لِي خَلْفًا خَيْرًا مِمَّا فَاتَنِي بِهَا.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا) أَي: فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ بِحُضُورٍ وَيَقِينٍ وَإِخْلَاصٍ قَابَلَهُ اللَّهُ ﷻ بِالْإِجَابَةِ وَالْقَبُولِ، وَأَعْطَاهُ خَلْفًا صَالِحًا خَيْرًا مِمَّا فَاتَهُ بِتِلْكَ الْمُصِيبَةِ.

الخَامِسَةُ: وَفِيهِ أَنْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا تَأَيَّمَتْ مِنْ زَوْجِهَا وَتَكَلَّتْ لِفِرَاقِهِ صَبَرَتْ وَاحْتَسَبَتْ وَاسْتَرْجَعَتْ، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهَا، وَأَخْلَفَ لَهَا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٩٩. الصَّبْرُ عَلَى الْمَرَضِ رِنَجٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكََيْنِ، فَيَقُولُونَ: انْظُرَا مَاذَا يَقُولُ لِعُودَائِهِ؟ فَإِنْ هُوَ إِذَا جَاءُوهُ حَمِدَ اللَّهَ رَفَعَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُ: لِعَبْدِي عَلَيَّ إِنْ تَوَفَّيْتُهُ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ أَنَا شَفِيتُهُ أَنْ أُبَدِّلَ لَهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، وَأَنْ أَكْفَرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ) ^(٢).

في الحديث فوائد:

الأولى: فِيهِ فَضْلُ الصَّبْرِ وَالْحَمْدِ عَلَى الْمَرَضِ، وَأَنَّ الْمَرِيضَ الْحَامِدَ إِذَا قَضَى بِمَرَضِهِ كَانَ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةَ.

الثَّانِيَةُ: وَفِيهِ أَنَّ الْمَرِيضَ الْحَامِدَ إِذَا شَفَاهُ اللَّهُ أَبَدَلَهُ عَنْ ضَعْفِ بَدَنِهِ قُوَّةً، وَعَنْ ذَنْبِهِ سِتْرًا وَعَفْوًا.

١٠٠. الصَّبْرُ يُوسِّمُ أَهْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْفَضْلِ

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْخَلَائِقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُنَادِي مُنَادٍ أَيْنَ أَهْلُ الْفَضْلِ؟ فَيَقُولُ نَاسٌ وَهُمْ يَسِيرُونَ فَيَنْطَلِقُونَ سِرَاعًا إِلَى الْجَنَّةِ فَتَلْقَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ، فَيَقُولُونَ: إِنَّنَا نَرَاكُمْ سِرَاعًا إِلَى الْجَنَّةِ فَمَنْ أَنْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ أَهْلُ الْفَضْلِ، فَيَقُولُونَ: مَا كَانَ فَضْلُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا إِذَا ظَلَمْنَا صَبَرْنَا، وَإِذَا أَسِيءَ إِلَيْنَا عَفَرْنَا، وَإِذَا جُهِلَ عَلَيْنَا حَلَمْنَا، فَيُقَالُ لَهُمْ:

(١) المرجع السابق.

(٢) ضعيف، أخرجه: مالك/الموطأ (١٩٧٦) (٢/١١٨).

ادخلوا الجنة فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَزِيدُ فَضْلُهُ بِصَلَاحِ قَلْبِهِ، وَزَكَاةِ نَفْسِهِ، وَسُمُو خُلُقِهِ، وَأَنَّ ثَمَّةَ أَخْلَاقًا مِّنْ اتَّصَفَ بِهَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ الَّذِينَ يَعْلُو ذِكْرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنَادَى عَلَيْهِمْ مِنْ دُونِ الْخَلَائِقِ أَيْنَ أَهْلُ الْفَضْلِ؟ فَيَنْطَلِقُونَ سِرَاعًا إِلَى الْجَنَّةِ جَزَاءً لِّصَلَاحِ قُلُوبِهِمْ وَجَمِيلِ خُلُقِهِمْ.

الثانية: وفيه فَضْلُ الصَّبْرِ عَلَى الظُّلْمِ إِذَا كَانَ فِي الْإِنْتِصَارِ مِنَ الظَّالِمِ حَظٌّ لِلنَّفْسِ، وَفِيهِ فَضْلُ الْعَفْوِ عَنِ الْمُسِيءِ وَالْحِلْمِ عَلَى الْجَاهِلِ، وَمَنْ كَانَ فِيهِ هَذِهِ الْأَخْلَاقُ عَظُمَ فَضْلُهُ وَقَابَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالتَّرْحَابِ، يَقُولُونَ لَهُ: ادخلوا الجنة فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ.

الثالثة: وفيه أَنَّ مَنْ كَانَ خُلُقُهُ مُخَالِفًا لِهَوَاهُ ثَقِيلًا عَلَى نَفْسِهِ، مُرَاعِمًا لِلشَّيْطَانِ، كَانَ فَضْلُهُ أَعْظَمَ مِنْ غَيْرِهِ، وَمَنْزِلَتُهُ أَعْلَى عِنْدَ رَبِّهِ.

١٠١. الصَّبْرُ عَلَى الْمُصِيبَةِ كَفَّارَةٌ لِلذُّنُوبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ)^(٢).

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا)^(٣).

وَعَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ)^(٤).

في الأحاديث فوائد:

الأولى: قوله: (مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ) أَي: لَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ عَرَبِيًّا أَوْ أَعْجَمِيًّا ذَكَرًا

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الحلم (٥٦) (ص ٤٩).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٦٤١ و ٥٦٤٢) (٧/ ١١٤)، مسلم/ صحيحه (٢٥٧٣) (٨/ ١٦).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٦٤٠) (٧/ ١١٤)، مسلم/ صحيحه (٢٥٧٢) (٨/ ١٥).

(٤) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٥٧٢) (٨/ ١٥).

أَوْ أُثْنَى، نَصَبٌ: أَي تَعَبَ وَأَلَمٌ فِي بَدَنِهِ مِنْ جِرَاحَةٍ أَوْ غَيْرِهَا، وَهُوَ عَامٌّ يَشْمَلُ الْأَلَمَ الشَّدِيدَ وَالْخَفِيفَ فِي الرَّأْسِ أَوْ فِي سَائِرِ الْبَدَنِ فِي بَاطِنِهِ أَوْ ظَاهِرِهِ، وَلَا وَصَبٌ: وَهُوَ الْأَلَمُ الدَّائِمُ الَّذِي يُصَاحِبُ الْمُسْلِمَ أَبَدًا.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (وَلَا هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ وَلَا أَذَى وَلَا غَمٌّ) الْهَمُّ وَالْغَمُّ وَالْحَزَنُ مِنْ أَمْرَاضِ الْقَلْبِ، فَالْهَمُّ: مَا يَهُمُّ الرَّجُلَ وَهُوَ مَا يَجِدُهُ الْمُسْلِمُ فِي قَلْبِهِ إِذَا اشْتَدَّتْ بِهِ الْكُرُوبُ، يُقَالُ: هَمَمْتُ الشَّحْمَ إِذَا أَذْبَتُهُ، وَالْحَزَنُ أَسَى فِي الْقَلْبِ بِسَبَبِ شَيْءٍ عَزِيزٍ قَدْ فَاتَ، بَيْنَمَا الْهَمُّ قَلَقَ الْقَلْبَ وَأَرْقَهُ مِنْ شَيْءٍ هُوَ آتٍ، وَالْغَمُّ أَشَدُّ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ قَلَقًا وَحُزْنًا وَسَمِيًّا غَمًّا، لِأَنَّ الْمُسْلِمَ يَوْشِكُ مَعَهُ أَنْ يُغْمَى عَلَيْهِ، وَالْأَذَى أَعْمُهَا مِنْ جِهَةِ الْمُحَلِّ، وَ"الْأَذَى كُلُّ مَا لَا يِلَاقِي النَّفْسَ، فَهُوَ أَعَمُّ مِنَ الْكُلِّ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مُخْتَصَّ بِمَا يَتَأَذَى الْإِنْسَانُ مِنْ غَيْرِهِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَتَبْلُغَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ [آل عمران: ١٨٦]، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا﴾ [الأحزاب: ٥٨] ^(١).

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا) قَالَ فِي الْكَشَافِ: "شَكَّتِ الرَّجُلَ شُوْكَةً أَدْخَلَتْ فِي جَسَدِهِ شُوْكَةً، وَالْمَعْنَى: حَتَّى الشُّوْكَةُ تَدْخُلُ فِي جَسَدِ الْمُسْلِمِ بِفِعْلِ نَفْسِهِ أَوْ بِفِعْلِ غَيْرِهِ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ أَلَمُهُ مِنْهَا (إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ) هَاءُ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ (بِهَا) عَائِدَةٌ عَلَى الْمَذْكُورَاتِ السَّابِقَةِ كُلِّهَا عَلَى تَفَاوُثِهَا فَمَا يَنْشَأُ عَنْهَا مِنْ أَلَمٍ قَابِلُهُ اللَّهُ عَلَى مُصَابِهِ بِهَا بِمَحْوِ شَيْءٍ مِنْ خَطَايَاهُ" ^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ أَوْ الْمُؤْمِنَةِ، فِي جَسَدِهِ، وَفِي مَالِهِ، وَفِي وَلَدِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ) ^(٣).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأُولَى: (لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ أَوْ الْمُؤْمِنَةِ) تَعْيِيرٌ يُؤْذِنُ بِالِدَوَامِ وَالْمُلَازِمَةِ وَ(أَوْ) هُنَا لِلتَّنَوُّعِ، وَالْمَعْنَى: لَا يَنْفَكُ الْامْتِحَانُ عَنِ الْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ بِأَنْوَاعِ التَّكَالِيفِ مِنْ وُجُوبٍ وَحَظَرٍ وَنَدَمٍ وَكَرَاهَةٍ وَمَصَائِبَ فِي الدِّينِ أَوْ النَّفْسِ أَوْ الْوَلَدِ أَوْ الْمَالِ.

(١) القاري / مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/ ١١٢٨).

(٢) المرجع السابق، وعزاه إلى الزخشي.

(٣) حسن، أخرجه: أحمد/ مسنده (٧٨٥٩) (١٣/ ٢٤٨).

الثَّانِيَّةُ: قَوْلُهُ: (حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ) (حَتَّى) تُفِيدُ انْتِهَاءَ الْغَايَةِ، وَالْمَعْنَى: يَدُومُ امْتِحَانُ الْمُؤْمِنِ عَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا، لَا يَنْفَكُ عَنْهُ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى جَمِيعِ ذُنُوبِهِ وَيُطَهَّرَ مِنْهَا، فَإِذَا مَاتَ وَهُوَ كَذَلِكَ لَقِيَ اللَّهَ طَيِّبَ النَّفْسِ بَرِيئاً مِنَ الذَّنْبِ، فَتُرْجَى لَهُ الْجَنَّةُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿طَيِّبُكُمْ فَأَدْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَمَسَسْتُهِ بِيَدِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَجَلٌ لِي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ) قَالَ: فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجَلٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا) ^(١).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: قَوْلُهُ: (دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَمَسَسْتُهِ بِيَدِي) وَالْوَعَكُ هُوَ الْحُمَّى، وَقِيلَ: أَلْمَهَا، وَقِيلَ: تَعَبَهَا. وَقِيلَ: إِرْعَادُهَا الْمُوْعُوكَ. وَقِيلَ: حَرَارَتُهَا. وَالْمُسُّ: جَسُّ الْبَدَنِ بِالْيَدِ مِنْ غَيْرِ حَائِلٍ، وَالْمَعْنَى: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ زَائِرًا أَوْ عَائِدًا فَوَجَدْتُهُ مَرِيضًا بِالْحُمَّى.

الثَّانِيَّةُ: قَوْلُهُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَجَلٌ لِي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ) وَالْمَعْنَى يَدُومُ لِي مِنْ حَالِكَ وَمِنْ مَسِي لِبَدَنِكَ أَنَّ أَلَمَ الْحُمَّى قَدْ اشْتَدَّ بِكَ وَتَضَاعَفَ عَلَيْكَ، فَأَقْرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ يَجِدُ مِنْ أَلَمِ الْحُمَّى مَا يَجِدُهُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ.

الثَّالِثَةُ: وَفِيهِ أَنَّ زِيَادَةَ الْوَجَعِ مُرْتَبِطٌ بِزِيَادَةِ الْأَجْرِ، وَفِيهِ أَنَّ الْبَلَاءَ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ بِسَبَبِ مَعْصِيَةٍ، بَلْ يَكُونُ أَحْيَانًا لِعُلُوِّ مَنْزِلَةٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَعْصُومٌ عَنِ الْكَبِيرَةِ وَالْإِصْرَارِ عَلَى الصَّغِيرَةِ، وَالتَّكْفُرُهَا الْأَعْمَالُ مِنْ نَحْوِ وَضُوءٍ وَصَلَاةٍ وَزَكَاةٍ وَحَجٍّ وَذِكْرِ وَتِلَاوَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ وَجَعُهُ لِعَرَضِ التَّكْفِيرِ بَلْ لِعَرَضِ تَكْثِيرِ الْحَسَنَةِ وَعُلُوِّ الْمَنْزِلَةِ.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا) أَيْ: أَيُّمَا مُسْلِمٍ مَعَ صَرْفِ النَّظَرِ عَنْ لَوْنِهِ وَلُغَتِهِ وَجَنَسِهِ وَنَسَبِهِ إِذَا أَصَابَهُ أَذًى مَرَضٍ أَوْ غَيْرُهُ مِنْ أَلْوَانِ الْإِبْتِلَاءِ قَلَّ أَوْ كَثُرَ إِلَّا سَقَطَتْ أَوْ اطَّرَحَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا تَطْرَحُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا الْيَابِسَ،

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٦٦٠) (١١٨/٧)، مسلم/ صحيحه (٢٥٧١) (١٤/٨).

قَالَ الْحَافِظُ: وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ أَثْبَتَ أَنَّ الْمَرَضَ إِذَا اشْتَدَّ تَضَاعَفَ الْأَجْرُ، ثُمَّ زَادَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ: أَنَّ الْمُضَاعَفَةَ تَنْتَهِي إِلَى أَنْ تَحُطَّ السَّيِّئَاتِ كُلَّهَا، أَوْ الْمَعْنَى قَالَ: نَعَمْ شِدَّةُ الْمَرَضِ تَرْفَعُ الدَّرَجَاتِ وَتَحُطُّ الْخَطِيئَاتِ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهَا شَيْءٌ، وَيُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ حَدِيثُ سَعْدٍ عِنْدَ الدَّارِمِيِّ وَالنَّسَائِيِّ فِي الْكُبْرَى، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ (حَتَّى يَمْشِيَ عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ).

قَالَ الطَّبِيبُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "شَبَّهَ حَالَةَ الْمَرِيضِ وَإِصَابَةَ الْمَرَضِ جَسَدَهُ، ثُمَّ مَحَوِ السَّيِّئَاتِ عَنْهُ سَرِيعًا بِحَالَةِ الشَّجَرَةِ، وَهُبُوبِ الرِّيَّاحِ الْحَرِيفِيَّةِ، وَتَنَاقُثِ الْأَوْرَاقِ مِنْهَا سَرِيعًا، وَتَجَرُّدِهَا عَنْهَا، فَهُوَ تَشْبِيهُ تَمَثُّلِيٌّ لَا نِتْرَاعِ الْأُمُورِ الْمُتَوَهِّمَةِ فِي الْمُشَبَّهِ مِنَ الْمُشَبَّهِ بِهِ، فَوَجْهُ التَّشْبِيهِ: الْإِزَالَةُ الْكُلِّيَّةُ عَلَى سَبِيلِ السَّرْعَةِ، لَا الْكَمَالِ وَالتَّقْصَانِ؛ لِأَنَّ إِزَالََةَ الذُّنُوبِ عَنِ الْإِنْسَانِ سَبَبُ كَمَالِهِ، وَإِزَالَةُ الْأَوْرَاقِ عَنِ الشَّجَرَةِ سَبَبُ نَقْصَانِهَا" (١).

١٠٢. عِظَمُ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: "مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" (٢).
الْوَجَعُ: هُوَ الْمَرَضُ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي كُلَّ وَجَعٍ مَرَضًا، وَقَدْ خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنْبِيََاءَهُ بِشِدَّةِ الْأَوْجَاعِ وَالْأَوْصَابِ لِمَا خَصَّهُمْ بِهِ مِنْ قُوَّةِ الْيَقِينِ وَشِدَّةِ الصَّبْرِ وَالْإِحْتِسَابِ؛ لِيَكْمُلَ لَهُمُ الثَّوَابُ وَيَعْمَهُمُ الْحَيْرُ (٣).

١٠٣. صَبْرُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حُضِرَتْ ابْنَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، صَغِيرَةٌ فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَضَمَّهَا إِلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيْهَا وَقَبِضَتْ، وَهِيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَكَتُ أَمْ أَيْمَنَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَمْ أَيْمَنَ أَتَبْكِينَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَكَ؟)، فَقَالَتْ: مَا لِي لَا أَبْكِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْكِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي، وَلَكِنَّهَا رَحْمَةٌ)، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُؤْمِنُ بِخَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ تُنْزِعُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ، وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ ﷻ) (٤).

(١) الطَّبِيبُ / شرح المشكاة (٤ / ٣٣٩).

(٢) أخرجه: البخاري / صحيحه (٥٦٤٦ / ٧ / ١١٥)، مسلم / صحيحه (٢٥٧٠ / ٨ / ١٣).

(٣) العيني / عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢١ / ٢١١).

(٤) حسن، أخرجه: النسائي / سننه الكبرى (١٩٨٢ / ٢ / ٣٨٧).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه دليل على رقة النبي ﷺ وحنانه وعاطفته ورحمته، يتجلى هذا في ضمه الصغيرة إلى صدره ولفها بكلمات يديه بلين ورفق وعينه تدمع.

الثانية: وفيه فضل أم أيمن رضي الله عنها وشدة حبها للنبي ﷺ حيث بكت موافقة لبكائه.

الثالثة: وفيه وجوب الإسراع بإنكار المنكر فور حدوثه بالأخف لا بالأشد، حيث أنكر النبي ﷺ على أم أيمن بكاءها بصوت مراعياً لها أن فجيعة بكاءها أن تحصل والنبي ﷺ حاضر، إذ اللائق اجتناب المخالفة.

الرابعة: وفيه أن البكاء بصوت على مصيبة الموت لم يجز؛ لأنه من النياحة، بخلاف البكاء بغير صوت ولا ضرب خد، ولا شق جيب، فإنه رحمة يهبها الله من شاء من عباده.

الخامسة: وفيه أن المؤمن ذكراً وأنثى لم يزل بخير ما صبر على الصبراء، وشكر على السراء، وحمد الله ولو كان في حال الاحتضار.

١٠٤. النعم عرايا من الله إن أخذها لا تقابل بالجزع

عن القاسم بن محمد رحمه الله، أنه قال: هلك امرأتي، فأتاني محمد بن كعب القرظي يعزيني بها، فقال: إنه كان في بني إسرائيل رجل فقيه عالم عابد مجتهد، وكانت له امرأة، وكان بها معجباً، ولها حُباً، فماتت، فوجد عليها وجداً شديداً، ولقي عليها أسفاً، واحتجب من الناس، فلم يكن يدخل عليه أحد، وإن امرأة سمعت به، فجاءته فقالت: إن لي إليه حاجة أريد أن أستفتي فيها، ليس يجزئي إلا مشافهته، فذهب الناس، ولزمت بابه، وقالت: ما لي منه بد، فقال له قائل: إن هاهنا امرأة أرادت أن تستفتيك، وقالت: إن أردت مشافهته، وقد ذهب الناس، وهي لا تفارق الباب، فقال: ائذنها لها، قال: فدخلت عليه، فقالت: إني جئتك أستفتيك في أمر، قال: وما هو؟ قالت: إني استعرت من جارة لي حلياً، فكننت ألبسه وأعيره فلبث عندي زماناً، ثم إنهم أرسلوا إلي فيه، فأردده إليهم؟ فقال: نعم، والإله، فقالت: إنه قد مكث عندي زماناً، فقال: ذلك أحق لردك إياه إليهم حين أعاروكيه زماناً، فقالت: أي رحك الله، أفتأسف على ما أعارك الله، ثم أخذه منك وهو أحق به منك؟ فأبصر ما هو فيه، ونفعه الله بقولها^(١).

(١) أخرجه: مالك/ موطأه (٩٩٨) (١/ ٣٩٥).

في الأثر فوائد:

الأولى: فيه أن العالم وإن علت رتبته في العبادة والعلم جائز عليه الخطأ وإن كان كبيرة، فإن احتجاب العالم عن الناس جزعاً على موت حبيب عمل مستنكر إلا أن يغلب - العالم - على عقله أو يتلى في عافيته، وإذا وزن احتجابه عن الناس بالنيابة يزنها.

الثانية: وفيه فضل العالم العابد، وأنه إذا ذكر تذكر، وإذا روجع استجاب ورجع، ولا يستعير من ذلك، ولا يصير على خطئه ولا يستكبر.

الثالثة: وفيه أن من النساء من توتى الحكمة وترزق البصيرة، وتمنح الغيرة على العلماء، فيدفعها فراقها إلى المناصحة والتذكير نصرة للدين.

١٠٥. لا تنزل مصيبة إلا بذنب

عن شيخ من بني مرة قال: قدمت الكوفة فأخبرت عن بلال بن أبي بردة، فقلت: إن فيه لمعتراً، فأتيته وهو محبوس في داره التي قد كان بنى، قال: وإذا كل شيء منه قد تغير من العذاب والضرب، وإذا هو في فحاش، فقلت: الحمد لله يا بلال، لقد رأيتك وأنت تمر بنا وتمسك بأنفك من غير غبار، وأنت في حالك هذه اليوم، فقال: ممن أنت؟ فقلت: من بني مرة بن عباد، فقال: ألا أحدثك حديثاً عسى الله أن ينفعك به؟ قلت: هات، قال: حدثني أبي أبو بردة، عن أبيه أبي موسى عليه السلام، أن رسول الله ﷺ قال: (لا يصيب عبداً نكبةً فما فوقها أو دونها إلا بذنب، وما يغفو الله عنه أكثر)، وقرأ: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: قوله: (لا يصيب عبداً نكبةً فما فوقها أو دونها إلا بذنب) فيه أن للمصيبة أثراً سيئاً على المسلم يضعف بها دينه، ويوهن بها بدنه، ويسود بها قلبه، وتدل بها نفسه.

الثانية: وفيه أن الله لا يؤاخذ المسلم بكل ذنبه، إذ لو كان ذلك لهلك من عظيم شؤمه، ولكن الله يأخذه على قليل منه ويعفو عن كثيره، وأكد النبي ﷺ هذا المعنى بقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، ويؤيدهما قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ

(١) ضعيف، أخرجه: الترمذي/سننه (٣٢٥٢) (٥/ ٣٧٧).

النَّاسِ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا ﴿٤٥﴾ [فاطر: ٤٥].

وَعَنْ زِيَادِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي بَنِ كَعْبٍ: آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَدْ أَحْزَنْتَنِي قَالَ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: مَا كُنْتُ أَرَاكَ إِلَّا أَفْقَهَ مِمَّا أَرَى، إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا تُصِيبُهُ عَثْرَةٌ قَدَمٌ وَلَا اخْتِلَاجٌ عِرْقٍ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَعْفُو اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ^(١).

في الآثار فوائده:

الأولى: فيه فضل أبي بن كعب رضي الله عنه، ورُسوخه في القرآن، وتورُّ بصيرته في تأويله ومعناه.
الثانية: هذا الجزء من الآية مخوف يؤذِنُ أَنَّ كُلَّ سُوءٍ يَكُونُ مِنَ الْإِنْسَانِ يُؤَاخِذُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ أَنَّ (سُوءًا) نَكْرَةً فِي سِيَاقِ شَرْطٍ، فَكَانَ عَامًّا لِكُلِّ سُوءٍ فِي الْقَوْلِ أَوْ الْعَمَلِ، قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَلَا يَكَادُ يَنْجُو مِنَ الْعَذَابِ أَحَدٌ.

الثالثة: وفيه أَنَّ أُنْبِيَاءَ رضي الله عنهم أُرْسِدَ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ (يُجْزَى بِهِ) لَا يُرَادُّ بِهِ عَذَابُ الْآخِرَةِ، بَلْ أَنْوَاعُ الْبَلَايَا الَّتِي تَعْرِضُ لِلْمُسْلِمِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَعَثْرَةِ قَدَمٍ، وَاخْتِلَاجِ عِرْقٍ، وَمَرَضٍ حَبِيبٍ، وَتَأَخُّرِ رَيْحٍ، وَضَيْقِ رِزْقٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

الرابعة: وَأَنَّ جُزْءَ الْآيَةِ مِنَ الْعَامِّ الْمُخْصُوصِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]. وَهُوَ مَا أَفْصَحَ عَنْهُ أَبِي بِقَوْلِهِ: (وَمَا يَعْفُو اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ).

١٠٦. الصَّبْرُ عَلَى أَدَى النَّاسِ مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَذَمُّوهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)^(٢).

في الحديث فوائده:

الأولى: قَوْلُهُ: (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ) الْغَرَضُ مِنْهُ تَأْكِيدُ صِدْقِ خَبَرِهِ، وَالْمَعْنَى أَحَدْتُكُمْ عَنْ خَبَرٍ مَا زَالَ حَاضِرًا فِي قَلْبِي وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَمَامَ عَيْنِي.

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (١٠٠) (ص ٩٣).

(٢) أخرجه: البخاري/صحيحه (٣٤٧٧) (٤ / ١٧٥)، مسلم/صحيحه (١٧٩٢) (٥ / ١٧٩).

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَذَمُّوهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ) أَي: ضَرَبَهُ قَوْمُهُ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى سَالَ دَمُهُ عَلَى وَجْهِهِ وَهُوَ يَمْسَحُهُ كَيْ لَا يَسِيلَ عَلَى عَيْنَيْهِ أَوْ يَغْلِبُهُ إِلَى فَمِهِ، وَالْغَرَضُ مِنْهُ بَيَانُ شِدَّةِ انْكَارِ قَوْمِهِ لَهُ، وَرَفْضِهِمْ لِلْحَقِّ الَّذِي مَعَهُ، وَاسْتِحْكَامِ مُعَادَاتِهِمْ لَهُ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) أَي يُقَابِلُهُم بِالصَّبْرِ دُونَ الْاِنْتِصَارِ لِنَفْسِهِ؛ بَلْ يَدْعُوهُمْ بِسِتْرِ ذُنُوبِهِمْ وَالْعَفْوِ عَنْهَا، وَعَدَمِ مُواخَذَتِهِمْ عَلَيْهَا؛ لِكُونِهِمْ فَعَلُوا ذَلِكَ لِجَهْلِهِمْ بِعَذَابِ اللَّهِ الَّذِي لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ، وَبِجَهْلِهِمْ بِحَقِّ رَسُولِهِمْ عَلَيْهِمُ، وَجَهْلِهِمْ بِفَضْلِ مَا جَاءَهُمْ بِهِ، وَعَظِيمِ نَفْعِهِ هُمْ لَوْ اسْتَجَابُوا لَهُ.

١٠٧. الْخُلْطَةُ النَّافِعَةُ مَعَ الْأَذَى خَيْرٌ مِنَ الْعُزْلَةِ الَّتِي لَا تَنْفَعُ النَّاسَ

عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمُسْلِمُ إِذَا كَانَ يُجَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُجَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فِيهِ فَضِيلَةُ الْخُلْطَةِ ^(٢) عَلَى الْعُزْلَةِ، وَذَلِكَ بِمَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأُزْمَةِ وَالْأَمْكِنَةِ، وَقَدْ ذَكَرَ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ الْغَزَالِيُّ اخْتِلَافَ الْعُلَمَاءِ فِي الْخُلْطَةِ وَالْعُزْلَةِ وَتَفْضِيلِ أَحَدَهَا عَلَى الْآخَرِ، فَقَالَ أَكْثَرُ التَّابِعِينَ: بِاسْتِحْبَابِ الْمُخَالَطَةِ وَاسْتِكْثَارِ الْمَعَارِفِ وَالْأَحْوَالِ لِلتَّأَلُّفِ وَالتَّحَبُّبِ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَالِاسْتِعَانَةِ بِهِمْ فِي الدُّنْيَا تَعَاوُنًا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْإِحْوَانِ، فَإِنَّهُمْ عُدَّةٌ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَلَا تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ أَهْلِ النَّارِ: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٠٠ - ١٠١]، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَذَلُّ شَيْءٍ عَلَى اسْتِحْبَابِ الْمُخَالَطَةِ.

وَمَالَ أَكْثَرُ الْعُبَادِ وَالزُّهَّادِ إِلَى اخْتِيَارِ الْعُزْلَةِ وَتَفْضِيلِهَا عَلَى الْمُخَالَطَةِ، وَعَلَيْهِ الْفُضَيْلُ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُمْ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خُذُوا بِحِطِّكُمْ مِنَ الْعُزْلَةِ، وَقَالَ فَضَيْلٌ: كَفَى بِاللَّهِ مُجَبًّا، وَبِالْقُرْآنِ مُؤْنَسًا، وَبِالْمَوْتِ وَاعْظَا، اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبًا وَدَعَ النَّاسَ جَانِبًا، وَأَوْصَى دَاوُدُ الطَّائِيَّ أَبَا الرَّبِيعِ فَقَالَ: صُمْ مِنَ الدُّنْيَا وَاجْعَلْ فِطْرَكَ الْآخِرَةَ، وَفَرَّ مِنَ النَّاسِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ، وَقَالَ وَهْبُ بْنُ الْوَرْدِ: بَلَّغْنَا أَنَّ الْحِكْمَةَ عَشْرَةٌ

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه(٢٥٠٧/٤) (٢٧٨)، ابن ماجه/سننه(٤٠٣٢)(٢/١٣٣٨).

(٢) الخلطة بالكسر هي العشرة، وبالضم الشركة، وبالفتح المزج، أي: مزج الأشياء ببعضها.

أَجْزَاءٍ تَسَعَةً مِنْهَا فِي الصَّمْتِ، وَالْعَاشِرُ فِي عُزْلَةِ النَّاسِ، وَدَخَلَ عَلَى حَاتِمِ الْأَصَمِّ بَعْضُ الْأَمْراءِ فَقَالَ: أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا هِيَ؟ قَالَ: أَنْ لَا تَرَانِي، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَفْضَلُ الْمَجَالِسِ مَجْلِسٌ فِي قَعْرِ بَيْتِكَ أَنْ لَا تَرَى وَلَا تُرَى^(١).

الثَّانِيَةُ: وَقَالُوا: آدَابُ الْعُزْلَةِ أَرْبَعَةٌ: أَنْ يَنْوِي بِهَا كَفَّ شَرَّهُ أَوَّلًا، ثُمَّ السَّلَامَةُ مِنَ الشَّرِّ ثَانِيًا، ثُمَّ الْخَلَاصُ مِنَ الْإِخْلَاصِ بِالْحَقُّوقِ ثَالِثًا، ثُمَّ التَّجَرُّدُ بِكُنْهِهِ الْهِمَّةِ لِلْعِبَادَةِ رَابِعًا^(٢).

١٠٨. اللَّهُ يَسْتَحْيِي أَنْ يُحَاسِبَ الصَّابِرِينَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: (إِذَا وَجَّهْتُ إِلَى عَبْدٍ مِنْ عِبِيدِي مُصِيبَةً فِي بَدَنِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ وَلَدِهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ ذَلِكَ بِصَبْرٍ جَمِيلٍ؛ اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ أَنْصِبَ لَهُ مِيزَانًا، أَوْ أَنْشُرَ لَهُ دِيوَانًا)^(٣).

في الحديث فوائد:

الأولى: فِيهِ فَضْلُ الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ فِي الْبَدَنِ أَوْ الْمَالِ أَوْ الْوَلَدِ؛ بِمَا يُقَابِلُهَا مِنْ تَكْرِيمِ اللَّهِ لِلصَّابِرِ وَإِعْظَامِ أَجْرِهِ، وَفِيهِ أَنَّ لِلْجَزَاءِ الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ شَرْطًا يَدُورُ مَعَهُ وَجُودًا وَعَدَمًا، وَهُوَ الصَّبْرُ الْجَمِيلُ، وَلَيْسَ كُلُّ صَبْرٍ يَكُونُ جَمِيلًا، فَالصَّبْرُ ثَلَاثَةٌ مَرَاتِبَ: صَبْرُ الْمُوَحِّدِينَ، وَصَبْرُ الْمُقْصِرِينَ، وَصَبْرُ الْمُقَرَّبِينَ، فَصَبْرُ الْمُوَحِّدِينَ: أَنْ لَا يَسْخَطُوا عَلَى رَبِّهِمْ، بَلْ صَبَرُوا عَلَى إِيْمَانِهِمْ بِهِ، وَأَعْمَلُوا جَوَارِحَهُمْ فِي الْمَعَاصِي، وَهُوَ صَبْرٌ مَمْزُوجٌ بِالْجُرْعِ، وَيَكُونُ مِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ. وَصَبْرُ الْمُقْصِرِينَ: وَهُوَ صَبْرٌ بِالْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ عَلَى الْهَدْيِ وَاجْتِنَابِ الضَّلَالِ، لَكِنَّهُمْ لَمْ يَتَلَقَّوْا هَذَا بِالرَّضَى.

وَصَبْرُ الْمُقَرَّبِينَ: وَهُوَ الرِّضَى عَنِ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَالتَّسْلِيمُ مَعَ السُّكُونِ وَالْإِذْنِ لِمَا يَعْزُضُ مِنْ أَنْوَاعِ التَّكَالِيفِ وَالْبَلَاءِ، فَإِذَا صَارَ الْعَبْدُ إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ لَا يُحَاسِبُ، وَلَا يُشَاحِحُ، وَيُجَادُّ عَلَيْهِ كَمَا جَادَّ

(١) القاري/مرواة المفاتيح (٨/ ٣١٨٠).

(٢) المرجع السابق.

(٣) ضعيف، أخرجه: الشهاب القضاعي/مسنده (١٤٦٢) (٢/ ٣٣٠).

بِنَفْسِهِ الَّتِي لَا شَيْءَ عِنْدَهُ أَعْظَمُ مِنْهَا فَالْقَاهَا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ^(١).

الثَّانِيَةُ: "وَفِيهِ أَنَّ الْمِيزَانَ الَّذِي يُنْصَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقٌّ، وَلَا يَكُونُ فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ، فَمَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ لَا يُوزَنُ عَلَيْهِ، وَالْمُجْرِمُونَ يُعْرَفُونَ بِسَيِّئِهِمْ، وَإِنَّمَا يَكُونُ لِمَنْ بَقِيَ مِنْ أَهْلِ الْمُحْشَرِ مَنْ خَلَطَ عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْكُفَّارِ، وَذَكَرَ حُجَّةَ الْإِسْلَامِ أَنَّ الَّذِينَ لَا يُحَاسِبُونَ لَا يُرْفَعُ لَهُمْ مِيزَانٌ، وَلَا يَأْخُذُونَ صُحُفًا وَإِنَّمَا هِيَ بَرَءَاتٌ مَكْتُوبَةٌ"^(٢).

١٠٩. بَلَاءُ الْمُؤْمِنِ عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ لَهُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا وَأَرَادَ أَنْ يُصَافِيَهُ؛ صَبَّ عَلَيْهِ الْبَلَاءَ صَبًّا)^(٣).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الأولى: الْحَدِيثُ خَبَرٌ مُؤَكَّدٌ أَنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا وَأَرَادَ أَنْ يُنْقِيَهُ مِنَ الْخَطَايَا وَالْآثَامِ، وَقَدْ ذَكَرَ الْعَبْدُ تَغْلِيًّا لَشَرِّ الذُّكُورِيَّةِ، وَالْخَبَرُ يَشْمَلُ الْعَبْدَ وَالْأَمَةَ أَحْرَارًا وَمَمَالِكًا، وَفِيهِ إِنْثَابُ الْحُبِّ لِلَّهِ، وَفِيهِ أَنَّ الْإِبْتِلَاءَ طَهَارَةٌ مِنَ الذَّنْبِ.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (صَبَّ عَلَيْهِ الْبَلَاءَ صَبًّا) أَيُّ: زَادَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَلَاءَهُ، وَكَثُرَ لَهُ مِنْهُ، وَأَعَانَهُ وَقَوَّاهُ عَلَى الصَّبْرِ؛ لِتَرْوِصِ نَفْسِهِ عَلَى التَّحْمَلِ، وَتَزْكُو بِالْإِيْمَانِ، وَيَزْدَهَرُ قَلْبُهُ بِزَادِ التَّقْوَى، وَتَنْقَادَ جَوَارِحُهُ لِبَطَاعَةِ اللَّهِ، وَيَصْطَفِيَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِبَطَاعَتِهِ، وَيَجْعَلُهُ فِي حِرْزِهِ وَدِمَّتِهِ.

١١٠. الصَّبْرُ عَلَى الْمَرَضِ أَيَّامِ الطَّاعَةِ يَجْزِي لِصَاحِبِهِ أَجْرَ عَمَلِهِ أَيَّامِ الْعَافِيَةِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: (لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يُحْتَمُّ عَلَيْهِ، فَإِذَا مَرِضَ الْمُؤْمِنُ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبَّنَا، عَبْدُكَ فُلَانٌ قَدْ حَبَسَتْهُ، فَيَقُولُ الرَّبُّ ﷻ: اخْتِمُوا لَهُ عَلَى مِثْلِ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ)^(٤).

(١) انظر: المناوي / فيض القدير (٤ / ٤٨٧).

(٢) انظر: المرجع السابق، وقد عزاه للقرطبي.

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا / المرض والكفارات (٢٢٠) (ص ١٧٣).

(٤) صحيح، أخرجه: أحمد / مسنده (١٧٣١٦) (٢٨ / ٥٥٣).

في الحديث فوائد:

الأولى: قوله: (لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ يَوْمٍ) أي: لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ خَالِصٍ لِلَّهِ يَعْمَلُهُ الْمُؤْمِنُ فِي لَيْلِهِ أَوْ نَهَارِهِ، قُلْتُ هَذَا، لِأَنَّ الْيَوْمَ إِذَا أُفْرِدَ شَمِلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ.

الثانية: قوله: (إِلَّا وَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهِ) أي: يُطْبَعُ عَلَيْهِ بِطَابِعِ اللَّهِ بِهِ عَلِيمٌ، وَالْغَرَضُ مِنْهُ حِفْظُ حَقِّ جَزَاءِ الْمُؤْمِنِ عَلَى عَمَلِهِ؛ لِيُكَافِئَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَزِيدِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [يونس: ٦١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩].

الثالثة: قوله: (فَإِذَا مَرَضَ الْمُؤْمِنُ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبَّنَا، عَبْدُكَ فَلَانٌ قَدْ حَبَسَتْهُ) أي: سَلَبَتْهُ الْقُدْرَةُ عَلَى الْعَمَلِ بِالْمَرَضِ، وَهُوَ يَتَمَنَّى بِقَلْبِهِ أَنْ لَوْ كَانَ صَحِيحًا؛ كَيْ يُبَادِرَ إِلَى اللَّهِ بِالصَّالِحَاتِ.

الرابعة: قوله: (فَيَقُولُ الرَّبُّ ﷻ: اخْتِمُوا لَهُ عَلَى مِثْلِ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ) دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِ اللَّهِ وَحُسْنِ جَزَائِهِ لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ، فَإِنَّهُ يَأْمُرُ مَلَائِكَتَهُ أَنْ يَكْتُبُوا لِلْمُؤْمِنِ الْمَرِيضِ عَمَلَهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ وَهُوَ صَحِيحٌ سَلِيمٌ، فَلَا يَزَالُ يُجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُ عَمَلِهِ مَا بَقِيَ مَرِيضًا حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ حَسَنَةٍ مِنَ الْعِبَادَةِ، ثُمَّ مَرَضَ، قِيلَ لِلْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِهِ: اكْتُبْ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذَا كَانَ طَلِيقًا، حَتَّى أُطْلِقَهُ أَوْ أَكْفَيْتَهُ إِلَيَّ) ^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ يُقَالُ لِصَاحِبِ الْيَمِينِ: «اكَتُبْ عَلَى عَبْدِي صَالِحَ مَا كَانَ يَعْمَلُ»، وَيُقَالُ لِصَاحِبِ الشَّامِلِ: «اقْضِ عَنْ عَبْدِي مَا كَانَ فِي وَثَاقِي»، فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ: يَا لَيْتَنِي لَا أَزَالُ ضَاجِعًا، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «كَرِهَ الْعَبْدُ الْخَطَايَا» ^(٢).

في الحديث والآثر فوائد:

الأولى: فِيهَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْمَرِيضِ، فَإِذَا كَانَ الْمَرِيضُ حَالًا عَافِيَتِهِ عَلَى عِبَادَةٍ حَسَنَةٍ قَدْ مَنَعَهُ

(١) صحيح، أخرجه: أحمد/مسنده (٦٨٩٥) (١١/ ٤٩٧).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (١٤) (ص ٢٦).

مِنْهَا الْمَرْضُ، أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَلِكَ الْمُوَكَّلَ بِهِ أَنْ يَكْتُبَ لَهُ فِي مَرَضِهِ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنَ الصَّالِحَاتِ فِي حَالِ عَافِيَتِهِ.

الثَّانِيَةُ: وَلَا يَزَالُ هَذَا الْجَزَاءُ جَارٍ لِلْمُؤْمِنِ الْمَرِيضِ عَلَى عَمَلِهِ الصَّالِحِ حَتَّى يَبْرَأَ مِنْ مَرَضِهِ، فَإِذَا بَرَأَ لَا يُجْزَى إِلَّا بِمَا عَمِلَ، أَوْ يَقْبِضُهُ اللَّهُ فَيَتَوَقَّفُ جَزَاؤُهُ عَلَى عَمَلِهِ بِالْمَوْتِ، إِلَّا مَا اسْتَنْتَاهُ دَلِيلُ السُّنَّةِ كَالرَّبَاطِ، وَالصَّدَقَةِ الْجَارِيَةِ، وَالْعِلْمِ النَّافِعِ، وَدُعَاءِ الْوَلَدِ الصَّالِحِ.

١١١. يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ بِطَلَبِ الْعَافِيَةِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتَى جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، فَإِنَّهُ مُعْطِيكَ إِحْدَاهُنَّ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ، وَصَبْرًا عَلَى بَلِيَّتِكَ، وَخُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَى رَحْمَتِكَ) ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: قَوْلُهُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ) أَي: يَا مَعْبُودِي الْحَقُّ أَسْأَلُكَ بِفَقْرِي إِلَيْكَ وَغِنَاكَ عَنِّي أَنْ تُعَجِّلَ لِي عَافِيَتَكَ فِي دِينِي؛ لِيَسْلَمَ لِي مِنَ الْفِتْنَةِ وَالْبِدْعَةِ، وَفِي بَدَنِي؛ لِيَسْلَمَ مِنَ السَّقَمِ، وَفِي أَهْلِي وَوَلَدِي؛ لِيَسْلَمُوا مِنَ الضَّلَالِ وَالْعُقُوقِ، وَفِي مَالِي؛ لِيَسْلَمَ مِنَ الْحَرَامِ.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (وَصَبْرًا عَلَى بَلِيَّتِكَ) أَي: وَأَسْأَلُكَ إِعَانَةً عَلَى الصَّبْرِ وَالْإِحْتِسَابِ حِينَ نَزُولِ الْبَلَاءِ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ وَفِي أَيِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ نَزَلَ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (وَخُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَى رَحْمَتِكَ) أَي: تَوَفَّنِي مُسْلِمًا، وَأَدْخِلْنِي فِي رَحْمَتِكَ، وَالْحَقْنِي فِي الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكَ.

١١٢. مَنْ لَمْ يَمْرُضْ فَلَيْسَ بِمَحْمُودٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ: (هَلْ أَخَذْتَكَ أُمٌّ مِلْدَمٍ؟) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أُمٌّ مِلْدَمٍ؟ قَالَ: (حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَالْدَّمِ) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ هَذَا، قَالَ: (يَا أَعْرَابِيُّ هَلْ أَخَذَكَ هَذَا الصُّدَاعُ؟) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الصُّدَاعُ؟ قَالَ: (عُرُوقٌ تَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ)

(١) ضعيف، أخرجه: الطبراني/المعجم الأوسط (٩٦٩) (١/ ٢٩٣).

قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا، فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا)^(١).

في الحديث فوائده:

الأولى: فيه فضل الصبر على ابتلاء المرض، فإنه كفارة للذنوب، وطهارة للقلب من الرجس، وزكاة للنفس من الحبث، ويرجى لمن مات بمرضه صابراً محتسباً أن يكون جزاؤه الجنة، وأن ينزل فيها منازل الشهداء.

الثانية: وفيه أن من لم يمرض ولو باليسير كالحصى أو صداع الرأس، فهو بالضرورة مثقل بالذنوب، ومحجوب عن رؤية الحق بظلمة القلوب، ومتوعد بدخول النار يوم القيامة.

الثالثة: ولا يلزم من مجموع الأحاديث في هذا الموضوع أن يكون الابتلاء من لوازم الإيمان باضطراب، أي: من ابتلي كان مؤمناً ومن لا فهو كافر، لم يقل بهذا أحد من أهل العلم، بل هو شرط أغلبي، يعني أن أكثر المؤمنين يكابدون الابتلاء، ويكون تأويل الآيات مضرّوفاً إلى الأغلب، كمثله قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥]. وقوله تعالى: ﴿أَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ (٢) ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين﴾ [العنكبوت: ٢-٣]، فهذا جارٍ على الأغلب، وفي المقابل لا يلزم مما تقدم أن يكون الكافر معافى من الابتلاء ديمّة، بل غالباً؛ ويدل على هذا حوادث الدهر، فإن من الكفار من يبتلى في بدنه، ومنهم من يبتلى في أهله ولده، ومنهم من يبتلى في ماله.

١١٣. الشكوى يطول بها البلاء

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (مَا مَرَضَ مُسْلِمٌ إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكَيْنِ مِنْ مَلَائِكَتِهِ لَا يُفَارِقَانِهِ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي أَمْرِهِ بِإِحْدَى الْحَسَتَيْنِ إِمَّا بِمَوْتٍ وَإِمَّا بِحَيَاةٍ، فَإِذَا قَالَ لَهُ الْعَوَادُ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ: أَحْمَدُ اللَّهَ، أَجِدُنِي وَاللَّهِ مُحْمُودٌ بِخَيْرٍ، قَالَ لَهُ الْمَلَكَانِ: أَبَشِّرْ بِدَمٍ هُوَ خَيْرٌ مِنْ دَمِكَ، وَصِحَّةٌ هُوَ خَيْرٌ مِنْ صِحَّتِكَ، فَإِنْ قَالَ: أَجِدُنِي فِي بَلَاءٍ شَدِيدٍ، قَالَ لَهُ الْمَلَكَانِ مَجِئَانِ لَهُ: أَبَشِّرْ بِدَمٍ هُوَ شَرٌّ مِنْ دَمِكَ،

(١) صحيح لغيره، أخرجه: النسائي/السنن الكبرى (٧٤٤٩/٧) (٥٠/٧)، أحمد/مسنده (٨٣٩٥) (١٤/١٢٣).

وَبَلَاءٌ هُوَ أَطْوَلُ مِنْ بَلَائِكَ^(١).

في الحديث فوائد:

الأولى: فيه فضل الصبر على المرض أيما كان مُتَّهَاهُ، فَإِنْ قَضَى بِمَرَضِهِ أُعْطِيَ مِنَ الْأَجْرِ مَا لَا حَدَّ لَهُ، وَإِنْ بَرَأَ أُعْطِيَ مِنَ الصَّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ فَوْقَ مَا كَانَ عَلَيْهِ قَبْلَ مَرَضِهِ.

الثانية: وفيه ذم السخط والضجر، فَإِنَّهُمَا سَبَبُ مَنْعِ الْأَجْرِ، وَطُولِ الْبَلَاءِ.

١١٤. الْمَوْتُ حَالُ الْمَرَضِ خَيْرٌ مِنَ الْمَوْتِ حَالِ الْعَافِيَةِ

عَنْ ثَابِتٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ الْحَسَنِ إِلَى صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ نَعُوذُهُ فَخَرَجَ إِلَيْنَا ابْنُهُ، فَقَالَ: هُوَ مَبْطُونٌ لَا تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ الْحَسَنُ: "أَنْ يُؤْخَذَ الْيَوْمَ مِنْ لَحْمِهِ وَدَمِهِ فَيُؤْجَرَ فِيهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْكُلَهُ التُّرَابُ"^(٢).

في الآثار فوائد:

الأولى: فيه فضل الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ، فَإِنَّ الْأَثَرَ يَدُلُّ عَلَى رُسُوخِهِ وَنُورِ بَصِيرَتِهِ.

الثانية: وفيه أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَأَنْ يُبْتَلَى فِي بَدَنِهِ بِنُحُولٍ، أَوْ قُرُوحٍ يَسْقُطُ بِهَا مِنْ لَحْمِهِ وَدَمِهِ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ؛ لِمَا يَنَالُ مِنَ الْأَجْرِ الْحَسَنِ وَالْمَنْزِلَةِ الْأَعْلَى جَزَاءَ صَبْرِهِ، مِنْ أَنْ يَمُوتَ مُعَافًى؛ فَيَكُونَ بَدَنُهُ غِذَاءً لِلدُّودِ وَالتُّرَابِ، وَلَا أَجْرَ لَهُ عَلَى ذَلِكَ؛ لِسُقُوطِ التَّكْلِيفِ وَالْأَجْرِ بِالْمَوْتِ.

١١٥. الْبَلَاءُ نِعْمَةٌ وَرَفْعَةٌ

عَنْ وَهَبِ بْنِ مُنْبِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: "لَا يَكُونُ الرَّجُلُ فَقِيهًا كَامِلَ الْفِقْهِ حَتَّى يُعَدَّ الْبَلَاءُ نِعْمَةً، وَيُعَدَّ الرَّخَاءُ مُصِيبَةً، وَذَلِكَ أَنَّ صَاحِبَ الْبَلَاءِ يَنْتَظِرُ الرَّخَاءَ، وَصَاحِبَ الرَّخَاءِ يَنْتَظِرُ الْبَلَاءَ"^(٣).

في الآثار فوائد:

الأولى: فيه فضل وَهَبِ بْنِ مُنْبِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ لِأَنَّ الْأَثَرَ دَلِيلٌ عَلَى فِقْهِهِ وَنُورِ بَصِيرَتِهِ.

الثانية: وفيه أَنَّ مِنْ عِلَامَاتِ كِمَالِ فِقْهِ الرَّجُلِ وَنُورِ بَصِيرَتِهِ أَنْ يُعَدَّ الْبَلَاءُ نِعْمَةً، إِذْ بِهِ يَعْلَمُ قَدْرَ نَفْسِهِ

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٤٧) (ص ٥٤).

(٢) أخرجه: أحمد بن حنبل/الزهد (١٤٣٨) (ص ٢٠٨)، ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٥٠) (ص ٥٧) واللفظ له.

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٩٣) (ص ٨٩).

وَعَجَزَهَا وَفَقَرَهَا، وَيَعْلَمُ قُدْرَةَ اللَّهِ وَعِزَّتَهُ وَقِيُومِيَّتَهُ، وَبِهِ تَنْهَضُ هِمَّةُ الْمُبْتَلَى، وَتَقْوَى عَزِيمَتُهُ فِي الدُّعَاءِ وَالرَّجَاءِ وَطَلَبِ الْعَافِيَةِ، وَبِهِ يَحْصُلُ الْخُشُوعُ وَالْحَشْيَةُ وَصِدْقُ الْإِسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةُ، وَبِهِ يُكَفِّرُ الذَّنْبُ، وَتَعْلُو الْمُنَزَّلَةُ، وَيَجْرِي بِهِ الْأَجْرُ بِلا انْقِطَاعٍ، وَتَجْرِي عَلَى الْمُبْتَلَى الصَّابِرِ سُنَّةُ اللَّهِ بِكَشْفِ الْبَلَاءِ وَحُصُولِ الرَّخَاءِ فِي الدُّنْيَا، أَوْ بِحُصُولِ الرَّخَاءِ لَهُ فِي الْآخِرَةِ.

الثالثة: وَفِيهِ أَنَّ مِنْ عَلَامَاتِ كَمَالِ فَهْمِ الرَّجُلِ وَنُورِ بَصِيرَتِهِ أَنْ يُعَدَّ الرَّخَاءَ مُصِيبَةً؛ لِمَا يَغْلِبُ عَلَى صَاحِبِهِ مِنَ الْغَفْلَةِ وَالْفُتُورِ فِي الطَّاعَةِ وَطُولِ الْأَمَلِ، وَالْإِنْشَغَالِ بِالذَّنْبِ، وَنَسْيَانِ التَّوْبَةِ، وَجَهْلِهِ بِسُنَّةِ اللَّهِ بَعْدَ إِدَامَةِ الرَّخَاءِ، فَمَا مِنْ رَخَاءٍ إِلَّا وَيَعْقُبُهُ بَلَاءٌ، وَإِنْ نَجَا مِنَ الْبَلَاءِ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهُ يُبْتَلَى بِسُوءِ الْحِسَابِ فِي الْآخِرَةِ.

١١٦. مِنْ أَغْرَاضِ الْبَلَاءِ كَثْرَةُ الصَّرَاعَةِ

عَنْ كُرْدُوسِ الثَّعْلَبِيِّ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي الْإِنْجِيلِ إِذْ كُنْتُ أَقْرَأُهُ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُصِيبُ الْعَبْدَ بِالْأَمْرِ يَكْرَهُهُ وَإِنَّهُ لَيُحِبُّهُ؛ لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَضَرُّعُهُ إِلَيْهِ»^(١).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: الْأَثَرُ يَحْكِي عَنْ سُنَّةِ اللَّهِ فِي أَوْلِيَائِهِ؛ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدَهُ ابْتَلَاهُ بِمَا يَكْرَهُ، يُؤَكِّدُهُ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ، وَمَنْ جَزِعَ، فَلَهُ الْجَزَعُ)^(٢)، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ)^(٣).
الثانية: وَفِيهِ أَنَّ الْإِبْتِلَاءَ يُقَدِّرُهُ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِ؛ لِيَنْظُرَ كَيْفَ يَكُونُ خُضُوعُهُ وَتَذَلُّلُهُ وَأَوْبَتُهُ وَاسْتِغْفَارُهُ وَدَعَاؤُهُ لِلَّهِ، وَنَاهِيكَ بِهَذَا فَضْلاً وَأَجْراً.

١١٧. سُرُورُ الْأَكَابِرِ بِالْبَلَاءِ

عَنْ أَبِي حَيَّانَ التِّيمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: دَخَلُوا عَلَى سُوَيْدِ بْنِ مَثْعَبَةَ وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَهْلُهُ تَقُولُ لَهُ: نَفْسِي فِدَاؤُكَ مَا نَطْعُمُكَ وَمَا نَسْقِيكَ، قَالَ: فَأَجَابَهَا بِصَوْتٍ ضَعِيفٍ: "بَلَعْتَ الْحَرَاقِفَ،

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا/المرض والكفارات (٩٤) (ص ٨٩).

(٢) إسناده جيد، أخرجه: أحمد/ مسنده (٣٩ / ٤١) (٢٣٦٣٣).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٣٢١) (٥ / ٢١٣٨)، مسلم/ صحيحه (٥٠٣) (١ / ٣٦٠).

وَطَالَتِ الضَّجْعَةُ، وَاللَّهُ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ اللَّهَ نَقَصَنِي مِنْهُ قُلَامَةً ظُفْرٌ^(١)، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْأَثِيرِ فِي النَّهَائَةِ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "تَرَانِي إِذَا دَبَّرْتُ حَرْقَفَتِي وَمَا لِي ضَجْعَةٌ إِلَّا عَلَى وَجْهِي مَا يَسُرُّنِي أَنِّي نَقَصْتُ مِنْهُ قُلَامَةً ظُفْرٌ"^(٢).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: قَوْلُهُ (بَلَغَتِ الْحَرَاقِفَ) أَوْ (دَبَّرْتُ حَرْقَفَتِي) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْحَرْقَفَةُ عَظْمُ الْحَجَبَةِ وَهِيَ رَأْسُ الْوَرِكِ، يُقَالُ لِلْمَرِيضِ إِذَا طَالَتْ ضَجْعَتُهُ: دَبَّرْتُ حَرَاقِفَهُ، وَقِيلَ: دَبَّرْتُ حَرَاقِفَهُ إِذَا بَلِيَتْ أَعْظَمُ فَخِذَيْهِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ سُوَيْدًا رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ اشْتَدَّ بِهِ الْمَرَضُ، وَأَخَذَ مِنْهُ الْهَزَالُ مَا أَخَذَهُ حَتَّى نَخَرَ عَظْمَ وَرْكَيْهِ، وَانْحَسَرَ عَنْهُ اللَّحْمُ، وَمَا عَادَ يَطِيقُ الْمَشْيَ، فَطَالَ بِذَلِكَ رُقُودُهُ، وَسَكَنَتْ حَرَكَتُهُ، فَبَادَرَتْهُ أَهْلُهُ الشَّفُوقُ رَحِمَهَا اللَّهُ تَفْتِدِيهِ بِنَفْسِهَا وَتَسْتَأْمُرُهُ بِمَا يَشْتَهِيهِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

الثانية: وَفِيهِ فَضْلُ سُوَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَإِنَّهُ رَاضٍ عَنِ اللَّهِ بِمَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَرَضِ، فَكَانَ بَقَاءَ مَرَضِهِ أَحَبَّ عَلَى قَلْبِهِ مِنْ أَنْ يَنْقُصَ مِنْهُ مِثْلُ قُلَامَةِ ظُفْرٍ؛ طَمَعًا فِي رِضَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي أَخْبَرَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِهِ: (عَظُمَ الْجُزَاءُ مَعَ عَظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، ...) ^(٣).

١١٨. الصَّبْرُ عَلَى الْمَرَضِ وَتَرْكُ الْمُدَاوَةِ عِزُّ الْأَكْبَارِ

عَنْ أَبِي السَّفَرِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: مَرَضَ أَبُو بَكْرٍ فَعَادُوهُ، فَقَالُوا: أَلَا نَدْعُو لَكَ الطَّبِيبَ؟ فَقَالَ: "قَدْ رَأَيْتُ الطَّبِيبَ"، قَالُوا: فَأَيُّ شَيْءٍ قَالَ لَكَ؟ قَالَ: قَالَ: "إِنِّي فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ"^(٤).

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الأولى: فِيهِ فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ وَقُوَّةُ إِيْمَانِهِ، وَرِضَاهُ بِقَدَرِ رَبِّهِ، حَيْثُ تَرَكَ أَسْبَابَ دَفْعِ مَرَضِهِ؛ تَسْلِيًا لِأَمْرِ اللَّهِ، وَحُبًّا فِي لِقَائِهِ.

الثانية: وَفِيهِ أَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى "الطَّبِيبَ"، وَفِيهِ أَنَّ تَرْكَ التَّدَاوِي لِذَمِّ الْمَرَضِ مَقَامٌ رَفِيعٌ، يُكَافَأُ

(١) أخرجه: ابن المبارك/ الزهد والرقائق (٤٦٣) (ص ١٥٧)، ابن أبي الدنيا/ المرض والكفارات (١٩٧) (ص ١٥٦).

(٢) ابن الأثير/ النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٧٢/١).

(٣) حسن، أخرجه: ابن ماجه/ سننه (٤٠٣١) (٢/ ١٣٣٨).

(٤) أخرجه: أحمد بن حنبل/ الزهد (٥٨٧) (ص ٩٣).

أَهْلُهُ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ بِلَا حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، يُؤَكِّدُهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَيْنِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقُلْتُ: هَذِهِ أُمَّتِي، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى هَذَا الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا، يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ) ثُمَّ نَهَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ، فَخَاصَّ الْقَوْمَ فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا: مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا قَطُّ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: "مَا هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ تَخَوْضُونَ فِيهِ؟" فَأَخْبَرُوهُ بِمَقَالَتِهِمْ، فَقَالَ: (هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُمُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) ^(١).

١١٩. الصَّبْرُ مِنْ كُنُوزِ الْخَيْرِ

عَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: «الصَّبْرُ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْخَيْرِ، لَا يُعْطِيهِ اللَّهُ إِلَّا لِعَبْدٍ كَرِيمٍ عَلَيْهِ» ^(٢).

في الآثارِ فوائدُ:

الأولى: فِيهِ فَضْلُ الصَّبْرِ وَأَنَّهُ جَمَاعُ الْخَيْرِ، وَبِهِ يُنَالُ طَوْلُ الْأَجُورِ، فَإِنَّ الْكَثْرَ عِنْدَ الْعَرَبِ كُلِّ كَثِيرٍ مَجْمُوعٍ يُتَنَافَسُ فِيهِ.

الثانية: وَفِيهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخْصُّ بِهِ عَبْدَهُ التَّقِيَّ النَّقِيَّ الْوَلِيَّ الَّذِي بَلَغَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْمَكَانَةَ الْعَالِيَةَ، يُؤَكِّدُهُ حَدِيثُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ فَقَالَ: (الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا مَثَلَ، فَيَبْتَلِي الرَّجُلَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ رَقِيقَ الدِّينِ، ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ ذَاكَ، وَإِنْ كَانَ صُلْبَ الدِّينِ، ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ ذَاكَ، قَالَ: فَمَا تَزَالُ الْبَلَايَا بِالرَّجُلِ حَتَّى يَمْشِيَ فِي الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) ^(٣).

١٢٠. الصَّبْرُ عَلَى مَا فَاتَ خَيْرٌ مِنْ بَقَائِهِ

قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَانْتَرَعَهَا مِنْهُ فَعَاَصَهُ مَكَانَهَا الصَّبْرُ، إِلَّا

(١) صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (٢٦٢ / ٤) (٢٤٤٨).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر (١٦) (ص ٢٧).

(٣) حسن، أخرجه: أحمد/ مسنده (٨٧ / ٣) (١٤٩٤).

كَانَ مَا عَوَّضَهُ خَيْرًا مِمَّا انْتَزَعَهُ مِنْهُ" (١).

في الأثر فوائد:

الأولى: فيه أَنَّ النِّعْمَةَ أَنْوَاعٌ مِنْهَا: مَا يَكُونُ فِي الدُّنْيَا، وَجُلُّهَا مِمَّا يُحْسُ كَأَنْوَاعِ الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ وَالْمَرَائِبِ وَالْمَنَاحِكِ وَالْمَسَاكِينِ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ مِنْ صَلَاةٍ وَزَكَاةٍ وَحَجٍّ وَتِلَاوَةٍ وَذِكْرِ، وَمِنْهَا مَا لَا يُحْسُ كَالصَّوْمِ وَالصَّبْرِ عَلَى أَنْوَاعِ الْبَلَايَا، وَهِيَ عَلَى تَفَاوُتٍ فِي الْقَدْرِ وَالْمَثُوبَةِ.

الثانية: وفيه أَنَّ النِّعْمَ كُلَّهَا تَقْصُرُ إِذَا مَا قُورِنَتْ بِالصَّبْرِ وَالْإِحْتِسَابِ؛ لِعَظِيمِ أَثَرِهِ فِي الدُّنْيَا هِدَايَةً وَإِمَامَةً وَثَبَاتًا، وَلِعَظِيمِ أَثَرِهِ فِي الْآخِرَةِ أَجْرًا عَظِيمًا وَمَنْزِلَةً عَالِيَةً.

١٢١. الصَّبْرُ مِعْرَاجُ الصَّالِحِينَ

عَنْ مَيْمُونٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "مَا نَالَ أَحَدٌ شَيْئًا مِنْ جَسِيمِ الْخَيْرِ، نَبِيٌّ فَمَنْ دُونَهُ، إِلَّا بِالصَّبْرِ" (٢).

في الأثر فوائد:

الأولى: فيه فَضْلُ الصَّبْرِ، إِذْ بِهِ تُنَالُ خَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

الثانية: وفيه أَنَّ عَظَائِمَ الْخَيْرِ وَنَفَائِسَهَا لَا تُنَالُ بِتَمَامِهَا وَكَمَالِهَا إِلَّا بِالصَّبْرِ مَعَ الْإِيمَانِ.

١٢٢. الصَّبْرُ جَزَاؤُهُ لَا حَدَّ لَهُ

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْقَاسِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: "كُلُّ عَمَلٍ يُعْرَفُ ثَوَابُهُ إِلَّا الصَّبْرَ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] قَالَ: كَأَمَاءِ الْمُتَهَمِّ" (٣).

في الأثر فوائد:

الأولى: فيه أَنَّ الْأَعْمَالَ يَجْرِي عَلَيْهَا جَزَاءٌ وَاحِدٌ أَنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَلِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَلِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ).

(١) ابن القيم/عدة الصابرين (١/ ١٧٧).

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر (١٩) (ص ٢٩).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/الصبر (٢٠) (ص ٢٩).

ضعيف^(١).

الثانية: وفيه أَنَّ الصَّبْرَ لَا حَدَّ لِحَزَائِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُجْزِيهِ لِلصَّابِرِينَ بِلَا انْقِطَاعٍ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، كَالْمَاءِ الْمُنْهَمِرِ، فَإِنَّهُ فَضْلٌ وَنِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لَا يَعْلَمُ قَدْرَهُ إِلَّا هُوَ.

١٢٣. خَيْرُ النِّعْمَةِ صَبْرٌ لَا جَزَعَ فِيهِ

قَالَ قَتَادَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "قَالَ لُقْمَانُ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ؟ قَالَ: صَبْرٌ لَا يَتَّبِعُهُ أَدَى، قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: الَّذِي يَرْضَى بِمَا أُوتِيَ، قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قَالَ: الَّذِي يَأْخُذُ مِنْ عِلْمِ النَّاسِ إِلَى عِلْمِهِ. قِيلَ: فَمَنْ خَيْرُ الْكَثَرِ: مِنَ الْمَالِ أَوْ مِنَ الْعِلْمِ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! بَلِ الْمُؤْمِنُ الْعَالِمُ الَّذِي إِنْ ابْتُغِيَ عِنْدَهُ خَيْرٌ وَجَدَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ كَفَّ نَفْسَهُ، وَبِحَسَبِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُفَّ نَفْسَهُ^(٢).
وَعَنْ حَبَّانِ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ، رَفَعَهُ: فِي قَوْلِهِ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: ١٨] قَالَ: "صَبْرٌ لَا شَكْوَى فِيهِ"^(٣).

وَقَالَ مُجَاهِدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: ١٨]، هُوَ الصَّبْرُ الَّذِي لَا جَزَعَ فِيهِ^(٤).

في الآثار فوائده:

الأولى: فِيهِ أَنَّ الصَّبْرَ مَنَازِلُ أَعْلَاهَا الصَّبْرُ الَّذِي يُجَامِعُهُ الرِّضَا؛ لِأَنَّهُ يَمْنَعُ مِنَ الْجَزَعِ وَالشَّكْوَى.
الثانية: وَفِيهِ فَضْلُ الرِّضَا بِالْمَقْدُورِ، وَالْقَنَاعَةِ بِهِ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرَزَقَ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ)^(٥)، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، كُنْ وَرِعًا تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَكُنْ قَنَعًا تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ)^(٦).

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٣٠/ ١) (١١٨).

(٢) ابن القيم/ عدة الصابرين (١/ ١٨٠).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا/ الصبر (١١٠) (ص ٨٣).

(٤) الطبري/ تفسيره (١٥/ ٥٨٤).

(٥) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٠٥٤) (٢/ ٧٣٠).

(٦) صحيح، أخرجه: ابن ماجه/ سننه (٤٢١٧) (٢/ ١٤١٠).

الثالثة: وفيه فضل من يطلب العلم ممن يحسنه من الناس، فعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:

(...وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ) ^(١).

الرابعة: وفيه أن خير المؤمنين من علم ونفعه الله بعلمه، فعمل به وعلمه، وكف أذاه عن الناس.

(١) صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (٣٩٣ / ١٢) (٧٤٢٧).

الفهرس

٢	تقديم
٣	الصبر في اللغة:
٣	الصبر في الاصطلاح:
٤	بيان حقيقة الصبر:
٥	مراتب الصبر:
٨	حكم الصبر:
١٣	الصبر نصف الإيمان:
١٤	أسماء الصبر باعتبار موضوعه:
١٥	أقسام الصبر باعتبار باعته:
١٩	أقسام الصبر باعتبار قوته وضعفه:
٢١	أقسام الصبر باعتبار متعلقه:
٢٥	الأسباب المعينة على الصبر:
٤٢	دواء افتقار الصبر:
٨٠	فضائل الصبر
٨٠	١. الصبر سبيل إلى معية الله
٨١	٢. الصبر والتقوى كفاية من الضر
٨٢	٣. الصبر والتقوى سبب في إمداد المؤمنين بالملأكة المسومين
٨٢	٤. الله يحب الصابرين
٨٣	٥. الصبر طريق الفلاح
٨٦	٦. الصبر يريد المغفرة والرحمة
٨٧	٧. الصبر مع التقوى يريد العاقبة الحسنة

٨. الصَّبْرُ عَلَى الطَّاعَةِ مِنْ صِفَاتِ الْمُحْسِنِينَ ٨٨
٩. الصَّبْرُ مَعَ أَعْمَالِ الْبِرِّ طَرِيقٌ إِلَى الْجَنَّةِ ٨٩
١٠. الِاسْتِعَانَةُ بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ بِرَيْدِ الْإِعَانَةِ وَالثَّبَاتِ ٩٠
١١. الصَّبْرُ بِرَيْدِ الْمُغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْهُدَايَةِ ٩٣
١٢. الِاسْتِعَانَةُ بِاللَّهِ مَعَ الصَّبْرِ سَبِيلُ النَّصْرِ وَالتَّمَكُّنِ ٩٤
١٣. الصَّبْرُ الْجَمِيلُ سَبِيلُ الْفَرَجِ ٩٤
١٤. الصَّبْرُ عَلَى التَّكَالُيفِ مِنْ عَزَائِمِ الْأُمُورِ ٩٧
١٥. الصَّبْرُ عَلَى الْمُصِيبَةِ مَعَ التَّقْوَى مِنْ عَزَائِمِ الْأُمُورِ ٩٨
١٦. الصَّبْرُ طَرِيقُ النَّصْرِ وَالتَّمَكُّنِ ٩٨
١٧. الصَّبْرُ مَعَ التَّقْوَى مِنْ صِفَاتِ الْإِحْسَانِ ١٠٨
١٨. الصَّبْرُ عَلَى التَّكْلِيفِ طَرِيقُ السَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ١٠٨
١٩. الصَّبْرُ طَرِيقُ الْجَنَّةِ ١٠٩
٢٠. الصَّبْرُ طَرِيقُ الْمَيْمَنَةِ ١١٠
٢١. الصَّبْرُ طَرِيقُ الرَّبِّحِ وَالنَّجَاةِ مِنَ الْخُسَارَةِ ١١٢
٢٢. الصَّبْرُ طَرِيقُ الْأَجْرِ الْعَظِيمِ ١١٣
٢٣. الْإِيمَانُ هُوَ الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ ١١٦
٢٤. الصَّبْرُ عَلَى الْإِبْتِلَاءِ طَرِيقُ الْجَنَّةِ ١١٧
٢٥. الصَّبْرُ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ تُنَالُ بِهِ الشَّفَاعَةُ ١١٩
٢٦. مَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ ١٢٠
٢٧. الصَّبْرُ عِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ مُكْفَّرٌ لِلْخَطَايَا ١٢١
٢٨. الصَّبْرُ فِي بَلَدِ الْوَبَاءِ فِيهِ أَجْرُ الشَّهَادَةِ ١٢٢
٢٩. الصَّبْرُ عَلَى الْعَمَى جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ ١٢٤
٣٠. الصَّبْرُ عَلَى مَوْتِ الْوَلَدِ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ ١٢٥
٣١. الصَّبْرُ ضِيَاءُ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ١٢٦

٣٢. الصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ ١٣٣
٣٣. الصَّبْرُ عَلَى الضَّرَاءِ خَيْرُهُ عَظِيمٌ ١٣٤
٣٤. الصَّبْرُ عَلَى أَدَى النَّاسِ عَظِيمُ أَجْرُهُ ١٣٥
٣٥. الصَّبْرُ عَلَى الْإِثْلَاءِ مَحَاءُ الذُّنُوبِ ١٣٦
٣٦. دُعَاءُ الْمُصِيبَةِ ١٣٩
٣٧. الصَّبْرُ عَلَى الْمَرَضِ مَحَاءُ الذُّنُوبِ ١٤٠
٣٨. الصَّبْرُ خَيْرٌ كُلُّهُ ١٥٤
٣٩. الصَّبْرُ عَلَى الْكُرُوبِ وَالْفِتَنِ عَظِيمُ الْأَجْرِ ١٥٦
٤٠. التَّقْوَى وَالصَّبْرُ هُمَا الزَّادُ عِنْدَ وَقُوعِ الْفِتَنِ ١٥٧
٤١. الصَّبْرُ عَلَى فِعْلِ الطَّاعَةِ وَتَرْكِ الْمَعْصِيَةِ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ ١٥٨
٤٢. الصَّبْرُ رَأْسُ الْإِيمَانِ ١٥٨
٤٣. الصَّبْرُ بَوَاعِثُهُ أَرْبَعَةٌ ١٥٩
٤٤. الصَّبْرُ كَنْزٌ مِنَ الْخَيْرِ لَا يُعْطَاهُ إِلَّا كَرِيمٌ ١٥٩
٤٥. الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فَوْقَ أَجْرِ غَيْرِهِ مِنَ الْعَمَلِ ١٦٠
٤٦. الصَّبْرُ عَلَى الْمَعْصِيَةِ خَيْرٌ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ ١٦٠
٤٧. لَا يُنَالُ كَبِيرُ الْخَيْرِ إِلَّا بِالصَّبْرِ ١٦١
٤٨. الصَّبْرُ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ ١٦٢
٤٩. الصَّبْرُ عَلَى الْفَقْرِ جَزَاؤُهُ عُرْفُ الْجَنَّةِ ١٦٣
٥٠. الصَّبْرُ وَصِيَّةُ الْأَبَاءِ الْحُكَمَاءِ لِلْوَلَدِ ١٦٣
٥١. أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَهُوَ الْمَلِكُ ١٦٣
٥٢. أَكْمَلُ الصَّبْرِ الرِّضَا ١٦٥
٥٣. الصَّبْرُ عَلَى أَدَى الظَّالِمِ حَالِ الْعَجْزِ عَنْ دَفْعِهِ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ ١٦٧
٥٤. الصَّبْرُ يُكَافَأُ عَلَيْهِ بِصَلَاةِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ وَهُدَايَتِهِ ١٦٧
٥٥. الصَّبْرُ عَلَى الْفَقْرِ وَالْمَرَضِ وَالْقِتَالِ دَلِيلٌ عَلَى الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى ١٦٩

٥٦. خَيْرُ مَا يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا مِنْ صَالِحِ الْعَمَلِ: الصَّبْرُ ١٧٠
٥٧. الدُّعَاءُ بِالصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ ١٧١
٥٨. الصَّبْرُ مِفْتَاحُ الْفَرَجِ ١٧١
٥٩. الصَّبْرُ عَلَى الْبَلَاءِ حَالُ الْعَجْزِ عَنْ دَفْعِهِ يَكْفِيكَهُ اللَّهُ ١٧٣
٦٠. الصَّبْرُ جَمَاعُ التَّقْوَى ١٧٤
٦١. صَبْرُ الْعُظَمَاءِ ١٧٤
٦٢. الصَّبْرُ عَوْنٌ عَلَى رَغَائِبِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ١٨٠
٦٣. الشُّكْرُ وَالصَّبْرُ مِفْتَاحُ الْحِلْمِ وَالْعِلْمِ ١٨١
٦٤. الْعِلْمُ بِثَوَابِ الصَّبْرِ عَوْنٌ عَلَى بُلُوغِ الثَّبَاتِ وَالرِّضَا ١٨٣
٦٥. أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ: الصَّابِرُونَ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ ١٨٥
٦٦. الصَّبْرُ الْجَمِيلُ لَا شَكْوَى فِيهِ ١٨٦
٦٧. مُنْتَهَى الصَّبْرِ ١٨٦
٦٨. الصَّبْرُ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ ١٨٧
٦٩. الصَّبْرُ عَلَى الْبَلَاءِ عِبَادَةٌ ١٨٧
٧٠. الصَّبْرُ غَنِيمَةٌ عَظِيمَةٌ ١٨٨
٧١. أَشَدُّ الصَّبْرِ وَأَعْظَمُهُ فِي الْأَجْرِ: كَظْمُ الْغَيْظِ ١٨٩
٧٢. الصَّبْرُ مَوْثِلُهُ كَرِيمٌ ١٩٠
٧٣. الصَّبْرُ عَوْنٌ عَلَى الْعِبَادَةِ ١٩١
٧٤. بَيَانُ الصَّبْرِ وَالتَّصَبُّرِ وَالِإِصْطِبَارِ ١٩٢
٧٥. اللَّهُمَّ بَلِّغْنَا ثَوَابَ الصَّابِرِينَ ١٩٢
٧٦. الصَّبْرُ عَلَى الطَّاعَةِ جَمَاعُ الْخَيْرِ ١٩٣
٧٧. الصَّبْرُ وَإِلَّا الْجَزَعُ ١٩٤
٧٨. الْمُؤْمِنُ الشَّاكِرُ الصَّابِرُ رَابِعٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ ١٩٤
٧٩. صَبْرُ الْمُؤْمِنِ خَيْرُ الْعَطَاءِ وَأَوْسَعُهُ ١٩٥

٨٠. أَكْمَلُ الصَّبْرِ عِنْدَ شِدَّةِ الْمُصِيبَةِ ١٩٧
٨١. الْإِتِّبَالُ أَمَارَةُ الْخَيْرِيَّةِ ١٩٨
٨٢. الصَّبْرُ عَلَى الْبَلَاءِ عَوْنٌ عَلَى بُلُوغِ الْمُنْزَلَةِ ١٩٩
٨٣. الصَّبْرُ عَلَى الْوَلَدِ وَاحْتِسَابُهُ ثَقِيلٌ فِي الْمِيزَانِ ٢٠٠
٨٤. الصَّبْرُ عَلَى الْوَلَدِ وَاحْتِسَابُهُ نَجَاةٌ مِنَ النَّارِ ٢٠١
٨٥. الصَّبْرُ عَلَى الْوَلَدِ وَاحْتِسَابُهُ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ ٢٠٣
٨٦. الصَّبْرُ عَلَى السَّفَطِ وَاحْتِسَابُهُ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ ٢٠٥
٨٧. الصَّبْرُ عَلَى صِغَارِ الْوَلَدِ جَزَاؤُهُ الْجَنَّةُ ٢٠٧
٨٨. فَضْلُ الْاسْتِرْجَاعِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ ٢٠٩
٨٩. الصَّبْرُ عَلَى مُصِيبَةِ الْمَوْتِ وَاحْتِسَابُهَا عَظِيمُ الْبَرَكَةِ ٢١٠
٩٠. فِي حُسْنِ التَّعْزِيَةِ عَلَى الْوَلَدِ ٢١١
٩١. صَبْرُ الْمُؤْمِنِ طَرِيقُ الْإِمَامَةِ إِلَى الْهُدَى ٢١٦
٩٢. الصَّبْرُ عَلَى الْبَأْسَاءِ عَافِيَةٌ مِنَ الْكَيْدِ ٢١٦
٩٣. يُضَاعَفُ اللَّهُ أَجْرَ الصَّابِرِينَ ٢١٨
٩٤. تَعْلِيْقُ الْإِمَامَةِ فِي الدِّينِ بِالصَّبْرِ ٢١٩
٩٥. يُمَدُّ الصَّابِرُونَ بِالْمَلَائِكَةِ الْمُسَوِّمِينَ ٢١٩
٩٦. يُكْرَمُ الصَّابِرُونَ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَبِسَلَامِ الْمَلَائِكَةِ ٢٢٠
٩٧. الصَّابِرُونَ هُمْ أَهْلُ الْمَيْمَنَةِ وَالْمُرَحَّمَةِ ٢٢١
٩٨. الصَّبْرُ وَالْاسْتِرْجَاعُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ مِفْتَاحُ الْفَرَجِ ٢٢٢
٩٩. الصَّبْرُ عَلَى الْمَرَضِ رِبْحٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ ٢٢٣
١٠٠. الصَّبْرُ يُوسِّمُ أَهْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْفَضْلِ ٢٢٣
١٠١. الصَّبْرُ عَلَى الْمُصِيبَةِ كَفَّارَةٌ لِلذُّنُوبِ ٢٢٤
١٠٢. عِظَمُ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ ٢٢٧
١٠٣. صَبْرُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ ٢٢٧
- ٢٤٨

١٠٤. النَّعْمُ عَرَايَا مِنَ اللَّهِ إِنْ أَخَذَهَا لَا تُقَابِلُ بِالْجَزَعِ ٢٢٨
١٠٥. لَا تَنْزِلُ مُصِيبَةٌ إِلَّا بِذَنْبٍ ٢٢٩
١٠٦. الصَّبْرُ عَلَى أَدَى النَّاسِ مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ ٢٣٠
١٠٧. الْخُلُطَةُ النَّافِعَةُ مَعَ الْأَذَى خَيْرٌ مِنَ الْعُزْلَةِ الَّتِي لَا تَنْفَعُ النَّاسَ ٢٣١
١٠٨. اللَّهُ يَسْتَجِي أَنْ يُحَاسِبَ الصَّابِرِينَ ٢٣٢
١٠٩. بَلَاءُ الْمُؤْمِنِ عَلَامَةٌ حُبِّ اللَّهِ لَهُ ٢٣٣
١١٠. الصَّبْرُ عَلَى الْمَرَضِ أَيَّامَ الطَّاعَةِ يَجْرِي لِصَاحِبِهِ أَجْرُ عَمَلِهِ أَيَّامَ الْعَافِيَةِ ٢٣٣
١١١. يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ بِطَلَبِ الْعَافِيَةِ ٢٣٥
١١٢. مَنْ لَمْ يَمْرُضْ فَلَيْسَ بِمَحْمُودٍ ٢٣٥
١١٣. الشَّكْوَى يَطُولُ بِهَا الْبَلَاءُ ٢٣٦
١١٤. الْمَوْتُ حَالُ الْمَرَضِ خَيْرٌ مِنَ الْمَوْتِ حَالِ الْعَافِيَةِ ٢٣٧
١١٥. الْبَلَاءُ نِعْمَةٌ وَرَفْعَةٌ ٢٣٧
١١٦. مِنْ أَغْرَاضِ الْبَلَاءِ كَثْرَةُ الضَّرَاعَةِ ٢٣٨
١١٧. سُرُورُ الْأَكَابِرِ بِالْبَلَاءِ ٢٣٨
١١٨. الصَّبْرُ عَلَى الْمَرَضِ وَتَرْكُ الْمُدَاوَاةِ عَزْمُ الْأَكَابِرِ ٢٣٩
١١٩. الصَّبْرُ مِنْ كُنُوزِ الْخَيْرِ ٢٤٠
١٢٠. الصَّبْرُ عَلَى مَا فَاتَ خَيْرٌ مِنْ بَقَائِهِ ٢٤٠
١٢١. الصَّبْرُ مِعْرَاجُ الصَّالِحِينَ ٢٤١
١٢٢. الصَّبْرُ جَزَاؤُهُ لَا حَدَّ لَهُ ٢٤١
١٢٣. خَيْرُ النِّعْمَةِ صَبْرٌ لَا جَزَعَ فِيهِ ٢٤٢